

المُصَنَّفُ

لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ

الإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبَةَ الْعَبَّاسِيُّ الْكُوفِيُّ

المولود سنة ١٥٩ هـ - والمتوفى سنة ٢٣٥ هـ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مَقَّهٌ وَقَوَّمَ نَصْرَهُ وَفَرَّجَ أَمْرَهُ

محمد عوَّام

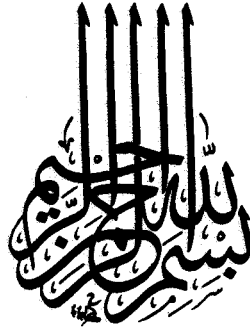
المجلد العشرون

الرد على أبي حنيفة - المغازي

٣٨٢٦٣ - ٣٧٢٠٢

مؤسَّسُ عِلْمِ الشَّامِ

شَيْخُ كِتَابِ الْقِبْلَةِ



المصنف

لابن أبي شيبة

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

www.awwama.com

ولا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب، أو أي جزء منه، أو نسخه، أو حفظه في برنامج حاسوبي، أو أي نظام آخر يستفاد منه إرجاع الكتاب، أو أي جزء منه، إلا بإذن خطي مسبق من المحقق لا غير.

الطبعة الأولى
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م



دار القبلة للثقافة الإسلامية

المملكة العربية السعودية - جدة - ص.ب: ١٠٩٣٢ - ت: ٦٧١٠٠٠٠ - تليكس: ٤٠٠٠٨٠ - دة. س. ج.



مؤسسة معلومات قرآن

سوريا - دمشق - شارع مسلم البارودي - بناء خولي ومصلاحي - ص.ب: ٤٢٢٠ - ت: ٢٢٥٨٢٧ - بيروت - ص.ب: ١٣/٥٢٨١

قامت بطبعته وإخراجه دار قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لجنات ص.ب: ٥٠١٣ - ١٤ - فاكس: ٦٥٩.٧٣ / ٩٦١١..

تم تنضيد هذا الكتاب وتصحيحه وتنسيقه في دار اليسر
email: dar_aluser@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين،
وعلى من اهتدى بهديه، واستنَّ بسنته إلى يوم الدين. وبعد:

فهذه كلمة وجيزة بين يدي الشطر الأول من المجلد العشرين من
«مصنف» الإمام الأجلّ أبي بكر ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى، وهو
يحتوي على «كتاب الردّ على أبي حنيفة» الذي صدره المصنّف بقوله:
«هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم».

وأتناول فيها أمرين: الأمر الأول: الإجابة عن التساؤل الذي يردُّ على
ذهن كل قارئ: لِمَ خصَّ ابنُ أبي شيبة أبا حنيفة بالردِّ؟ وابن أبي شيبة هو
الإمام الحافظ الحجة الثبت النزيه، الغيور على العلم والدين، المقبول
قوله في الجرح والتعديل.

وأقول في الجواب: إن السؤال لا يتم هكذا، بل لا بدَّ له من تنمة: لمَ
خصَّ ابن أبي شيبة أبا حنيفة بالردِّ عليه دون سائر أئمة الإسلام، وما
أكثرهم، في عامة أمصار الإسلام، وما أكثرها؟!.

ولا بدَّ من زيادة ثانية في السؤال، ليسهل الجواب ويتَّضح، فيُصاغُ
على النحو التالي: لمَ خصَّ ابن أبي شيبة أبا حنيفة بالردِّ عليه دون سائر
الأئمة، مع أن جلَّ المسائل الخمسة والعشرين والمئة وافق عليها أبا

حنيفة أئمة سابقون عليه أو معاصرون له؟!.

والواقع أنه ليس عندي جواب أجزم به على لسان ابن أبي شيبة، وإنما عندي احتمالان:

أولهما: أنه فعل ذلك انحرافاً منه عن الإمام ومجافاةً له، لما ينقمه عليه من مخالفات أخرى عقّدية، فأتبعها بالمخالفات الفقهية الفرعية، وأفردها هنا بالذكر، وهذا شبيه بما حصل للإمام البخاري.

لكن ليس في «المصنّف» كلّ شيء من هذا، لا قليل ولا كثير، بل إنه في أبوابه الفقهية روى أخباراً من طريق الإمام، بلغ عددها اثنين وأربعين خبراً - بعضها مرفوع (١١١٢٤، ٢٦١٨٢) -، يتصل فيها بأبي حنيفة بواسطة اثني عشر شيخاً من أجلاء شيوخه، يضاف إليها ثلاثة مواضع ذكر فيها أقوال الإمام في المسألة (١٠٧١٣، ٢٣٧٤٣، ٣٢١٥٢).

وأما في غير أبوابه الفقهية ففي «المصنّف» الكتاب الذي أسماه ابن أبي شيبة بـ: كتاب الإيمان، وفيه مجال خصب ليتناول الإمام كلّ التناول من أجل تحاشي الإمام القول بزيادة الإيمان ونقصانه، إلى القول بقوته وضعفه، وبه يعود الخلاف لفظياً، ومع ذلك فليس فيه حرف من هذا.

بل إنني أرى أن عدم ذكر ابن أبي شيبة لأبي حنيفة بشيء من النقد في كتاب الإيمان دليل قوي على حسن معتقده به، وبالتالي: فإن إفراده هذا الكتاب للردّ عليه في فروع فقهية وافقه على جلّها جمهرة من الأئمة، ليس فيه أدنى دلالة على انحرافه عنه ومجافاته له.

ثانيهما : أن أفراد ابن أبي شيبة هذا الباب للردّ على الإمام دليلٌ على علوّ شأن الإمام ونباهة ذكره من ذاك الزمان المبكّر^(١) ، فقد يكون ابن أبي شيبة رأى متابعة الناس للإمام ، لاسيما مع تصدّر أصحابه للفتيا والقضاء ، فأراد أن ينبه إلى ما يرى أن أبا حنيفة خالف فيه الأثر ، فأفرده بالذكر لثلا يُتابع فيه .

وهذا - ضمناً - ثناء بالغ عظيم جداً على فقه الإمام ، إذ فيه اعتراف منه بصحة أقواله في المسائل الاجتهادية الأخرى ، وما أكثرها ! وما أكثرها ! وإن لم يكن اعتراف بصحة جميعها ، فهو اعتراف بصحة جلّها ، واعتراف بأن باقيها له وجه من الصحة والدليل .

ومما يدل على رجحان هذا الاحتمال : أن جلّ هذه المسائل قد شارك أبا حنيفة في القول فيها جماعةٌ من الأئمة من أهل بلده الكوفة - قبة الإسلام - ، والبصرة ، والحرمين الشريفين ، والشام ، ممن سبقه أو عاصره^(٢) .

فلولا أن لذكر أبي حنيفة مزيةً عنده لما خصّه بالذكر ، وهذه المزية

(١) وفي «تهذيب التهذيب» ٤ : ٣٤٧ - ٣٤٨ في ترجمة شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الدمشقي الأموي المولود سنة ١١٨ ، والمتوفى سنة ١٨٩ ، أحد رجال الصحيحين : «روى عن أبيه ، وأبي حنيفة ، وتمذهب له» ، فالتمذهب قديم .

(٢) والطنعُ في هذه الجمهرة من أئمة الإسلام بأنهم خالفوا سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذهبوا إليه : طعنٌ في الإسلام كله ، فيكون التركيز في التشويش على أبي حنيفة والحنفية - والتستّر وراء الإمام ابن أبي شيبة بذلك - ما هو إلا لمرض في القلب ، عافانا الله منه .

قدح أو مدح، ولا وجه للقدح، لما تقدم بيانه في ردّ الاحتمال الأول، فلم يبق إلا أن ذاك لفضيلة في الإمام أراد ابن أبي شيبة أن يسدّه فيها، فنَبّه إلى ما يُستدرك عليه.

ثم، إن هذه المسائل ما هي إلا مسائل فرعية اجتهادية ليست عقْدية، وليست من مسائل الإجماع في شيء، فالأمر فيها خاضع للاحتتمالات التي ذكرها العلامة الكوثري والصالحى رحمهما الله تعالى، وسيأتي كلامهما قريباً إن شاء الله تعالى.

ولقد قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في مناسبة: «إذِ الرأيُ إذا كان - أي: وُجِدَ - تُفَرَّقُ فيه»، وسيأتي قريباً^(١) في كلام الكوثري أن «المسائل الاجتهادية ليست بموضع للبتّ فيها»، وهذا المعنى لا يمكن أن يغفل عنه ابنُ أبي شيبة واعيةُ مذاهب السلف، ومن التجنّي عليه أن يُتخذ عمله هذا ذريعةً للحطّ على أبي حنيفة، أو لإلزامه الإمام بالرجوع عن أقواله هذه إلى ما يراه هو أو غيره من الناس.

كما أن تفاوت الأئمة في الفقاهة سبب لاختلافهم في الرأي والحكم، ومما نقله الكوثري في «النكت الطريفة»^(٢) عن الإمام الثَّوْرِبَشْتِي في شرحه على «مصابيح السنة» الذي طبع حديثاً باسم «الميسر»^(٣): «ليس للمجتهد

(١) صفحة ١٧.

(٢) صفحة ٢٦، وأشارت إليه في التعليق على الباب ٧٥ من كتاب الحج قبل

(١٣٣٦٨).

(٣) ٦١٥: ٢.

أن يتسارع إلى قبول النقل والعمل به إلا بعد السبك والإتقان، وتصفح
العلل والأسباب». والكلام في هذا الباب طويل.

الأمر الثاني مما أتحدث عنه بإيجاز: جهود من سبق العلماء في
التحدث عن ردود ابن أبي شيبة هذه، ومن عاصرنا.

يستخلص من كلام العلامة الكوثري الآتي أن ثلاثة من العلماء
السابقين كتبوا أجوبة عن رد ابن أبي شيبة هذا:

١ - الحافظ الفقيه عبد القادر بن محمد القرشي الحنفي صاحب
«الجواهر المضية»، المتوفى سنة ٧٧٥هـ رحمه الله تعالى، وسمى كتابه
«الدرر المنيفة في الرد على ابن أبي شيبة عن أبي حنيفة»، ذكر كتابه هذا
العلامة قاسم بن قُطْلُوبُغا في كتابه «تاج التراجم»^(١)، والصالحى في «عقود
الجمان»^(٢).

٢ - الحافظ الأصولي الفقيه قاسم بن قُطْلُوبُغا الحنفي المتوفى سنة
٨٧٩هـ رحمه الله تعالى، ذكر كتابه هذا تلميذه السخاوي في «الضوء
اللامع»^(٣) بعنوان: «الأجوبة عن اعتراض ابن أبي شيبة على أبي حنيفة».

٣ - العلامة الموسوعي الحافظ محمد بن يوسف الصالحى الشافعي
صاحب «السيرة الشامية» المتوفى سنة ٩٤٢هـ رحمه الله تعالى، ذكر هو كتابه

(١) صفحة ١٩٦.

(٢) صفحة ٣٩٦، ٤٠٤.

(٣) ٦: ١٨٥.

هذا في «عقود الجمان»^(١) قال: «كنت شرعت في المسوِّدة في ردّه - ردّ صنيع ابن أبي شيبة - على سبيل التفصيل، فأجبت عن عشرة أحاديث، فرأيت أن ذلك يأتي في مجلدين كبيرين.. وأنا مشغول بتحرير كتابي «سُبُل الهدى والرشاد».. فأخرت الكلام على أحاديث ابن أبي شيبة..». وهذه الثلاثة في عداد التراث المفقود.

٤ - «النكت الطريفة في التحدُّث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة» للعلامة محمد زاهد الكوثري المتوفى سنة ١٣٧١هـ رحمه الله، كتبه بأسلوبه الجَزَل الرّصين، ولو أن غيره أراد أن يكتب هذه الفوائد والتحقيقات بالأسلوب العادي لتضاعف حجم الكتاب مرات ومرات، ومع ذلك قال في مقدمته: «أما بعد فهذا كُتِبَ سميته..»، وكتابه هذا مطبوع بالقاهرة سنة ١٣٦٦هـ في ٢٦٦ صفحة سوى الفهارس - ثم صوِّر في باكستان سنة ١٤٠٧هـ -، وكانت صحة الشيخ رحمه الله قد بدأت بالاعتلال، فتعجَّل في كتابته، خشية طروء موانع من إتمامه.

وبعد أن فرغ من كتابته رغب إليه تلميذه الأبرّ شيخنا العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله أن يوسّع القول في ثلاث مسائل، فزاد عليها ما تيسر له، وألحقه في آخر الكتاب^(٢)، وأشار أول الكلام إلى شيخنا ولم يسمه.

ولقد قرَّظ «النكت الطريفة» ومؤلفه شيخ الإسلام الإمام مصطفى

(١) صفحة ٤٠٣.

(٢) صفحة ٢٥١ - ٢٥٨.

صبري، فقال رحمه الله تعالى في كتابه الفحل «موقف العقل»^(١) عن «تأنيب الخطيب»، و«النكت الطريفة» هما: «الجديران بأن تُباهيَ بهما معاهدُ الفاتح بدار الخلافة السابقة، معاهدُ الأزهر بمصر الأخيرة، حيث كان مؤلف هذين الكتابين الجليلين خريجَ معاهد الآستانة، ثم مدرّسَ طبقات الفقهاء والمحدثين».

«وإن صديقي الشيخ زاهد أبقاه الله للإسلام وعلمائه غواصٌ منقطع النظر في البحرين المحيطين اللذين هما علم الحديث والفقه، اللذين امتاز بهما الإسلامُ على جميع الأديان، وعلمائُه على علمائها، في ضبطٍ وتحقيقِ الحقائق الدينية، فأصبحا - أي العلّمان - وعلمائهما أكبرَ معجزات محمد صلى الله عليه وسلم، وأدومهما، بعد معجزة القرآن، وأشملَ منها، نظراً إلى أن إعجاز القرآن يُخصّ فهمه بالعرب، وفهم معجزة علمي الفقه والحديث يعمّ كل ذي عقل وإنصاف».

ومن عرف المناسبة التي يقول فيها الشيخ الإمام هذا الشئ العظيم، أدرك مكانته أكثر وأكثر.

وعرّف مؤلفُ الكتاب العلامة الكوثري بكتابه، بما كتبه تحت عنوانه فقال: «قام هذا الكتاب بتمحيص أدلة الطرفين، وكشف عن كثير من الحقائق في اختلاف مدارك الفقهاء، وأطوار الفقه الإسلامي، مما له خطره عند الباحثين».

٥ - عرّض لهذا الأمر فضيلة الأستاذ الدكتور الشيخ عبد المجيد

محمود عبد المجيد حفظه الله في أطروحته الفذة «الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري»، فتناول فيها من ص ٤٦٣ - ٥٧٣ المسائل كلها باختصار، وأحياناً بإيجاز شديد لا يغضّ من جودة بحثه، وأناة معالجته للبحث من حيث هو.

والإحصاء الذي قدّمه في ص ٥٧٤ - ٥٧٥ بالمسائل العشرين ينبغي أن يُلاحظ معه كلامه في آخر ص ٤٥٨ الذي ينبغي أن يتحلّى به كل باحث^(١).

٦ - كما عرّض الدكتور محمد قاسم عبده الحارثي جزاء الله خيراً في أطروحته أيضاً «مكانة الإمام أبي حنيفة بين المحدثين» لهذا النقد من ابن أبي شيبة مسألة مسألة، مع مناقشتها بإيجاز، فاستوعب ذلك منه من صفحة ٣١٨ حتى صفحة ٥٠٦.



وأرى أن من حق القارئ عليّ أن أقدم إليه مقدّمة الكوثري لكتابه، لما فيها من التعرف على تغيّر المسار العلمي إلى مهارات وإفرازات نفسية

(١) ومن جملة ذلك: موافقته حفظه الله في ص ٥٢٢ لابن أبي شيبة على إنكاره على أبي حنيفة قوله في إشعار الهدي، مع نقل الكوثري لكلام الثوريّ - ذلك البيان الهادئ المتين -، وكلام الكوثري ليس اعتذاراً منه، بل هو كلام المتقدمين والمتأخرين من علماء المذهب، فينظر ما تقدم تعليقا على الباب ٧٥ من كتاب الحج، و«حاشية» ابن عابدين ٢: ١٩٧.

نحو أئمة الإسلام، ولتمزيق الصف الإسلامي باسم التحقيق العلمي والعمل بالسنة المطهرة!، وباستغلال المغرضين الجاهلين بطبيعة الأمور وأخلاق العلماء، ثم أتبعها بكلام الإمام الصالح، وما فيه من نفس علمي سمح رصين هادئ متين. وبضدّها تتميز الأشياء!.

فها هي ذي مقدمة «النكت الطريفة»، وخاتمتها، وهي في المطبوع منه من ص ٣ - ٩، ومن ص ٢٥٩ - ٢٦٦، وكلام الإمام الصالح هو في كتابه «عقود الجمان» من ص ٣٩٦ - ٤٠٢.

ولم أتدخل بإضافة شيء على ما ذكره الشيخ إلا بالهامش التي كتبتها بالتعريف بنشر هذا الباب من «المصنّف»، وناسر ترجمة أبي حنيفة من «تاريخ بغداد»، وختمتها برمز (م.ع).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أضاء منارَ الهدى لمن استهداه، فسلك به طريق الهداية من غير أن تشعبَ به الطرق في كل مَتَاه، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيد المرسلين، سيدنا محمد إمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، وآله الطيبين الطاهرين، وصحبه السادة القادة الهادين المهديين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فهذا كتيبٌ سمَّيْتُه (النكت الطريفة، في التحدُّث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة) أتكلَّم فيه عن باب خاص من كتاب (المصنَّف) للحافظ الكبير أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم العبسي الكوفي المتوفى سنة ٢٣٥هـ، وهو من كبار أئمة الحديث، روى عنه أمثال البخاري، ومسلم، وأبي زرعة الرازي، وأبي داود، وابن ماجه، وبقي بن مخلد، وأبي القاسم البغوي، وجعفر الفريابي، وأمم سواهم، ووصفوه بالثقة والضبط، والإتقان والحفظ.

وكتابه «المصنَّف» أجمع كتاب ألف في أحاديث الأحكام، رتبهُ على أبواب الفقه، وسرَدَ في كل باب منه ما ورد فيه من مرفوع موصول، ومرسل مقطوع، وموقوف، وقول تابعي، وأقوال سائر أهل العلم في المسألة التي يعانيتها، فيسهل بذلك على القارئ أن يحكم على تلك المسألة أنها إجماعية أو خلافية.

وعلى منهجه جرى تلميذه بقيُّ بن مخلد الأندلسيُّ في «مصنفه»، وهو كان أثار مالكية الأندلس بإدخال «مصنف» ابن أبي شيبة الأندلس لأول مرة وهيَّجهم بما هو مسجَّل في التواريخ، مع أنه ليس فيه باب خاص يردُّ به على مالك بن أنس: عالم المدينة رضي الله عنه، لكنه مكثر من أحاديث أهل الكوفة وسائر بلدان العراق، ومالكيَّة الأندلس تعودوا أن لا يُصنَّعوا لغير حديث «الموطأ»، وأحاديث أهل المدينة، بحيث أصبحوا إذا سمعوا أحاديث لغير أهل المدينة يضيق صدرهم، وينطلق لسانهم، ويأثرون ذلك عن إمامهم، لكنه لم يرحل لطلب الحديث رحلة باقي الأئمة رضي الله عنهم أجمعين.

ولم يضيق صدر أهل الشرق ضيق صدر هؤلاء بكتاب «المصنف» لابن أبي شيبة مع اشتماله على باب خاص عنوانه (هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ردَّ فيه على أبي حنيفة: إمام أهل العراق في خمس وعشرين ومئة مسألة، بآثار يسردها في كل باب من موصول، ومرسل، ومرفوع، وموقوف، وقول تابعي، وأقوال سائر العلماء إلى عصره، ثم يذكر في آخر كل باب: (وذكر أن أبا حنيفة قال كذا)، فيستبين المطالع بذلك أن تلك الآثار تردُّ على رأي أبي حنيفة هذا، لكن لا يُسند الرأي الذي يعزوه إلى أبي حنيفة بسند يسوقه، ولو فعل هذا لكان أبرأ لذمته، وأتم فائدة، لأننا نرى كثيراً من الآراء التي يعزوها إليه لم تثبت نسبتها إليه في كتب المذهب المتداولة مدى القرون.

ثم إنه لم يبال بانقطاع في الأسانيد، ولا بوجود رجال فيها متكلم فيهم، فتمكَّن أصحاب أبي حنيفة من الجواب عما أورده هو عليه، ولم

يكن هذا عن غفلة منه، بل أراد استعراض جميع ما ورد في الباب مما حاول أهل الحديث أن يردوا به عليه، فينوب بذلك عنهم في الرد، مع إبقاء طريقٍ للتنفُّس لأصحاب أبي حنيفة بتركه ثَغَرَاتٍ في الآثار تمكِّنهم من الرد.

ومن الدليل على ذلك: أنه يذكر في باقي أبواب الكتاب كثيراً من الأسانيد في صالح أصحاب أبي حنيفة، وهي أقوى مما ذكره في باب الرد، كما سنشير إلى ذلك في مواضع.

والواقع أننا لو فرضنا أن أبا حنيفة أخطأ في جميع المسائل التي عزاها ابن أبي شيبة إليه - وهي خمس وعشرون ومئة مسألة - لكان هذا العدد عدداً يسيراً جداً بالنظر إلى كثرة مسائله التقديرية في الفقه، وأقلُّ ما قيل فيها إنها ثلاث وثمانون ألف مسألة، وما عند مالك منها وحده نحو ستين ألف مسألة^(١)، وفي رواية أبي الفضل الكرماني - عصريّ إمام الحرمين -: مسائل أبي حنيفة نحو خمس مئة ألف مسألة، على ما في «إشارات المرام»، وفي رواية صاحب «العناية شرح الهداية»: ألف ألف ومئتا ألف وسبعون ألفاً ونيف، والقلَّةُ باعتبار أصول المسائل التي تتفرع منها صور كثيرة، إلى أن تبلغ ذلك العدد الكبير، فلو أخذنا العدد الأقلَّ تكون نسبة عدد المسائل المنتقدة إليه نسبة الواحد إلى (٦٦٤)، وهذا شيء لا يذكر في مسائل مجتهدٍ غير معصوم يخطئ ويصيب، فضلاً عما إذا أخذنا العدد الأوسط أو الأكثر، فإن النسبة في الأوسط تكون نسبة الواحد إلى

(١) وفي «تاريخ» الخطيب ١٣: ٤١٣ ورود مئة ألف مسألة إلى أبي حنيفة من خراسان فقط. [لكن انظر التعليق عليها هناك. م.ع.]

(٤٠٠٠)، وفي الأكثر تكون النسبة نحو نسبة الواحد إلى (١٠١٦٠)، وهكذا يتضاءل عدد المسائل المفروض الغلط فيها بالنسبة إلى كثرة مسائله.

مع أن القارئ يستبين من مناقشاتنا مع ابن أبي شيبة في تلك المسائل أن نصف تلك المسائل مما ورد فيه أحاديث مختلفة يأخذ هذا المجتهد بأحاديث منها لترجّحها عنده بوجوه ترجيح معروفة عنده، ويأخذ ذاك المجتهد بأحاديث تخالفها لترجّحها عنده بوجوه ترجيح أخرى عنده، وباعتبار اختلاف شروط قبول الأخبار عند هذا وذاك، فلا مجال في هذا النوع للحكم على المجتهد بأنه خالف الحديث الصحيح الصريح، لأن المسائل الاجتهادية ليست بموضع للبت فيها.

وإذا قسمت النصف الباقي أخماساً، فخمُسٌ منها مما خالف خبر الأحاد فيه نصّ الكتاب، فيؤخذ بالكتاب، وخمسٌ آخر منها ورد فيه خبر مشهور وخبر دون ذلك، فيرجّح الخبر المشهور، عملاً بأقوى الدليلين، والخمس الثالث ما اختلفت فيه الأفهام، وتبينت فيه دقة فهم الإمام دون فهم الآخرين، فالقول قوله أيضاً، والخمس الرابع هو الذي تبين خطؤه فيه على أكبر تنزّل، والخمس الأخير ما غلط فيه المصنف بعزو ما لم يقله إليه، بالنظر إلى كتب المذهب.

أفليست هذه النتيجة بعد أن أجلبوا بخيلهم ورجلهم في نقض آراء أبي حنيفة نتيجة تقضي لأرائه بالسداد والاعتداد مادام للفقهاء الإسلامي سلطان في النفوس؟ حتى إنا نرى مذهبه - رغم رغبته - أول المذاهب الفقهية في الإسلام في الحكم به في محاكم الإسلام، مع استمرار العمل به في أغلب الأقطار مدى القرون إلى أن أصبح آخر المذاهب انسحاباً من المحاكم عند

تغلغل آراء الغرب في نفوس المغرورين بها من أبناء الشرق الإسلامي،
ولله الأمر من قبلُ ومن بعدُ.

ثم إن المصنف لم يذكر في عداد المسائل المنتقدة تركّ الجهر
بالبسملّة، وانتقاض الوضوء بالقهقهة، وتركّ القراءة خلف الإمام،
والتوضؤ بالنبيذ^(١)، وعدم رفع الأيدي في الركوع، وعدم انتقاض الوضوء
بمسّ الذكر، واعتبار حال المرأة في الرق والحرية في الطلاق، وغير ذلك
من المسائل، لظهور قوة حجة أبي حنيفة في تلك المسائل في نظره
بالمعنى الذي يريده.

والحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي صاحب «السيرة الشامية
الكبرى» ساق في كتابه «عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان»
مسانيد أبي حنيفة البالغة سبعة عشر سِفرًا بأسانيده إلى جامعيتها، ثم تعرض
لهذا البحث وقسا على ابن أبي شيبة بعض قسوة في ردوده هذه، وأتى من
كتب الأصول لأصحابنا بنصوص تفيد وجه إعراض أبي حنيفة عن كثير
من الروايات عملاً بأقوى الدليلين، مما أشرتُ إلى بعضها في «تأنيب
الخطيب» ص ١٥٢، وذكر رواياتٍ أعرض عنها أبو حنيفة لتلك الأصول،
لكن قلّ بينها ما استند عليه ابن أبي شيبة في هذا الباب، فلم أر تلخيص
كلامه في هذا الفصل.

ثم ذكر الصالحي أنه شرع في ردّ على ابن أبي شيبة، فكتب

(١) والمراد به هنا ماء مالح تُلقِي فيه ثُميرات ليحلوَ يسيراً، كما هو عادة العرب،
فالكلام في التوضؤ به، لا في المشروب المعروف.

الجواب عن نحو عَشْرَةِ أَحَادِيث، فَقَدَّرَ أَنَّ ذَلِكَ الرَّدَّ يَبْلُغُ نَحْوَ مَجْلَدَيْنِ، فَعَدَلَ عَنْهُ لِانْصِرَافِهِ إِلَى إِتِمَامِ كِتَابِ السَّيْرَةِ الْكُبْرَى، وَأَخَّرَ الْعُودَ إِلَيْهِ إِلَى الْفَرَاغِ مِنْهُ، آمَلًا مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِ بِالْوُقُوفِ عَلَى مَا عَمِلَهُ الْحَافِظُ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ الْقُرْشِيُّ صَاحِبُ «الْجَوَاهِرِ الْمَضِيَّةِ فِي طَبَقَاتِ الْحَنْفِيَّةِ» لِيَسْتَعِينَ بِهِ فِي ذَلِكَ، حَيْثُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ مَسْوَدَّةٌ، وَفِيهِ بَيَاضٌ كَثِيرٌ، وَأَنَّهُ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى تَحْصِيلِهِ إِلَى الْآنِ. اهـ.

وهو المسمى بـ«الدرر المنيفة في الرد على ابن أبي شيبة عن أبي حنيفة»، وإني بحثت عنه كثيراً فلم أظفر به، كما لم أظفر بالأجوبة عن اعتراض ابن أبي شيبة للعلامة قاسم بن قُطْلُوبُغَا في الموضوع نفسه مع طول بحثي عنه أيضاً، لعل الله يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا.

لكن لم أُرِدِ التَّسْوِيفَ - والعمرُ في سبيل الانقضاء - بعد أن طُبِعَ هَذَا الْبَابُ بِمُفْرَدِهِ كَكِتَابِ مُسْتَقْلٍ فِي دِهْلِي بِالْهِنْدِ مِنْ قَبْلِ بَعْضِ مَنْ ظَنَّ فِي ذَلِكَ نَكَايَةً فِي أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، لِحَاجَةٍ فِي النَّفْسِ.

والواقع أن «المصنف» لابن أبي شيبة من الآثار الخالدة، وهو في ثمانية مجلدات، محفوظة في مكتبة محمد مراد البخاري المعروف بمراد ملا في جهاز شنبه، في حي الفاتح في إسطنبول تحت رقم (٥٩٤) - (٦٠١).

- وهناك أيضاً «مصنف» عبد الرزاق في خمسة مجلدات تحت رقم (٦٠٢ - ٦٠٦) -.

ونسخة أخرى من «مصنف» ابن أبي شيبة محفوظة في مكتبة السلطان

أحمد الثالث، تحت رقم (٢٦٠) في طوبقبو في إسطنبول أيضاً إلا أنها ينقصها المجلد الثامن.

وفي الهند أيضاً نسخ أخرى، كما في «نوادير المخطوطات».

وله - مع هذا الرد - مئة عظيمة على مذهب أهل العراق لأنه أجمع كتاب لأدلتهم في الفقه، فنعرف له هذا الجميل.

ومن غرائب ما وقع لي قبل سنين متطاولة: أنه زارني عالم مغربي الأصل ينتسب هلالياً، ويدّعي أنه أصبح سلفياً سنياً بعد أن كان مالكياً تيجانياً، مظهراً كل اغتباط وسرور، كأنه انتقل من ضلال إلى هدى، وفاجأني بقوله: إن الأمة ضلّت في جميع البلاد بإعراضها عن الأخذ بالحديث، واتباعها لآراء الرجال! لكن لا تخلو بلدة من بلاد الإسلام إلا ويوجد فيها من يأخذ بالحديث، رغم ما يلقي من الاضطهاد من قبل المقلدة لآراء الرجال سوى بلدتكم، فإننا لم نسمع من يأخذ بالحديث، ويحيد عن تقليد الرجال فيها، وقد بلغني أنك من أهل الحديث، وممن يأخذ بالحديث، فسررت، ورأيت من الواجب زيارتكم.

وأفاض في هذا المعنى بحرارة وتحمس، وأنا ساكت، فترددت لحظة: هل أتركه على حسن ظنه بهذا العاجز؟ أم أصارحه برأيي فيما يقول، وأشوش خاطر هذا الزائر؟ فرأيت الأول غشاً ياباه المسلم، والثاني نصحاً، والدين النصيحة، فقلت: يا أستاذ أراك تفرط في رمي طوائف السنة بالإعراض عن الحديث، وليس بينهم طائفة - فيما أعلم - لا تتفاني في الأخذ بالحديث، لكن فهم الحديث وإدراك علل الحديث ليسا من الأمور الميسورة لكل أحد، فلا يسوغ رميهم بالإعراض من غير ذكر ما

أعرضوا عنه من الأحاديث. وأبديتُ له أنني على استعداد لأناقشه في أية مسألة شاء، على أي مذهب شاء، في أمر يكون الحديث على خلافه بكل جلاء، وطلبت منه مسألة من مسائل مذاهب السنة تكون مخالفتها للحديث في غاية الوضوح في نظره - وجرتُ هذه الكلمة على لساني فلتةً من غير قصد -.

لكن صاحبي لم يكن موفقاً في اختيار مسألة تربكني حقاً، فقال: فها هو رفع اليد في الركوع قد صحت فيه أحاديث خالفتها الحنفية! فقلت: بل معهم مالكٌ: عالم أهل المدينة، وسفيان الثوري: منافس أبي حنيفة في الكوفة، وكلُّ هؤلاء يقولون بعدم الرفع، بل لم يصح حديث مطلقاً في الرفع غير حديث ابن عمر، وعلل الأحاديث الأخرى مشروحة في «الجوهر النقي»، و«نصب الراية» وغيرهما، وأما حديث ابن عمر في الرفع فلم يأخذ هو به في رواية مجاهد وعبد العزيز الحضرمي عنه، وتركُ الراوي الصحابيَّ العملَ بروايته علةً قاذحة فيها عند سلف النقاد، وليس هذا بمذهب للحنفية فقط، كما تجد تفصيل ذلك في «شرح علل الترمذي» لابن رجب.

وأما ابن مسعود فقد اتفق الرواة على أنه رَوَى حديث عدم الرفع وعَمِلَ به، وهو حديث: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فصلَّى، فلم يرفع يديه إلا في أول مرة، كما في «سنن» النسائي، وأبي داود، والترمذي، والأحاديث كثيرة في هذا المعنى.

منها: حديث البراء عند أبي داود: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ثم لا يعود.

فقال صاحبي: لكن لفظ «ثم لا يعود» انفرد به يزيد بن أبي زياد، وهو مختلط.

قلت: يوجد من يقول هذا، لكن تابعه الحكم بن عتيبة، وعيسى ابن أبي ليلى عند أبي داود، والطحاوي، والبيهقي، وهما ثقتان، كما تابع شريكاً الراوي عن يزيد: هشيم، وإسماعيل بن زكريا، ويونس، فيكون إعلال أبي داود للحديث بالانفراد غلطاً مكشوفاً بما في «الجوهر النقي» وغيره، وأريته خصوصاً من «بناية» البدر العيني، ورسالة العلامة الأتقاني في الرد على السبكي وقلت: فيها حجج ظاهرة في عدم الرفع، وإن غالى في الاعتداد برواية شاذة في «اللؤلؤيات».

ولعلك عرفت الآن أن عدم الرفع ليس بمخالف للأحاديث الصحيحة الصريحة، بل تكاد تكون الأدلة تتكافأ في الجانبين: الرفع، وعدم الرفع، كما يميل إلى ذلك ابن القيم في بعض كتبه، على مغالاته في المسائل، فتكون أنت أشدَّ مغالاةً منه حيث تعدُّ عدم الرفع من أجلى المسائل في المخالفة، مع أن التخيير هو مقتضى الأدلة، بل ابن أبي شيبة لم يذكر هذه المسألة في عداد المسائل التي خالف فيها أبو حنيفة الأحاديث، وأنت تفرط هذا الإفراط!!!

فقال: كنت أنا الساعي في طبع كتاب ابن أبي شيبة في الهند.

قلت: لو سعت في طبع «المصنف» بأكمله بدل طبع باب منه لغاية خاصة لكنت عملت عملاً يذكر.

فعلم أنني لست من الآخذين بالحديث أخذ زملائه من أشباه العامة بأول حديث يلقونه من غير استعراض لجميع ما ورد في الموضوع، ولا

بحث عنه، ولا نظر إلى العمل المتوارث في أمصار المسلمين خلفاً عن سلف، فلو كان هذا الداعي إلى الأخذ بالحديث وترك الفقه المتوارث أنصف في المسألة لقال بالتخيير بين الرفع وترك الرفع بالنظر إلى أدلة الفريقين، وحسَم النزاع، بدل أن يتحامل على عدم الرفع الذي ربما يكون هو أقوى حجةً كما نقول.

ومن الغريب أنني علمتُ فيما بعدُ أن هذا الزائر الساعي في طبع رسالة ابن أبي شيبة في الهند أُزعج في الحجاز وفي الهند إلى أن استقرَّ في بلادٍ لا يجد فيها من يناقشه في المسائل الإسلامية، ولا أدري ما إذا كان تمكَّن من الاحتفاظ بتاج الإسلام في رأسه. نسأل الله السلامة^(١).

وقد آن أوان الشروع في المقصود، ومن الله سبحانه العون والتوفيق، وعليه توكلت وإليه أنيب.

(١) كان هذا الزائرُ هو الشيخ تقي الدين الهلالي (١٣١١ - ١٤٠٧)، والكوثري يشير بهذا إلى ما حصل للرجل حينئذ: أنه سافر إلى ألمانيا، وتزوج من امرأة ألمانية، وكانت هذه السفرة هي الثانية، والأولى سافر إليها متعلماً ودارساً.

وفي الوقت الذي نشر فيه الهلالي هذا الباب من «المصنّف»، كان صنّوه في المشرب الشيخ محمد حامد الفقي نشر ترجمة الإمام أبي حنيفة من «تاريخ بغداد» في بلاد الهند، ومعها ترجمتها إلى لغة أهلها (الأردو)! انظر ص ٢١ من «تأنيب الخطيب» طبعة دار الكتاب العربي، لبنان.

ونسأل الله أن يستعملنا فيما يرضيه، ورحم الله الجميع، وغفر لنا ولهم. (م. ع).

الخاتمة

قد تبين مما بسطناه في تحقيق أدلة أبي حنيفة في تلك المسائل، أن أبا حنيفة كان يأخذ بأخبار الأحاد الصحيحة المستجمعة لشروط الصحة المعتبرة عنده، في بيان مجمل الكتاب والسنة، وفيما لا معارض له أقوى، كعمومات الكتاب، أو ظواهره، أو الخبر الصحيح المحتفّ بالقرائن، أو الخبر المشهور، أو المتواتر، وعند وجود معارض كهذه يأخذ بالمعارض الأقوى، عملاً بأقوى الدليلين:

١ - فيؤول الخبر الآخر بوجوه تأويل تظهر له، مما يستسيغه أهل الفقه في الدين.

٢ - ويحتّم الأخذ بما يبرئ الذمة بيقين، عند اختلاف الروايات.

٣ - ويسعى جهده في عدم إهدار تصرف العاقل بقدر ما يمكن.

٤ - ويرجح جانب مراعاة الطهارة البالغة عند ما يحتمل الدليل هذه وسواها.

٥ - ويرعى جانب الفقراء والأرقاء وسائر الضعفاء في الأحكام المختلف فيها، جرياً على الرفق بالضعيف المطلوب في الشرع.

٦ - ويفسّر الأدلة المحتملة بما هو في مصلحة من تُوقع عليه العقوبات، أخذاً بقاعدة درء الحدود بالشبهات.

٧ - ويعتمد على القواعد العامة في ترجيح أحد الاحتمالين أو الدليلين على الآخر، باعتبار أن القواعد العامة يقينية في الشرع، وخبر الآحاد الذي له معارض في أدنى درجات الظن.

٨ - ويميل إلى الأخذ بالدليلين ما أمكن الأخذ بهما جميعاً، ولا يحمل أحدهما على أنه منسوخ ما لم يتعذر الجمع بينهما، وعند اضطراره إلى الحكم على أحد الدليلين بأنه منسوخ يأبى أن يقول بما يستلزم تكرار النسخ حين يرى ذلك خلاف الأصل.

وتلك أسس لا غبار عليها في فهم أهل الفقه في الدين.

وأما ما ذكره الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي في «عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان» نقلاً من شتى المصادر، في صدد الدفاع عن أبي حنيفة في تركه الأخذ ببعض الروايات، فلم أكن رأيت نقله في مقدمة هذا الكتاب، لما سبق، لكن أرى تثبيت ذلك هنا في الخاتمة ليكون عوناً لتعرف آراء أهل العلم في وجوه مخالفاته لبعض الأحاديث المروية في شتى الأبواب، في غير هذا الكتاب.

قال الحافظ الصالحي في الفصل الثالث من كتابه المذكور: «قال ابن عبد البر في «كتاب الكنى»: «كان من مذهب الإمام أبي حنيفة في أخبار الآحاد أن لا يقبل منها ما خالف الأصول المجتمعة عليها، فأنكر عليه أصحاب الحديث فأفرطوا» اهـ^(١).

(١) ولفظه في «الانتقاء»: كان يذهب أبو حنيفة إلى عرض أخبار الآحاد على ما اجتمع عليه من الأحاديث ومعاني القرآن، فما شذَّ عن ذلك ردَّه وسماه شاذاً.

وقال في «كتاب العلم» الذي لم يصنّف في بابهِ مثله: «ليس أحد من علماء الأمة يُثبِت حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يردّه دون ادعاء نسخ ذلك بأثرٍ مثله، أو بإجماع، أو بعمل متوارث يجب على أصله الانقيادُ إليه، أو طعنٍ في سنده، ولو فعل ذلك أحدٌ لسقطت عدالته فضلاً عن أن يُتخذ إماماً، ولزمه اسم الفسق، ولقد عافاهم الله تعالى من ذلك» اهـ.

وقال غيره: ترك الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى العمل بأحاديثٍ آحادٍ، وقدّم القياس عليها^(١)، واعتذر عنه بأمور:

الأول: عدم اطلاعه على بعضها، وفيه بعد^(٢).

والثاني: أن يكون خبر الواحد مخالفاً لعموم الكتاب، أو ظاهره، وهو لا يرى تخصيصَ عموم القرآن أو نسخه بخبر الواحد، لأنّ عمومات الكتاب وظواهره حيث أفادت اليقين - عنده - كالنصوص لا يجوز تخصيصها ومعارضتها به، لأنّ فيه ترك العمل بالأقوى من الدليل، بما هو أضعف منه، وذلك لا يجوز، مثال ذلك: «الحرمُ لا يعيذُ عاصياً ولا فارّاً بدم»^(٣)، يخالف عموم قوله تعالى:

(١) تقديم القياس على الخبر ليس مما يقول به أبو حنيفة، بل بموافقة القياس يرجحُ خبراً على خبر، وهذا غير ذاك، وسيأتي من الصالحين نفسه الردُّ على هذا العزو.

(٢) بل هذا واقع على قلته، كما قال أبو يوسف في مسألة الوقف، وقد سبق منا نقل كلامه فيها.

(٣) حديث «إن الله حرم مكة» أخرجه الستة، وفي آخره قول عمرو بن سعيد -

﴿ومن دخله كان آمناً﴾، وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(١) يخالف عموم قوله تعالى: ﴿فاقرؤوا ما تيسر من القرآن﴾، وحديث التسمية في الوضوء - على فرض صحته - يخالف ظاهر قوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾، فلا يترك العمل بالكتاب بهذه الأحاديث.

والثالث: أن يكون مخالفاً للسنّة المشهورة، لأن الخبر المشهور فوق خبر الواحد، حتى جازت الزيادة به على الكتاب، ولم تجز بخبر الواحد، فلا يجوز ترك الأقوى بالأضعف، مثاله الحكم بالشاهد واليمين، فإنه ورد مخالفاً للحديث المشهور أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «البينةُ على المدعي، واليمينُ على من أنكر»^(٢)، وبيان المخالفة من وجهين:

أحدهما: أن الشرع جعل جميع الأيمان في جانب المنكر، دون المدعي، لأن اللام تستدعي استغراق الجنس، فمن جعل يمين المدعي حجة، فقد خالف النص المشهور، ولم يعمل بمقتضاه، وهو الاستغراق.

سائق الجيش إلى مكة ضد ابن الزبير -: (الحرم لا يعيذ عاصياً ولا فاراً بدم) فلا يكون حديثاً. راجع الترمذي، ولا حجة في كلام هذا المنتهك لحرمة الحرم، وقد قال عنه ابن حزم: لا كرامة للطيم الشيطان شرطي الفاسق. راجع «المحلّى» ١٠ : ٤٩٨.

(١) أخرجه الستة وأحمد.

(٢) أخرجه البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً، وأخرج الشيخان وغيرهما ما بمعناه.

بطرق كثيرة.

والثاني : أن الشرع جعل الخصومَ قسمين : قسمًا مدعيًا ، وقسمًا منكراً . والحجة قسمين : قسمًا بينة ، وقسمًا يمينًا ، وحصرَ جنسَ اليمين على من أنكر ، وجنسَ البينة على المدعي ، وهذا يقتضي قطعَ الشركة ، وعدمَ الجمع بين اليمين والبينة في جانب ، والعملُ بخبر الشاهد واليمين يوجب ترك العمل بهذا الخبر المشهور ، فيكون مردوداً ، هذا ما قرره الإمام عبد العزيز - البخاري - في «التحقيق» .

وعبرَ غيره عن هذا الحكم بأن يكون في أحاديث الآحاد زيادة على القرآن ، فالقرآن يقول : ﴿ واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجلٌ وامرأتان ﴾ ، فيكون الشاهد واليمين زيادةً على الكتاب .

والرابع : كون راوي الحديث غيرَ فقيه ، وهذا مذهب عيسى بن أبان^(١) ، وتابعه كثير من المتأخرين ، وردّوا بذلك حديث أبي هريرة في المصراة ، وقال أبو الحسن الكرخي ومن تابعه : ليس فقه الراوي شرطاً لتقديم الخبر على القياس ، بل يقبلُ خبر كلِّ عدلٍ ضابطٍ إذا لم يكن مخالفاً للكتاب أو السنة المشورة ، ويقدم على القياس . قال صدر الإسلام أبو اليسر : وإليه مال أكثر العلماء ، وبسطَ الكلام على تقوية ذلك هو وصاحب «التحقيق» بما يُراجع من كتابيهما .

قال صاحب «التحقيق» : وقد عمل أصحابنا بحديث أبي هريرة : فيمن

(١) وسبق ردُّه عند الكلام على حديث المصراة ، وإنما تأثير كون الراوي فقيهاً ترجيح روايته على رواية غيره ، وقبول روايته بالمعنى بخلاف الراوي غير الفقيه ، فإنه مظنة غلطٍ في الموضوعين .

أكل أو شرب ناسياً^(١) وإن كان مخالفاً للقياس ، حتى قال أبو حنيفة : لولا الرواية لقلْتُ بالقياس . وقد ثبت عن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال : « ما جاءنا عن الله عز وجل وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين » ، ولم ينقل عن أحد من السلف اشتراط فقه الراوي ، فثبت أنه قول محدث .

قال الإمام عبد العزيز في « التحقيق » : كان أبو هريرة فقيهاً ولم يَعْدَم شيئاً من أسباب الاجتهاد ، وقد كان يفتي في زمن الصحابة ، وما كان يفتي في ذلك الزمان إلا من كان فقيهاً مجتهداً . قال الشيخ محيي الدين القرشي في آخر « طبقاته » : أبو هريرة رضي الله عنه من فقهاء الصحابة ، وذكره ابن حزم في الفقهاء من الصحابة ، وقد جمع شيخنا شيخ الإسلام تقي الدين السبكي جزءاً في فتاوى أبي هريرة ، سمعته منه . انتهى .

وأجابوا عن حديث المصراة بأشياء أخر ذكر بعضها القرشي في آخر « طبقاته » .

والخامس : عمل الراوي بعد ما روى حديثاً ، بخلاف ما رواه ، لأن الراوي إذا عمل بخلاف ما روى فالعبرة عندهم بما رأى لا بما روى^(٢) ،

(١) أخرجه الستة عن أبي هريرة بلفظ : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أكلتُ وشربتُ ناسياً وأنا صائم ! فقال : « الله أطعمك وسقاك » ، وهذا لفظ أبي داود ، ولفظ الباقيين : « من نسي وهو صائم فأكل وشرب فليتم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه » .

(٢) وتفصيل الخلاف في ذلك في شرح المازري على « البرهان » . راجع « عمدة القاري » ١ : ١٥٤ .

لأن الراوي المؤتمن العدل إذا روى حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل بخلافه دلّ ذلك على شيء ثبت عنده: إما نسخ، وإما معارضة، وإما تخصيص، أو غير ذلك من الأسباب.

مثال ذلك: ما روى الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً من حديث غَسَلَ الإناء من ولوغ الكلب سبعاً إحداهنّ بالتراب، وأبو هريرة من مذهبه غسل الإناء من ولوغ الكلب ثلاثاً، قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد: هو صحيح عن أبي هريرة من قوله.

وقد روى الشيخان أيضاً حديث ابن عباس مرفوعاً: «من بدّل دينه فاقتلوه» وصحّ من قوله: إن المرأة لا تُقتل إذا ارتدت.

والسادس: كونه خبر واحد فيما تعمّ به البلوى، ويحتاج كل أحد إلى معرفته، لأن العادة تقتضي استفاضة نقل ما تعمّ به البلوى^(١)، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقتصر فيما تعمّ به البلوى به على مخاطبة واحد، بل يُلقيه إلى عدد يحصل به التواتر والشهرة، مبالغة في إشاعته لحاجة الخلق إليه.

مثاله: حديثُ الجهر بالتسمية، وهو ما رواه أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بالبسملة، فإنه لما شدّ مع لزوم اشتهاه

(١) وعموم البلوى إنما يتحقق فيما لا تبرأ الذمة إلا بمعرفته، فلا يجري في مثل رفع اليدين عند الركوع، ولفظ الإقامة، ونحو ذلك مما اختلف فيه الأئمة من المسائل التي لا وجوب فيها، فإن الأدلة تفيد التخيير بين الأخذ بهذا أو الأخذ بذاك، فيكون الخلاف في تعيين الأفضل، كما نصّ على ذلك الجصاص في «أحكام القرآن» فلا يكون مما يشمل عموم البلوى.

الحادثة لم يعمل به^(١).

وحديثُ مسِّ الذكر الذي روثه بُسْرَة، فإنه شاذ لانفرادها بروايته مع عموم الحاجة إلى معرفته، وأحاديثُ غيرها مضطربة، فدلَّ ذلك على ضعفه، إذ القولُ بأن النبي صلى الله عليه وسلم خصَّها بتعليم هذا الحكم، ولم يعلم سائر الصحابة مع شدة الحاجة إليه: شبهُ المحال، نقله في «التحقيق» عن شمس الأئمة.

والسابع : كونه ورد في الحدود والكفارات، لأنها تَسْقُط بالشبهة، ويَحْتَمِلُ أن راويه كذب أو سها أو أخطأ - إذا انفرد - فكان ذلك شبهةً في درء الحد، هذا مذهب الإمام الكرخي (لكنه غير مرضي).

والثامن : كونه خالف القياس الجلي^(٢).

والتاسع : معارضةُ حديث آخر ثابتٍ عنده يؤيده القياس.

والعاشر : طعن بعض السلف فيه.

والحادي عشر : أن لا يكون متروكُ المحاجة به عند ظهور الاختلاف فيما بينهم، فيكون مردوداً عند بعض الحنفية المتقدمين وعامة المتأخرين، لأن الصحابة هم الأصول في نقل الدين لم يُتَّهَمُوا

(١) على أكبر تنزُّل، فإن حديث نُعيم المُجَمِّر عن أبي هريرة أمثلُ ما ورد في الجهر بالبسملة، ومع ذلك هو معلول بما في «نصب الراية» ١ : ٣٣٧، والموقوف هو الثابت.

(٢) هذا قول مالك وأبي الحسين البصري، لا قول أبي حنيفة، والتفصيل في «تحرير» ابن الهمام.

بترك الاحتجاج بما هو حجة، والاشتغال بما ليس بحجة، مع أن عنايتهم بالحجج أقوى من عناية غيرهم، فترك المحاجة والعمل به عند ظهور الاختلاف فيهم دليل ظاهر على سهو ممن رواه بعدهم، أو أنه منسوخ.

ومثاله: ما روي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الطلاق بالرجال»، مع أن الصحابة اختلفوا في هذه المسألة، فذهب عمر وعثمان وزيد وعائشة إلى أن الطلاق معتبر بحال الرجل في الرق والحرية، كما هو مذهب الشافعي، وذهب عليّ وابن مسعود إلى أنه معتبر بحال المرأة، كما هو مذهب الحنفية، وعن ابن عمر أنه يعتبر بمن رقّ منهما حتى لا يملك الزوج عليها ثلاث طلاقات إلا إذا كانا حرين، وأنهم تكلموا في هذه المسألة بالرأي، وأعرضوا عن الاحتجاج بهذا الحديث مع أن راويه - وهو زيد - فيهم، فدلّ ذلك على أنه غير ثابت أو منسوخ، ولئن ثبت فهو مؤول بأن إيقاع الطلاق إلى الرجال.

فبمقتضى هذه القواعد ترك الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى العمل بأحاديث كثيرة من الأحاد، وأبى الله سبحانه وتعالى إلا عصمته مما قال فيه أعداؤه، وتنزيهه عما نسبوه إليه، والحق أنه لم يخالف الأحاديث عناداً بل خالفها اجتهاداً، لحجج واضحة ودلائل صالحة، وله بتقدير الخطأ أجر، وبتقدير الإصابة أجران، والطاعنون عليه إما حسّاد أو جهال بمواقع الاجتهاد.

قال أبو محمد ابن حزم: جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأي. ومما يدل على

اعتنائه بالأحاديث أنه قدّم العمل بالأحاديث المرسلة على العمل بالرأي، فأوجب الوضوء من القهقهة، والقهقهة ليست بحدث في القياس، وإنما ترك القياس للخبر، ولم يوجبه في صلاة الجنازة وسجود التلاوة، لأن النص لم يرد إلا في صلاة ذات ركوع وسجود، فاقصر على مورد النص.

ومن هذا الباب: أنه إذا أكل الصائم أو شرب أو جامع ناسياً لم يفطر، والقياس الفطر، لوجود ما يضاد الصوم - وهو قول مالك -، وترك أبو حنيفة هذا القياس لحديث «تمّ على صومك»^(١).

وقدّم قول الصحابي على الرأي، لاحتمال سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يجوز الاعتقاد أنه قدّم الرأي والقياس على الأحاديث الصحيحة بلا حجة واضحة.

قال المحققون: لا يستقيم الحديث إلا باستعمال الرأي فيه، بأن يدرك معانيه الشرعية التي هي مناط الأحكام، ولا يستقيم العمل بالرأي إلا بانضمام الحديث إليه.

انتهى ما نقلناه من كلام الحافظ محمد بن يوسف الصالحي الشافعي في «عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان» في صدد تبين وجوه مخالفة أبي حنيفة لبعض الأحاديث، في الفصل الثالث الذي خصّه بالرد على ابن أبي شيبة، وقد لخص فيه بعض ما في كتب الأصول لبعض أصحابنا تلخيصاً جيداً يُتُّفع به في مواضع يُرمى أبو حنيفة فيها بمخالفة

(١) وفي «المُعَرَّب»: «تمّ على صومك»: أمّضه.

الحديث، وهو بريء من ذلك، ورأيتُ هذا المقامَ أجدرَ بنقلي كلامه برمته فيه.

ولي بحثٌ مستفيض في هذا الموضوع في «تأنيب الخطيب» ص ١٥٢، ولنكتف بهذا القدر.

وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين،

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

صور النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق المجلد العشرين

١ - نسخة الشيخ محمد عابد السندي (ع)

٢ - نسخة الشيخ محمد مرتضى الزبيدي (ت)

٣ - نسخة بيرجهندا - باكستان (ش)

٤ - نسخة مكتبة مراد ملا (م)

٥ - نسخة مكتبة كوبرلي - متفرقات (ف)

٦ - نسخة المكتبة السعيدية (س)

٧ - نسخة مكتبة السلطان الأشرف (ر)

میرزا حسن ارجاع الی غیر الیہ و سید علی محمد بن ابی زبیر علیہ السلام خان الخلیفہ علیہ السلام حرام مال و کان محمد بن حاکم
اولیٰ فی جرم سب و قتل علیہ السلام عزوجل مال و کان از او کرا اولیٰ فی سور علی و اولیٰ علیہ السلام
علیہ السلام و کان فی ذلک خفیض — تم و ان محمد بن خدیج

كتاب الرد على البغيفة بحمد الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

[illegible][illegible]

الشيخ علي بن محمد العامري خليفته وفي الله تكلّمه
الكثير ما ليس به اليه ويرثه عنه الله خاله في حقّه عليه السلام
به غيره وافراده به فالحق من الكون والدين

د آيا سانه

011498

عن عامه قال إنما نقولك الأولون من أدرك نتيجة الرضوان آخر المخارج

مَنْ كَرِهَ الْخُرُوجَ فِي الْفِتْنَةِ وَتَعَوَّدَهَا

بسم الله الرحمن الرحيم

[illegible]

خرصته في عروقه ١٠٠ صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأبان أربع عشرة فاستصغرنى وعرضت عليه يوم أحد
 وأبان خمس عشرة فأجازنى قال نافع حدث به عمران بن عبد العزيز فقال هذا أحد
 من الصغير والكبير وحدثني عن أبيه أن فرضوا لابن خمس عشرة في المعاملة ولا أربع
 عشرة في الذرية حدثنا علي بن عبيد قال ما محمد بن عمرو عن سعد بن المنذر قال
 خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد فلما خلف ثديه الوداع نظر خلفه فإذا
 ثيابه حسنا فقال من هو لا فقالوا عبد الله بن أبي سلول ومواليه من اليهود قال وقد
 اسلموا قالوا لا بل هم علي دينهم قال مروهم فليرجعوا أنا لا نسمع من المشركين على
 المشركين حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن أسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة أن قتادة
 بن النعمان سقطت عينه على وجهه يوم أحد ففردها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكانت أحسن عين واحدًا حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر بن الزهرى عن
 رجل عن جابر بن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالعتلاء يوم أحد فزعلوا بديانهم وإن
 يقدم الزهرى أحدًا للقرآن وإن يدفن إنسان في قبر قال فدفنت أي وعمي في قبر
 حدثنا زيد بن حباب عن نوسي ابن عبيد قال حدثني محمد بن أبي أنس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال يوم أحد أقدم مصعب فقال له عبد الرحمن بن رسول الله لم يقتل
 مصعبا قال لا ولئن ملك قام مكانه وسمي باسمه حدثنا يزيد بن هرون عن حماد
 بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن عبد الله قال إن الناس يوم بدر يحزنون على
 الجرحاء ويسقون الدواويدا ومن الجرحاء أحدًا عفا قال ما حماد بن سلمة قال ما مات
 عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن يوم أحد فقال من أخذ مني هذا
 فبسطوا أيديهم فجعل كل إنسان منهم يقول أنا أنا قال فاحم القوم فقال سماك أبو هجانه
 أنا أخذ لحقه قال فأخذه ففلق به هلم المشركين حدثنا أبو معوية عن هشام عن
 أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحدًا قال هذا جليل يحبنا ويحبنا
 حدثنا هاشم بن القاسم قال ما شعبة عن الحكم قال لم يصل عليهم ولم يغسلوا يعني
 قتلاً أحدًا ما عبد الرحمن بن سليمان عن زكريا عن غلام قال أصيب يوم أحد أنف النبي
 صلى الله عليه وسلم ورباعيته وزعم أن علة وقار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
 ففرك ففعلت أصبعه حدثنا عبد الله بن حمزة عن حميد عن أنس عن أبي طلحة قال

عيسى بن يونس بن رستم بن عثمان عن سعد بن ابراهيم عن ابي اشر قال اول من خطب على المنابر ابراهيم خليل الرحمن عليه
 الصلاة والسلام حدثنا اسحق بن عيسى عن ابي جعفر محمد بن الحسن العمري حدثنا جعفر بن احمد الهمداني حدثنا عبد الله
 بن احدا الزهرى حدثنا كاشي بن هشام حدثنا عيسى بن ابراهيم عن معاوية بن عبد الله قال سمعت كعبا يقول اول
 من ضرب الدنبار والد رهم ادم عليه السلام وقال لا صلح الميثقة الا بهما حدثنا ابن الوشاء حدثنا ابو عثمان سعيد بن
 الحكم السلي الدمشقي يعرف بالفندي قراءة في كتابه لفظا حدثنا هشام بن خالد حدثنا بقرعة حدثنا العلامة بن سليمان
 عن الفرزدق بن ابو ر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدخل الجنة التاجر الصدوق حدثنا ابن الوشاء
 حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا هشام حدثنا بقرعة حدثنا ابن جويهر عن عطاء بن ابي عيسى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مثله حدثنا ابن الوشاء حدثنا ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن مسلم بن زيا بن هشام حدثنا محمد بن عمر
 بن بكر قال حدثني يحيى بن الضريس حدثنا عمرو بن جابر عن نادر بن سلمان الطيب البزاز ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول ما يشرب المؤمن بروج وريحان من الجنة نعيم وان اول ما يشربه
 المؤمن يقال له اشربوا الى الله قدمت خير مقدم غفر الله لمن شبعك قال الشيخ محمد بن ابراهيم ابو عبد الله
 لم يرو هذا الحديث الا هذا الشيخ الواحد واستجاب الله لمن استغفر لك وقيل من شهد لك اخيرا
 مسلم حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن يوسف الكوفي بغدادى بالعلم قال حدثني ابي حمزة قال حدثنا
 ابو محمد بن يوسف قال حدثنا ابو داود سليمان بن عمرو النخعي حدثنا سعيد بن عمار عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله
 اول من اتخذ الكلب فوج قال ارباب امرئ ان اصنع الفلك فانا في صناعتها منع اياما فيجسوف في الليل فينشد
 كلما علت اشدوه فتنى لنسج الى الرزق في قتل على امرئ فامر الله اليه ان يزوج اتخذ كلبا يحسبك
 فاختذ فوج كلبا فكان يعمل بالهنا والنياح بالليل فاذا جاءه قومه لقيده ولا عمل يجهم الكلب فينشد فوج نيا
 الهراة لهم ونب اليهم فيهرجون سند فالتم لم ارا ارا ارا اخبرنا مسلم حدثنا ابو علي الحسن بن منصور القباد
 حدثنا ابو اسحق بن ابي اسمعيل المقرئ حدثنا الهان بن ابي يزيد العطار قال اخبرنا قاتدة بن الحسن عن ابي
 بن حكيم بن ابراهيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما يجاب به العبد يوم القيمة يجاب بصلاته فان لم يكن
 فقد انزع وانج وان فسدت فقد غاب وخبرنا مسلم حدثنا ابن الوشاء حدثنا كابر بن قتيبة القاسمي
 روج بن عبادة القيسي حدثنا شعبة بن عاصم الاحول قال سمعت ابا عثمان الهذلي يقول سمعت سعد
 مالك وابا بكر يقولان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه
 فان الجنة عليه حرام قال كان سعد بن مالك اول من روى في سبيل الله عز وجل قال كان ابو بكر
 اول من روى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف ه ثم والمحمد لله حق حمده
 كتاب الرد على ابي خنيفة بسم الله الرحمن الرحيم
 صلى الله على محمد وآله هذا ما خالف به ابو خنيفة الاشتر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

عبد الجبار بن سليمان بن ابي اسحاق بن ابي خالدة قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى وكان من تابع تحت الشجرة يقول ان رسول الله
صلوات الله عليه وسلم على الاثر في كتابه الشريف هانم الاثر في كتابه الشريف هانم الاثر في كتابه الشريف هانم الاثر في كتابه الشريف هانم
ولم يرد حديثه عن ابي بكر جندنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا اوفى يقول كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عليهم السلام الذين يابوا تحت الشجرة الفواربع والاربعون والاربعون والاربعون والاربعون والاربعون والاربعون والاربعون والاربعون
عن عبد الله بن عامر قال قال ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المؤمن الغافل
قالوا يا ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل يحب المؤمن الغافل قالوا يا ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
فيا ايها الذين آمنوا لا تمشوا في الارض فخرها ولا تمشوا في الارض فخرها ولا تمشوا في الارض فخرها ولا تمشوا في الارض فخرها
الارضون كتاب الفتن بسم الله الرحمن الرحيم من آية الخروج في الفتن من آية الخروج في الفتن من آية الخروج في الفتن من آية الخروج في الفتن
ابو عبد الرحمن قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن اوشيبه قال حدثنا ابو معاوية عن الانس بن مالك عن زيد بن وهب
عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال انتهت الى عبد الله بن عمرو وهو جالس في ظل الكعبة والناس عليه يتكلمون
فسمعت يقول يا فاضل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اذ تراءى لمنزلة فقام من مضجعه فاجابهم وقال
يتفضل مناسي هر في جسر اذ نادى نادى الصلاة جامعة فاجتمعنا فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخطبنا فقال
ان الذين كنتم في الكفر ان الله عليه ان يترك امته على ما هو خير لهم وينزلهم ما يعلم من الله ان امته
هذه جعلت عانيته افي اولها وان اخرها سببهم بلاد وامور يتكلمون فيها ثم يسمعون في الفتن
فيقول المؤمن هذه هي ملكتي ثم تنكشف ثم تجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هي ملكتي ثم تنكشف ثم تجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هي ملكتي ثم تنكشف ثم تجيء الفتنة
سروهم ان يخرجوا من النار ويدخل الجنة فتدركه ميتته وهو يومئذ بالله واليوم الآخر واليوم الآخر
الذي يجب ان يار الله به من ابي اماما فاعطاه صفة من وثرة قلبه فليطعمه ما استطاع فان جارا احده
ينازعه فليزله عن الاثر قال فادخلت وامر من بين الناس فقلت انشدك بالله اسمعت هذا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاشا به يد الازمنة فسمعت اذ نامى وجماعة فقلت
هذان علمت يا امران اكل امرئنا بيننا بالباطل وان تقتل النفس وتذنا الله لا تاكل من اموالكم دينكم
بالباطل وتدلوا بها الى الحكام الاخر الاية قال فخرج بيديه فوضعهما على عيني هته ثم تكلم بهته ثم قال
في طاعة الله واعص في عصية الله حدثنا واكيع قال حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد
رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو النبي صلى الله عليه وسلم ثلثان وكيعا قال وسبب اخرا بالاح
فمن يوافق بعضهم ايضا قال من يحب ان يخرج من النار ويدخل الجنة فليزله عن الاثر قال فادخلت وامر من بين الناس فقلت انشدك بالله اسمعت هذا
حدثنا واكيع عن عثمان الشعام قال حدثنا سالم بن ابي بكر عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهما تكلم فتنة الضمير فيها اخير من بالس والباخر من الفاسم ولفظهم خير من الفاسم والباخر من الفاسم
خير من الساعي فقال رجل من اهل الله ما نأمرنا قال ان كانت الدنيا فليالحق بآله ومن كانت لغفم فليالحق بآله

[illegible]

٣٨ - كتاب الرد على أبي حنيفة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على محمد وآله وسلّم

٣٨ - كتاب الردّ على أبي حنيفة

١٤٨ : ١٤

هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم*

١ - [رجم اليهودي واليهودية]**

حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال :

حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال :

٣٧٢٠٢ - حدثنا شريك بن عبد الله، عن سماك، عن جابر بن سمرة :

* - على حاشية ع، ش: «لا يخفى على من عرف مذهب الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه أن كثيراً مما ينسب إليه، ويُزعم فيه أنه خالف النبي صلى الله عليه وسلم به: غيرُ موافق لمذهبه. فافهم ولا تكن من الهالكين».

** - هذا العنوان وسائر العناوين الآتية للمسائل كلها أخذته من «النكت الطريفة».

ثم، إنه تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب البيوع والأقضية، باب رقم (٢٢٣)، وفي كتاب الحدود، باب رقم (١٧٨).

٣٧٢٠٢ - تقدم برقم (٢٢٢٠٨، ٢٩٦٣١).

أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهودياً ويهوديةً.

٣٦٠٥٠ - ٣٧٢٠٣ - حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن البراء بن عازب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم يهودياً.

٣٧٢٠٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، عن عامر، عن جابر بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهودياً ويهودية.

١٤٩: ١٤ - ٣٧٢٠٥ - حدثنا ابن نمير، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين، أنا فيمن رَجَمَهُمَا.

٣٧٢٠٦ - حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي: أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهودياً ويهودية.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْهِمَا رَجْمٌ

٢ - [الصلاة في أعطان الإبل]

٣٧٢٠٧ - حدثنا ابن إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله،

٣٧٢٠٣ - تقدم أيضاً برقم (٢٢٢٠٩، ٢٩٦٣٤).

٣٧٢٠٤ - تقدم برقم (٢٢٢١٠، ٢٩٦٣٢).

٣٧٢٠٥ - تقدم الخبر برقم (٢٢٢١١، ٢٩٦٣٣).

٣٧٢٠٦ - سبق برقم (٢٢٢٠٧، ٢٩٦٣٥).

٣٧٢٠٧ - تقدم كذلك برقم (٥١٥، ٣٨٩٩)، وعن أبي معاوية، عن

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أصلي في مراض الغنم؟ قال: «نعم»، قال: أتوضأ من لحومها؟ قال: «لا»، قال: فأصلي في مبارك الإبل؟ قال: «لا»، قال: أفأتوضأ من لحومها؟ قال: «نعم».

٣٦٠٥٥ ٣٧٢٠٨ - حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلُّوا في مراض الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل، فإنها خلقت من الشياطين».

١٥٠: ١٤ ٣٧٢٠٩ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة قال: أمرنا النبي

الأعمش برقم (٣٨٩٨).

وقوله «عن البراء بن عازب»: هو الصواب، واتفقت النسخ على: البراء بن مالك، وهو خطأ، ولم يُذكر للبراء بن مالك رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا حديث واحد، ساقه أبو نعيم في ترجمته من «معركة الصحابة» (١١٥٦)، وعنه ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن» (٦٨٩)، وإسناده تالف، وكأنه لذلك لم يذكره أصحاب كتب معرفة الصحابة: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، والبخاري، وابن عبد البر، وابن حجر، ولم يفرد له السيوطي مسنداً في «الجامع الكبير».

٣٧٢٠٨ - تقدم برقم (٣٨٩٧).

٣٧٢٠٩ - تقدم أيضاً برقم (٥١٨، ٣٩١٧).

وقوله «دمن الغنم»: جاء في (٣٩١٧): «مراض الغنم»، وهو كذلك في «النكت الطريفة» ص ١٢.

صلى الله عليه وسلم أن نتوضأ من لحوم الإبل، ولا نتوضأ من لحوم الغنم، وأن نصلي في دمن الغنم، ولا نصلي في أعطان الإبل.

٣٧٢١٠ - حدثنا يزيد، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا لم تجدوا إلا مرائب الغنم وأعطان الإبل، فصلوا في مرائب الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل».

٣٧٢١١ - حدثنا زيد بن الحباب، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يصلي في أعطان الإبل».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بذلك

١٥١: ١٤

٣ - [سهم الفارس والراجل من الغنمة]

٣٧٢١٢ - حدثنا ابن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قَسَمَ للفارس سهمين، وللراجل سهماً.

٣٧٢١٠ - تقدم برقم (٣٩٠٠).

٣٧٢١١ - تقدم أيضاً برقم (٣٩٠١) وزاد هناك: «ويصلي في مراح الغنم».

٣٧٢١٢ - سبق برقم (٣٣٨٤١).

- ٣٦٠٦٠ - ٣٧٢١٣ - حدثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن مكحول: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للفارس ثلاثة أسهم: سهمين لفرسه، وسهماً له.
- ٣٧٢١٤ - حدثنا أبو خالد، عن أسامة بن زيد، عن مكحول قال: أسهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفارس سهمين، وللرجل سهماً.
- ٣٧٢١٥ - حدثنا ابن فضيل، عن حجاج، عن أبي صالح، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للفارس ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين لفرسه.
- ٣٧٢١٦ - حدثنا أبو خالد، عن يحيى بن سعيد، عن صالح بن كيسان: أن النبي صلى الله عليه وسلم أسهم يوم خيبر لمتي فرس، لكل فرس سهمين.

وذكر أن أبا حنيفة قال: سهم للفارس، وسهم لصاحبه*

- ٣٧٢١٣ - حجاج: هو ابن أرطاة، لكن انظر ما تقدم برقم (٣٣٨٤٦).
- ٣٧٢١٤ - تقدم برقم (٣٣٨٤٦).
- ٣٧٢١٥ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٨٤٢).
- ٣٧٢١٦ - سبق برقم (٣٣٨٤٤).
- * - على حاشية ع، ش: «لما رواه أحمد وأبو داود، عن مجع بن جارية قال يوم قُسمت خيبر: إن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الفارس سهمين، والراجل سهماً».
- قلت: تقدم هذا برقم (٣٣٨٥٨)، وسيأتي برقم (٣٨٠٠٠).

٤ - [السفر بالمصحف إلى أرض العدو]

١٥٢: ١٤ - ٣٧٢١٧ - حدثنا ابن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يُسافر بالقرآن

٣٧٢١٧ - رواه الطحاوي في «شرح المشكل» من طرق أولها (١٩٠٤) من طريق أبي أسامة فقط، به.

ورواه أحمد ٢: ٥٥ من طريق عبيد الله بن عمر، به.

ورواه من طريق نافع: مالك ٢: ٤٤٦ (٧)، ومن طريقه: البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم ٣: ١٤٩٠ (٩٢)، وأبو داود (٢٦٠٣)، وابن ماجه (٢٨٧٩)، وأحمد ٢: ٧، ٦٣. وله طرق أخرى كثيرة.

وجاء على حاشية ع، ش: «قوله: قال أبو حنيفة: لا بأس بذلك: هذا إنما هو بناء على ما ذكره الطحاوي أن النهي كان في ابتداء الإسلام، حين كانت المصاحف والقراء قليلين، فخيف ذهاب شيء من القرآن، ثم نُسخ ذلك حين كثرت المصاحف والقراء من ظُهر. انتهى. والراجع عند أبي حنيفة النهي عن السفر به، لما فيه من تعريض المصحف للاستخفاف. فتنبه».

قلت: قول الطحاوي حكاه عنه السرخسي في «شرح السير الكبير» ١: ٢٠٥، وذكره ابن عابدين في «حاشيته» ٣: ٢٢٣ آخر الصفحة، فانظره وما بعدها، أما الذي في «شرح المشكل»، و«مختصر الطحاوي» ص ٢٩٢، و«شرح مختصر اختلاف العلماء» للرازي الجصاص ٣: ٤٣٥، وأصله للطحاوي: ففيها ثلاثها كما هو المحكي عن الإمام.

ومما يرشّح لقول الإمام: ما قاله ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥: ٢٥٤: «أجمع الفقهاء أن لا يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو في السرايا والعسكر الصغير المَحْوَف عليه...».

إلى أرض العدو، مخافة أن يناله العدو.

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس بذلك

٥ - [التسوية بين الأولاد في العطية]

٣٦٠٦٥ - ٣٧٢١٨ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان، عن أبيه: أن أباه نحله غلاماً، وأنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم ليُشهده، فقال: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحْلَتَهُ مِثْلَ هَذَا؟» قال: لا، قال: «فاردُّهُ».

٣٧٢١٩ - حدثنا عباد، عن حصين، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: أعطاني أبي عطيةً، فقالت أُمِّي عمرةُ بنت رباحة: لا أرضى حتى تُشهد النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أعطيت ابني من عمرة عطيةً، فأمرتني أن أُشهدك، قال: «أعطيتَ كلَّ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟» قال: لا، قال: «فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم».

٣٧٢٢٠ - حدثنا ابن مسهر، عن أبي حيان، عن الشعبي، عن النعمان

٣٧٢١٨ - تقدم برقم (٣١٦٣٧).

٣٧٢١٩ - تقدم أيضاً برقم (٣١٦٣٦).

٣٧٢٢٠ - تقدم برقم (٣١٦٣٨) أتم منه.

ابن بشير، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا أشهد على جور».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به

١٥٣: ١٤

٦ - [بيع المدبر]

٣٧٢٢١ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، سمع جابراً يقول: دبر رجل من الأنصار غلاماً له، ولم يكن له مال غيره، فباعه النبي صلى الله عليه وسلم، فاشتراه النخام عبداً قبطياً مات عام الأول في إمارة ابن الزبير.

٣٧٢٢٢ - حدثنا شريك، عن سلمة، عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم باع مدبراً.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يباع

٧ - [الصلاة على القبور]

٣٧٢٢٣ - حدثنا حفص وابن مسهر، عن الشيباني، عن الشعبي، عن

٣٦٠٧٠

٣٧٢٢١ - سبق الخبر برقم (٢١٠٥٥).

٣٧٢٢٢ - تقدم برقم (٢١٠٥٤).

٣٧٢٢٣ - تقدم كذلك برقم (١٢٠٥٣) بلفظ: حدثنا هشيم وحفص، عن الشيباني، به.

ابن عباس قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قبر بعد ما دُفن.

٣٧٢٢٤ - حدثنا هشيم، عن عثمان بن حكيم، عن خارجة بن زيد، عن عمه يزيد بن ثابت - وكان أكبر من زيد -: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة بعد ما دُفنت، فصلّى عليها أربعاً.

٣٧٢٢٥ - حدثنا سعيد بن يحيى الحميري، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود فقراء أهل المدينة، ويشهد جنازتهم إذا ماتوا، قال: فتوفيت امرأة من أهل العوالي، قال: فمشى النبي صلى الله عليه وسلم إلى قبرها وكبّر أربعاً.

١٥٤: ١٤

٣٧٢٢٦ - حدثنا الثقفى، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أخاً لكم قد مات فصلّوا عليه». يعني: النجاشي.

٣٧٢٢٧ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي، فكبّر عليه أربعاً.

٣٧٢٢٤ - تقدم برقم (١١٣٢٩، ١١٥٣٤، ١٢٠٥٤).

٣٧٢٢٥ - تقدم أيضاً برقم (١١٣٣٥، ١١٥٣٥، ١٢٠٦٨).

٣٧٢٢٦ - سبق برقم (١٢٠٧٣).

٣٧٢٢٧ - تقدم برقم (١١٥٣٨، ١٢٠٧٧).

٣٦٠٧٥ ٣٧٢٢٨ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن أبي سنان، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ما دفن. ١٥٥: ١٤

٣٧٢٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سكين بن حيان، عن سعيد ابن ميناء، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على أصحمة، وكبر عليه أربعاً

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلى على ميت مرتين

٨ - [إشعار الهدى]

٣٧٢٣٠ - حدثنا وكيع، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أشعر في الأيمن، وسلت الدم بيده.

٣٧٢٣١ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن

٣٧٢٢٨ - تقدم كذلك برقم (١٢٠٥٦).

٣٧٢٢٩ - سبق برقم (١١٥٣٦، ١٢٠٧٩).

٣٧٢٣٠ - تقدم برقم (١٣٣٦٨، ١٤٠٣٢).

٣٧٢٣١ - تقدم أيضاً برقم (١٣٣٦٩)، وسيكره برقم (٣٨٠٠٥)، وانظر ما سيأتي برقم (٣٧٩٩٤، ٣٧٩٩٥).

مَخْرَمَةٌ ومروان: أن النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية خرج في بضع عشرة مئة من أصحابه، فلما كان بذي الحليفة، قَلَدَ الهَدْيَ وأشعر وأحرم.

٣٧٢٣٢ - حدثنا حماد بن خالد، عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أشعر.

١٥٦: ١٤

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: الْإِشْعَارُ مِثْلَةُ

٩ - [من صلى خلف الصف وحده]

٣٧٢٣٣ - حدثنا ابن إدريس، عن حصين، عن هلال بن يساف قال: أخذ بيدي زياد بن أبي الجعد، فأوقفني على شيخ بالرقّة يقال له: وابصة بن معبد، قال: صلى رجلٌ خلف الصف وحده، فأمره النبيُّ أن يعيد.

٣٦٠٨٠

٣٧٢٣٤ - حدثنا ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر قال: حدثني

٣٧٢٣٢ - تقدم برقم (١٣٣٧٥).

٣٧٢٣٣ - تقدم كذلك برقم (٥٩٣٧).

و«زياد بن أبي الجعد»: هو الصواب، كما تقدم، وكما هو في مصادر التخريج وفي ترجمته، وفي النسخ: هلال بن أبي الجعد؟.

٣٧٢٣٤ - تقدم برقم (٢٩٧٤، ٥٩٣٨).

«خلف الصف»: في م، ت: خلف الصفوف.

عبد الرحمن بن عليّ بن شيبان، عن أبيه عليّ بن شيبان - وكان من الوفد - قال: خرجنا حتى قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم، فبايعناه، وصلينا خلفه، فرأى رجلاً، يصلي خلف الصف، قال: فوقف عليه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى انصرف، فقال: «استقبلُ صلاتك، فلا صلاة للذي خلف الصف».

وذكر أن أبا حنيفة قال: تجزئه صلاته

١٠ - [الملاعنة بالحمل]

٣٧٢٣٥ - حدثنا عبدة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعنَ بين رجل وامرأته، وقال: «عسى أن تجيء به أسود جعداً»، فجاءت به أسود جعداً. ١٥٧: ١٤

٣٧٢٣٦ - حدثنا وكيع، عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن

٣٧٢٣٥ - تقدم مطولاً برقم (٢٨٤٦٢).

٣٧٢٣٦ - رواه أحمد ١: ٣٥٥ بمثل إسناده المصنف.

وعباد بن منصور: تغير ويدلّس، وأحاديثه عن عكرمة خاصة ضعيفة.

وأما حديث الدارقطني ٣: ٢٧٧ (١٢١)، ومن طريقه البيهقي ٧: ٤٠٥، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود: أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بالحمل: فهذا اختصار شديد للحديث السابق، وفيه - كما ترى هنا وفي تخريجه المتقدم برقم (٢٨٤٦٢) - الملاعنة على الزنى صراحة، فهو

عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بالحمل.

٣٧٢٣٧ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن الشعبي، في رجل تبرأ مما في بطن امرأته، قال: يلاعنها.

وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الملاعة بالحمل

١١ - [القرعة في العتق]

٣٦٠٨٥ ٣٧٢٣٨ - حدثنا ابن عليه، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين: أن رجلاً كان له ستة أعبد، فأعتقهم عند موته، فأقرع النبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فأعتق اثنين، وأرقَّ أربعاً.

٣٧٢٣٩ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عبد الله بن

اختصار مخلّ، وتقدم قبل (١٣٣٦٨) النقل عن الثوربشتي رحمه الله في «الميسر» ٢: ٦١٥ وهو يتحدث عن مسألة إشعار الهدي التي سبقت قبل قليل: «ليس للمجتهد أن يتسارع إلى قبول النقل والعمل به إلا بعد السبك والإتقان، وتصفح العلل والأسباب».

٣٧٢٣٧ - «يلاعنها»: في م، ت: فلاعنها.

٣٧٢٣٨ - تقدم برقم (٢٣٨٤٦).

٣٧٢٣٩ - تقدم أيضاً برقم (٢٣٨٤٧).

المختار، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه أو مثله.

وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس هذا بشيء، ولا يرى فيه قرعة

١٢ - [جلد السيد أمته إذا زنت]

٣٧٢٤٠ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد وشبل وأبي هريرة قالوا: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأتاه رجل، فسأله عن الأمة تزني قبل أن تُحصن؟ قال: «اجلدوها، فإن عادت فاجلدوها»، قال في الثالثة أو الرابعة: «فبيعوها ولو بضعفير».

٣٧٢٤١ - حدثنا أبو الأحوص، عن عبد الأعلى، عن أبي جميلة، عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم».

٣٧٢٤٠ - سبق برقم (٢٨٨٦١).

«اجلدوها، فإن عادت فاجلدوها»: في م، ت: اجلدها، فإن عادت فاجلدوها، فإن عادت فاجلدوها.

٣٧٢٤١ - تقدم برقم (٢٨٨٦٢) مطولاً.

٣٧٢٤٢ - حدثنا ابن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها، ولا يثرب عليها، فإن عادت فليجلدها، فإن عادت فليبيعها ولو بضيفير من شعر».

٣٦٠٩٠ ٣٧٢٤٣ - حدثنا شبابة، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن عروة، عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن عادت فاجلدوها، فإن عادت

٣٧٢٤٢ - رواه بمثل إسناده المصنف: النسائي (٧٢٤٧)، ثم رواه (٧٢٤٨) عن طريق هشام بن حسان، عن أيوب، به. وسعيد: هو المقبري، لا ابن المسيب. وانظر تخريج ما قبله.

٣٧٢٤٣ - عمار: ترجمه العقيلي ٣ (١٣٤٠) ونقل قول البخاري فيه: «لا يتابع على حديثه» وذكر هذا الحديث والاختلاف فيه، وكذلك في النسائي أو أكثر. والمحفوظ أن بين عروة وعائشة: عمرة بنت عبد الرحمن، وأفاد العقيلي أن هذا الحديث تداخل مع الذي تقدم برقم (٣٧٢٤٠).

فقد رواه أحمد ٦: ٦٥ من طريق يونس، والنسائي (٧٢٦٤) من طريق شعيب بن الليث، وابن ماجه (٢٥٦٦) من طريق محمد بن ربح، والطبراني في الأوسط (٨٧٨٧) من طريق عبد الله بن صالح، أربعتهم عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة: أن عمرة حدثته به، عن عائشة رضي الله عنها.

وخالفهم عيسى بن حماد عند النسائي (٧٢٦٥)، فرواه عن الليث، عن يزيد، عن عمار: أن ابن شهاب حدثه: أن عروة وعمرة حدثاه، به عن عائشة.

فالاضطراب من عمار - والله أعلم - وإن كان هو في «ثقات» ابن حبان ٧: ٢٨٥.

فاجلدوها، فإن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضعير». والضعير: الحبل.

٣٧٢٤٤ - حدثنا معلّى بن منصور، عن أبي أويس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عمه - وكان بدرياً - قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضعير».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يعجلها سيدها

١٣ - [الماء إذا بلغ قُلْتين]

٣٧٢٤٥ - حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج، عن أبي سعيد الخدري: قيل: يا رسول الله، أنتوضأ من بئر بضاعة، وهي بئر يلتقى فيها

١٦٠: ١٤

٣٧٢٤٤ - عباد بن تميم: مازني، ثقة، وعمه: هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني راوي حديث صفة الوضوء، وهو أخو تميم والد عباد لأمه.

والحديث رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٩٤) عن المصنف، به. ورواه النسائي (٧٢٣٨)، والطحاوي ٣: ١٣٦، والدارقطني ٣: ١٩٧ (٣٤٠) بمثل إسناد المصنف، وقال النسائي: أبو أويس ضعيف، وإسماعيل ابنه أضعف منه.

نعم، يشهد للحديث ما تقدم أول الباب من الأحاديث الصحيحة.

٣٧٢٤٥ - تقدم برقم (١٥١٣)، وهناك: عبيد الله بن عبد الرحمن، وبه ترجمه المزني ومتابعوه، وهنا: بن عبد الله، وهو قول.

الْحَيْضُ وَلَحُومُ الْكِلَابِ وَالتَّنَنُّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يَنْجَسُهُ شَيْءٌ».

٣٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَفَنَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُغْتَسَلَ مِنْهَا - أَوْ لِيَتَوَضَّأَ -، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ جَنْبًا، قَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنَبُ».

٣٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ابْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَسًا».

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: يَنْجَسُ الْمَاءُ

١٤ - [صلاة المستيقظ في أوقات الكراهة]

٣٦٠٩٥ ٣٧٢٤٨ - حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا،

٣٧٢٤٦ - «لِيُغْتَسَلَ مِنْهَا أَوْ لِيَتَوَضَّأَ»: هَكَذَا تَقْدُم تَامًّا بِرَقْم (٣٥٥) - وَمَخْتَصَرًا بِرَقْم (١٥٢٢) -، وَفِي النُّسخِ هُنَا: لِيُغْتَسَلَ فِيهَا وَلِيَتَوَضَّأَ.

٣٧٢٤٧ - تَقْدُم بِرَقْم (١٥٣٤).

٣٧٢٤٨ - تَقْدُم أَيْضًا بِرَقْم (٤٧٧٠).

فكفارته أن يصلّيها إذا ذكرها».

٣٧٢٤٩ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن جامع بن شداد قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال: سمعت عبد الله بن مسعود قال: أقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من الحُدَيْبِيَّةِ، فذكروا أنهم نزلوا دَهَاسًا من الأرض - يعني بالدَّهَاسِ: الرمل - قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يكلُونَا؟» قال: فقال بلال: أنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِذَا نَنَامُ»، قال: فناموا حتى طلعت الشمس، قال: فاستيقظ أناس فيهم فلان وفلان، وفيهم عمر بن الخطاب، قال: فقلنا: اهْضِبُوا - يعني: تكلّموا - قال: فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «افعلوا كما كنتم تفعلون»، قال: ففعلنا، قال: فقال: «كذلك لمن نام أو نسي».

٣٧٢٥٠ - حدثنا الفضل بن دكين، عن عبد الجبار بن عباس، عن ١٦٢:١٤ عون بن أبي جُحَيْفَةَ، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذين ناموا معه حتى طلعت الشمس، فقال: «إنكم كنتم أمواتاً فردَّ الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة، أو نسي صلاة، فليصلّها إذا ذكرها، وإذا استيقظ».

٣٧٢٥١ - حدثنا ابن فضيل، عن أبي إسماعيل، عن أبي حازم، عن

٣٧٢٤٩ - سقط من النسخ: «عبد الرحمن بن أبي علقمة قال: سمعت»، وهو ثابت فيما تقدم (٤٧٧١)، وفيما سيأتي برقم (٣٨٠١٧).

٣٧٢٥٠ - تقدم برقم (٤٧٧٣)، و«فقال: إنكم...»: هكذا ثبت «فقال» في النسخ، ولا حاجة إليها.

٣٧٢٥١ - تقدم الحديث برقم (٤٧٧٢).

أبي هريرة قال: عرَّسنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فلم نستيقظ حتى آذنا الشمس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته، ثم يتنحَّ عن هذا المنزل» ثم دعا بالماء فتوضأ، فسجد سجدتين، ثم أقيمت الصلاة فصلَّى.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يصلي إذا استيقظ عند طلوع الشمس، أو عند غروبها

١٥ - [المسح على العمامة]

٣٧٢٥٢ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة، عن بلال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار.

٣٦١٠٠ ٣٧٢٥٣ - حدثنا يونس، عن داود بن أبي الفرات، عن محمد بن زيد، عن أبي شريح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان قال: كنت مع سلمان فرأى رجلاً ينزِعُ خفيه للوضوء، فقال له سلمان: امسحْ على

وقوله «ثم يتنحَّ»: في م، ت: يتنحى.

٣٧٢٥٢ - تقدم الحديث أيضاً برقم (٢٢٠، ١٨٧١)، ومن وجه آخر برقم (١٩٤٢).

وقوله «عن الحكم»: أثبتَّه مما تقدم، وسقط من النسخ هنا.

٣٧٢٥٣ - تقدم برقم (٢٢٩، ١٨٨١).

خفيك، وعلى خمارك، وامسح بناصيتك، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين والخمار.

٣٧٢٥٤ - حدثنا يزيد، عن التيمي، عن بكر، عن ابن المغيرة بن شعبة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مسح مقدّم رأسه، وعلى الخفين، ووضع يده على العمامة، ومسح على العمامة.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئ المسح عليهما

١٦ - [حكم زيادة ركعة خامسة سهواً]

٣٧٢٥٥ - حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة فزاد أو نقص، فلما سلّم وأقبل على القوم بوجهه، قالوا: يا رسول الله حدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما ذاك؟» قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله فسجد سجدين، ثم سلّم وأقبل على القوم بوجهه، فقال: «إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به، ولكني بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرّ الصواب

٣٧٢٥٤ - تقدم أيضاً برقم (٢٣٠) باختصار يسير.

«يزيد، عن التيمي»: في النسخ: يزيد التيمي، غلط، وهو يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي.

٣٧٢٥٥ - تقدم برقم (٤٤٣٥).

فليتِمَّ عليه، فإذا سلَّم سجد سجدةًتين».

٣٧٢٥٦ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه صلى الظهر خمساً، فقل له: إنك صليت خمساً؟! فسجد سجدةًتين بعد ما سلم.

وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا لم يجلس في الرابعة أعاد الصلاة

١٧ - [وجوب الدم على محرم لبس سراويل بعذر]

٣٧٢٥٧ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو: سمع جابراً يقول: سمعت ابن عباس يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا لم يجد المحرم إزاراً فليلبس سراويل، وإذا لم يجد نعلين فليلبس خفين».

٣٦١٠٥ ٣٧٢٥٨ - حدثنا الفضل بن دكين، عن زهير، عن أبي الزبير، عن

٣٧٢٥٦ - رواه أحمد ١: ٤٤٣، ٤٦٥، وابن خزيمة (١٠٥٦)، وابن حبان (٢٦٥٨، ٢٦٨٢)، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٤٠٤، ١٢٢٦، ٧٢٤٩)، ومسلم ١: ٤٠١ (٩١)، وأبو داود (١٠١١)، والترمذي (٣٩٢)، والنسائي (٥٧٨، ١١٧٧، ١١٧٨)، وابن ماجه (١٢٠٥)، كلهم من طريق شعبة، به.

وانظر لتمام تخريجه تخريج الحديث الذي قبله.

٣٧٢٥٧ - تقدم برقم (١٦٠١٨).

٣٧٢٥٨ - تقدم أيضاً برقم (١٦٠٢١).

جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل».

١٦٥: ١٤ - ٣٧٢٥٩ - حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رجل: يا رسول الله ما يلبس المحرم؟ أو: ما يترك المحرم؟ قال: «لا يلبس القميص ولا السراويل ولا العمامة ولا الخفين، إلا أن لا يجد نعلين، فمن لم يجد نعلين، فليلبسهما أسفل من الكعبين».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يفعل فإن فعل فعليه دم

١٨ - [الجمع بين الصلاتين في السفر]*

٣٧٢٦٠ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً، قال: قلت: يا أبا الشعثاء أظنه آخر الظهر وعجل العصر، وآخر المغرب وعجل العشاء، قال: وأنا أظن ذلك.

٣٧٢٦١ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن

٣٧٢٥٩ - سبق برقم (١٤٨٦٠، ١٦٠٢٠).

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب الصلاة، باب رقم (٧٤٦).

٣٧٢٦٠ - تقدم برقم (٨٣١٢).

٣٧٢٦١ - تقدم أيضاً برقم (٨٣١١).

النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جدَّ به السيرُ جَمَعَ بين المغرب والعشاء.

٣٧٢٦٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل: أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في السفر، في غزوة تبوك.

٣٦١١٠ ٣٧٢٦٣ - حدثنا ابن مسهر، عن ابن أبي ليلي، عن عطاء، عن جابر قال: جمع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء.

٣٧٢٦٤ - حدثنا يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن حفص بن عبيد الله بن أنس قال: كنا نسافر مع أنس إلى مكة، فكان إذا زالت الشمس وهو في منزلٍ لم يركب حتى يُصَلِّي الظهر، فإذا راح فحضرت العصر صلى العصر.

فإن سار من منزله قبل أن تزول الشمس فحضرت الصلاة قلنا: الصلاة، فيقول: سيروا، حتى إذا كان بين الصلاتين نزل، فجمع بين الظهر والعصر، ثم قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا وصلَ ضحوته بروحته صنع هكذا.

٣٧٢٦٢ - سبق برقم (٨٣١٤).

«في السفر»: سقطت من الموضع المتقدم، ومن ع، ش هنا.

٣٧٢٦٣ - تقدم برقم (٨٣١٣).

٣٧٢٦٤ - «فحضرت العصر صلى العصر»: في ع، ش: فحضرت الصلاة.

وقد تقدم برقم (٨٣١٧) وفيه: «فحضرت صلاة العصر».

٣٧٢٦٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في غزوة بني المصطلق.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يفعل ذلك

١٩ - [الوقف]

٣٧٢٦٦ - حدثنا ابن عليه، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عنها فقال: أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا قطُّ عندي أنفسَ منه، فما تأمرنا؟ قال: «إن شئتَ حبستَ أصلها، وتصدقتَ بها»، قال: فتصدق بها عمر، غير أنه لا يباع أصلها، ولا يُوهب، ولا يورث، فتصدق بها في الفقراء والقريب، وفي الرقاب وفي سبيل الله، وابن السبيل والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يُطعم صديقاً غير مُتموّل فيه.

٣٧٢٦٧ - حدثنا ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه: ألم تر أن

٣٧٢٦٥ - تقدم برقم (٨٣٢٩).

٣٧٢٦٦ - تقدم أيضاً برقم (٢١٣٣٣).

٣٧٢٦٧ - سبق برقم (٢١٣٣٥)، وينظر من أجل قول الإمام أبي حنيفة «إعلاء

السنن» للعلامة المحقق الشيخ ظفر أحمد العثماني التهانوي رحمه الله تعالى ١٣: ٩٨- ١٣١ ففيه بحث ماتع.

حُجْرًا الْمَدْرِي أَخْبَرَنِي: أَنَّ فِي صَدَقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَأْكُلُ مِنْهَا أَهْلُهَا بِالْمَعْرُوفِ غَيْرِ الْمُنْكَرِ.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: يَجُوزُ لِلْوَرِثَةِ أَنْ يَرُدُّوا ذَلِكَ

٢٠ - [نذر الجاهلية]

٣٦١١٥ ٣٧٢٦٨ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو قَالَ: نَذَرْتُ نَذْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا أَسْلَمْتُ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَفِيَّ بِنَذْرِي.

١٦٨: ١٤ ٣٧٢٦٩ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، فِي رَجُلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسْلَمَ، قَالَ: يَفِي بِنَذْرِهِ.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: يَسْقُطُ الْيَمِينُ إِذَا أَسْلَمَ

٢١ - [النكاح من غير ولي]

٣٧٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ

٣٧٢٦٨ - تقدم برقم (١٢٥٦٣).

٣٧٢٧٠ - تقدم أيضاً برقم (١٦١٦٧).

ابن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ يُنْكَحْهَا الْوَلِيُّ أَوْ الْوَلَاةُ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ - قَالَهَا ثَلَاثًا -، فَإِنْ أَصَابَهَا فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ تَشَاجَرُوا فَإِنَّ السُّلْطَانَ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ».

٣٧٢٧١ - حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بَوْلِيَّ».

٣٧٢٧٢ - حدثنا يزيد بن هارون، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بَوْلِيَّ».

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ: جَائِزٌ إِذَا كَانَ الزَّوْجُ كَفًّا*

٢٢ - [الصلاة عن الميت]

٣٦١٢٠ - ٣٧٢٧٣ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس: أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرِ كَانَ

٣٧٢٧١ - سبق برقم (١٦١٨٨).

٣٧٢٧٢ - تقدم كذلك برقم (١٥٩٨٦).

* - كلمة «الزوج»: زيادة من م.

٣٧٢٧٣ - تقدم برقم (١٢٢٠٦، ١٢٧٣٧).

على أمه، وتوفيت قبل أن تقضيه، فقال: «اقضه عنها».

٣٧٢٧٤ - حدثنا ابن نمير، عن عبد الله بن عطاء، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءته امرأة فقالت: إنه كان على أمي صوم شهرين، أفأصوم عنها؟ قال: «صومي عنها، أرايت لو كان على أمك دين قضيتيه، أكان يجزىء عنها؟»، قالت: بلى، قال: «فصومي عنها».

٣٧٢٧٥ - حدثنا عبد الرحيم، عن محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس، عن سنان بن عبد الله الجهني: أنه حدثته عمته: أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله توفيت أمي وعليها مشي إلى الكعبة نذر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أتستطيعين تمشين عنها؟»، قالت: نعم، قال: «فامشي عن أمك»، قالت: أو يجزىء ذلك عنها؟ قال: «نعم»، قال: «أرايت لو كان عليها دين قضيتيه، هل كان يقبل منها؟»، قالت: نعم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الله أحق».

وذُكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزىء ذلك

٣٧٢٧٤ - تقدم أيضاً برقم (١٢٢١٣، ١٢٧٤٤)، وكذلك تقدم طرف منه برقم (٢١٣٩٦).

٣٧٢٧٥ - «فقلت: يا رسول الله.. نذر»: هذا أثبت مما تقدم برقم (١٢٧٤٣)، وسقط هنا، وفي آخره أيضاً: «الله أحق»، وفي س وحدها: «فدين الله أحق».

٢٣ - [نفي الزاني والزانية]

٣٧٢٧٦ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة
 وزيد بن خالد وشبل: أنهم كانوا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقام رجل
 فقال: أنشدك الله إلا قضيتَ بيننا بكتاب الله، فقال خصمه - وكان أفقه منه -:
 اقضِ بيننا بكتاب الله، وأُذن لي حتى أقول، قال: «قل»، قال: إن ابني كان ١٧١: ١٤
 عسيفاً على هذا، وإنه زنى بامرأته، فافتديتُ منه بمئة شاة وخادم، فسألت
 رجالاً من أهل العلم، فأخبرت أن على ابني جلدَ مئة وتغريبَ عام، وأن على
 امرأة هذا الرجم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده!
 لأقضينَّ بينكما بكتاب الله: المئة شاة والخادمُ ردٌّ عليك، وعلى ابنك جلدُ مئة
 وتغريبُ عام، واغدُ يا أنيسُ على امرأة هذا، فإن اعترفتُ فارجمها».

٣٧٢٧٧ - حدثنا شابة بن سوار، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن،
 عن حِطَّان بن عبد الله، عن عبادة بن الصامت، عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال: «خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر، والثيب
 بالثيب، البكر يُجلد ويُنفى، والثيب يُجلد ويرجم».

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: لا يُنفى

٣٧٢٧٦ - تقدم برقم (٢٩٣٨٠، ٢٩٦٦٠).

و«عبيد الله»: هو الصواب، كما تقدم، وتحرف في النسخ هنا إلى: عبد الله.

وقوله «فقال خصمه.. بكتاب الله»: زدته مما تقدم.

٣٧٢٧٧ - تقدم برقم (٢٩٣٨١).

٢٤ - [بول الطفل]*

٣٦١٢٥ ٣٧٢٧٨ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أم قيس ابنة مُحَصَّن قالت: دخلت بابن لي على النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل الطعام، فبال عليه، فدعا بماء فَرَشَّه.

٣٧٢٧٩ - حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن قابوس بن المُخارق، عن لبابة ابنة الحارث قالت: بال الحسين بن عليّ على النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: أعطني ثوبك والبُسْ غيره، فقال: «إنما يُنَضَّح من بول الذكر، ويُغسل من بول الأنثى».

٣٧٢٨٠ - حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصبيّ فبال عليه، فأتبعه الماء ولم يغسله.

٣٧٢٨١ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن جده أبي ليلى قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوساً، فجاء الحسين بن عليّ يحبو حتى جلس على صدره،

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب الطهارة، باب رقم (١٥١).

٣٧٢٧٨ - تقدم برقم (١٢٩٦).

٣٧٢٧٩ - تقدم أيضاً برقم (١٢٩٧).

٣٧٢٨٠ - سبق برقم (١٢٩٨).

٣٧٢٨١ - تقدم كذلك برقم (١٢٩٩)، وجملة «فبال عليه»: استدركتها من

هناك.

فبال عليه، قال: فابتدرناه لأخذه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ابني! ابني»، ثم دعا بماء فصبه عليه.

وذكر أن أبا حنيفة قال: يُغسل

٢٥ - [نكاح الملاعن بعد الملاعة]

٣٧٢٨٢ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري: سمع سهل بن سعد: شهد المتلاعنين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرّق بينهما، قال: يا رسول الله كذبتُ عليها إن أنا أمسكتها. ١٧٣: ١٤

٣٦١٣٠ - ٣٧٢٨٣ - حدثنا يزيد، عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فرّق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما.

٣٧٢٨٤ - حدثنا ابن نمير وأبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: لا عَنَ النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل من الأنصار وامرأته، ففرّق بينهما.

٣٧٢٨٢ - تقدم طرف آخر منه برقم (١٧٦٥٥).

٣٧٢٨٣ - تقدم أتم منه برقم (١٧٦٥٦، ٢٩٦٧٥).

٣٧٢٨٤ - رواه مسلم ٢: ١١٣٣ (٩) عن المصنف، عن أبي أسامة، به.

ورواه أحمد ٢: ٥٧، والبخاري (٥٣١٤) من طريق عبيد الله، به، وهذا واللذان

يليانه حديث واحد.

٣٧٢٨٥ - حدثنا ابن نمير، عن عبد الملك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بينهما.

٣٧٢٨٦ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين، فقال: يا رسول الله! مالي! فقال: «لا مال لك، إن كنت صادقاً فيما استحللت من فرجها، وإن كنت كاذباً فذاك أبعدُ لك منها».

وذكر أن أبا حنيفة قال: يتزوجها إذا أكذب نفسه

٢٦ - [إمامة الجالس]

٣٧٢٨٧ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سقط النبي صلى الله عليه وسلم عن فرس فجَحِشَ شِقَهُ الأيمن،

١٧٤: ١٤

٣٧٢٨٥ - رواه مسلم ٢: ١١٣٠ (٤) عن المصنف وغيره، به مطولاً.

ورواه مسلم (قبل ٥)، وأحمد ٢: ١٢، ١٩، ٤٢، والدارمي (٢٢٣١) من طريق عبد الملك، به.

٣٧٢٨٦ - تقدم أتم من هذا برقم (١٧٦٧١).

٣٧٢٨٧ - تقدم مختصراً برقم (٢٦٠٨)، وتاماً برقم (٧٢١١) وهنا تخريجه.

وقوله «فصلينا وراءه قعوداً»: هو الصواب، وأثبتته مما تقدم، ومن مصادر التخریج، وفي النسخ: قياماً، خطأ.

فدخلنا عليه نعوذه، فحضرت الصلاة، فصلّى بنا قاعداً، فصلينا وراءه قعوداً، فلما قضى الصلاة قال: «إنما جُعِلَ الإمام لِيُؤْتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فكَبِّرُوا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد، وإن صَلَّيْ قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون».

٣٦١٣٥ - ٣٧٢٨٨ - حدثنا عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم، فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه، فصلّى النبي صلى الله عليه وسلم جالساً، فصلّوا بصلاته قياماً، فأشار إليهم: أن اجلسوا، فجلسوا، فلما انصرف قال: «إنما جُعِلَ الإمام لِيُؤْتَمَّ به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا صَلَّيْ جالساً فصلّوا جلوساً».

١٧٥: ١٤ - ٣٧٢٨٩ - حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: صُرِعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس له، فوقع على جذع نخلة، فانفكَّتْ قدمه، قال: فدخلنا عليه نعوذه وهو يصلي في مَشْرُبَةٍ لعائشة جالساً، فصلينا بصلاته ونحن قيام، ثم دخلنا عليه مرة أخرى وهو يصلي جالساً، فصلينا بصلاته ونحن قيام، فأومأ إلينا: أن اجلسوا. فلما صَلَّيْ قال: «إنما جُعِلَ الإمام لِيُؤْتَمَّ به، فإذا صَلَّيْ قائماً فصلوا قياماً، وإذا

٣٧٢٨٨ - تقدم برقم (٧٢١٢، ٨٥٨٩).

«فلما انصرف»: في ع، ش: انصرفوا.

٣٧٢٨٩ - تقدم برقم (٧٢١٣، ٨٥٨٨).

صلى جالساً فصلوا جلوساً، ولا تقوموا وهو جالس كما تفعل أهل فارسَ بعظمتها».

٣٧٢٩٠ - حدثنا أبو خالد، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يؤم الإمام وهو جالس

٢٧ - [شهود الرضاة]

٣٧٢٩١ - حدثنا عيسى بن يونس، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين قال: حدثنا ابن أبي مليكة قال: حدثنا عقبة بن الحارث قال: تزوجت ابنة أبي إهاب التميمي، فلما كانت صبيحة مُلكها، جاءت مولاة لأهل مكة فقالت: إني قد أرضعتكما! فركب عقبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، فذكر له ذلك، وقال: سألت أهل الجارية فأنكروا، فقال:

٣٧٢٩٠ - تقدم أيضاً برقم (٢٦١١، ٣٨٢٠، ٧٢١٤).

٣٧٢٩١ - سبق برقم (١٦٦٨٤).

«ابنة أبي إهاب»: في ع، ش: ابنة ابن أبي إهاب.

«وكيف وقد قيل؟!» ففارقها ونكحت غيره.

٣٧٢٩٢ - حدثنا معتمر، عن محمد بن عثيم، عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: ما يجوز في الرضاة من الشهود؟ قال: «رجل أو امرأة».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز إلا أكثر

٢٨ - [استئناف النكاح عند إسلام الزوج بعد إسلام زوجته]

٣٦١٤٠ - ٣٧٢٩٣ - حدثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن داود

٣٧٢٩٢ - تقدم برقم (١٦٦٨٣).

«أو امرأة»: من ت، وفي م، ع، ش: وامرأة.

٣٧٢٩٣ - «بنكاحها الأول»: في ع، ش: بنكاحه الأول.

وداود بن الحصين: ثقة إلا في عكرمة فضيعف.

والحديث رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٦) عن المصنف، به.

ورواه بمثل إسناده المصنف: أحمد ١: ٣٥١، وأبو داود (٢٢٣٣)، وابن ماجه (٢٠٠٩)، والحاكم ٢: ٢٠٠ وسكت عنه، وقال الذهبي: صحيح، و ٤: ٤٦ وسكت أيضاً، ولا شيء عند الذهبي أبداً، وفي هذا الموضع صرح ابن إسحاق بالسماع.

ورواه من طريق ابن إسحاق: أحمد ١: ٢١٧، ٢٦١، وأبو داود أيضاً، والترمذي (١١٤٣) - وفيه تصريح ابن إسحاق بالسماع، وفيه أيضاً أن ذلك كان بعد ست

ابن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم ردّ

سنين -، والحاكم ٣: ٦٣٨ - ٦٣٩ وصححه على شرط مسلم فقال الذهبي: لا. وقال الترمذي: ليس بإسناده بأس، وأعله بدادود بن الحصين.

قلت: وروى أحمد ٢: ٢٠٧ - ٢٠٨، والترمذي (١١٤٢)، وابن ماجه (٢٠١٠)، والحاكم ٣: ٦٣٩ من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردّ زينب على زوجها بنكاح جديد، ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢: ٢٥ من طريق المصنف.

وعقّب على الحديث الإمام أحمد بقوله: «هذا حديث ضعيف - أو قال: واه - ولم يسمعه الحجاج من عمرو بن شعيب، إنما سمعه من محمد بن عبيد الله العرزمي، والعرزمي لا يساوي حديثه شيئاً، والحديث الصحيح: الذي روي أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرهما على النكاح الأول». وكأن الإمام أحمد يريد بقوله «الحديث الصحيح»: الحديث الصواب، لا الصحة الاصطلاحية، والله أعلم.

قلت: في الباب ثلاثة أحاديث: حديث ابن عباس هذا، وفيه كما رأيت: داود بن الحصين، عن عكرمة، وداود ضعيف في عكرمة، وحديث عمرو بن شعيب هذا الذي صوّبه الإمام أحمد، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، والحديث الثالث: حديث سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عند أحمد ١: ٢٣٢، وأبي داود (٢٢٣١)، والترمذي (١١٤٤) وقال: حسن، كما في «تحفة الأشراف» (٦١٠٧)، أي: لغيره، وابن حبان (٤١٥٩)، والحاكم ٢: ٢٠٠ وصححه ووافقه الذهبي، لكن أحاديث سماك عن عكرمة مضطربة، فيحمل تحسين من حسنه، أو تصحيحه له على وجود مؤيدات خارجية له، منها مرسل الشعبي التالي، لهذا قال ابن عبد البر ١٢: ١٩: «ليس في هذا الباب من المسند الحسن الإسناد إلا حديث.. سماك، عن عكرمة» وذكر الحديث الثالث، وقد علمت ما فيه.

لكن مع هذا الضعف لكل حديث على حدة يبقى للاجتهاد مجاله، وللمرجّحات الخارجية مجالها، وينظر «التمهيد» ١٢: ١٩ فما بعدها، و «الاستذكار» ١٦: ٣٢٥ فما

ابنته زينبَ على أبي العاص بعد ستين بنكاحها الأول.

٣٧٢٩٤ - حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن الشعبي: أن النبي صلى الله عليه وسلم ردّها عليه بنكاحها الأول.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: يُستأنف النكاح

٢٩ - [تأخير المناسك بعضها عن بعض، يوجب الدم؟]*

٣٧٢٩٥ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن ١٧٧: ١٤

بعدها، و«الجواهر النقي» ٧: ١٨٧ فما بعدها، والتعليق على «نصب الراية» ٣: ٢٠٩ وما بعدها.

٣٧٢٩٤ - إسناده إلى الشعبي صحيح، ومراسيل الشعبي صحيحة كما تقدم كثيراً.

ورواه من مراسيل الشعبي: عبد الرزاق (١٢٦٤٠)، وسعيد بن منصور (٢١٠٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣: ٢٥٦.

لكن حكى الطحاوي أيضاً، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢: ٢٤ أنه كان يقول - مع علمه بالمغازي - بمقتضى حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وانظرهما، وانظر الباب ٢٠ من كتاب الطلاق من «صحيح» البخاري ٩: ٤٢٠ مع شرحه من «الفتح»، وانظر المذاهب التي تقدمت عند المصنّف (١٨٦٠٧ - ١٨٦٣٣) ومذهب الشعبي (١٨٦٢٠)، ثم (١٨٧٠٩ - ١٨٧١٣).

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب الحج، باب رقم (٣٥٥).

٣٧٢٩٥ - تقدم برقم (١٥١٩٤).

عبد الله بن عمرو قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل، فقال: حلقت قبل أن أذبح؟ قال: «فاذبح ولا حرج»، قال: ذبحت قبل أن أرمي؟ قال: «ارم ولا حرج».

٣٧٢٩٦ - حدثنا عبد الأعلى، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن سائلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم: رميتُ بعد ما أمسيت؟ قال: «لا حرج»، قال: وقال: حلقت قبل أن أنحر؟ قال: «لا حرج».

٣٧٢٩٧ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن عليّ، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن عليّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أتاه رجل فقال: إني أفضت قبل أن أحلق؟ فقال: «إحلق أو قصر ولا حرج».

٣٦١٤٥ ٣٧٢٩٨ - حدثنا أسباط بن محمد، عن الشيباني، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك: أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح؟ قال: «لا حرج».

٣٧٢٩٩ - حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن عطاء، عن جابر

٣٧٢٩٦ - تقدم أيضاً برقم (١٥١٩٦).

٣٧٢٩٧ - تقدم طرفان آخران منه برقم (١٥١٩٥، ١٥٧٨١).

٣٧٢٩٨ - تقدم برقم (١٥١٩٧).

٣٧٢٩٩ - تقدم أيضاً برقم (١٥١٩٣).

قال: قال رجل: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم: حلقت قبل أن أنحر؟
قال: «لا حرج».

وذكر أن أبا حنيفة قال: عليه دم

٣٠ - [تخليل الخمر]

٣٧٣٠٠ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن السدي، عن يحيى بن عباد، عن أنس بن مالك: أن أيتاماً ورثوا خمرأً، فسأل أبو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعله خلاً، قال: «لا».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به

٣١ - [اغتيال ناكح المحارم]

٣٧٣٠١ - حدثنا حفص، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء: أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله إلى رجل تزوج امرأة أبيه فأمره أن يأتيه برأسه.

٣٧٣٠٠ - سبق برقم (٢٤٥٧٥).

٣٧٣٠١ - تقدم برقم (٢٩٤٦٩، ٣٤٣٠٠).

٣٧٣٠٢ - حدثنا وكيع، عن حسن بن صالح، عن السدي، عن عدي

ابن ثابت، عن البراء قال: لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تذهب؟
فقال: أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن
أقتله، أو: أضرب عنقه.

وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس عليه إلا الحدُّ

٣٢ - [ذكاة الجنين]

٣٧٣٠٣ - حدثنا حفص وعبد الرحيم بن سليمان، عن المجالد، عن

٣٦١٥٠

٣٧٣٠٢ - تقدم أيضاً برقم (٢٩٤٧٠، ٣٤٢٩٤).

«أو أضرب عنقه»: في ع، ش: وأضرب...

٣٧٣٠٣ - رواه الترمذي (١٤٧٦) من طريق حفص، به وقال: «حسن، وقد روي

من غير هذا الوجه عن أبي سعيد»، ومعنى «حسن» هنا: أي لغيره، وذلك من أجل
مجالد بن سعيد.

ورواه أحمد ٣: ٣١، ٥٣، وأبو داود (٢٨٢٠)، والترمذي - الموضع السابق -،

وابن ماجه (٣١٩٩) من طريق مجالد، به.

إلا أن مجالداً توبع متابعة حسنة، فقد رواه أحمد ٣: ٣٩، وابن حبان

(٥٨٨٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الوداك، به. ويونس: حديثه

حسن.

أبي الودّك جبر بن نوف، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تكون ذكاته ذكاة أمه

٣٣ - [أكل لحم الخيل]*

٣٧٣٠٤ - حدثنا وكيع وأبو خالد الأحمر، عن هشام بن عروة، عن فاطمة ابنة المنذر، عن أسماء ابنة أبي بكر قالت: نحرنا فرساً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأكلنا من لحمه، أو أصبنا من لحمه.

٣٧٣٠٥ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن جابر قال: أطعمنا النبي صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر.

٣٧٣٠٦ - حدثنا أبو خالد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر ١٨٠: ١٤

وتوبع متابعة ضعيفة، عند أحمد ٣: ٤٥، رواه من طريق ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد.

* - ستركّر أحاديث هذه المسألة في كتاب العقيدة، باب رقم (١٥).

٣٧٣٠٤ - تقدم برقم (٢٤٧٩٢).

٣٧٣٠٥ - تقدم أيضاً برقم (٢٤٧٩٤).

٣٧٣٠٦ - سبق برقم (٢٤٧٩٣).

قال: أكلنا لحوم الخيل يوم خيبر.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تؤكل*

٣٤ - [الانتفاع بالمرهون]

٣٧٣٠٧ - حدثنا وكيع، عن زكريا، عن عامر، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الظَّهْر يُرْكَب إذا كان مرهوناً، ولبنُ الدَّرِّ يُشْرَب إذا كان مرهوناً، وعلى الذي يركب ويشرب نفقته».

٣٦١٥٥ ٣٧٣٠٨ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: الرهن محلوب ومركوب.

* - على حاشية ش: «قلت: قد رجع عنه أبو حنيفة رحمه الله تعالى». وأقول: هذا قول حكي في كتب المذهب، ففي كتاب الذبائح من «الدر المختار» ٥: ١٩٣: «قيل إن أبا حنيفة رجع عن حرمة قبل موته بثلاثة أيام، وعليه الفتوى» أي: على عدم الحرمة، وحرر ابن عابدين في «حاشيته» أن قول الإمام وصاحبيه على كراهة التنزيه، وذكر غيرهما أن علة ذلك كون الخيل آلة الجهاد، فيخشى أن تقل.

٣٧٣٠٧ - تقدم برقم (٢٣٧٤٠).

٣٧٣٠٨ - «نسخة وكيع عن الأعمش» (١٦).

٣٧٣٠٩ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي هريرة قال: الرهن محلوب ومركوب.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يُتفع به ولا يُركب

٣٥ - [خيار المجلس]*

٣٧٣١٠ - حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «البيعان بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا، إلا أن يكون بيعهما عن خيار».

٣٧٣١١ - حدثنا يزيد، عن شعبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا».

٣٧٣١٢ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا أيوب بن عتبة، حدثنا أبو

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة - عدا الأخير منها - في كتاب البيوع، باب رقم (٣٧٨).

٣٧٣١٠ - تقدم برقم (٢٣٠١١).

٣٧٣١١ - تقدم أيضاً برقم (٢٣٠١٢)، واتفقت النسخ هنا على قوله «عن شعبة»، وانظر ما كتبه هناك.

٣٧٣١٢ - تقدم برقم (٢٣٠١٤) باختلاف يسير في اللفظ.

كثير السُّحيمي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، أو يكن بيعهما عن خيار».

٣٦١٦٠ - ٣٧٣١٣ - حدثنا الفضل بن دُكين، عن حماد بن زيد، عن جميل بن مرة، عن أبي الوَضِيء، عن أبي برزة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا».

٣٧٣١٤ - حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا».

وذكر أن أبا حنيفة قال: يجوز البيع وإن لم يتفرقا

٣٦ - [سجود السهو بعد الكلام]

٣٧٣١٥ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن

٣٧٣١٣ - تقدم أيضاً برقم (٢٣٠١٣).

٣٧٣١٤ - تقدم الكلام في سماع الحسن من سمرة برقم (٢٨٥٧).

والحديث رواه أحمد ٥: ١٧، ٢٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤: ١٣، والبيهقي ٥: ٢٧١ بمثل إسناد المصنف.

ورواه من طريق قتادة: أحمد ٥: ١٢، ١٧، ٢١، ٢٢، ٢٣، والنسائي (٦٠٧٣)،

(٦٠٧٤)، وابن ماجه (٢١٨٣)، والحاكم ٢: ١٥ - ١٦ وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

٣٧٣١٥ - تقدم برقم (٤٥٠٨).

١٨٢: ١٤ علقمة، عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدة السهو بعد الكلام.

٣٧٣١٦ - حدثنا أبو خالد، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم ثم سجد سجدة السهو.

٣٧٣١٧ - حدثنا ابن عُلَيَّة، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثلاث ركعات، ثم انصرف، فقام إليه رجل يقال له: الخرباق فقال: يا رسول الله! أنقصت الصلاة؟ قال: «وما ذاك؟»، قال: صليت ثلاث ركعات! فصلّى ركعة، ثم سلّم، ثم سجد سجدة السهو، ثم سلّم.

وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا تكلم فلا يسجد هما

٣٧ - [أقل المهر عشرة دراهم]

٣٦١٦٥ ٣٧٣١٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، عن عبد الله بن

٣٧٣١٦ - تقدم أيضاً برقم (٤٤٧٣).

٣٧٣١٧ - سبق برقم (٤٤٤٩، ٤٤٧٤، ٤٥٤٧).

وقوله «ثم انصرف.. ثلاث ركعات»: سقط من ع، ش.

«ثم سلّم»: من ع، ش هنا فقط، وهي ثابتة، في المواضع السابقة.

٣٧٣١٨ - تقدم برقم (١٦٦٢٠).

١٨٣: ١٤ عامر بن ربيعة، عن أبيه: أن رجلاً تزوج على عهد النبي صلى الله عليه وسلم على نعلين، فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم نكاحه.

٣٧٣١٩ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل: «انطلق فقد زوجتكها، فعلمها سورة من القرآن».

٣٧٣٢٠ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليبة، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من استحل بدرهم فقد استحل».

٣٧٣٢١ - حدثنا حفص، عن حجاج، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عبد الرحمن بن البيهقي قال: خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ﴿أَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ﴾ فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله! ما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلوه».

٣٧٣٢٢ - حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن قتادة، عن أنس قال: تزوج عبد الرحمن بن عوف على وزن نواة من ذهب قومت ثلاثة دراهم وثلاثاً.

٣٦١٧٠ - حدثنا حفص، عن عمرو، عن الحسن قال: ما تراضى

٣٧٣١٩ - تقدم أيضاً برقم (١٦٦٢١).

٣٧٣٢٠ - تقدم برقم (١٦٦١٩).

٣٧٣٢١ - تقدم كذلك برقم (١٦٦١٨).

٣٧٣٢٣ - سبق برقم (١٦٦٢٤).

عليه الزوج والمرأة فهو مهر.

٣٧٣٢٤ - حدثنا معتمر، عن ابن عون قال: سألت الحسن: ما أدنى ما يتزوج عليه الرجل؟ قال: وزن نواة من ذهب.

٣٧٣٢٥ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن المسيب قال: لو رضيت بسوط كان مهرًا.

٣٧٣٢٦ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عمير الخثعمي، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن ابن البيلماني قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ قال: قالوا: يا رسول الله! فما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلوه».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يتزوجها على أقل من عشرة دراهم

٣٨ - [هل يكون العتق صداقًا؟]

٣٧٣٢٧ - حدثنا هشيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن ١٨٥: ١٤

٣٧٣٢٦ - تقدم من وجه آخر برقم (١٦٦١٨، ٣٧٣٢١).

أما هذا: فهو عند أبي داود في «مراسيله» (٢١٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٧٦٧) بمثل إسناده المصنف.

وعند البيهقي ٧: ٢٣٩ من طريق عمير الخثعمي، به.

٣٧٣٢٧ - تقدم برقم (١٦٤٠٢).

مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وتزوجها، قال: فقيل له: ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها: جعل عتقها صداقها.

٣٦١٧٥ - ٣٧٣٢٨ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: قال عليّ: إن شاء أعتق الرجل أمّ ولده، وجعل عتقها مهرها.

٣٧٣٢٩ - حدثنا أبو أسامة، عن يحيى بن سعيد قال: قال سعيد بن المسيب: من أعتق وليدته أو أمّ ولده وجعل ذلك لها صداقاً، رأيت ذلك جائزاً له.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز إلا بمهر

٣٩ - [اقتداء المتنفل بالإمام في الفجر]

٣٧٣٣٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء قال: حدثني جابر ابن الأسود، عن أبيه قال: شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجته، قال: فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف، فلما قضى

٣٧٣٢٩ - تقدم أيضاً برقم (١٦٤٠٤).

٣٧٣٣٠ - سبق برقم (٣١١٠) مختصراً، (٦٧٠٥).

«جابر بن الأسود»: في النسخ: عامر بن الأسود، والتصويب مما تقدم، وهو جابر بن يزيد بن الأسود.

«مسجد جماعة»: في ع، ش: مسجداً، فقط.

صلاته وانحرف، إذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا معه، فقال: «عليّ بهما»، فأُتي بهما تُرْعَد فرائضهما، فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟» قالا: يا رسول الله كنا قد صلينا في رحالنا، قال: «فلا تفعلّا، إذا صليتما في رحالكما، ثم أتيتما مسجدَ جماعةٍ، فصلّيا معهم، فإنها لكما نافلة».

٣٧٣٣١ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن بشر - أو بسر - بن محجّن الدُّلّي، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تعاد الفجر

٤٠ - [تكرار الجماعة]

٣٧٣٣٢ - حدثنا عبدة، عن ابن أبي عروبة، عن سليمان الناجي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: جاء رجل وقد صلى النبي صلى الله عليه

٣٧٣٣١ - رواه أحمد ٤: ٣٣٨ بمثل إسناد المصنف.

ورواه مالك ١: ١٣٢ (٨)، وعبد الرزاق (٣٩٣٢)، وأحمد ٤: ٣٤، والنسائي (٩٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٨)، وابن حبان (٢٤٠٥)، والطبراني ٢٠ (٦٩٦ - ٧٠٢)، والحاكم ١: ٢٤٤، والبيهقي ٢: ٣٠٠، كلهم من طريق زيد، به.

٣٧٣٣٢ - تقدم برقم (٧١٧٢).

وسلم، قال: فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أَيْكُمْ يَتَجَرَّ عَلَى هَذَا؟»، قال: فقام رجل من القوم فصلَّى معه.

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : لَا تَجْمَعُوا فِيهِ

٤١ - [قتل الحرّ بالعبد]

٣٦١٨٠ ٣٧٣٣٣ - حدثنا عبد الرحيم، حدثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل عبده قتلناه، ومن جَدَعَ عبده جدعناه».

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : لَا يُقْتَلُ بِهِ

٤٢ - [طلوع الشمس أثناء الصلاة]

٣٧٣٣٤ - حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي

٣٧٣٣٣ - عبد الرحيم: هو ابن سليمان، ولم يذكر متى كان سماعه من ابن أبي عروبة. وابن أبي عروبة - مع اختلاطه - فإنه مدلس، وقد عنعن، وكذلك قتادة - مع ثقته - فإنه مدلس وقد عنعن. ثم: إنه من مراسيل الحسن، وتقدم القول فيها (٧١٤).

لكن تقدم الحديث برقم (٢٨٠٧٩) عن الحسن، عن سمرة مسنداً.

٣٧٣٣٤ - هذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، لكنه توبع

سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك الصلاة، ومن أدرك من صلاة الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصلاة».

وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا صلى ركعة من الفجر ثم طلعت الشمس لم تجزئه

٤٣ - [كفارة الصوم]

٣٧٣٣٥ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هلكْتُ، قال: «وما

من عدد من الرواة.

وقد رواه من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به: البخاري (٥٥٦).
ورواه البخاري أيضاً (٥٨٠) من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، به، مختصراً.

ورواه مالك ١: ٦ (٥) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، وبُسر بن سعيد، والأعرج، كلهم عن أبي هريرة.

ومن طريق مالك: رواه أحمد ٢: ٤٦٢، والبخاري (٥٧٩)، ومسلم ١: ٤٢٤ (١٦٣).

ورواه من طريق الأعرج وحده عن أبي هريرة: أحمد ٢: ٣٩٩، ٤٧٤.

٣٧٣٣٥ - تقدم برقم (٩٨٧٩، ١٢٧٠٧).

أهلكك؟»، قال: وقعت على امرأتي في رمضان، قال: «أعتق رقبة»، قال: لا أجد، قال: «صم شهرين»، قال: لا أستطيع، قال: «أطعم ستين مسكيناً»، قال: لا أجد، قال: «اجلس»، فجلس، فبينما هو كذلك إذ أتى بعرق فيه تمر، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «اذهب فتصدق به»، قال: والذي بعثك بالحق! ما بين لابتي المدينة أهل بيت أفقر إليه منا، فضحك حتى بدت أنيابه، ثم قال: «انطلق، فأطعمه عيالك».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز أن يطعمه عياله

٤٤ - [صلاة العيد في اليوم الثاني]

٣٧٣٣٦ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس قال: حدثني عمومي من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أغمي علينا هلال شوال فأصبحنا صياماً، فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يفطروا، وأن يخرجوا إلى عيدهم من الغد.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يخرجون من الغد

٤٥ - [بيع المَصْرَاة]

٣٧٣٣٧ - حدثنا وكيع، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من اشترى مَصْرَاة فهو فيها بالخيار، إن شاء ردّها وردّها معها صاعاً من تمر».

٣٦١٨٥ ٣٧٣٣٨ - حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من اشترى مَصْرَاة فهو فيها بخير النظرين، إن ردّها ردّها معها صاعاً من تمر، أو صاعاً من طعام».

وذكر أن أبا حنيفة قال بخلافه

٤٦ - [حكم انتباز الخليطين]

٣٧٣٣٩ - حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُنبذ التمر والزبيب

٣٧٣٣٧ - تقدم برقم (٢٢٥٥٨).

٣٧٣٣٨ - تقدم كذلك برقم (٢٢٥٥٩).

وقوله «بخير النظرين»: هكذا في النسخ هنا، وتقدم: بأحد النظرين.

والجملتان الأخيرتان حصل فيهما تقديم وتأخير في ش.

٣٧٣٣٩ - تقدم برقم (٢٤٤٩٣).

جميعاً، والبُسْر والتمر جميعاً.

٣٧٣٤٠ - حدثنا ابن مسهر، عن الشيباني، عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُخلط التمر والزبيب جميعاً، وأن يُخلط البسر والزبيب جميعاً، وكتب بذلك إلى أهل جُرش.

٣٧٣٤١ - حدثنا محمد بن بشر، عن حجاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تنبذوا التمر والزبيب جميعاً، ولا تنبذوا الزَّهْو والرَّطْب، وانبذوا كل واحد منهما على حدة».

٣٧٣٤٢ - حدثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن حبيب، عن أبي أرطاة، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزَّهْو والتمر، والزبيب والتمر.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: لا بأس به

٣٧٣٤٠ - تقدم أيضاً برقم (٢٤٤٩٢).

٣٧٣٤١ - تقدم برقم (٢٤٤٩٠).

و«لا تنبذوا»: من م، ت، ومما تقدم، وفي غيرهما: لا تنبذوا.

٣٧٣٤٢ - تقدم برقم (٢٤٤٩١).

٤٧ - [نكاح المحلل]

٣٦١٩٠ - ٣٧٣٤٣ - حدثنا الفضل بن دكين، عن سفيان، عن أبي قيس، عن هُزَيْل، عن عبد الله قال: لعن النبيُّ صلى الله عليه وسلم المحللَّ والمُحلَّلَ له.

٣٧٣٤٤ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن قَبِيصَةَ بن جابر قال: قال عمر: لا أوتى بمحلَّل ولا محلَّل له إلا رجُمْتُهما.

٣٧٣٤٥ - حدثنا ابن علية، عن خالد الحذاء، عن أبي معشر، عن رجل، عن ابن عمر قال: لعن الله المحللَّ والمحلَّلَ له.

٣٧٣٤٦ - حدثنا ابن نمير، عن مجالد، عن عامر، عن جابر بن عبد الله، عن عليّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله المحللَّ والمحلَّلَ له».

١٩١: ١٤ - ٣٧٣٤٧ - حدثنا عائذ بن حبيب، عن أشعث، عن ابن سيرين قال: لعن الله المحللَّ والمحلَّلَ له.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: إذا تزوجها ليحلَّها فرغب فيها فلا بأس أن يُمسكها

٣٧٣٤٣ - تقدم أيضاً برقم (١٧٣٧١).

٣٧٣٤٤ - سبق برقم (١٧٣٦٣).

٣٧٣٤٦ - تقدم كذلك برقم (١٧٣٧٢).

٤٨ - [تعريف اللقطة]

٣٦١٩٥ ٣٧٣٤٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأي، عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال: «عرَّفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فاستنَّفها».

٣٧٣٤٩ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن سويد ابن غفلة قال: خرجت أنا، وزيد بن صوحان، وسلمان بن ربيعة، حتى إذا كنا بالعذيب التقطت سوطاً، فقالا لي: ألقه، فأبيت، فلما أتينا المدينة أتيت أبي بن كعب، فسألته فقال: التقطت مئة دينار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك له فقال: «عرَّفها سنة»، فعرفتها سنة، فلم أجد أحداً يعرفها، فأتيته فقال: «عرَّفها سنة، فإن وجدت صاحبها فادفعها إليه، وإلا فاعرف عَدَها ووعاءها ووكاءها، ثم تكون كسبيل مالك».

وذكر أن أبا حنيفة قال: إن جاء صاحبها غريم له

٣٧٣٤٨ - تقدم برقم (٢٢٠٦٣).

٣٧٣٤٩ - سبق برقم (٢٢٠٥٩) وما هنا أتم.

٤٩ - [بيع الثمر قبل بدو صلاحه]*

٣٧٣٥٠ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه.

٣٧٣٥١ - حدثنا ابن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها.

٣٧٣٥٢ - حدثنا أبو الأحوص، عن زيد بن جبير قال: سأل رجل ابن عمر عن شراء الثمر؟ فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها.

٣٦٢٠٠ - ٣٧٣٥٣ - حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، عن يزيد بن خُمير، عن

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة عدا رقم (٣٧٨٠٧) في كتاب البيوع، باب رقم (٢٢٨).

٣٧٣٥٠ - تقدم برقم (٢٢٢٣٧).

٣٧٣٥١ - تقدم الحديث برقم (٢٢٢٤٠) عن ابن أبي زائدة، عن حجاج، عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر، به، وثمة تخريجه.

أما هذا الوجه فقد رواه مسلم ٣: ١١٧٤ (٨١) عن المصنف، به.

ورواه البخاري (٢٣٨١)، ومسلم - الموضع السابق -، وأبو داود (٣٣٦٦)، والنسائي (٦١١٤)، وابن ماجه (٢٢١٦)، كلهم بمثل إسناد المصنف.

٣٧٣٥٢ - تقدم برقم (٢٢٢٤٧).

٣٧٣٥٣ - تقدم أيضاً برقم (٢٢٢٥٠).

مولى لقريش قال: سمعت أبا هريرة يحدث معاوية: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى تُحْرَزَ من كل عارض.

٣٧٣٥٤ - حدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن

أبي سعيد قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، قالوا: وما بدو صلاحها؟ قال: «تذهب عاهاتها ويخلص طيبها». ١٩٣: ١٤

٣٧٣٥٥ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي

البخري قال: سألت ابن عباس عن بيع النخل؟ فقال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه - أو: يؤكل منه - وحتى يوزن، قلت: وما يوزن؟ فقال رجل عنده: حتى يُحْرَزَ.

٣٧٣٥٦ - حدثنا سهل بن يوسف، عن حميد، عن أنس قال: نهى

النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ثمر النخل حتى يزهُو، فقيل لأنس: ما

يزيد بن خمير: هو الصواب، وتحرف في ت، م إلى: زيد بن جبير، وفي ش:

يزيد بن جبير.

٣٧٣٥٤ - تقدم برقم (٢٢٢٥٢).

٣٧٣٥٥ - رواه البخاري (٢٢٥٠)، ومسلم ٣: ١١٦٧ (٥٥)، وأحمد ١: ٣٤١

بمثل إسناد المصنف.

ورواه الطيالسي (٢٧٢٢)، وعبد بن حميد (٦٩٩)، والبخاري (٢٢٤٨) من

طريق شعبة، به، والمستول عند البخاري - هنا - هو ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم، والسائل هو هو.

٣٧٣٥٦ - تقدم برقم (٢٢٢٤٢).

زَهْوَهُ؟ قال: يحمرُّ أو يصفرُّ.

٣٧٣٥٧ - حدثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها.

٣٦٢٠٥ ٣٧٣٥٨ - حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا فضيل بن غزوان، عن ابن أبي نُعم، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس ببيعه بلحاً، وهو خلاف الأثر

٥٠ - [سن البلوغ]

١٩٤: ١٤ ٣٧٣٥٩ - حدثنا ابن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: عُرِضَتْ عَلَى النبي صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد وأنا ابن أربع عشرة فاستصغرنى، وعُرِضَتْ عَلَيْهِ يوم الخندق وأنا

٣٧٣٥٧ - تقدم طرف منه برقم (٢٠٢٢٦)، وهذا تكرار لما تقدم برقم (٢٢٢٥١).

٣٧٣٥٨ - تقدم برقم (٢٢٢٥٣).

٣٧٣٥٩ - تقدم من هذا الوجه برقم (٣٤٥٦٦)، وسيأتي بمثله برقم (٣٧٩٢١)، وتقدم عن عبد الرحيم بن سليمان برقم (٣٤٣٨٦)، وسيأتي عنهما معاً برقم (٣٧٩٧٣).

ابن خمس عشرة فأجازني، قال نافع: فحدثت به عمر بن عبد العزيز، قال: فقال: هذا حدّ بين الصغير والكبير، قال: فكتب إلى عماله أن يفرضوا لابن خمس عشرة في المقاتلة، ولابن أربع عشرة في الذرية.

وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس على الجارية شيء حتى تبلغ ثمان عشرة أو سبع عشرة

٥١ - [حكم الخرص في التمر]

٣٧٣٦٠ - حدثنا ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عتاب ابن أسيد أن يخرص العنب كما يخرص النخل، فتؤدى زكاته زبيياً، كما تؤدى زكاة النخل تمراً، فتلك سنة النبي صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب.

٣٧٣٦١ - حدثنا حفص، عن الشيباني، عن الشعبي: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن رواحة إلى أهل اليمن، فخرص عليهم النخل.

١٩٥: ١٤

٣٧٣٦٠ - تقدم برقم (١٠٦٦٦).

٣٧٣٦١ - تقدم أيضاً برقم (١٠٦٦٠).

٣٧٣٦٢ - حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمن قال: سمعت عبد الرحمن بن مسعود يقول: جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا، فحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا خرصتم فخذوا ودعوا».

٣٦٢١٠ - ٣٧٣٦٣ - حدثنا محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر أنه سمعه يقول: خرصها ابن رواحة - يعني خيبر - أربعين ألفاً وسق، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا التمر، وعليهم عشرون ألفاً وسق.

٣٧٣٦٤ - حدثنا أبو خالد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار: أن عمر كان يبعث أبا خيثمة خارصاً للنخل.

وذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الخرص

٥٢ - [إنفاق الأب على نفسه من مال ولده]

٣٧٣٦٥ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ١٩٦: ١٤

٣٧٣٦٢ - سبق برقم (١٠٦٦٢).

٣٧٣٦٣ - تقدم كذلك برقم (١٠٦٦٤).

٣٧٣٦٤ - تقدم مطولاً برقم (١٠٦٦٣).

٣٧٣٦٥ - سبق برقم (٢٣١٤١).

الأسود، عن عائشة قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أطيب ما أكل الرجل: من كسبه، وولده من كسبه».

٣٧٣٦٦ - حدثنا ابن أبي زائدة، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عمته، عن عائشة قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم».

٣٧٣٦٧ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن الشعبي قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن أبي غصبني مالي! فقال: «أنت ومالك لأبيك».

٣٦٢١٥ ٣٧٣٦٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن لي مالاً، ولأبي مال، قال: «أنت ومالك لأبيك».

٣٧٣٦٦ - تقدم الخبر برقم (٢٣١٤٥). و«عن عمته» سقط من هنا فأضفته من هناك.

٣٧٣٦٧ - تقدم برقم (٢٣١٤٨)، وأقحم هنا في السند بعد ابن أبي ليلى: «عن أبيه» خطأ، فحذفته. وابن أبي ليلى هذا: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأبوه عبد الرحمن أعلى طبقة من الشعبي، توفي قبله بنحو العشرين سنة، وأيضاً: فإن المزي لم يذكر رواية بين الأب وابنه، ولا بين الأب والشعبي.

٣٧٣٦٨ - هذا حديث مرسل، رجاله ثقات.

وقد تقدم برقم (٢٣١٤٢) من طريق هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، به. ورواه عبد الرزاق (١٦٦٢٨) عن سفيان، به.

٣٧٣٦٩ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة، عن عائشة قالت: يأكل الرجل من مال ولده ما شاء، ولا يأكل الولد من مال والده إلا بإذنه. ١٩٧: ١٤

٣٧٣٧٠ - حدثنا أبو خالد، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي اجتاح مالي! قال: «أنت ومالك لأبيك».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يأخذ من ماله إلا أن يكون محتاجاً، فينفق عليه

٥٣ - [شرب أبوال الإبل]

٣٧٣٧١ - حدثنا هشيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: قدم ناسٌ من عُرينة المدينة فاجتَوَوْهَا، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: «إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من أبوالها وألبانها، فافعلوا».

٣٧٣٧٢ - حدثنا ابن عليه، عن حجاج بن أبي عثمان قال: حدثنا أبو

٣٧٣٦٩ - تقدم برقم (٢٣١٤٦).

٣٧٣٧٠ - تقدم أيضاً برقم (٢٣١٥٦).

٣٧٣٧١ - سبق برقم (٣٣٣٩٥).

٣٧٣٧٢ - تقدم كذلك برقم (٢٤١١٥). واتفقت النسخ هنا على: «حدثنا ابن

رجاء مولى أبي قلابة، عن أبي قلابة، عن أنس: أن نفرأ من عُكْل ثمانية، قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض، وسَقِمَت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبوا من أبوالها وألبانها؟»، قالوا: بلى، فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها.

وذكر أن أبا حنيفة كره شرب أبوال الإبل

٥٤ - [حرم المدينة]

٣٦٢٢٠ - ٣٧٣٧٣ - حدثنا ابن نمير، عن عثمان بن حكيم، عن عامر بن سعد،

عينة»، وأثبت هكذا مما تقدم، ومن رواية مسلم وأبي يعلى للحديث عن المصنف، ولأنه لم تذكر رواية بين ابن عينة وحجاج الصواف.

٣٧٣٧٣ - رواه مسلم ٢: ٩٩٢ (٤٥٩)، وعبد بن حميد (١٥٣) عن المصنف، به.

ورواه مسلم - الموضع السابق -، وأحمد ١: ١٨١ بمثل إسناده المصنف.

ورواه مسلم ٢: ٩٩٢ - ٩٩٣ (٤٦٠)، والنسائي (٤٢٧٩)، وأحمد ١: ١٨٤ - ١٨٥، والدورقي في «مسند سعد» (٣٨)، من طريق عثمان بن حكيم، به.

واللابة: الأرض ذات الحجارة السود، وتسمى: حرّة، والمدينة المنورة واقعة بين لابتين. أي: حرتين، شرقية وغربية.

والعضاء: جمع، مفردة عضاهة، وهي كل شجرة ذات شوك.

عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني أحرم ما بين لابتي المدينة: أن تُقطع عِصَاهُهَا، أو يُقتل صيدها»، وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

٣٧٣٧٤ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: خطبنا عليٌّ فقال: من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة - صحيفة فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات -، قال: وفيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «المدينة حرم ما بين عير إلى ثور».

٣٧٣٧٤ - هذا طرف من حديث فيه طول، تقدم طرف آخر منه برقم (٣٤٠٧٨)، وهناك تخريجه.

وعير وثور: جبلان بالمدينة المنورة، أولهما: «عير» يقع أول ما يُعرف الآن بطريق الهجرة، أي: طريق المسافر منها إلى مكة المكرمة، يكون على يسار المسافر، ويعرف عند أهل المدينة بـ: جبل النار، لأثر ورد في ذلك، والثاني: «ثور» وهو جبل صغير يميل لونه إلى الحمرة يقع خلف جبل أحد للماشي في الطريق المعروف عند أهل المدينة بطريق الجامعات.

وللأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله وغفر له كلمة طويلة في التعليق على «صحيح» مسلم ٢: ٩٩٥ - ٩٩٨ كتبتُ عليها أول ما قرأتها: أجاد في التحقيق، وأساء في الأدب.

وقوله رضي الله عنه «من زعم...»: جوابه «فقد كذب» كما في رواية مسلم عن المصنف.

وكلمة «المدينة»: كتبت في ش بين الأسطر، ولم تثبت في غيرها، فأثبتها، وهي في رواية مسلم أيضاً.

٣٧٣٧٥ - حدثنا علي بن لمسه، عن الشيباني، عن يسير بن عمرو، عن سهل بن حنيف قال: أهوى النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة فقال: «إنها حرم آمن».

٣٧٣٧٦ - حدثنا ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال أبو هريرة: حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها، يريد المدينة، قال أبو هريرة: لو وجدت الأطباء ساكنة لما دَعَرْتُهَا.

٣٧٣٧٧ - حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي

٣٧٣٧٥ - تقدم برقم (٣٣٠٩٨) بهذا اللفظ، وهو كذلك في رواية مسلم، واتفقت النسخ هنا على: «إنها حرام آمن» وهو لفظ الطبراني من طريق المصنف، و«كنز العمال» (٣٨١٤٦) وعزاه إلى المصنف.

وقوله «أهوى»: في ش، ع: أوما، ومثله في «كنز العمال».

٣٧٣٧٦ - «لما دَعَرْتُهَا»: في ع، ش: ما دَعَرْتُهَا. وإسناد المصنف حسن، من أجل عبد الرحمن بن إسحاق، فإنه القرشي المدني، لا أبو شيبة الكوفي - أو الواسطي - الضعيف.

والحديث رواه أحمد ٢: ٤٨٧ بمثل إسناد المصنف.

ورواه عن الزهري: معمر، وحديثه عند مسلم ٢: ١٠٠٠ (٤٧٢)، ومالك في «الموطأ» ٢: ٨٨٩ (١١) عن الزهري، ومن طريقه البخاري (١٨٧٣)، ومسلم ٢: ٩٩٩ - ١٠٠ (٤٧١)، والترمذي (٣٩٢١)، والنسائي (٤٢٨٦)، وأحمد ٢: ٢٣٦.

٣٧٣٧٧ - رواه أحمد ٢: ٢٨٦ بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (١٨٦٩)، وأحمد ٢: ٣٧٦، والطبراني في الأوسط (١٧٥٧)

سعيد، عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله حرم على لساني ما بين لابتي المدينة».

٣٦٢٢٥ ٣٧٣٧٨ - حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير قال: حدثني شرحبيل أبو سعد: أنه دخل الأسواف، فصاد بها نُهَسًا - يعني: طائراً - فدخل عليه زيد بن ثابت، وهو معه، فَعَرَكَ أذنه وقال: خلَّ سبيله لا أمَّ لك، أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ ما بين لابتيها.

٣٧٣٧٩ - حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن سعيد بن

من طريق عبيد الله، به.

ورواه عبد الرزاق (١٧١٤٩)، وابن الجارود (٥١١) من طريق المقبري، به.

وانظر الحديث الذي قبله.

٣٧٣٧٨ - رواه الطبراني ٥ (٤٩١١) من طريق المصنف وغيره، به.

ورواه البيهقي ٥: ١٩٩ بمثل إسناد المصنف.

ورواه أحمد ٥: ١٨١، ١٩٠، ١٩٢، والبغوي في «الجعديات» (٢٨١٤)، والطبراني في الكبير ٥ (٤٩١٠، ٤٩١٢، ٤٩١٣)، والطحاوي ٤: ١٩٢، كلهم من طرق عن شرحبيل، به، وشرحبيل ضعيف واختلط، لكن الحديث ثابت بما قبله وبعده.

والنَّهَسُ: طائر يصطاد العصافير.

و«الأسواف»: بالفاء، موضع بالمدينة المنورة، محله اليوم في الشارع المعروف بشارع أبي ذر، ويتحرف كثيراً في الكتب إلى: الأسواق، بالقاف.

٣٧٣٧٩ - رواه مسلم ٢: ١٠٠٣ (٤٧٨)، وأبو يعلى (١٠٠٦=١٠١٠) عن المصنف، به.

عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري: أن عبد الرحمن حدثه، عن أبيه أبي سعيد: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إني حرمت ما بين لابتي المدينة كما حرم إبراهيم مكة»، قال: ثم كان أبو سعيد يجد أحدنا في يده الطير قد أخذه، فيفكه من يده فيرسله.

٣٧٣٨٠ - حدثنا يزيد بن هارون، عن عاصم الأحول قال: سألت أنس بن مالك: أحرّم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة؟ قال: نعم، هي حرام، حرّمها الله ورسوله، لا يُختلَى خلاها، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

٣٧٣٨١ - حدثنا ابن أبي غنية، عن داود بن عيسى، عن الحسن قال:

ورواه مسلم - الموضع السابق -، والبيهقي ١٩٨: ٥ بمثل إسناده المصنف.

٣٧٣٨٠ - رواه أبو يعلى (٤٠١٤ = ٤٠٢٧) عن المصنف، به.

ورواه مسلم ٢: ٩٩٤ (٤٦٤)، وأحمد ٣: ١٩٩ بمثل إسناده المصنف.

ورواه البخاري (١٨٦٧)، ومسلم ٢: ٩٩٤ (٤٦٣)، وأحمد ٣: ٢٣٨، ٢٤٢، كلهم من طريق عاصم، به.

٣٧٣٨١ - الحسن: لم يسمع ابن عباس، في قول ابن المديني وابن معين وأحمد وأبي حاتم، وقبلهم بهز بن أسد العمّي، فقلوه في الخبر «أخبرني ابن عباس»: هو هكذا في النسخ، ورواية أبي يعلى له عن المصنف، لكن ينظر في الإسناد إليه، فابن أبي غنية: وثقه كثيرون، لكن قال فيه ابن عدي ٧: ٢٦٦٦: بعض حديثه لا يتابع عليه.

وداود بن عيسى: ذكره البخاري في «تاريخه الكبير» ٣ (٨٢٧)، ومازه عن داود ابن عيسى آخر، فجمع بينهما ابن أبي حاتم ٣ (١٩١٥)، وهو ظاهر صنيع ابن حبان =

أخبرني ابن عباس: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «اللهم إني حرّمت المدينة بما حرّمت به مكة».

وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس عليه شيء

٥٥ - [ثمن الكلب]*

٢٠١:١٤ ٣٧٣٨٢ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي بكر، عن أبي مسعود: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مهر البغي، وثمن الكلب.

٣٦٢٣٠ ٣٧٣٨٣ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة

في «الثقات» ٦: ٢٨٧، وابن عساكر في «تاريخه» ١٧: ١٨١، ولم أره فيه توثيقاً عن غير ابن حبان، ومهما يكن شأنه فلا يُقبل منه مثل هذا التصريح المخالف لجمهرة الأئمة النقاد في نفي سماع الحسن من ابن عباس، فلعل المؤاخذه عليه، والحمل عليه أولى من الحمل على ابن أبي غنية. والله أعلم.

والحديث رواه أبو يعلى (٢٥١٨ = ٢٥٢٤) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ١: ٣١٨ من حديث ابن عباس، بنحوه، وإسناده حسن، وأحاديث الباب شاهدة له.

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب البيوع، باب رقم (١١١).

٣٧٣٨٢ - تقدم برقم (١٧٧٦٧، ٢١٣٠٢، ٢٣٩٩٣).

٣٧٣٨٣ - تقدم أيضاً برقم (٢١٣٠٣) بآتم منه. وانظر أطرافه (٢١٣٩١، ٢٣٠٨٨)، وتقدم من وجه آخر عن ابن أبي ليلى برقم (١٧٧٧٣).

قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مهر البغي وِثْمَن الكلب.

٣٧٣٨٤ - حدثنا ابن إدريس، عن أشعث، عن محمد بن سيرين قال: أخبثُ الكسبِ ثَمَنُ الكلب، وكسبُ الزمارة.

٣٧٣٨٥ - حدثنا وكيع، عن الأعمش قال: أرى أبا سفيان ذكره عن جابر قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثَمَن الكلب والسُّنُور.

٣٧٣٨٦ - حدثنا الفضل بن دكين، عن عبد الجبار بن عباس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثَمَن الكلب.

٣٧٣٨٧ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن عبد الكريم، عن قيس بن حَبْر، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثَمَن الكلب، ومهر البغي، وِثْمَن الخمر: حرام».

٢٠٢: ١٤

وذكر أن أبا حنيفة رخص في ثَمَن الكلب

٣٧٣٨٤ - سبق برقم (٢١٣٠٨).

٣٧٣٨٥ - تقدم برقم (٢١٣٠٤، ٢١٩٢٦).

٣٧٣٨٦ - تقدم أيضاً برقم (١٧٧٧٠)، وتقدم من وجه آخر عن عون برقم (٢١٣٠٦).

٣٧٣٨٧ - تقدم كذلك برقم (٢١٣٠٧).

٥٦ - [نصاب قطع اليد في السرقة]

٣٦٢٣٥ - ٣٧٣٨٨ - حدثنا ابن مسهر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مِجَنٍّ قَوْمٌ ثلاثة دراهم.

٣٧٣٨٩ - حدثنا يزيد، عن سليمان بن كثير وإبراهيم بن سعد قالوا جميعاً: أخبرنا الزهري، عن عَمْرَةَ، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يُقَطَّعُ فِي رُبْعٍ دِينَارٍ فَصَاعِدًا».

٣٧٣٩٠ - حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن عيسى بن أبي عَزَّة، عن الشعبي، عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع في خمسة دراهم.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَا يُقَطَّعُ فِي أَقَلِّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ

٥٧ - [غسل اليد قبل إدخالها في الإناء]*

٣٧٣٩١ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي رَزِين، عن

٣٧٣٨٨ - تقدم برقم (٢٨٦٦٧).

٣٧٣٨٩ - سبق برقم (٢٨٦٦٨).

٣٧٣٩٠ - تقدم برقم (٢٨٦٦٩).

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب الطهارة، باب رقم (١١٦).

٣٧٣٩١ - تقدم برقم (١٠٥٣).

أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات، فإنه لا يدرى أين باتت يده».

٣٧٣٩٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قام أحدكم من نومه فليُغْرِغ على يده من إنائه ثلاث مرات، فإنه لا يدرى أين باتت يده».

٣٦٢٤٠ - ٣٧٣٩٣ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قام أحدكم من الليل فلا يَغْمِسْ يده في الإناء حتى يغسلها».

٣٧٣٩٤ - حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: إذا استيقظ الرجل من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به

٣٧٣٩٢ - تقدم أيضاً برقم (١٠٥٤).

٣٧٣٩٣ - سبق برقم (١٠٥٥).

٣٧٣٩٤ - تقدم كذلك برقم (١٠٥٦).

٥٨ - [ولوغ الكلب]*

٣٧٣٩٥ - حدثنا ابن عليه، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طهور إناءٍ أحلكم إذا ولغ فيه كلبٌ أن يغسله سبعَ مراتٍ أولاهنَّ بالتراب».

٣٧٣٩٦ - حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا ولغ الكلب في إناءٍ أحلكم فليغسله سبعَ مراتٍ».

٣٧٣٩٧ - حدثنا شبابة بن سوار، عن شعبة، عن أبي التياح قال: سمعت مُطَرِّفًا يحدث عن ابن المغفل: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب وقال: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبعَ مراتٍ وعفّروه الثامنةَ بالتراب».

وذكر أن أبا حنيفة قال: يجزئه أن يغسل مرة

* - تقدمت أحاديث هذا الباب في كتاب الطهارة، باب رقم (٢١٢).

٣٧٣٩٥ - تقدم برقم (١٨٤٠).

٣٧٣٩٦ - تقدم أيضاً برقم (١٨٣٩) عن أبي معاوية، وانظر التعليق عليه.

٣٧٣٩٧ - سبق برقم (١٨٤٥).

٥٩ - [بيع الرطب بالتمر]

٣٦٢٤٥ ٣٧٣٩٨ - حدثنا وكيع، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد أبي عياش قال: سألت سعداً عن السُّلْت بالذُّرة، فكرهه، وقال سعد: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرُّطْب بالتمر فقال: «أَيَنْقُصُ إِذَا جَفَّ؟» قلنا: نعم، قال: فنهي عنه.

٣٧٣٩٩ - حدثنا أبو داود، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه كره الرُّطْب بالتمر، وقال: هو أَقْلُهُمَا في المكيال، أو: في القفيز.

٣٧٤٠٠ - حدثنا ابن أبي زائدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب بالزبيب كيلاً.

٣٧٤٠١ - حدثنا أبو الأحوص، عن طارق، عن سعيد بن المسيب: أنه كره الرُّطْب بالتمر مثلاً بمثل، وقال: الرطب منتفخ، والتمر ضامر.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به*

٣٧٣٩٨ - تقدم كذلك برقم (٢١٠٨٧).

٣٧٣٩٩ - تقدم برقم (٢١٠٨٦).

٣٧٤٠٠ - سبق برقم (٢١٠٨٥) بآتم منه.

٣٧٤٠١ - تقدم برقم (٢١٠٨٢).

* - هكذا في م، وهو الصواب، كما قاله الكوثري في «النكت الطريفة» ص ١٢٢، وفي النسخ الأخرى: .. أن أبا حنيفة وأبا يوسف قالوا.

٦٠ - [تلقي البيوع]

٣٧٤٠٢ - حدثنا عبد الله بن مبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النَّهْدي، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه نهى عن تلقي البيوع.

٣٦٢٥٠ ٣٧٤٠٣ - حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تَسْتَقْبِلُوا، ولا تُحَفِّلُوا».

٢٠٦: ١٤ ٣٧٤٠٤ - حدثنا ابن أبي زائدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التلقي.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس به

٣٧٤٠٢ - تقدم برقم (٢١٨٦٠).

٣٧٤٠٣ - تقدم أيضاً برقم (٢١٢٠٩، ٢١٨٥٦).

٣٧٤٠٤ - سبق برقم (٢١٨٦٣) من وجه آخر عن ابن عمر وأبي هريرة.

وقد رواه مسلم ٣: ١١٥٦ (١٤) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٢: ٢٠، ومسلم - الموضع السابق -، والنسائي (٦٠٨٩، ٦٠٩٠)، وابن ماجه (٢١٧٩)، كلهم من طريق عبيد الله، به.

ورواه من طريق نافع: البخاري (٢١٦٥)، وأبو داود (٣٤٢٨)، وأحمد ٢: ٧.

٦١ - [تخمير رأس محرم مات]

٣٧٤٠٥ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن رجلاً كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو مُحْرِم، فوقَصَّتْه ناقته فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اغسلوه بماء وسِدْر، وكفنوه في ثوبيه، ولا تُخَمِّرُوا رأسه، فإن الله يبعثه يوم القيامة مُلَبِّياً».

٣٧٤٠٦ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خَرَّ رجل عن بغيره فمات، فقال: «اغسلوه بماء وسِدْر، وكفنوه في ثوبيه، ولا تخمروا رأسه، فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً».

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: يُغَطَّى رَأْسُهُ

٦٢ - [فقو عين المتطلع]

٣٧٤٠٧ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري: سمع سهل بن سعد يقول:

٢٠٧: ١٤

٣٧٤٠٥ - تقدم برقم (١٤٦٤٢)، وفيه «ملبداً» بدل: «ملبياً».

٣٧٤٠٦ - تقدم أيضاً برقم (١٤٦٤٣) مختصراً، وقوله «قال: خَرَّ رجل»: واضح أن هذا من كلام ابن عباس.

٣٧٤٠٧ - تقدم برقم (٢٦٧٥٤) بهذا الإسناد: ابن عيينة، عن الزهري، عن سهل ابن سعد الساعدي، واتفقت النسخ هنا على سهل بن حنيف، فأثبتته مما تقدم، ومن مصادر التخريج الكثيرة هناك.

اطَّلَعَ رجل من جُحْر في حُجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ مِذْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ! إِنَّمَا الْأَسْتِثْدَانُ مِنَ الْبَصَرِ».

٣٦٢٥٥ - ٣٧٤٠٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ خَلَلِ الْبَابِ، فَسَدَّدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ بِمِشْقَصٍ، فَتَأَخَّرَ.

٣٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَوْا عَيْنَهُ».

نعم، رواه الطبراني في الكبير ٦ (٥٥٨٥) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، به مرفوعاً، فكأن هذا من أوهام سفيان بن حسين عن الزهري، وأمره فيه معروف. ثم إن الطبراني عقد باباً خاصاً لطُرُق هذا الحديث عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي ٦ (٥٦٦٠ - ٥٦٧٣)، وعزاه السيوطي في «الجامع الكبير» ١: ٦٦٥ - وهو في «كنز العمال» (٢٥٢٣٤) - إلى الطبراني من حديث سهل بن حنيف.

أما عزو السيوطي لحديثنا في «الجامع الكبير» ٢: ٤١٢ - و«كنز العمال» (٢٥٧١٣) - إلى المصنّف من حديث سهل بن حنيف: فهذه متابعة منه رحمه الله للنسخة التي ينقل منها المتفقة مع غيرها على الغلط، ولا يسوّغ الإبقاء على الغلط، فابن عيينة لم يروه عن الزهري إلا من روايته عن سهل بن سعد، لا: عن ابن حنيف، والله أعلم.

٣٧٤٠٨ - تقدم برقم (٢٦٧٦٠).

٣٧٤٠٩ - تقدم أيضاً برقم (٢٦٧٥٩).

٣٧٤١٠ - حدثنا ابن فضيل، عن الأعمش، عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان، عن هُزَيْل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو أن رجلاً اطلع في دار قوم من كَوَّة، فرُمي بنواة، فَفُقِّت عينه، لبطلت».

وذكر أن أبا حنيفة قال : يضمن

٦٣ - [اقتناء الكلب]

٣٧٤١١ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من اقتنى كلباً إلا كلبَ صيدٍ، أو ماشيةً، نَقَصَ من أجره كلَّ يوم قيراطان».

٣٧٤١٢ - حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار قال: ذهبت مع ابن عمر إلى بني معاوية، فنبحت علينا كلاب، فقال: قال رسول الله صلى الله

٣٧٤١٠ - هذا مرسل بإسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن ثروان، وهزيل: هو ابن شريحيل.

وتقدم برقم (٢٦٧٥٦) رواية المصنف للحديث من طريق هزيل، عن سعد.

٣٧٤١١ - تقدم برقم (٢٠٣٠٥).

٣٧٤١٢ - تقدم أيضاً برقم (٢٠٣٠٤).

وقوله صلى الله عليه وسلم «من اقتنى»: في ع، ش: من اتخذ.

عليه وسلم: «من اقتنى كلباً إلا كلبَ ضارية، أو ماشية، نَقَصَ من أجره كلَّ يوم قيراطان».

٣٦٢٦٠ ٣٧٤١٣ - حدثنا عفان، عن سَلِيم بن حيان قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من اتَّخَذَ كلباً ليس بكلب زرع ولا صيد ولا ماشية، فإنه يَنْقُصُ من أجره كلَّ يوم قيراط».

٣٧٤١٤ - حدثنا خالد بن مخلد، عن مالك بن أنس، عن يزيد بن خُصيفة، عن السائب بن يزيد، عن سفيان بن أبي زهير قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من اقتنى كلباً لا يُغني عنه زرعاً ولا ضرعاً، نقص من عمله كلَّ يوم قيراط»، فقليل له: أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إيَّ وربِّ هذا المسجد.

٢٠٩: ١٤ ٣٧٤١٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله قال: من اقتنى كلباً إلا كلبَ قَنْص، أو كلبَ ماشية، نقص من عمله كل يوم قيراطٌ.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس باتخاذها

٣٧٤١٣ - تقدم برقم (٢٠٣١١).

٣٧٤١٤ - تقدم أيضاً برقم (٢٠٣١٢).

٣٧٤١٥ - تقدم برقم (٢٠٣٠٨) وفيه: «نقص من أجره كلَّ يوم قيراطان».

٦٤ - [حكم الأوقاص في الزكاة]

٣٧٤١٦ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً وأمره أن يأخذ من كل ثلاثين: تبيعاً أو تبيعة، ومن كل أربعين: مسنة، فسألوه عن فضل ما بينهما، فأبى أن يأخذ حتى سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «لا تأخذ شيئاً».

٣٧٤١٧ - حدثنا عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: ليس فيها شيء.

٣٦٢٦٥ ٣٧٤١٨ - حدثنا غندر، عن شعبة قال: سألت الحكم، قلت: إن كانت خمسين بقرّة؟ قال الحكم: فيها مسنة. ٢١٠: ١

٣٧٤١٩ - حدثنا عبد الرحيم، عن محمد بن سالم، عن الشعبي، عن

٣٧٤١٦ - تقدم كذلك برقم (١٠٠٣٥).

٣٧٤١٧ - «ليس فيها شيء»: الذي في النسخ: ليس فيهما شيء، ولعل ما أثبتّه أولى، بل هو الصواب، إذ لا معنى للثنائية: أو - كما في «النكت الطريفة» ص ١٢٧ - : «ليس فيما بينهما شيء» أي: بين النصابين.

وتقدم برقم (١٠٠٣٧) بلفظ: «ليس في الأشناق شيء».

٣٧٤١٨ - تقدم برقم (١٠٠٣٩) وذكر حماداً معه.

٣٧٤١٩ - «ليس في الشنق شيء»: هكذا تقدم برقم (١٠٠٣٨)، وفي النسخ هنا: ليس في النيف شيء، وهو - من حيث المعنى - محتمل، لكنني آثرت إثبات ما تقدم، وهو اللفظ المعهود.

علي قال: ليس في الشَّنَق شيء.

٣٧٤٢٠ - حدثنا ابن إدريس، عن ليث، عن طاوس: أن معاذاً قال:

ليس في الأوقاص شيء.

وذكر أن أبا حنيفة قال: فيها بحساب ما زاد

٦٥ - [هل على المسافر أضحية]

٣٧٤٢١ - حدثنا ابن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن أبيه

٣٧٤٢٠ - تقدم برقم (١٠٠٣٦).

٣٧٤٢١ - «فَعَلْتُ»: من م، ت، و«المستدرک»، وفي النسخ الأخرى: فَعَلْتُ، في الموضوعين، ويؤيدها رواية أبي داود وابن ماجه: فعزّت.

وكليب: هو ابن شهاب الجرّمي، تابعي عالي الطبقة حتى إنه ذكر في الصحابة، غلطاً.

وقد رواه المصنف في «مسنده» (٩٣٣) بهذا الإسناد.

وعزاه بهذا اللفظ في «كنز العمال» (١٢٦٩١) إلى المصنّف فقط: «إن المسنّ».

ورواه الحاكم ٤: ٢٢٦ من طريق المصنف وفيه: «إن الجذع يوفي...».

ورواه أحمد ٥: ٣٦٨، والنسائي (٤٤٧٤)، والحاكم ٤: ٢٢٦، كلهم من طريق شعبة، عن عاصم، به، بلفظ الحاكم.

ورواه أبو داود (٢٧٩٢)، وابن ماجه (٣١٤٠)، والطبراني ٢٠ (٧٦٤)، والحاكم ٤: ٢٢٦، والبيهقي ٥: ٢٣١، ٩: ٢٧٠، كلهم من طريق سفيان، عن عاصم، به،

قال: كنا في المغازي لا يؤمّر علينا إلا أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكنا بفارسَ علينا رجل من مزينة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فَعَلَتْ علينا المَسَانُ، حتى كنا نشترى المُسِنَّ بِالْجَذَعَتَيْنِ والثلاث، فقام فينا هذا الرجل فقال: إن هذا اليوم أدركنا فَعَلَتْ علينا المَسَانُ، حتى كنا نشترى المُسِنَّ بِالْجَذَعَتَيْنِ والثلاث، فقام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إِنَّ الْمُسِنَّ يُوفِي مِمَّا يُوفِي مِنْهُ الثَّانِي».

٢١١: ١٤ ٣٧٤٢٢ - حدثنا قاسم بن مالك، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من مزينة: أن النبي صلى الله عليه وسلم ضَحَّى في السفر.

وفيه أن الصحابي هو مجاشع بن مسعود السُّلَمِي.

وقد أشار الحافظ في آخر الفصل الأول من مقدمة كتابه «الإصابة» فقال: «أورد ابن أبي شيبة في «مصنفه» من طريق لا بأس به: أنهم كانوا في الفتوح لا يؤمّرون إلا الصحابة».

و«المَسَانُ»: جمع مُسِنَّ، وهو من البقر والغنم إذا طلع سنُّها في الثالثة من عمرها.

والجذعة: من الغنم إذا تَمَّ لها سنة واحدة، ومن البقر إذا دخلت في السنة الثانية، ومن الإبل إذا دخل في السنة الخامسة.

و«الثَّانِي»: من الغنم والبقر ما دخل في السنة الثالثة، ومن الإبل إذا دخل في السادسة.

٣٧٤٢٢ - هذا إسناد لا بأس به أيضاً، وهو رواية مختصرة بمعنى ما تقدم.

٣٦٢٧٠ - ٣٧٤٢٣ - حدثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن: أنه كان لا يرى بأساً إذا سافر الرجل أن يوصي أهله أن يضحوا عنه.

وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس على المسافر أضحية

٦٦ - [المرأة تُهلّ بعمرة ثم تحيض]

٣٧٤٢٤ - حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع مؤافين لهلال ذي الحجة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من أراد منكم أن يُهلّ بعمرة فليُهلّ، فإني لولا أنني أهديت لأهللت بعمرة»، قالت: فكان من القوم من أهلّ بعمرة، ومنهم من أهلّ بحج، قالت: فكنت أنا ممن أهلّ بعمرة، قالت: فخرجنا حتى قدمنا مكة، فأدركني يومُ عرفة وأنا حائض لم أحلّ من عمرتي، فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

٣٧٤٢٤ - رواه مسلم ٢: ٨٧٢ (١١٥)، وابن ماجه (٣٠٠٠) عن المصنف، به.

ورواه إسحاق بن راهويه (٦٨٠) عن عبدة، به.

ورواه البخاري (٣١٧، ١٧٨٣، ١٧٨٦)، ومسلم ٢: ٨٧٢ (١١٦، ١١٧)، وأبو داود (١٧٧٥)، والنسائي (٣٦٩٦، ٣٦٩٨) مختصراً، وأحمد ٦: ١٩١، وابن خزيمة (٢٦٠٤، ٣٠٢٩)، وابن حبان (٣٧٩٢، ٣٩٤٢)، كلهم من طريق هشام، به.

وأفادت رواية البخاري الأولى أن قوله «لم يكن في ذلك هدي..»: هو من كلام هشام بن عروة.

«دَعِيَ عَمْرَتَكَ، وَاَنْقَضِي رَأْسَكَ، وَاَمْتَشِطِي، وَأَهْلِيَّ بِالْحَجِّ»، قالت: ففعلت، فلما كانت ليلة الحَصْبَةِ وقد قضى الله حَجَّنَا، أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر، فأرْدَفَنِي وخرج بي إلى التَّعْنِيمِ، فأهللت بعمره، فقضى الله حَجَّنَا وعمرتنا، لم يكن في ذلك هَدْيٌ ولا صدقة ولا صوم.

٢١٢: ١٤ ٣٧٤٢٥ - حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد وعطاء قال: سألتهما عن امرأة قدمت مكة بعمره، فحاضت، فخشيت أن يفوتها الحج؟ فقالا: تُهَلُّ بالحج وتمضي.

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: تَكُونُ رَافِضَةً لِلْحَجِّ، وَعَلَيْهَا دَمٌ وَعُمْرَةٌ مَكَائِهَا

٦٧ - [التسييح للرجال]*

٣٧٤٢٦ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «التسييح للرجال، والتصفيق للنساء».

٣٧٤٢٧ - حدثنا هشيم، عن الجُرَيْرِي، عن أبي نضرة، عن أبي

٣٧٤٢٥ - تقدم برقم (١٥٦٤٩).

* - تقدمت أحاديث هذا الباب في كتاب الصلاة، باب رقم (٦٢٩).

٣٧٤٢٦ - تقدم برقم (٧٣٣٠).

٣٧٤٢٧ - تقدم أيضاً برقم (٧٣٣١).

هريرة قال: صَلَّى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس ذات يوم، فلما قام ليكبر قال: «إِنَّ أَنْسَانِي الشَّيْطَانُ شَيْئاً مِنْ صَلَاتِي، فَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٣٦٢٧٥ ٣٧٤٢٨ - حدثنا هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

٣٧٤٢٩ - حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر قال: التَّسْبِيحُ فِي الصَّلَاةِ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ. ٢١٣: ١٤

٣٧٤٣٠ - حدثنا ابن فضيل، عن يزيد قال: استأذنتُ على عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو يصلي، فسَبَّحَ بِالْغَلَامِ فَفَتَحَ لِي.

٣٧٤٣١ - حدثنا عبد الأعلى، عن هشام، عن الحسن قال: استأذن رجل على جابر بن عبد الله فسَبَّحَ فدخل فجلس حتى انصرف.

وذكر أن أبا حنيفة كان يقول: لا يفعل ذلك، وكرهه

٣٧٤٢٨ - سبق برقم (٧٣٣٢).

٣٧٤٢٩ - تقدم كذلك برقم (٧٣٣٣).

٣٧٤٣٠ - تقدم برقم (٧٣٣٤، ٢٦١٩٠).

٣٧٤٣١ - سبق برقم (٧٣٣٥).

٦٨ - [خُنقُ سَابِّ الرُّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

٣٧٤٣٢ - حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي قال: كان رجل من المسلمين أعمى، فكان يأوي إلى امرأة يهودية، فكانت تُطعمه

٣٧٤٣٢ - «في رسول الله صلى الله عليه وسلم»: سقطت من ع، ش.

والخبر من مراسيل الشعبي، وتقدم (٢١٥٧) أن مراسيله صحيحة.

وقد رواه مسنداً أبو داود (٤٣٦٢) - ومن طريقه البيهقي ٧: ٦٠، ٩: ٢٠٠ - عن عثمان أخي المصنف وعبد الله بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن علي رضي الله عنه.

قال ابن تيمية رحمه الله في «الصارم المسلول» ص ٦١: «وهذا الحديث جيد، فإن الشعبي رأى علياً، وروى عنه حديث شُرَاحَةَ الهمدانية، وكان على عهد علي قد ناهز العشرين سنة، وهو كوفي، فقد ثبت لقاءه فيكون الحديث متصلاً.

ثم إن كان فيه إرسال - لأن الشعبي يبعد سماعه من علي - فهو حجة وفاقاً، لأن الشعبي عندهم صحيح المراسيل لا يعرفون له مراسلاً إلا صحيحاً، ثم هو من أعلم الناس بحديث علي وأعلمهم بثقات أصحابه.

وله شاهد من حديث ابن عباس.. وقد عمل به عوام أهل العلم، وجاء ما يوافقه عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومثل هذا المرسل لم يتردد الفقهاء في الاحتجاج به.

وروى نحوه أبو داود (٤٣٦١)، والنسائي (٣٥٣٣)، والطبراني ١١ (١١٩٨٤)، والدارقطني ٣: ١١٢ (١٠٢، ١٠٣)، ٤: ٢١٦ (٤٧)، والحاكم ٤: ٣٥٤ وصححه على شرط مسلم، وقال الذهبي: صحيح - فقط -، والبيهقي ٧: ٦٠، كلهم من طريق عكرمة، عن ابن عباس، به.

وَتَسْقِيهِ وَتَحْسِنَ إِلَيْهِ، وَكَانَتْ لَا تَزَالُ تُؤْذِيهِ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ مِنْهَا لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، قَامَ فَخَنَقَهَا حَتَّى قَتَلَهَا، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَشَدَ النَّاسَ فِي أَمْرِهَا، فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْذِيهِ فِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَسَبَّهَ وَتَقَعَّ فِيهِ، فَقَتَلَهَا لِذَلِكَ، فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَهَا.

٣٦٢٨٠ ٣٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ حَصِينٍ، عَنْ شَيْخٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ تَغَلَّبَ عَلَى رَاهِبٍ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِالسَّيْفِ، وَقَالَ: إِنَّا لَمْ نَصَالِحْكُمْ عَلَى شَتْمِ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَا يَقْتُلُ

٦٩ - [كسر القصعة وضمائها]

٣٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُوءَاءَ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَخْبِرِينِي عَنْ خُلُقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٣٧٤٣٤ - الْآيَةُ ٤ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ.

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (٢٣٣٣) عَنِ الْمُصَنِّفِ، بِهِ، وَالرَّجُلُ السُّوَائِيُّ مَجْهُولٌ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٦: ١١١ بِمِثْلِ إِسْنَادِ الْمُصَنِّفِ.

وَيَشْهَدُ لَهُ مَا بَعْدَهُ، وَيَشْهَدُ لَهُ أَيْضاً حَدِيثُ جَسْرَةَ بِنْتِ دِجَاجَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٣٥٦٣)، وَالنَّسَائِيِّ (٨٩٠٥)، بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

وسلم؟ فقالت: «أَوَ ما تقرأ القرآن؟» ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾، قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه، فصنعتُ له طعاماً، وصنعتُ له حفصة طعاماً، فسبقني حفصة، قالت: فقلت للجارية: انطلقي فأكفني قصعتها، قالت: فأهوتُ أن تضعها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، فكفأتها، فانكسرت القصعة، وانتثر الطعام، قالت: فجمعها النبي صلى الله عليه وسلم وما فيها من الطعام على الأرض فأكلوا، ثم بعث بقصعتي، فدفعها النبي صلى الله عليه وسلم إلى حفصة فقال: «خذوا ظرفاً مكان ظرفكم، وكلوا ما فيها» ٢١٥: ١٤ قالت: فما رأيته في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٧٤٣٥ - حدثنا يزيد، عن حميد، عن أنس قال: أهدى بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم قصعة فيها ثريد، وهو في بيت بعض أزواجه، فضربت القصعة فوقعت فانكسرت، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ الثريد فيرده إلى القصعة بيده، ويقول: «كلوا، غارت أمكم»، ثم انتظر حتى جاءت قصعة صحيحة، فأخذها فأعطاه صاحب القصعة المكسورة.

٣٧٤٣٥ - رواه أحمد ٣: ١٠٥، والدارمي (٢٥٩٨)، وأبو يعلى (٣٨٣٧) =

(٣٨٤٩) بمثل إسناد المصنف.

ورواه أحمد ٣: ١٠٥، ٢٦٣، والبخاري (٢٤٨١، ٥٢٢٥)، وأبو داود

(٣٥٦٢)، والترمذي (١٣٥٩) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٨٩٠٣)، وابن ماجه

(٢٣٣٤) من طريق حميد، به.

٣٧٤٣٦ - حدثنا حفص، عن أشعث، عن ابن سيرين، عن شريح قال: من كسر عوداً فهو له، وعليه مثله.

وذكر أن أبا حنيفة قال بخلافه وقال: عليه قيمتها

٧٠ - [حكم العرايا]

٣٧٤٣٧ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: أخبرني زيد بن ثابت: أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا.

٣٦٢٨٥ ٣٧٤٣٨ - حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير قال: حدثني بشير بن يسار: أنه سمع سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج يقولان: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة، والمزابنة، إلا أصحاب العرايا، فإنه قد أذن لهم.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلح ذلك

٣٧٤٣٧ - رواه المصنف في «مسنده» (١٢٠)، وهذا طرف من حديث ابن عمر المتقدم برقم (٢٣٠٣٥) رواه زيد بن ثابت مع رواية ابن عمر لذلك.

وينظر ما تقدم برقم (٢٣٠٣٢، ٢٣٠٣٩).

٣٧٤٣٨ - تقدم برقم (٢٣٠٣٢).

٧١ - [اختيار الأربع من الزوجات والاقتصار عليهن بعد الإسلام]

٣٧٤٣٩ - حدثنا ابن عيينة ومروان بن معاوية، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده ثمان نسوة، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يختار منهن أربعاً.

وذكر أن أبا حنيفة قال: الأربع الأول

٧٢ - [اشتراط الولاء للبائع في البيع]

٣٧٤٤٠ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: أراد أهل بريرة أن يبيعوها ويشترطوا الولاء،

٣٧٤٣٩ - تقدم أيضاً برقم (١٧٤٦٧).

٣٧٤٤٠ - سبق الحديث برقم (٢٣٠٥٦) من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها، وتقدم من طرف منه برقم (١٦٧٩١).

«فإنما»: من م، ت، وفي غيرهما: فإن.

والحديث رواه سعيد بن منصور (١٢٦٠)، وابن راهويه (١٥٣٩)، وأحمد ٦: ٤٢، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (١٤٩٣، ٥٢٨٤، ٦٧١٧، ٦٧٥١، ٦٧٥٤، ٦٧٥٨)، والترمذي (١٢٥٦، ٢١٢٥)، والنسائي (٢٣٩٦، ٥٦٤٣، ٦٤٠٠ - ٦٤٠٢)، وابن راهويه (١٥٤٠ - ١٥٤٢)، وأحمد ٦: ١٧٥، والدارمي (٢٢٨٩)، كلهم من طريق إبراهيم، به.

فذكرتُ ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «اشترىها وأعتقها، فإنما الولاء لمن أعتق».

٣٧٤٤١ - حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن مواليتها اشترطوا الولاء، فقضى أن الولاء لمن أعتق.

٣٧٤٤٢ - حدثنا شبابة بن سوار، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر قال: أرادت عائشة أن تشتري بريرة فقالوا: أتبتاعينها على أن ولاءها لنا؟ فذكرتُ ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يمنعك ذلك منها، فإنما الولاء لمن أعتق».

وذكر أن أبا حنيفة قال: هذا الشراء فاسد لا يجوز

٣٧٤٤١ - تقدم أتم منه برقم (٢٩٧٢٤).

٣٧٤٤٢ - رواه مالك ٢: ٧٨١ (١٨) عن نافع، به.

ومن طريقه: أحمد ٢: ١١٣، والبخاري (٢٥٦٢، ٦٧٥٢، ٦٧٥٧)، وأبو داود (٢٩٠٧)، والنسائي (٦٢٤٠)، ولفظهم جميعاً بنحو لفظ المصنف: عن ابن عمر: أرادت عائشة.

لكن جاءت رواية الشافعي ٢: ٧٢ (٢٣٥) - من ترتيب مسنده - عن مالك - ومن طريق الشافعي: البيهقي ١٠: ٢٩٥ -، ومسلم ٢: ١١٤١ (٥) من طريق مالك: عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة: أنها أرادت، فصار الحديث من مسندها.

٧٣ - [الضربة والضربتان في التيمم]

٣٦٢٩٠ - ٣٧٤٤٣ - حدثنا ابن عليه، عن سعيد، عن قتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «التيمم ضربة للوجه والكفين».

٣٧٤٤٤ - حدثنا عباد بن العوام، عن بُرد، عن سليمان بن موسى، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم بال، ثم ضرب بيده إلى الأرض، فمسح بها وجهه وكفيه.

٣٧٤٤٥ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أبزى، عن أبيه قال: قال عمر لعمار: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ كُنَا فِي كَذَا وَكَذَا، فَأَجْنَبْنَا، فلم نجد الماء، فتمعَّكُنَا في التراب، فلما قَدِمْنَا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له فقال: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكُمَا

٣٧٤٤٣ - تقدم برقم (١٦٩٨).

وعزرة: هو ابن عبد الرحمن الخزاعي، أحد الثقات، وتحرف في النسخ إلى: عروة.

٣٧٤٤٤ - تقدم برقم (١٧٠١).

٣٧٤٤٥ - تقدم أيضاً برقم (١٦٩٠).

وقوله «حدثنا الأعمش»: من م، ت، وفي غيرهما: عن الأعمش.

و«يكفيكما هكذا»: من م، ت، وفي غيرهما: يكفيكما هذا.

هكذا» وضرب الأعمش بيديه ضربة، ثم نَفَخَهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه.

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: ضَرْبَتَيْنِ، لَا تَجْزِئُهُ ضَرْبَةٌ

٧٤ - [الوكالة عن الشراء]

٣٧٤٤٦ - حدثنا ابن عيينة، عن شبيب بن غَرَفْدَةَ، عن عروة البارقي: أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه ديناراً يشتري له به شاة، فاشترى به شاتين، فباع إحداهما بدينار، وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بدينار وشاة، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى تراباً لربح فيه.

٣٧٤٤٦ - رواه المصنف في «مسنده» (٧٠٣) بهذا الإسناد، ورجاله ثقات.

ورواه ابن ماجه (٢٤٠٢) عن المصنف، به.

ومن طريق المصنف: رواه الطبراني في الكبير ١٧ (٤١٣).

ورواه البخاري (٣٦٤٢)، وأبو داود (٣٣٧٧)، وأحمد ٤: ٣٧٥، كلهم بمثل إسناد المصنف، إلا أنهم ذكروا واسطة بين شبيب وعروة، فقال شبيب: سمعت الحي يحدثون عن عروة، وأكد البخاري ذلك بأن سفيان بن عيينة سأل شبيباً عن سماعه هذا الحديث من عروة؟ فقال شبيب: إني لم أسمعه من عروة، سمعت الحي يخبرونه عنه.

ورواه أحمد ٤: ٣٧٥، ٣٧٦، وأبو داود (٣٣٧٨)، والترمذي (١٢٥٨)،

وابن ماجه (بعد ٢٤٠٢) من وجه آخر عن عروة رضي الله عنه، به.

٣٧٤٤٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي حصين، عن رجل، عن حكيم بن حزام: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه يشتري له أضحية بدينار، فاشتراها، ثم باعها بدينارين، فاشتري شاة بدينار، وجاءه بدينار، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة، وأمره أن يتصدق بالدينار.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: يضمن إذا باع بغير أمره

٧٥ - [الطمأنينة في الصلاة وتعديل الأركان فيها]

٣٦٢٩٥ ٣٧٤٤٨ - حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تُجزى صلاة لا يقيم الرجلُ صلَّته فيها في الركوع والسجود».

٣٧٤٤٧ - رواه الطبراني في الكبير (٣١٣٤) من طريق المصنف، به.

ورواه أبو داود (٣٣٧٩) - ومن طريقه البيهقي ٦: ١١٢ - ١١٣، والدارقطني ٣:

٩ (٢٨) من طريق سفيان، به.

ورواه الترمذي (١٢٥٧)، والطبراني (٣١٣٣) من طريق أبي حصين، عن حبيب

ابن أبي ثابت، عن حكيم، به.

قال الترمذي: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع عندي

من حكيم بن حزام»، ولم يُخالف الترمذي في قوله.

٣٧٤٤٨ - تقدم برقم (٢٩٧٣).

٣٧٤٤٩ - حدثنا أبو خالد، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه - وكان بدرياً - قال: كنا جلوساً مع النبي صلى الله عليه وسلم، إذ دخل رجل يصلي، فصلى صلاة خفيفة، لا يتم ركوعاً ولا سجوداً، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يرمقه ولا يشعر، فصلى، ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فردّ عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أَعِدْ، فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ»، ففعل ذلك ثلاثاً، كل ذلك يقول: «أَعِدْ، فَإِنَّكَ لَمْ تَصَلِّ».

٣٧٤٥٠ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن المسور بن مخرمة: أنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده، فقال له: أَعِدْ، فأبى، فلم يدعه حتى أعاد.

وذكر أن أبا حنيفة قال: تجزئه وقد أساء

٧٦ - [من زرع أرض قوم]

٣٧٤٥١ - حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خديج رفعه قال: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم، رُدَّتْ إليه نفقته، ولم يكن له من الزرع شيء».

٣٧٤٤٩ - تقدم أيضاً برقم (٢٩٧٥) مطولاً، ومختصراً برقم (٢٥٤٠).

٣٧٤٥٠ - سبق برقم (٢٩٩١).

٣٧٤٥١ - تقدم كذلك برقم (٢٢٨٨٥).

٢٢٠ : ١٤ - ٣٧٤٥٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي جعفر الخطمي قال: بعثني عمي وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب فقال: ما تقول في المزارعة؟ فقال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً، حتى حدث فيها بحديث: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بني حارثة، فرأى زرعاً في أرض ظهير، فقالوا: إنه ليس لظهير، قال: «أليست الأرض أرض ظهير؟» قالوا: بلى، ولكنه زارع فلاناً، قال: «فردّوا عليه نفقته، وخذوا زرعكم»، قال رافع: فأخذنا زرعنا وردّدنا عليه نفقته.

وذكر أن أبا حنيفة قال: يقلع زرع

٧٧ - [ما تتلفه الماشية بالليل]

٣٦٣٠٠ - ٣٧٤٥٣ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد وحرام بن سعد: أن ناقه للبراء بن عازب دخلت حائطاً فأفسدت عليهم، ف قضى النبي صلى الله عليه وسلم: أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار، وأن على أهل الماشية ما أصاب الماشية بالليل.

٣٧٤٥٤ - حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن عبد الله بن

٣٧٤٥٢ - تقدم برقم (٢٢٨٨٧)، ولفظه أتم.

٣٧٤٥٣ - سبق برقم (٢٨٥٥٥، ٢٩٦٦٧).

وقوله «عن سعيد وحرام»: اتفقت النسخ على هذا، وانظر ما تقدم.

٣٧٤٥٤ - رواه بمثل إسناد المصنف: ابن ماجه (بعد ٢٣٣٢).

٢٢١:١٤ عيسى، عن الزهري، عن حرام بن مُحَيَّصَة، عن البراء: أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئاً، فقصى النبي صلى الله عليه وسلم: أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار، وضمَّن أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل.

٣٧٤٥٥ - حدثنا ابن عيينة، عن أيوب، عن محمد. وعن ابن أبي خالد، عن الشعبي: أن شاة أكلت عجينة - وقال الآخر: غزلاً - نهاراً، فأبطله وقرأ: ﴿إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾. وقال في حديث ابن أبي خالد: إنما كان النفس بالليل.

٣٧٤٥٦ - حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن طارق، عن الشعبي: أن شاة دخلت على نَسَاج فأفسدت غزله، فلم يضمَّن الشعبي ما أفسدت بالنهار.

وذكر أن أبا حنيفة قال: يضمَّن

ورواه النسائي (٥٧٨٦) بمثله أيضاً لكنه قرن عبد الله بن عيسى بإسماعيل بن أمية، وتقدم ذكرهما تحت رقم (٢٨٥٥٥).

٣٧٤٥٥ - تقدم برقم (٢٨٥٥٦).

٣٧٤٥٦ - تقدم أيضاً برقم (٢٨٥٥٤). وطارق: هو الصواب، انظر ما علّفته على

ما تقدم.

٧٨ - [العقيدة]

٣٧٤٥٧ - حدثنا ابن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن
سباع بن ثابت، عن أم كُرْز، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عن
الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لا يضرُّكم ذُكراناً كُنَّ أم إناثاً». ٢٢٢: ١٤

٣٦٣٠٥ ٣٧٤٥٨ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن حبيبة ابنة
ميسرة، عن أم كُرْز، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «عن الغلام
شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة».

٣٧٤٥٩ - حدثنا شبابة، عن المغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن
جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم عَقَّ عن الحسن والحسين.

٣٧٤٦٠ - حدثنا محمد بن بشر العبدي، عن سعيد، عن قتادة، عن
الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الغلام رهينة
بعقيقته، تذبح عنه يومَ سابعه، ويُحلق رأسه ويُسمَّى».

وذكر أن أبا حنيفة قال: إن لم يَعُقَّ عنه فليس عليه في ذلك شيء

٣٧٤٥٧ - تقدم برقم (٣٤٧٢٣).

و«عبيد الله بن أبي يزيد»: هذا هو الصواب، وتحرف في م، ت إلى: عبد الله.

٣٧٤٥٨ - تقدم برقم (٣٤٧٢٤).

٣٧٤٥٩ - تقدم أيضاً برقم (٢٤٧١٤).

٣٧٤٦٠ - تقدم طرف منه برقم (٢٤٧٢٠)، وطرف آخر برقم (٢٤٧٣٧).

٧٩ - [وضع الخشبة على جدار الجار]

٣٧٤٦١ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يَمْنَعُ أحدكم أخاه أن يضع خشبةً على جداره»، ثم قال أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين؟ والله لأرْمِينَ بها بين أكتافكم!». ٢٢٣: ١٤

وذكر أن أبا حنيفة قال: ليس له ذلك

٨٠ - [الجمع بين الأحجار والماء في الاستطابة]

٣٧٤٦٢ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن عمرو ابن خزيمة، عن عُمارة بن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم في الاستطابة: «ثلاثة أحجار، ليس فيها رجيع».

٣٦٣١٠ - ٣٧٤٦٣ - حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن ابن يزيد، عن سلمان قال: قال له بعض المشركين وهم يستهزئون: إن

٣٧٤٦١ - تقدم برقم (٢٣٤٩٢).

٣٧٤٦٢ - تقدم هكذا برقم (١٦٥٠)، وبرقم (١٦٦٤) عن عبدة وابن نمير، به.

٣٧٤٦٣ - تقدم برقم (١٦١٠، ١٦٥٤) عن وكيع، وبرقم (١٦٢٤) عن أبي معاوية، وبرقم (١٦٦٣) عن وكيع وأبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، به.

وقوله «عن إبراهيم»: سقط من النسخ هنا، وهو ثابت فيما تقدم.

صاحبكم يعلمكم حتى الخِراء، فقال سلمان: أجل! أمرنا أن لا نستقبل القبلة ولا نَسْتَنْجِي بأيماننا، ولا نكتفي بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا عظم.

٣٧٤٦٤ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة، عن عبد الله قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته فقال: «التمسْ لي ثلاثة أحجار»، فأتيته بحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ، فأخذ الحجريْن وألقى الروثَةَ وقال: «إنها رِكْسٌ».

٢٢٤: ١٤ وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَا يَجُزُّهُ ذَلِكَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ إِذَا بَقِيَ بَعْدَ الثَّلَاثَةِ الْأَحْجَارِ أَكْثَرُ مِنْ مِقْدَارِ الدَّرْهَمِ

٨١ - [الطلاق قبل النكاح]

٣٧٤٦٥ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي، عن مَطَرٍ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه

٣٧٤٦٤ - تقدم برقم (١٦٥٥).

٣٧٤٦٥ - تقدم الحديث عن العَمِّي، عن عامر الأحول، عن عمرو، به، برقم (١٨١١٣).

أما هذا الوجه: من طريق مطر الوراق فرواه أحمد ٢: ١٨٩، وأبو داود (٢١٨٤)، وذكر الحافظ في «الفتح» ٩: ٣٨٤ - شرح الباب ٩ من كتاب الطلاق - أنه اختلف على عمرو بن شعيب فيه، فانظره.

وسلم: «لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك».

٣٧٤٦٦ - حدثنا حماد بن خالد، عن هشام بن سعد، عن الزهري،
عن عروة، عن عائشة قالت: لا طلاق إلا بعد نكاح.

٣٧٤٦٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن سمع
طاوساً يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا طلاق إلا بعد نكاح».

٣٦٣١٥ - ٣٧٤٦٨ - حدثنا ابن فضيل، عن ليث، عن عبد الملك بن ميسرة،
عن النزال بن سبرة، عن عليّ قال: لا طلاق إلا بعد نكاح.

وذكر أن أبا حنيفة قال: إن حلف بطلاقها، ثم تزوجها، طلقت

٨٢ - [القضاء بيمين وشاهد]*

٢٢٥: ١٤ - ٣٧٤٦٩ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن
أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد، قال: قضى

٣٧٤٦٦ - تقدم برقم (١٨١١٧).

٣٧٤٦٧ - تقدم أيضاً برقم (١٨١١٤).

٣٧٤٦٨ - تقدم برقم (١٨١١٥).

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة وآثارها في كتاب البيوع والأفضية، باب

رقم (٤٤٨).

٣٧٤٦٩ - تقدم برقم (٢٣٤٥١).

بها عليٌّ بين أظهركم.

٣٧٤٧٠ - حدثنا زيد بن الحباب، عن سيف بن سليمان، عن قيس ابن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد.

٣٧٤٧١ - حدثنا ابن علية، عن سوار، عن ربيعة قال: قلت له في شهادة شاهدٍ ويمين الطالب؟ قال: وُجد في كتب سعد.

٣٧٤٧٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد: أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد: أن يقضي باليمين مع الشاهد.

٢٢٦: ١٤ قال أبو الزناد: وأخبرني شيخ من مشيختهم، أو من كبرائهم: أن شريحاً قضى بذلك.

٣٦٣٢٠ - ٣٧٤٧٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن حُصين قال: قضى عليٌّ عبد الله بن عتبة بشهادة شاهد ويمين الطالب.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: لا يجوز ذلك

٣٧٤٧٠ - تقدم أيضاً برقم (٢٣٤٤٩، ٢٩٦٦١).

٣٧٤٧١ - سبق برقم (٢٣٤٥٣).

٣٧٤٧٢ - تقدم كذلك برقم (٢٣٤٥٤).

٣٧٤٧٣ - تقدم برقم (٢٣٤٥٥).

٨٣ - [مال العبد عند البيع]*

٣٧٤٧٤ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

٣٧٤٧٥ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

٣٧٤٧٦ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه قال: قال علي: من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٧٤٧٧ - حدثنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من باع عبداً وله مال فماله لسيده إلا أن يشترط الذي اشتراه».

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة في كتاب البيوع، باب رقم (٣٦٦).

٣٧٤٧٤ - تقدم برقم (٢٢٩٦٤) أتم منه.

٣٧٤٧٥ - تقدم أيضاً برقم (٢٢٩٦٥).

٣٧٤٧٦ - تقدم برقم (٢٢٩٦٨، ٢٩٦٧٣).

٣٧٤٧٧ - هكذا في النسخ، وينظر ما تقدم برقم (٢٢٩٦٩).

٣٦٣٢٥ ٣٧٤٧٨ - حدثنا أبو الأحوص، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن عطاء وابن أبي مليكة قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من باع عبداً فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، يقول: أشتريه منك وماله».

وذكر أن أبا حنيفة قال: إن كان مال العبد أكثر من الثمن لم يجز ذلك

٨٤ - [خيار الشرط]

٣٧٤٧٩ - حدثنا ابن عليه، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن

٣٧٤٧٨ - تقدم برقم (٢٢٩٦٦) أتم منه.

٣٧٤٧٩ - الحسن: هو البصري، ونفى ابن المديني سماعه من عقبة، وتبعه الحاكم والبيهقي، بل حكاه الطحاوي في «شرح المشكل» (٦٠٩٢) عن أهل العلم بالحديث جميعاً.

وسعيد وقاتدة والحسن مدلسون، وسعيد اختلط أيضاً، ورواية مسلم لسعيد من رواية ابن عليه عنه: قد تكون لأنه سمع منه قبل اختلاطه، لكن قد تكون من باب الانتقاء لما حفّته من قرائن، والله أعلم. نعم، تابعه شعبة وغيره، كما يأتي، ويبقى تدليس قاتدة، والحسن.

والحديث رواه الطبراني ١٧ (٩٥٨) من طريق المصنف، به.

ورواه أحمد ٤: ١٥٢ بمثل إسناد المصنف.

ورواه من طريق سعيد: الحاكم ٢: ٢١، والبيهقي ٥: ٣٢٣.

ورواه من طريق شعبة: أحمد ٤: ١٥٢، ومن طريق أبان: أبو داود (٣٥٠٠)، والدارمي (٢٥٥١)، ومن طريق همام بن يحيى: الدارمي (٢٥٥٢)،

الحسن، عن عقبة بن عامر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «عُهِدَ الرقيق ثلاثة أيام».

٣٧٤٨٠ - حدثنا ابن عليه، عن يونس، عن الحسن قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا عُهِدَ فوق أربع».

٢٢٨: ١٤

٣٧٤٨١ - حدثنا عباد بن العوام، عن محمد بن إسحاق، عن محمد

ثلاثتهم عن قتادة، به.

لكن رواه ابن ماجه (٢٢٤٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٦٠٩٢) من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، وعزاه في «الجوهر النقي» ٥: ٣٢٣ - ٣٢٤ إلى ابن أبي شيبة أيضاً، وقال: «هذا سند صحيح، وتبين بهذا أنه اختلف فيه على ابن أبي عروبة». قلت: لكن صحة السند مختلف فيها.

ومعنى الحديث: أن ما يظهر في المبيع من عيب خلال الثلاثة الأيام الأولى فللمشتري رده على البائع من غير بيّنة، فإن ظهر شيء بعدها فلا يردّه على البائع إلا ببيّنة، وفي المسألة خلاف فقهي.

٣٧٤٨٠ - الحديث من مراسيل الحسن، وتقدم القول فيها (٧١٤)، وهو مخالف للرواية السابقة: ثلاثة أيام.

وهذا اللفظ رواه أحمد ٤: ١٤٣، وابن ماجه (٢٢٤٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٦٠٨٩)، والحاكم ٢: ٢١، كلهم من طريق هشيم، عن يونس، عن الحسن، عن عقبة بن عامر، وتقدم أن الحسن لم يسمع من عقبة.

ورواه الطحاوي أيضاً (٦٠٩١) من طريق همام، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة، بهذا اللفظ.

٣٧٤٨١ - رواه المصنف في «مسنده» (٥٩٤) من طريق محمد بن إسحاق، به

مطولاً.

ابن يحيى بن حبان قال: إنما جعل ابن الزبير عهدة الرقيق ثلاثة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمنقذ بن عمرو: «قُلْ: لا خِلافة، إذا بعْتَ بيعاً فأنت بالخيار ثلاثة».

٣٧٤٨٢ - حدثنا حماد بن خالد، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر قال: سمعت أبا ن بن عثمان وهشام بن إسماعيل يعلمان العهدة

رواه الدارقطني ٣: ٥٥ - ٥٦ (٢٢٠ آخر الخبر) من طريق ابن إسحاق، حدثنا محمد بن يحيى بن حبان، به، ورواه عنده عن ابن إسحاق هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى، فهو متابع لعبد بن العوام المذكور هنا، وصرح فيه بالسماع، كما أشرتُ إلى ذلك، وفي رواية الدارقطني هذه ذكر لابن الزبير.

ولعبد الأعلى رواية أخرى، رواها عنه مطولة، عن ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر: الدارقطني أيضاً، والبيهقي ٥: ٢٧٣، ومختصرة: البخاري في «تاريخه الصغير» ١: ٦٣ - وعلّقها في الكبير ٨ (١٩٩٠) -.

وتابع عبد الأعلى: سفيان بن عيينة عند الحميدي (٦٦٢)، وابن الجارود (٥٦٧)، والحاكم ٢: ٢٢ - أخرجه شاهداً - فقال الذهبي: صحيح، لكن عند الحميدي: منقذ بن عمرو، وعندهما: حبان بن منقذ، وهو المعروف. وقد قال الحافظ في ترجمته من «الإصابة»: والحاصل: «أنه اختلف في القصة، هل وقعت لحبان بن منقذ أو لأبيه منقذ بن عمرو».

ورواه مالك ٢: ٦٨٥ (٩٨) عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، ومن طريق مالك: رواه البخاري (٢١١٧)، وأبو داود (٣٤٩٤)، وغيرهما، ولم يسموا منقذاً ولا حباناً. وله طرق أخرى عن ابن عمر وغيره من الصحابة.

٣٧٤٨٢ - الأثر في «الموطأ» ٢: ٦١٢ (٣).

في الرقيق: الحمى والبطن ثلاثة أيام، وعهدة سنة في الجنون والجذام.

وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا افترقا فليس له أن يرد إلا بعيب كان بها

٨٥ - [ركوب الهدي]*

٣٦٣٣٠ - ٣٧٤٨٣ - حدثنا أبو خالد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اركبوا الهدي بالمعروف حتى تجدوا ظهراً».

٣٧٤٨٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة فقال: «اركبها»، قال: إنها بدنة، قال: «اركبها وإن كانت بدنة».

٣٧٤٨٥ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حميد، عن أنس قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يسوق بدنة فقال: «اركبها» قال: إنها بدنة؟ قال: «اركبها».

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة وأثارها في كتاب الحج، باب رقم (٣٥٢).

٣٧٤٨٣ - تقدم برقم (١٥١٤٦).

٣٧٤٨٤ - تقدم أيضاً برقم (١٥١٥٢).

٣٧٤٨٥ - سبق برقم (١٥١٤٥).

٣٧٤٨٦ - حدثنا أبو الأحوص، عن العلاء، عن عمرو بن مرة، عن عكرمة قال: قال رجل لابن عباس: أتركب البدنة؟ قال: غيرَ مُثْقَلٍ، قال: فتحلبُها؟ قال: غيرَ مُجْهِدٍ.

٣٧٤٨٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن عمن حدثه، عن أنس قال: اركبها، قال: إنها بدنة، قال: اركبها.

٣٦٣٣٥ - ٣٧٤٨٨ - حدثنا أبو مالك الجنبى، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن عليّ قال: يركب بدنته بالمعروف.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: لا تُركب إلا أن يصيب صاحبها جهدٌ

٨٦ - [الأكل من الهدى]

٣٧٤٨٩ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء. وعن عبد الكريم، عن معاذ بن سَعُوَّة، عن سنان بن سلمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له في الهدْي التَطَوُّع: «لا يأكل، فإن أكل غَرِمَ».

٣٧٤٨٦ - تقدم كذلك برقم (١٥١٤١).

٣٧٤٨٧ - انظر ما تقدم برقم (١٥١٤٩) وفيه: ابن جريج، عن حميد، عن أنس.

٣٧٤٨٨ - تقدم برقم (١٥١٤٢).

٣٧٤٨٩ - تقدم أيضاً برقم (١٣٣٥٣).

وسَعُوَّة: هو الصواب، وهكذا تقدم، وتحرف في النسخ هنا إلى: سعد.

٢٣٠: ١٤

٣٧٤٩٠ - حدثنا حفص، عن ليث، عن مجاهد، عن عمر قال: من أهدي هدياً تطوعاً فعطب: نَحَرَه دون الحَرَم ولم يأكل منه، وإن أكل منه فعليه البدل.

٣٧٤٩١ - حدثنا ابن عليه، عن أبي التَّيَّاح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بشمانَ عشرةَ بَدَنَةٍ مع رجل، وأمره فيها بأمره، فانطلق ثم رجع إليه فقال: أَرَأَيْتَ إِنْ أَزْحَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ؟ قَالَ: «انحرها، ثم اغمسْ نعلها في دمه»، ثم اجعلها على صفحتها، ولا تأكلُ منها أنت ولا أحدٌ من أهل رُقُفَتِكَ».

٣٧٤٩٢ - حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن ناجية الخزاعي قال: قلت: يا رسول الله! كيف نصنع بما عطب من البُذُن؟ قال: «انحره، واغمس نعله في دمه، وخلِّ بين الناس وبينه فليأكلوه».

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: يأكل منها أهل الرُّفَّة

٨٧ - [هبة المسروق للسارق]

٣٧٤٩٣ - حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد قال: كان صفوان ٣٦٣٤٠

٣٧٤٩٠ - تقدم برقم (١٣٣٥٥).

٣٧٤٩١ - تقدم أيضاً برقم (١٥٥٧٨).

٣٧٤٩٢ - سبق برقم (١٥٥٧٩)، وكلمة «فليأكلوه»: زدتها من هناك.

٣٧٤٩٣، ٣٧٤٩٤ - تقدم الكلام عليهما تحت رقم (٢٨٧٦٨).

ابن أمية من الطلقاء، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأناخ راحلته، ووضع رداءه عليها، ثم تنحى ليقضي الحاجة، فجاء رجل فسرق رداءه، فأخذه فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فأمر به أن تُقطع يده، قال: يا رسول الله! تقطعه في رداء؟ أنا أهبه له! قال: «فهلّا قبل أن تأتيني به!».

٣٧٤٩٤ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن طاوس قال: قيل لصفوان ابن أمية وهو بأعلى مكة: لا دينَ لمن لم يُهاجر، فقال: والله لا أصلُ إلى أهلي حتى آتي المدينة، فأتى المدينة فنزل على العباس، فاضطجع في المسجد وخميصته تحت رأسه، فجاء سارق فسرقتها من تحت رأسه، فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن هذا سارق، فأمر به فقطع، فقال: هي له، فقال: «فهلّا قبل أن تأتيني به!».

وذكر أن أبا حنيفة قال: إذا وهبها له درى عنه الحد*

٨٨ - [صلاة الوتر على الراحلة]**

٣٧٤٩٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر: أنه صلى على راحلته وأوتر عليها، قال: وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعلها.

* - «درى عنه الحد»: في م، ت: درى عنه القطع.

*** - تقدمت أحاديث هذه المسألة وآثارها في كتاب الصلاة، باب رقم (٥٨٦).

٣٧٤٩٥ - تقدم برقم (٦٩٩٣).

٣٧٤٩٦ - حدثنا أبو داود الطيالسي، عن عباد بن منصور، عن
عكرمة، عن ابن عباس: أنه أوتر وقال: الوتر على الراحلة.

٢٣٢: ١٤ ٣٧٤٩٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ثوير، عن أبيه: أن علياً كان
يوتر على راحلته.

٣٦٢٤٥ ٣٧٤٩٨ - حدثنا ابن أبي عدي، عن أشعث قال: كان الحسن لا يرى
بأساً أن يوتر الرجل على راحلته.

٣٧٤٩٩ - حدثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن
نافع: أن أباه كان يوتر على البعير.

٣٧٥٠٠ - حدثنا عمرو بن محمد، عن ابن أبي رواد، عن موسى بن
عقبة قال: صحبت سالمًا فتخلفت عنه بالطريق فقال: ما خلفك؟ فقلت:
أوترت، قال: فهلاً على راحلتك؟

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجزئه أن يوتر عليها

٣٧٤٩٦ - تقدم أيضاً برقم (٦٩٩٥).

٣٧٤٩٧ - سبق برقم (٦٩٩٤).

٣٧٤٩٨ - تقدم كذلك برقم (٦٩٩٧).

٣٧٤٩٩ - تقدم برقم (٦٩٩٦).

٣٧٥٠٠ - سبق الخبر برقم (٦٩٩٨).

٨٩ - [سُور السُّنُور]

٣٧٥٠١ - حدثنا زيد بن الحباب، عن مالك بن أنس، عن

٢٣٣: ١٤ إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن حُميدة ابنة عبيد ابن

رافع، عن كبشة ابنة كعب - وكانت تحت بعض ولد أبي قتادة - أنها

صَبَّتْ لأبي قتادة ماء يتوضأ به، فجاءت هرة تشرب، فأصغى لها

الإناء فجعلتُ أنظر، فقال: يا ابنة أخي! تعجبين؟ قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم: «إنها ليستُ بنَجَسٍ، هي من الطوافين عليكم أو

من الطوافات».

٣٧٥٠٢ - حدثنا ابن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة قال: كان أبو

قتادة يُدْني الإناء من الهرِّ فيلُغ فيه، ثم يتوضأ بسوره.

٣٦٣٥٠ - ٣٧٥٠٣ - حدثنا ابن علية، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس

قال: الهرّ من متاع البيت.

٣٧٥٠٤ - حدثنا شريك، عن الرُّكَيْنِ، عن صفية ابنة دابٍ قالت:

٢٣٤: ١٤ سألت حسين بن عليّ عن الهرّ؟ فقال: هو من أهل البيت.

٣٧٥٠١ - تقدم برقم (٣٢٧).

وقولها «فجعلت أنظر»: في م، ت: فجعلنا ننظر.

٣٧٥٠٣ - تقدم برقم (٣٣٠).

٣٧٥٠٤ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٩).

٣٧٥٠٥ - حدثنا البكر اوي، عن الجريري قال: وَلَغَتْ هرة في طهور لأبي العلاء فتوضأ بفضلها.

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ : أَنَّهُ كَرِهَ سُورَ السَّنُورِ

٩٠ - [المسح على الجوربين]

٣٧٥٠٦ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي قيس الأودي، عن الهزيل بن شرحبيل الأودي، عن المغيرة بن شعبة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْثَمِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجُورْبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ.

٣٧٥٠٧ - حدثنا ابن إدريس، عن حصين، عن أبي ظبيان قال: رَأَيْتُ عَلِيًّا بِالْقَائِمَاءِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ.

٣٧٥٠٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب، عن زيد: أَنَّ عَلِيًّا بِالْثَمِ وَمَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْنِ.

٣٦٣٥٥ ٣٧٥٠٩ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الزبير، عن أُكَيْلٍ، عن سويد بن غفلة: أَنَّ عَلِيًّا بِالْثَمِ وَمَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْنِ.

٣٧٥٠٥ - تقدم برقم (٣٣٤) وفيه: عن الجريري - أو خالد -.

٣٧٥٠٦ - تقدم كذلك برقم (١٩٨٥).

٣٧٥٠٧ - تقدم برقم (٢٠١٠) من وجه آخر عن أبي ظبيان.

٣٧٥٠٨ - سبق برقم (٢٠١١).

٣٧٥١٠ - حدثنا شريك، عن يعلى بن عطاء، عن أوس بن أبي أوس، عن أبيه قال: كنت مع أبي فأنتهى إلى ماء من مياه الأعراب، فتوضأ ومسح على نعليه، فقلت له في ذلك، فقال: لا أزيدك على ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنع.

٣٧٥١١ - حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن واصل، عن سعيد بن عبد الله بن ضرار: أن أنس بن مالك توضأ فمسح على جوربين من مرعزى.

٣٧٥١٢ - حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عبد الله بن سعيد، عن خلاص قال: رأيت علياً بال بالرحبة، ثم مسح على جوربيه ونعليه.

وذكر أن أبا حنيفة كان يكره المسح على الجوربين والنعلين إلا أن يكون أسفلهما جلود

٣٧٥١٠ - تقدم برقم (٢٠٠٩)، وليس فيه هناك قوله «عن أبيه»، فيكون تقدير «قال: كنت» هو: قال أوس بن أبي أوس: كنت مع أبي: أبي أوس، ولا يكون معنى قوله «مع أبي» هو جدّ أوس بن أبي أوس، وله نظائر في هذا الكتاب، ولضرورته هنا كررت التنبيه إليه.

٣٧٥١١ - تقدم أيضاً برقم (١٩٩٤).

٣٧٥١٢ - تقدم برقم (١٩٩٢)، وأثبت «عن خلاص» منه، فقد تحرف هنا إلى: عن جده.

٩١ - [وجوب الوتر]*

٣٧٥١٣ - حدثنا يزيد، عن يحيى بن سعيد: أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره، عن ابن مُحَيْرِيزِ القرشي أنه أخبره، عن المُخَدَّجِي - رجل من بني كنانة - أنه أخبره: أن رجلاً من الأنصار كان بالشام يُكنى أبا محمد - وكانت له صحبة - فأخبره أن الوتر واجب، فذكر المُخَدَّجِي أنه راح إلى عبادة بن الصامت، فأخبره فقال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «خمسُ صلواتٍ كتبهنَّ الله على العباد، من جاء بهنَّ لم يضيعْ من حقهنَّ شيئاً جاء وله عند الله عهد أن يُدخله الجنة، ومن انتقص من حقهنَّ جاء وليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه، وإن شاء أدخله الجنة».

٣٦٣٦٠ ٣٧٥١٤ - حدثنا معاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن مسلم مولى عبد القيس قال: قال رجل لابن عمر: أُرِيتَ الوتر سنةً هو؟ قال: ما سنة؟! أوتر النبيُّ صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون، قال: لا، أُسُنَّةٌ هو؟ قال: مه، أتعقل؟! أوتر النبي صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون.

* - تقدمت أحاديث هذه المسألة وآثارها في كتاب الصلاة، باب

رقم (٥٧٨).

٣٧٥١٣ - تقدم برقم (٦٩٢٣).

٣٧٥١٤ - تقدم أيضاً برقم (٦٩٢١).

٣٧٥١٥ - حدثنا أبو خالد، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن ضمرة، عن عليّ قال: قيل له: الوتر فريضة هي؟ قال: قد أوتر النبي صلى الله عليه وسلم وثبت عليه المسلمون.

٣٧٥١٦ - حدثنا أبو خالد، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن ضمرة قال: قال عليّ: الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة. ٢٣٧: ١٤

٣٧٥١٧ - حدثنا ابن مبارك، عن عبد الكريم، عن سعيد بن المسيب قال: سنّ النبي صلى الله عليه وسلم الوتر كما سنّ الفطر والأضحى.

٣٧٥١٨ - حدثنا حفص، عن ليث، عن مجاهد قال: الوتر سنّة.

٣٧٥١٩ - حدثنا ابن فضيل، عن مطرف، عن الشعبي: أنه سئل عن رجل نسي الوتر، قال: لا يضره، كأنما هي فريضة؟! ٣٦٣٦٥

٣٧٥٢٠ - حدثنا سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن: أنه كان

٣٧٥١٥ - تقدم برقم (٦٩٢٢)، و«فريضة هي»: زدتها من هناك على ما هنا.

٣٧٥١٦ - تقدم كذلك برقم (٦٩٢١) من وجه آخر عن أبي إسحاق.

٣٧٥١٧ - تقدم برقم (٦٩١٨)، و«عبد الكريم»: جاء هناك: عبد الحكيم، وانظر التعليق عليه.

٣٧٥١٨ - سبق الخبر برقم (٦٩٢٠).

٣٧٥١٩ - تقدم برقم (٦٩٢٤).

٣٧٥٢٠ - تقدم أيضاً برقم (٦٩٢٥).

لا يرى الوتر فريضة.

٢٣٨: ١٤ - ٣٧٥٢١ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عطاء ومحمد ابن عليّ قالوا: الأضحى والوتر سنة.

وذكر أن أبا حنيفة قال: الوتر فريضة

٩٢ - [الجلستان في خطبة الجمعة]

٣٧٥٢٢ - حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس.

٣٧٥٢٣ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب خطبتين.

٣٦٣٧٠ - ٣٧٥٢٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن أبي ذئب، عن صالح

٣٧٥٢١ - سبق برقم (٦٩٢٦).

٣٧٥٢٢ - تقدم كذلك برقم (٥٢٢٠).

٣٧٥٢٣ - تقدم برقم (٥٢٢١).

٣٧٥٢٤ - تقدم أيضاً برقم (٥٢٣١) من وجه آخر عن ابن أبي ذئب.

مولي التوأمة قال: استخلف مروانُ أبا هريرة على المدينة، فكان يصلي بنا الجمعة فيخطب خطبتين ويجلس جلستين.

وذكرَ أن أبا حنيفة قال: لا يجلس إلا جلسة واحدة*

٩٣ - [قضاء سنة الفجر بعد صلاة الصبح]**

٢٣٩: ١٤ ٣٧٥٢٥ - حدثنا ابن نمير، عن سعد بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن قيس بن عمرو قال: رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أصلاة الصبح مرتين؟»، فقال الرجل: إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما، فصلَّيتهما الآن، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٧٥٢٦ - حدثنا هشيم، عن عبد الملك، عن عطاء: أن رجلاً صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام الرجل فصلَّى ركعتين، فقال له النبي

* - قال الكوثري في «النكت الطريفة» ص ١٧٦ عن عزو هذا القول إلى الإمام: «غلطٌ بحث لا ظل له من الحقيقة».

*** - تقدمت أحاديث هذه المسألة وآثارها في كتاب الصلاة، باب رقم (٥٢٨).

٣٧٥٢٥ - تقدم برقم (٦٥٠١).

٣٧٥٢٦ - تقدم أيضاً برقم (٦٥٠٢).

صلى الله عليه وسلم: «ما هاتان الركعتان؟»، فقال: يا رسول الله! جئت وأنت في الصلاة، ولم أكنُ صليت الركعتين قبل الفجر، فكرهت أن أصليهما وأنت تصلي، فلما قضيت الصلاة قمت فصليتهما، قال: فلم يأمره ولم ينهه.

٣٧٥٢٧ - حدثنا هشيم قال: أخبرنا مِسْمَع بن ثابت قال: رأيت عطاءً فعل مثل ذلك.

٢٤٠: ١٤ - ٣٧٥٢٨ - حدثنا ابن عليه، عن ليث، عن الشعبي قال: إذا فاتته ركعتا الفجر صلاهما بعد صلاة الفجر.

٣٦٣٧٥ - ٣٧٥٢٩ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن يحيى بن أبي كثير قال: سمعت القاسم يقول: إذا لم أصليهما حتى أصلي الفجر صليتهما بعد طلوع الشمس.

٣٧٥٣٠ - حدثنا وكيع، عن فضيل، عن نافع، عن ابن عمر: أنه

٣٧٥٢٧ - تقدم برقم (٦٥٠٣)، و«هشيم»: أثبت من هناك، وتحرف هنا في النسخ إلى: مسلم.

٣٧٥٢٨ - تقدم كذلك برقم (٦٥٠٤)، وكلمة «صلاة» زدتها من هناك.

٣٧٥٢٩ - «يحيى بن أبي كثير»: من النسخ، وتقدم برقم (٦٥٠٥): يحيى بن سعيد: وهو الأنصاري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن أبي كثير يرويان عن القاسم، ويروي عنهما شعبة.

٣٧٥٣٠ - «حدثنا وكيع»: في النسخ: حدثنا شريك، وأثبت هكذا أخذاً مما تقدم برقم (٦٥٠٦)، ومن مصادر التراجع، فوكيع يروي عن فضيل بن غزوان، ولم تذكر

صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ بَعْدَ مَا أَضْحَى.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَهُمَا

٩٤ - [الصلاة بين القبور]

٣٧٥٣١ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ بَيْنَ الْقُبُورِ.

٣٧٥٣٢ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَبْصَرَنِي عُمَرُ وَأَنَا أَصَلِّي إِلَى قَبْرِ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا أَنَسُ! الْقَبْرُ، فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ رَأْسِي أَنْظُرَ إِلَى الْقَمَرِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا يَعْنِي الْقَبْرَ.

٣٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَا يَصَلِّي إِلَى الْقَبْرِ. ٢٤١: ١٤

٣٧٥٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ وَخَيْثَمَةَ قَالَا: لَا يَصَلِّي إِلَى حَائِطِ حِمَامٍ، وَلَا وَسْطِ مَقْبَرَةٍ. ٣٦٣٨٠

رواية بين شريك وفضيل.

٣٧٥٣١ - تقدم برقم (٧٦٦٦).

٣٧٥٣٢ - تقدم أيضاً برقم (٧٦٥٧)، و«حميد»: هو الصواب كما تقدم.

٣٧٥٣٣ - تقدم برقم (٧٦٥٩) أتم منه.

٣٧٥٣٤ - تقدم كذلك برقم (٧٦٦١).

٣٧٥٣٥ - حدثنا حفص، عن حجاج، عن الحكم، عن الحسن العُرتي قال: الأرض كلها مساجد إلا ثلاثة: المقبرة، والحمام، والحُشُّ.

٣٧٥٣٦ - حدثنا حفص وأبو معاوية، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أنس: أنه كره أن يصلَّى على الجنازة في المقبرة.

٣٧٥٣٧ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يصلوا بين القبور.

وذكر أن أبا حنيفة قال: إن صلى أجزاءه صلاته

٩٥ - [صدقة الخيل والرقيق]

٣٧٥٣٨ - حدثنا ابن عيينة، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ رواية قال: «قد تجاوزتُ لكم عن صدقة الخيل والرقيق».

٣٧٥٣٩ - حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن

٣٧٥٣٥ - تقدم برقم (٧٦٦٠).

٣٧٥٣٦ - سبق برقم (٧٦٦٩) عن حفص وأبي معاوية.

٣٧٥٣٧ - ينظر ما تقدم برقم (٧٦٦٣).

٣٧٥٣٨ - تقدم برقم (١٠٢٣٧).

٣٧٥٣٩ - تقدم أيضاً برقم (١٠٢٣٤).

يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

٣٧٥٤٠ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن ابن عراك قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا صدقة على المؤمن في عبده ولا فرسه».

٣٧٥٤١ - حدثنا عبد الرحيم، عن ابن أبي خالد، عن شبيل بن عوف ٢٤٣: ١٤ - وكان قد أدرك الجاهلية - قال: أمر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة، فقال الناس: يا أمير المؤمنين! خيلنا ورقيقنا، افرض علينا عشرة عشرة، قال: أما أنا فلست افرض ذلك عليكم.

٣٧٥٤٢ - حدثنا ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ليس على الفرس الغازي في سبيل الله صدقة.

٣٧٥٤٣ - حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار قال: سئل سعيد بن المسيب: أفي البراذين صدقة؟ قال: أوفي الخيل صدقة؟!.

٣٧٥٤٠ - تقدم برقم (١٠٢٣٣).

٣٧٥٤١ - تقدم كذلك برقم (١٠٢٣٩).

و«عبد الرحيم»: هو الصواب كما تقدم، ووقع هنا في النسخ: عبد الرحمن، خطأ.

٣٧٥٤٢ - تقدم برقم (١٠٢٤١).

٣٧٥٤٣ - تقدم أيضاً برقم (١٠٢٤٢).

٣٦٣٩٠ - ٣٧٥٤٤ - حدثنا أبو أسامة، عن أسامة، عن نافع: أن عمر بن عبد العزيز قال: ليس في الخيل صدقة.

٣٧٥٤٥ - حدثنا الثقفى، عن بُرد، عن مكحول قال: ليس في الخيل والريق صدقة إلا صدقة الفطر.

٢٤٤: ١٤ وذكر أن أبا حنيفة قال: إن كانت خيلٌ فيها ذكور وإناث يُطلب نسلها ففيها صدقة

٩٦ - [رفع الإمام صوته بآمين]

٣٧٥٤٦ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رفعه قال: «إذا أمَّن القارئ فأمَّنوا، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه».

٣٧٥٤٧ - حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار ابن وائل، عن أبيه قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلما قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال: «آمين».

٣٧٥٤٤ - تقدم برقم (١٠٢٤٤).

٣٧٥٤٥ - تقدم كذلك برقم (١٠٢٤٥).

٣٧٥٤٦ - تقدم برقم (٨٠٤١).

٣٧٥٤٧ - سبق برقم (٨٠٤٢).

٣٧٥٤٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن حُجْر بن عَنَس، عن وائل بن حُجْر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال: «آمين» يمدُّ بها صوته. ٢٤٥: ١٤

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَا يَرْفَعُ الْإِمَامُ صَوْتَهُ بِأَمِينٍ، وَيَقُولُهَا مَنْ خَلْفَهُ

٩٧ - [صلاة الليل وفصلُ شفع الوتر]

٣٦٣٩٥ ٣٧٥٤٩ - حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر واحدة، وسجدتان قبل طلوع الفجر».

٣٧٥٥٠ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيتَ الصبحَ فأوتر بركعة».

٣٧٥٥١ - حدثنا ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن

٣٧٥٤٨ - تقدم الخبر برقم (٨٠٤٣، ٣٠٧٨١).

٣٧٥٤٩ - تقدم برقم (٦٦٨٨) مختصراً، و(٦٨٧٢) بطوله، وسيأتي طرف منه أيضاً برقم (٣٧٥٥٨).

٣٧٥٥٠ - تقدم أيضاً برقم (٦٦٨٦) مختصراً، و(٦٨٧٠) بطوله، وسيأتي طرف منه برقم (٣٧٥٥٩).

٣٧٥٥١ - تقدم برقم (٦٦٨٧).

النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بركة توتر لك ما مضى من صلاتك».

٣٧٥٥٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن أبي سلمة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم في كل ركعتين من صلاة الليل.

٣٧٥٥٣ - حدثنا يزيد، عن ابن عون، عن رجاء، عن قبيصة بن ذؤيب قال: مرّ عليّ أبو هريرة وأنا أصلي، فقال: إفصل، فلم أدر ما قال، فلما انصرفت قلت: ما أفصل؟ قال: افصل بين صلاة الليل وصلاة النهار.

٣٧٥٥٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير قال: في كل ركعتين فصل.

٣٧٥٥٥ - حدثنا وكيع، عن عمر بن الوليد، عن عكرمة قال: بين كل

«عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر»: جاء في ع، ش زيادة «عن سالم» بين عبد الله بن دينار، وابن عمر، والصواب حذفها، كما تقدم، وكذلك هو في مصادر تخريجه هناك، وعبد الله بن دينار يروي عن ابن عمر مباشرة، كما هو معلوم.

٣٧٥٥٢ - تقدم برقم (٦٦٨٩).

٣٧٥٥٣ - تقدم أيضاً برقم (٦٦٩٥).

و«عن رجاء»: هو الصواب، كما تقدم، وتحرف في النسخ هنا إلى: عن رجل.

٣٧٥٥٤ - تقدم برقم (٦٦٩٠).

و«سعيد»: تحرف في النسخ هنا إلى: حبيب، وتقدم على الصواب.

٣٧٥٥٥ - تقدم رقم (٦٦٩١).

ركعتين تسليمة.

٣٧٥٥٦ - حدثنا أبو أسامة، عن خالد بن دينار، عن سالم أنه قال: صلاة الليل مثنى مثنى.

٣٧٥٥٧ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد قال: صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل.

٢٤٧: ١٤ وذكر أن أبا حنيفة قال: إن شئت صليت ركعتين، وإن شئت أربعاً، وإن شئت ستاً، لا تفصل بينهما

٩٨ - [الوتر بركعة واحدة]

٣٧٥٥٨ - حدثنا هشيم، عن خالد، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الوتر واحدة».

٣٦٤٠٥ - ٣٧٥٥٩ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا خشيتَ الصبح فأوتر بركعة».

٣٧٥٥٦ - تقدم أيضاً برقم (٦٦٩٢).

٣٧٥٥٧ - تقدم برقم (٦٦٩٣).

٣٧٥٥٨ - تقدم كذلك برقم (٦٨٧٢، ٣٧٥٤٩).

٣٧٥٥٩ - تقدم برقم (٦٨٧٠، ٣٧٥٥٠).

٣٧٥٦٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا حجاج، عن عطاء: أن معاوية أوتر بركعة فأنكر ذلك عليه، فسئل عنه ابن عباس فقال: أصاب السنة.

٣٧٥٦١ - حدثنا هشيم، عن حصين، عن مصعب بن سعد، عن أبيه: أنه كان يوتر بركعة، ف قيل له؟ فقال: إنما استقصرتها.

٣٧٥٦٢ - حدثنا أبو أسامة، عن جرير بن حازم قال: سألت عطاء: أوتر بركعة؟ قال: نعم، إن شئت.

٣٧٥٦٣ - حدثنا ابن عليه، عن ابن عون، عن ابن سيرين قال: سَمَر ابن مسعود وحذيفة عند الوليد بن عقبة ثم خرجا فتقاوما، فلما أصبحا ركع كل واحد منهما ركعة. ٢٤٨: ١٤

٣٧٥٦٤ - حدثنا ابن إدريس، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عمر ٣٦٤١٠

٣٧٥٦٠ - سبق برقم (٦٨٧٧).

٣٧٥٦١ - تقدم برقم (٦٨٧٦).

«إنما استقصرتها»: في ع، ش: إنما أستنقص تمامها.

٣٧٥٦٢ - تقدم برقم (٦٨٧٩).

٣٧٥٦٣ - تقدم أيضاً برقم (٦٨٧٨).

٣٧٥٦٤ - ليث: هو ابن أبي سليم، ضعيف الحديث، لكنه توبع، تابعه سليمان التيمي، وعمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت.

فحديث سليمان التيمي: رواه أحمد ٢: ٣٠، والنسائي (٤٣٨، ٤٧٥)، وأبو يعلى (٥٥٩٢ = ٥٦١٨، ٥٥٩٤ = ٥٦٢٠).

وحديث عمرو بن دينار: رواه مسلم ١: ٥١٦ (١٤٦)، وابن ماجه (١٣٢٠)،

قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة».

٣٧٥٦٥ - حدثنا ابن إدريس، عن ليث: أن أبا بكر كان يوتر بركة، ويتكلم فيما بين الركعتين والركعة.

٣٧٥٦٦ - حدثنا ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد قال: الوتر ركعة من آخر الليل.

٣٧٥٦٧ - حدثنا مرحوم، عن عسل بن سفيان، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه أوتر بركة.

٣٧٥٦٨ - حدثنا عبد الأعلى، عن داود، عن الشعبي قال: كان آل سعد وآل عبد الله يُسلمون في ركعتي الوتر، ويوترون بركة.

٣٦٤١٥ ٣٧٥٦٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن سعيد ونافع ٢٤٩: ١٤ قالوا: رأينا معاذاً القاريء يسلم في ركعتي الوتر.

وابن حبان (٢٦٢٠).

وحديث حبيب بن أبي ثابت: رواه أحمد ٢: ١١٣، وحبيب على جلالته كان كثير التدليس، وقد عنعن هنا، ولا يضر الحديث، لطرقه الأخرى الكثيرة غير ما ذكرته، منها عند البخاري (٩٩٠)، ومسلم (١٤٥) وما بعده.

٣٧٥٦٥ - تقدم برقم (٦٨٨٣).

٣٧٥٦٨ - تقدم أيضاً برقم (٦٨٨٠).

٣٧٥٦٩ - تقدم برقم (٦٨٨٢).

٣٧٥٧٠ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون قال: كان الحسن يُسَلِّمُ في ركعتي الوتر.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يجوز أن يوتر بركعة

٩٩ - [الجلوس على جلود السباع]

٣٧٥٧١ - حدثنا عبد الله بن مبارك ويزيد بن هارون، عن سعيد بن

٣٧٥٧٠ - تقدم كذلك برقم (٦٨٨١).

٣٧٥٧١ - ابن المبارك ويزيد بن هارون: ممن روى عن سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه.

والحديث رواه الطبراني في الكبير ١ (٥٠٨) من طريق المصنف، به.

ورواه البيهقي ١: ١٨ من طريق يزيد بن هارون، به.

ورواه الترمذي (١٧٧٠م)، والدارمي (١٩٨٣)، كلاهما من طريق ابن المبارك، به.

ورواه أحمد ٥: ٧٤، ٧٥، وأبو داود (٤١٢٩)، والترمذي (١٧٧٠م)، والنسائي (٤٥٧٩)، وابن الجارود (٨٧٥)، والطبراني ١ (٥٠٨)، والحاكم ١: ١٤٤ وصححه، ووافقه الذهبي، كلهم من طريق سعيد، به.

وقال الترمذي: «لا نعلم أحداً قال عن أبي المليح، عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة»، فما جاء في المطبوع من «المعجم الكبير» للطبراني ١ (٥٠٩): «ابن المبارك، عن شعبة، عن قتادة»: تحريف صوابه: ابن المبارك، عن سعيد، عن قتادة، والله أعلم، فشعبة يرويه عن يزيد الرُّشك، لا عن قتادة، كما يأتي قريباً برقم (٣٧٥٧٥).

أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن جلود السباع. قال يزيد: أن تُفْتَرَشَ.

٣٧٥٧٢ - حدثنا ابن مبارك، عن أشعث، عن ابن سيرين: أن ابن مسعود استعار دابة فأتي بها عليها صُفَّةٌ ثُمُور، فنزعها ثم ركب.

٣٧٥٧٣ - حدثنا ابن عليه، عن علي بن الحكم قال: سألت الحكم عن جلود النمر؟ فقال: تُكْرَهُ جلود السباع.

٣٦٤٢٠ ٣٧٥٧٤ - حدثنا ابن نمير، عن حجاج، عن الحكم: أن عمر كتب إلى أهل الشام ينهاهم أن يركبوا على جلود السباع.

٢٥٠: ١٤ ٣٧٥٧٥ - حدثنا ابن عليه، عن يزيد الرُّشَك، عن أبي المليح قال:

ثم رأيت الحافظ الضياء المقدسي رحمه الله رواه في «المختارة» (١٣٩٦) من طريق الطبراني إلى ابن المبارك، عن شعبة، قال الضياء: «وصوابه: سعيد»، فأفاد أن الخطأ في الرواية وليس مطبوعاً.

٣٧٥٧٢ - تقدم برقم (٢٥٧٤٧، ٢٥٧٥٩).

٣٧٥٧٣ - تقدم أيضاً برقم (٢٥٧٥٧).

٣٧٥٧٤ - تقدم برقم (٢٥٧٥٨).

٣٧٥٧٥ - هذا حديث مرسل، رجاله ثقات.

وقد رواه عبد الرزاق (٢١٥)، والترمذي (١٧٧١) من طريق يزيد الرُّشَك، به، مرسلًا، وهو أصح، كما قال الترمذي، وإليه أشار البيهقي وابن التُّرْكُمَانِي.

ورواه البيهقي ١: ٢١ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن يزيد الرُّشَك، عن أبي المليح، عن أبيه، به ثم قال: «كذا أخبرناه، ورواه غيره عن شعبة، عن يزيد،

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن جلود السباع أن تفترش.

٣٧٥٧٦ - حدثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، عن علي: أنه كره الصلاة في جلود الثعالب.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس بالجلوس عليها

١٠٠ - [كلام الإمام أثناء الخطبة]

٣٧٥٧٧ - حدثنا حفص، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال للناس: «اجلسوا» فسمعه عبد الله بن مسعود وهو على الباب فجلس فقال: «يا عبد الله! ادخل».

٣٧٥٧٨ - حدثنا عيسى بن يونس، عن إسماعيل، عن قيس قال: جاء أبي، والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب، فقام بين يديه في الشمس، فأمر به فحوّل إلى الظل.

عن أبي المليح مرسلًا دون ذكر أبيه.

ورواه الطبراني في الكبير ١ (٥١٠) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن يزيد الرشك، عن أبي المليح، أراه عن أبيه، به، هكذا فيه، والذي في مطبوعة عبد الرزاق (٢١٥): عن أبي المليح قال: نهى...، ليس فيه: «أراه عن أبيه».

٣٧٥٧٦ - تقدم برقم (٦٥٣٧).

٣٧٥٧٧ - تقدم أيضاً برقم (٥٢٥٦).

٣٧٥٧٨ - تقدم برقم (٥٢٥٧، ٢٤١٨٧).

٣٦٤٢٥ ٣٧٥٧٩ - حدثنا شريك، عن جابر، عن عامر قال: إِنْ كَانُوا لِيُسَلِّمُوا عَلَى الْإِمَامِ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَيَرُدُّ.

٢٥١: ١٤ ٣٧٥٨٠ - حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن خالد، عن ابن سيرين قال: كَانُوا يَسْتَأْذِنُونَ الْإِمَامَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَلَمَّا كَانَ زِيَادًا وَكَثُرَ ذَلِكَ قَالَ: مَنْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ فَهُوَ إِذْنُهُ.

٣٧٥٨١ - حدثنا حفص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيِّ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا».

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَا يَكْلِمُ الْإِمَامُ أَحَدًا فِي خُطْبَتِهِ*

١٠١ - [هل في الاستسقاء صلاة وخطبة]

٣٧٥٨٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن هشام بن إسحاق بن عبد الله

٣٧٥٧٩ - تقدم كذلك برقم (٥٢٥٨).

٣٧٥٨٠ - تقدم برقم (٥٢٥٤).

٣٧٥٨١ - سبق برقم (٥٢٠٤، ٥٢٥٥)، وسيأتي برقم (٣٧٦٣٨).

* - «لَا يَكْلِمُ الْإِمَامُ أَحَدًا»: فِي ت: لَا يَكْلِمُ الْإِمَامَ أَحَدًا.

٣٧٥٨٢ - تقدم برقم (٨٤٢٢).

و«خُطْبَتِكُمْ»: فِي ع، ش: خُطْبَتِكُمْ.

ابن كنانة، عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء، فقال ابن عباس: ما منعه أن يسألني؟ خرج النبي صلى الله عليه وسلم متواضعاً متبذلاً متخشعاً متضرعاً مترسلاً، فصلّى ركعتين كما يصلي في العيد، ولم يخطب خطبتكم هذه.

٢٥٢: ١٤ - ٣٧٥٨٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق قال: خرجنا مع عبد الله بن يزيد الأنصاري نستسقي، فصلّى ركعتين وخلفه زيد بن أرقم.

٣٦٤٣٠ - ٣٧٥٨٤ - حدثنا معن بن عيسى، عن محمد بن هلال: أنه شهد عمر ابن عبد العزيز في الاستسقاء بدأ بالصلاة قبل الخطبة، قال: واستسقى فحوّل رداءه.

٣٧٥٨٥ - حدثنا شعبة بن سوّار، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد - وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسقى فحوّل إلى الناس ظهره يدعو، واستقبل القبلة، ثم حوّل رداءه، ثم صلى ركعتين وقرأ فيهما وجهر.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا تصلّى صلاة الاستسقاء في جماعة ولا يخطب فيها

٣٧٥٨٣ - تقدم برقم (٨٤٢٤).

٣٧٥٨٤ - تقدم أيضاً برقم (٨٤٢٥).

٣٧٥٨٥ - تقدم برقم (٨٤٢٦) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، به.

١٠٢ - [وقت العشاء]

٣٧٥٨٦ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيفة، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمتي جبرئيل عند البيت مرتين، فصلّى بي العشاء حين غاب الشفق، وصلى بي من الغد العشاء ثلث الليل الأول، وقال: هذا الوقت وقت النبين قبلك، الوقت بين هذين الوقتين».

٣٧٥٨٧ - حدثنا وكيع، عن بدر بن عثمان: سمعه من أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه: أن سائلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يردّ عليه شيئاً، ثم أمر بلالاً فأقام العشاء الآخرة عند سقوط الشفق، ثم صلى من الغد العشاء ثلث الليل، ثم قال: «أين السائلُ عن الوقت؟ ما بين هذين الوقتين وقتٌ».

٣٧٥٨٨ - حدثنا زيد بن الحباب، عن خارجة بن عبد الله بن سليمان ابن زيد بن ثابت قال: حدثني حسين بن بشير بن سلمان، عن أبيه قال: دخلت أنا ومحمد بن عليّ على جابر بن عبد الله فقلنا له: حدثنا كيف كانت الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال: صلى بنا النبي

٣٧٥٨٦ - تقدم مطولاً برقم (٣٢٣٩).

٣٧٥٨٧ - تقدم مطولاً أيضاً برقم (٣٢٤٠).

٣٧٥٨٨ - تقدم مطولاً برقم (٣٢٤٥) وفيه بعد «ومحمد بن علي»: أو رجل من

آل علي.

٢٥٤: ١٤ صلى الله عليه وسلم العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى بنا من الغد العشاء حين ذهب ثلث الليل.

٣٦٤٣٥ ٣٧٥٨٩ - حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن صفية ابنة أبي عبيد: أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد يوقّت لهم الصلاة، قال: صلوا صلاة العشاء إذا غاب الشفق، فإن شغلتم فما بينكم وبين أن يذهب ثلث الليل، ولا تشاغلوا عن الصلاة، فمن رقد بعد ذلك فلا أرقد الله عينه - يقولها ثلاث مرار -.

٣٧٥٩٠ - حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: وقت العشاء إلى ربع الليل.

وذكر أن أبا حنيفة قال: وقت العشاء إلى نصف الليل

١٠٣ - [القَسامة]

٢٥٥: ١٤ ٣٧٥٩١ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد: أن القَسامة كانت في الجاهلية، فأقرّها النبي صلى الله عليه وسلم في قتل من الأنصار وجِدَ في جبّ اليهود، قال: فبدأ النبي صلى الله عليه وسلم

٣٧٥٨٩ - «عبيد الله»: في م: عبد الله، تحريف، وانظر ما تقدم برقم (١٦٩٢٢).

٣٧٥٩٠ - تقدم برقم (٣٣٦٠).

٣٧٥٩١ - تقدم أيضاً برقم (٢٨٣٨٣).

باليهود فكلفهم قسامة خمسين، فقالت اليهود: لن نحلف، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار: «أفتحلفون؟»، قالت الأنصار: لن نحلف، فأغرم النبي صلى الله عليه وسلم اليهود دية لأنه قُتل بين أظهرهم.

٣٧٥٩٢ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري قال: دعاني عمر بن عبد العزيز، فسألني عن القسامة فقال: إنه قد بدا لي أن أردّها، إن الأعرابي يشهد، والرجل الغائب يجيء فيشهد! فقلت: يا أمير المؤمنين! إنك لن تستطيع ردّها، قضى بها النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده.

٣٧٥٩٣ - حدثنا الفضل بن دكين، عن سعيد بن عبيد الطائي، عن بُشير بن يسار: أن رجلاً من الأنصار يقال له: سهل بن أبي حثمة أخبره: أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خير، ففارقوا فيها، فوجدوا أحدهم قتيلاً، فقالوا للذين وجدوه عندهم: قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً، قال: فانطلقوا إلى نبي الله، فقالوا: يا نبي الله! انطلقنا إلى خير فوجدنا أحداً قتيلاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الكُبر الكُبر»، فقال لهم: «تأتون بالبيّنة على من قُتل؟»، قالوا: ما لنا بيّنة، قال: «فيحلفون لكم» قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يُبطل دمه، فَوَدَاهُ بمئة من إبل الصدقة.

٣٧٥٩٢ - تقدم برقم (٢٨٣٨٤).

وقوله «الأعرابي يشهد»: في ت: الأعراب تشهد.

٣٧٥٩٣ - تقدم مختصراً برقم (٢٧٢٧٥)، وتاماً برقم (٢٨٣٩٥).

٣٦٤٤٠ ٣٧٥٩٤ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن حُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ ابْنِي مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنِي فُلَانٍ، خَرَجُوا يَمْتَارُونَ بِخَيْرٍ، فَعُدِّي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقُتِلَ، قَالَ: فَذَكِّرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَقْسِمُونَ بِخَمْسِينَ وَتَسْتَحِقُونَ؟»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نَقْسِمُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ: «فَتَبَرُّكُمْ يَهُودُ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا تَقَتَّلْنَا يَهُودَ. قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ.

٣٧٥٩٥ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا سعيد، عن قتادة: أن سليمان ابن يسار قال: القسامة حق، قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، بينما الأنصار عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ خرج رجلٌ منهم، ثم خرجوا من عند النبي صلى الله عليه وسلم، فإذا هم بصاحبهم يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ، فَرَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: قَتَلْنَا الْيَهُودَ - وَسَمَّوْا رَجُلًا مِنْهُمْ - وَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ بَيْنَةٌ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شَاهِدَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ حَتَّى أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ بِرَمْتِهِ»، فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ بَيْنَةٌ، فَقَالَ: «اسْتَحِقُوا بِخَمْسِينَ قَسَامَةً أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمْ بِرَمْتِهِ؟» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَحْلِفَ عَلَى غَيْبٍ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْخُذَ قَسَامَةَ الْيَهُودِ بِخَمْسِينَ مِنْهُمْ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ الْيَهُودَ لَا

٣٧٥٩٤ - تقدم برقم (٢٨٣٨٦).

٣٧٥٩٥ - تقدم أيضاً برقم (٢٨٣٨٥، ٢٨٤١٦، ٢٩٧١٥).

و«استحقوا بخمسين»: في ع، ش: يستحقون.

يَالُونَ الْحَلْفَ، متى ما تقبل هذا منهم يأتون على آخرنا، فَوَدَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : لَا تَقْبَلُ أَيْمَانَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الدَّمَ*

١٠٤ - [صلاة الطواف بعد صلاة الفجر]

٣٧٥٩٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّ سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

٣٧٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ طَافَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

٣٧٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ طَافَا بَعْدَ الْعَصْرِ وَصَلَّيَا.

* - «وَذَكَرَ»: فِي ت: وَذَكَرُوا.

٣٧٥٩٦ - تَقْدِمُ بِرَقْم (١٣٤١٠).

٣٧٥٩٧ - تَقْدِمُ أَيْضًا بِرَقْم (١٣٤١٢).

٣٧٥٩٨ - سَبَقَ بِرَقْم (١٣٤١١).

٣٦٤٤٥ - ٣٧٥٩٩ - حدثنا ابن فضيل، عن ليث، عن أبي شعبة: أنه رأى الحسن والحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر وصليا.

٣٧٦٠٠ - حدثنا ابن فضيل، عن الوليد ابن جميع، عن أبي الطفيل: أنه كان يطوف بعد العصر ويصلي حتى تصفّر الشمس.

٢٥٨: ١٤ - ٣٧٦٠١ - حدثنا يعلى، عن الأجلح، عن عطاء قال: رأيت ابن عمر وابن الزبير طافا بالبيت قبل صلاة الفجر، ثم صليا ركعتين قبل طلوع الشمس.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلي حتى تغيب أو تطلع، وتُمكن الصلاة*

١٠٥ - [شراء السيف المحلى بنوع حليته]

٣٧٦٠٢ - حدثنا عبد الله بن مبارك، عن سعيد بن يزيد قال: سمعت خالد بن أبي عمران يحدث عن حنش، عن فضالة بن عبيد قال: أتني صلى الله عليه وسلم يوم خير بقلادة فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بسبعة دنانير، أو بتسعة دنانير، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك

٣٧٥٩٩ - تقدم كذلك برقم (١٣٤١٣).

٣٧٦٠٠ - تقدم برقم (١٣٤١٧).

٣٧٦٠١ - سبق برقم (١٣٤١٨).

* - «وذكر»: في ت: وذكروا.

٣٧٦٠٢ - تقدم برقم (٢٠٥٥٥).

له فقال: «لا، حتى تميز ما بينهما»، قال: إنما أردت الحجارة، قال: «لا، حتى تميز ما بينهما»، قال: فرده حتى مَيَّز.

٣٧٦٠٣ - حدثنا وكيع، عن محمد بن عبد الله، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أتانا كتاب عمر ونحن بأرض فارس: ألا تبيعوا السيوف فيها حلقة فضة بدرهم.

٣٦٤٥٠ ٣٧٦٠٤ - حدثنا وكيع، عن زكريا، عن الشعبي قال: سئل شريح عن طوق من ذهب فيه فصوص، قال: تُنزع الفصوص ثم يباع الذهب وزناً بوزن.

٢٥٩: ١٤ ٣٧٦٠٥ - حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن محمد: كان يكره شراء السيف المحلّى إلا بعرض.

٣٧٦٠٦ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري: أنه كان يكره شراء السيف المحلّى بفضة، ويقول: اشتره بذهبٍ يداً بيد.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا بأس أن يشتريه بالدراهم*

٣٧٦٠٣ - تقدم أيضاً برقم (٢٠٥٥٤).

٣٧٦٠٤ - سبق برقم (٢٠٥٥٦).

٣٧٦٠٥ - سبق كذلك برقم (٢٠٥٥٩).

٣٧٦٠٦ - تقدم برقم (٢٠٥٦٣).

* - «وذكر»: في ت: وذكروا.

١٠٦ - [قضاء الأربع قبل الظهر]

٣٧٦٠٧ - حدثنا شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها.

٣٧٦٠٨ - حدثنا جرير، عن أبي جعفر، عن منصور، عن إبراهيم قال: إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها.

٣٦٤٥٥ ٣٧٦٠٩ - حدثنا وكيع، عن مسعر، عن رجل من بني أود، عن عمرو بن ميمون قال: من فاتته أربع قبل الظهر فليصلها بعد الركعتين.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : لَا يَصْلِيهَا وَلَا يَقْضِيهَا*

٣٧٦٠٧ - تقدم أيضاً برقم (٦٠٢٦).

٣٧٦٠٨ - «حدثنا جرير»: سقطت «حدثنا» من م، ت.

وأبو جعفر: هو الرازي، المترجم عند المزي ومتابعيه في قسم الكنى، وعنه جرير، وهو عن منصور، ومنصور عن إبراهيم، ووقع في النسخ تأخير أبي جعفر بعد منصور، وهو قلب، وأثبت الصواب.

وسبق نظير هذا فيما تقدم برقم (٣١٢٥٣).

٣٧٦٠٩ - تقدم برقم (٦٠٢٧).

* - «وذكر»: في ت: وذكروا.

١٠٧ - [الصلاة على الشهيد]

٢٦٠: ١٤ ٣٧٦١٠ - حدثنا شبابة بن سوّار، عن ليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك: أن جابر بن عبد الله أخبره: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في قبر واحد، وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يُصلِّ عليهم، ولم يغسّلوا.

٣٧٦١١ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن أنس قال: لما كان يوم أحد مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم بحمزة وقد جدَّ ومثَّل به، فقال: «لو لا أن تجدَ صفيَّةً لتركته حتى يحشُرهُ الله من بطون السباع والطير»، ولم يصلِّ على أحد من الشهداء وقال: «أنا شهيد عليكم اليوم».

وذكر أن أبا حنيفة قال: يصلِّي على الشهيد*

٣٧٦١٠ - تقدم برقم (١١٧٧٥)، وسيأتي ثانية برقم (٣٧٩٠٨).

٣٧٦١١ - تقدم طرف آخر منه برقم (١١٧٦٢، ١١٧٧٧)، وسيأتي برقم (٣٧٩٠٧) من وجه آخر عن أسامة، به.

* - «وذكر»: في ت: وذكروا.

«على الشهيد»: في ع، ش: على الشهداء.

١٠٨ - [تخليل اللحية]

٣٧٦١٢ - حدثنا ابن عيينة، عن عبد الكريم، عن حسان بن بلال قال: رأيت عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته، فقلت له؟ فقال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعله.

٣٧٦١٣ - حدثنا ابن نمير، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: رأيت عثمان توضأ فخلل لحيته ثلاثاً، ثم قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله.

٣٧٦١٤ - حدثنا ابن فضيل، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يخلل لحيته.

٣٧٦١٥ - حدثنا هشيم، عن أبي حمزة قال: رأيت ابن عباس يخلل لحيته.

٣٧٦١٦ - حدثنا معتمر، عن أبي معن قال: رأيت أنساً يخلل لحيته.

٣٧٦١٧ - حدثنا ابن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن

٣٧٦١٢ - تقدم برقم (٩٨).

٣٧٦١٣ - تقدم أيضاً برقم (١١٣).

٣٧٦١٤ - سبق برقم (١١٥).

٣٧٦١٥ - تقدم كذلك برقم (٩٩)، وهذا الأثر واللذان بعده من ش فقط.

٣٧٦١٦ - تقدم هذا الأثر برقم (١٠١) وفيه: عن أبي معن، وجاء هنا: عن أبي عون، فأثبتناه هنا «عن أبي معن» لما قدمته هناك.

عمر: أنه كان يخلل لحيته.

٣٧٦١٨ - حدثنا زيد بن حباب، عن عمر بن سليم الباهلي، عن أبي غالب قال: رأيت أبا أمامة توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وخلل لحيته وقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله.

٣٦٤٦٥ ٣٧٦١٩ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حسن بن صالح، عن موسى ابن أبي عائشة، عن رجل، عن يزيد الرقاشي، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته.

٣٧٦٢٠ - حدثنا وكيع، حدثنا الهيثم بن جَمَّاز، عن يزيد بن أبان، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أتاني جبرئيل فقال: إذا توضأت فخلل لحيتك».

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ لَا يَرَى تَخْلِيلَ اللَّحْيَةِ

١٠٩ - [القراءة في الوتر]

٣٧٦٢١ - حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن

٣٧٦١٨ - تقدم برقم (١١٢).

٣٧٦١٩ - تقدم أيضاً برقم (١٠٦)، وانظره.

٣٧٦٢٠ - تقدم برقم (١١٤). والهيثم: تحرف هنا إلى: هشيم، وأثبتته مما تقدم.

٣٧٦٢١ - تقدم من وجه آخر عن سعيد بن عبد الرحمن برقم (٦٩٤٣، ٦٩٦٠).

عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الوتر بـ: ﴿سُبِّح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿قل هو الله أحد﴾.

٢٦٣: ١٤ - ٣٧٦٢٢ - حدثنا محمد بن أبي عبيدة، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن طلحة، عن ذرّ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بـ: ﴿سُبِّح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿قل هو الله أحد﴾.

٣٧٦٢٣ - حدثنا شبابة، عن يونس، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث يقرأ فيهن بـ: ﴿سُبِّح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿قل هو الله أحد﴾.

٣٦٤٧٠ - ٣٧٦٢٤ - حدثنا شبابة، عن شعبة، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى،

وعطاء بن السائب: اختلط، ورواية ابن فضيل عنه كانت بعد اختلاطه.

وتابعه عند النسائي (١٤٣١)، والطبراني في الأوسط (١٦٨٦) روحُ بنُ القاسم، وهو ممن روى عن عطاء بعد الاختلاط أيضاً، لكن انظر ما تقدم.

٣٧٦٢٢ - تقدم برقم (٦٩٦٠، ٣٠٣٣١).

وقوله «عن الأعمش، عن طلحة»: في النسخ: عن الأعمش وطلحة، والتصحيح مما تقدم، ومن «سنن» النسائي.

٣٧٦٢٣ - تقدم برقم (٦٩٥١).

٣٧٦٢٤ - تقدم أيضاً برقم (٦٩٤٥).

عن عمران بن حصين: أن النبي صلى الله عليه وسلم أوتر ب: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ كَرِهَ أَنْ يَخْصَّ سُورَةَ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْوُتْرِ

١١٠ - [القراءة في الجمعة والعيدين]

٢٦٤: ١٤ ٣٧٦٢٥ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع قال: استخلف مروانُ أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة، فصلّى بنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بسورة الجمعة في السجدة الأولى، وفي الآخرة: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾. قال عبيد الله: فأدرکت أبا هريرة حين انصرف فقلت: إنك قرأت بسورتين كان عليّ رحمه الله يقرأ بهما في الكوفة، فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما.

٣٧٦٢٦ - حدثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن أناس من أهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ

٣٧٦٢٥ - سبق برقم (٥٤٩٥).

٣٧٦٢٦ - تقدم كذلك برقم (٥٤٩٨)، ونُبِّهْتُ إلى ما فيه من مغايرات.

وتخريج هذا: أنه من مراسيل السيد أبي جعفر محمد الباقر، أو الحكم بن عتيبة عن أناس مبهمين، وعلى كلٍّ: فقراءة النبي صلى الله عليه وسلم لهاتين السورتين الكريمتين في صلاة الجمعة أمر ثابت بما تقدم وبما يأتي.

في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، فأما سورة الجمعة: فَيُبَشِّرُ بها المؤمنين ويحَرِّضُهُم، وأما سورة المنافقين فَيُؤَيِّسُ بها المنافقين ويُوَبِّخُهُم.

٣٧٦٢٧ - حدثنا جرير، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾، وإذا اجتمع العידان في يوم قرأ بهما فيهما.

٢٦٥: ١٤ ٣٧٦٢٨ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو حديث جرير.

٣٦٤٧٥ ٣٧٦٢٩ - حدثنا يعلى بن عبيد، عن مسعر، عن معبد بن خالد، عن زيد، عن سمرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة بـ: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

٣٧٦٣٠ - حدثنا ابن عيينة، عن ضمرة بن سعيد قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يقول: خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي: بأي شيء قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم؟

٣٧٦٢٧ - تقدم برقم (٥٤٩٤، ٥٧٧٦، ٥٨٩٠).

٣٧٦٢٩ - تقدم أيضاً برقم (٥٤٩٧)، ويأتي من وجه آخر برقم (٥٧٧٧)، (٥٧٧٨).

و«زيد، عن سمرة»: تحرف في النسخ إلى: زيد بن سمرة.

٣٧٦٣٠ - تقدم برقم (٥٧٧٥).

فقال: ب ﴿ق﴾ و ﴿اقتربت﴾.

وذكر أن أبا حنيفة كره أن تُخصَّس سورة ليوم الجمعة والعيدين

١١١ - [المذي وأثر الاحتلام في الثوب]

٣٧٦٣١ - حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق، عن

سعيد ابن السَّبَّاق، عن أبيه، عن سهل بن حنيف قال: كنت ألقى من المذي شدة، فكنت أكثر الغسل منه، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنما يكفيك من ذلك الوضوء» قال: قلت: يا رسول الله! فكيف بما يصيب ثوبي؟ قال: «إنما يكفيك كفٌّ من ماء تنضح به من ثوبك حيث ترى أنه أصاب».

٣٧٦٣٢ - حدثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن

عباس قال: إذا أجنب الرجل في ثوبه فرأى فيه أثراً فليغسله، فإن لم ير فيه أثراً فلينضحه بالماء.

٣٧٦٣٣ - حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق قال: قال رجل من

٣٧٦٣١ - تقدم طرفه الأول برقم (٩٧٧) عن ابن عليه، عن ابن إسحاق، وتقدم

طرفه الثاني برقم (٩١٤) كما هنا.

وكلمة «شدة»: أثبتها من هناك، ومن مصادر تخريجه.

٣٧٦٣٢ - تقدم برقم (٩٠٢).

٣٧٦٣٣ - تقدم أيضاً برقم (٩٠٣).

الحيّ لأبي ميسرة: إني أُجنب في ثوبي، فأنظرُ فلا أرى شيئاً؟ قال: إذا اغتسلت فتلفّف به وأنت رطب، فإن ذلك يجزئك.

٣٦٤٨٠ - ٣٧٦٣٤ - حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم: في الرجل يحتلم في الثوب فلا يدري أين موضعه، قال: ينضح الثوب بالماء.

٢٦٧: ١٤ - ٣٧٦٣٥ - حدثنا محبوب القواريري، عن مالك بن حبيب، عن سالم قال: سأله رجل قال: إني أحتلم في ثوبي؟ قال: اغسله، قال: خفي عليّ، قال: رُشّه بالماء.

٣٧٦٣٦ - حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن زُييد بن الصلت: أن عمر نضح ما لم يرَ.

٣٧٦٣٧ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: إن أضللت فانضح.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا ينضحه، ولا يزيده الماء إلا شراً*

و«أجنب»: الذي في النسخ: أجنبْتُ، فأثبتُ ما تقدم.

٣٧٦٣٤ - تقدم برقم (٩١٠).

٣٧٦٣٥ - تقدم أيضاً برقم (٩١٢).

٣٧٦٣٦ - سبق برقم (٩٠٦، ٣٩٩٢).

٣٧٦٣٧ - تقدم كذلك برقم (٩٠٨).

* - «شراً»: تحرفت في ع، ش: رسلاً.

١١٢ - [الصلاة أثناء الخطبة]

٣٧٦٣٨ - حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: جاء سُلَيْكُ الْعَطَفَانِي، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَالَ لَهُ: «صَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ تَجُوزُ فِيهِمَا».

٣٧٦٣٩ - حدثنا وكيع، عن عمران، عن أبي مِجْلَزٍ قَالَ: إِذَا جِئْتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَإِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ، وَإِنْ شِئْتَ جَلَسْتَ. ٢٦٨: ١٤

٣٧٦٤٠ - حدثنا أزهر، عن ابن عون قال: كَانَ الْحَسَنُ يَجِيءُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَيَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ.

٣٧٦٤١ - حدثنا هشيم، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ وَأَبُو حُرَّةٍ وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطَفَانِي، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى الرُّكَعَتَيْنِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا.

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: لَا يَصَلِّي

٣٧٦٣٨ - تقدم برقم (٥٢٠٤، ٥٢٥٥، ٣٧٥٨١).

٣٧٦٣٩ - تقدم أيضاً برقم (٥٢٠٩).

٣٧٦٤٠ - سبق برقم (٥٢٠٨).

٣٧٦٤١ - تقدم كذلك برقم (٥٢٠٥)، وينظر ما تقدم قريباً برقم (٣٧٦٣٨).

١١٣ - [قضاء القاضي بشهود زور]

٣٧٦٤٢ - حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب ابنة أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع منكم، فمن قضيتُ له من حقّ أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطعُ له قطعة من نار، يأتي بها يوم القيامة».

٣٧٦٤٣ - حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواريثَ بينهما قد درَسَتْ ليست بينهما بيّنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكم تختصمون إليّ، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بينكم، فمن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار، يأتي بها يوم القيامة»، قالت: فبكى الرجلان، وقال كل واحد منهما: حقّي لأخي يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إذ فعلتما

٣٧٦٤٢ - تقدم برقم (٢٣٤٢٧، ٢٩٦٨٤).

٣٧٦٤٣ - سبق برقم (٢٣٤٢٨)، وتقدم طرف منه أيضاً برقم (٢٣٨٥٦).

و«ثم استهما»: زيادة من هناك.

ومن «قالت: فبكى الرجلان..»: سقط من ش، ويتهي بانتهاء الكلام على

الحديث رقم (٣٧٦٥٤).

فاذهبا فاقتهما وتوخيا الحق، ثم استهما، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه».

٣٦٤٩٠ - ٣٧٦٤٤ - حدثنا محمد بن بشر العبدي، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قضيت له من حق أخيه، فإنما أقطع له قطعة من النار».

وذكر أن أبا حنيفة قال: لو أن شاهدي زور شهدا عند القاضي على رجل بطلاق امرأته، ففرق القاضي بينهما بشهادتهما: أنه لا بأس أن يتزوجها أحدهما

١١٤ - [هل تقتل المرأة إذا ارتدت؟]

٢٧٠: ١٤ - ٣٧٦٤٥ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من بدل دينه فاقتلوه».

٣٧٦٤٦ - حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله

٣٧٦٤٤ - تقدم برقم (٢٣٤٢٩).

٣٧٦٤٥ - تقدم مرات أولها برقم (٢٩٥٩٧) فينظر.

٣٧٦٤٦ - تقدم برقم (٢٨٤٨٠) عن وكيع فقط، به.

وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة».

٣٧٦٤٧ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن هشام، عن الحسن قال في المرتدة: تُستتاب، فإن تابت وإلا قُتلت.

٣٧٦٤٨ - حدثنا حفص، عن عُبيدة، عن إبراهيم قال: تقتل.

٣٦٤٩٥ - ٣٧٦٤٩ - حدثنا ابن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن حماد قال: تقتل.

وذكروا أن أبا حنيفة قال : لا تقتل إذا ارتدت

١١٥ - [الصلاة في خسوف القمر]

٢٧١ : ١٤ - ٣٧٦٥٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا يونس، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: انكسفت الشمس أو القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد من الناس، فإذا كان ذلك فصلّوا حتى تنجلي».

٣٧٦٤٧ - تقدم أيضاً برقم (٢٩٦٠٥، ٣٣٤٤٩).

٣٧٦٤٨ - تقدم برقم (٢٩٦٠٤، ٣٣٤٤٨)، وانظر التعليق هناك.

٣٧٦٤٩ - تقدم أتم منه برقم (٣٣٤٤٢)، وينظر ما تقدم برقم (٢٩٥٩٨).

٣٧٦٥٠ - «عن أبي بكرة»: هو الصواب، كما تقدم برقم (٨٣٩٤)، وتحرف في النسخ إلى: أبي بردة.

٣٧٦٥١ - حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثني فلان بن فلان: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن كسوف الشمس آيةٌ من آيات الله، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة».

٣٧٦٥٢ - حدثنا وكيع، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت: صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجعات.

٣٧٦٥٣ - حدثنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة: إذا فرعتم من أفق من آفاق السماء فافزعوا إلى الصلاة. ٢٧٢: ١٤

٣٧٦٥٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي قلابة، عن النعمان بن بشير: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوفٍ نحواً من صلاتكم: يركع ويسجد. ٣٦٥٠٠

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يصلى في كسوف القمر*

٣٧٦٥١ - تقدم برقم (٨٣٩٧). وقوله «فلان بن فلان»: هكذا هنا، وانظر ما تقدم.

٣٧٦٥٢ - تقدم برقم (٨٤٠٠).

٣٧٦٥٣ - تقدم أيضاً برقم (٨٤٠٤).

٣٧٦٥٤ - سبق برقم (٨٣٨٤).

* - هنا انتهاء السقط في ش.

١١٦ - [الأذان والإقامة عند قضاء الفائتة]

٣٧٦٥٥ - حدثنا هشيم، أخبرنا أبو الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبي عُبَيْدة، عن عبد الله قال: شَغَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ، قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالٍ، فَأَذَنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ. ٢٧٣: ١٤

٣٧٦٥٦ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: حُبَسْنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، حَتَّى كُفِينَا ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ كَمَا كَانَ يَصَلِّيهِ قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ كَمَا كَانَ يَصَلِّيهِ قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْمَغْرِبَ فَصَلَّاها كَمَا كَانَ يَصَلِّيها قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاها كَمَا كَانَ يَصَلِّيها قَبْلَ ذَلِكَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾.

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ: إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَوَاتُ لَمْ يُؤَذَّنْ فِي شَيْءٍ مِنْهَا، وَلَمْ يُقَمْ

٣٧٦٥٥ - تقدم برقم (٤٨١٤)، وسيأتي برقم (٣٧٩٧٦).

٣٧٦٥٦ - تقدم أيضاً برقم (٤٨١٥)، وسيأتي برقم (٣٧٩٦٩).

وسقط من ت، م الكلام عن صلاة المغرب والعشاء.

١١٧ - [الْبُرُّ بِالْبُرِّ مِثْلًا بِمِثْلِ يَدًا بِيَدٍ]

٣٧٦٥٧ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، سمع مالك بن أوس بن الحَدَثَان يقول: سمعت عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

٣٧٦٥٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ مِثْلًا بِمِثْلِ، يَدًا بِيَدٍ».

٣٦٥٠٥ ٣٧٦٥٩ - حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدى، حدثنا أبو المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، مِثْلًا بِمِثْلِ يَدًا بِيَدٍ».

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ: لَا بَأْسَ بِبَيْعِ الْحَنْظَلَةِ الْغَائِبَةِ بَعَيْنِهَا بِالْحَنْظَلَةِ الْحَاضِرَةِ

٣٧٦٥٧ - تقدم تماماً برقم (٢٢٩٢٨).

٣٧٦٥٨ - تقدم برقم (٢٠٩٨٧، ٢٢٩٣٨).

«أبي الأشعث»: سقطت أداة الكنية من م، ت.

٣٧٦٥٩ - تقدم تماماً برقم (٢٢٩٤٠).

١١٨ - [هل تجوز الصدقة على الفقير القادر على الكسب؟]

٣٧٦٦٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، عن عامر، عن حُبْشي بن جُنادة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الصدقة لا تَحِلُّ لَغني، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ».

٣٧٦٦١ - حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن سالم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَحِلُّ الصدقة لَغني، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ».

٣٧٦٦٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن رِيحان بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَحِلُّ الصدقة لَغني، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ».

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَخَّصَ فِي الصَّدَقَةِ عَلَيْهِ وَقَالَ: جَائِزَةٌ

١١٩ - [النهي عن بيع وشرط]

٣٧٦٦٣ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن جريج، عن

٣٧٦٦٠ - تقدم برقم (١٠٧٦٨) بلفظ: «المسألة لا تحل...».

٣٧٦٦١ - تقدم أيضاً برقم (١٠٧٦٧).

٣٧٦٦٢ - تقدم برقم (١٠٧٦٦).

٣٧٦٦٣ - رواه أحمد ٣: ٣٩٧، ومسلم ٣: ١٢٢٤ (١١٧)، كلاهما

عطاء، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «قد أخذتُ جَمَلَك بأربعة دنانير، ولك ظهْرُه إلى المدينة».

٣٦٥١٠ ٣٧٦٦٤ - حدثنا يحيى بن زكريا، عن زكريا، عن الشعبي، عن جابر قال: بعته منه بأوقية، واستثنيت حُمْلانه إلى أهلي، فلما بلغت المدينة أتيته، فنقدني وقال: «أُتْراني إنما ماكستك لَأَخْذَ جَمَلِك ومالك؟ فهما لك».

وذكروا أن أبا حنيفة كان لا يراه

١٢٠ - [من وَجَدَ متاعه عند مفلس]

٣٧٦٦٥ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه

عن المصنف، به.

ورواه البيهقي ٥: ٣٣٧ من طريق المصنف، به.

ورواه البخاري (٢٣٠٩) من طريق ابن جريج، به.

وله طرق أخرى، وانظر الحديث الذي بعده.

٣٧٦٦٤ - تقدم مختصراً برقم (٢١٦٠٩).

٣٧٦٦٥ - تقدم برقم (٢٠٤٧٢) عن سفيان وعبد بن سليمان، به.

وسلم قال: «مَنْ وَجَدَ متاعه عند رجل قد أفلس فهو أحقُّ به».

وَذَكَرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ قَالَ : هُوَ أَسْوَأُ الْغَرَمَاءِ *

١٢١ - [المزارعة]

٣٧٦٦٦ - حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ أَهْلِ خَيْرٍ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْ زَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ.

٣٧٦٦٧ - حدثنا ابن أبي زائدة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ أَهْلِ خَيْرٍ بِالْشَطْرِ.

٣٧٦٦٨ - حدثنا إسماعيل ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي عُبَيْدَةَ بن محمد بن عمار، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عروة بن الزبير قال: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ! إِنَّمَا أَتَاهُ رَجُلَانِ

* - «وَذَكَرَ»: فِي ت: وَذَكَرُوا.

٣٧٦٦٦ - أَبُو أُسَامَةَ: هُوَ حَمَادُ بْنُ أُسَامَةَ الْكُوفِيُّ أَحَدُ الثَّقَاتِ. وَانْظُرْ لِتَخْرِيجِهِ بَقِيَّةَ إِسْنَادِهِ الْحَدِيثِ الْآتِي بَعْدَهُ.

وَقَوْلُهُ «ثَمَرٌ»: أَثْبَتَهُ مِنْ رَوَايَاتِ مُسْلِمٍ ٣: ١١٨٦ - ١١٨٧ (١ - ٥).

٣٧٦٦٧ - تَقْدِمُ بِرَقْمِ (٢١٦٦٠)، وَسَقَطَ مِنْ م، ت: «عَنْ ابْنِ عُمَرَ».

٣٧٦٦٨ - تَقْدِمُ أَيْضًا بِرَقْمِ (٢١٦٥٦).

قد اقتتلا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ».

٣٦٥١٥ ٣٧٦٦٩ - حدثنا شريك، عن إبراهيم بن المهاجر، عن موسى بن طلحة قال: كَلَّا جَارِيٍّ قَدْ رَأَيْتَهُ يُعْطِي أَرْضَهُ بِالثَّلْثِ وَالرَّبْعِ: عَبْدُ اللَّهِ وَسَعْدًا. ٢٧٧: ١٤

٣٧٦٧٠ - حدثنا فضيل بن عياض، عن ليث، عن طاوس قال: قدم علينا معاذ ونحن نعطي أرضنا بالثلث والنصف، فلم يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَيْنَا.

٣٧٦٧١ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الحارث بن حصيرة الأزدي، عن صخر بن وليد، عن عمرو بن صُلَيْع، عن عليّ قال: لَا بَأْسَ بِالْمَزَارَعَةِ بِالنِّصْفِ.

وَذُكِّرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَكْرَهُ ذَلِكَ

١٢٢ - [النهي عن بيع حاضرٍ لباد]

٣٧٦٧٢ - حدثنا ابن عيينة، عن أبي الزبير: سمع جابراً يقول عن

٣٧٦٦٩ - تقدم برقم (٢١٦٣٧) أتم منه، وطرف آخر منه برقم (٣٣٦٩٨).

٣٧٦٧٠ - تقدم كذلك برقم (٢١٦٤٠).

٣٧٦٧١ - تقدم برقم (٢١٦٤٥).

٣٧٦٧٢ - سبق برقم (٢١٢٨٨).

النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ».

٣٧٦٧٣ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ».

٣٦٥٢٠ ٣٧٦٧٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ».

٣٧٦٧٥ - حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يبيعنَّ حاضرٌ لبادٍ».

٣٧٦٧٦ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن يونس بن عبيد، عن ابن

٣٧٦٧٣ - إسناده ضعيف بابن أبي ليلى، لكنه صحيح بما قبله وما بعده.

٣٧٦٧٤ - مولى التوأمة: اختلط، ورواية سفيان الثوري عنه بعد اختلاطه، فهذا الإسناد ضعيف به، لكنه توبع، فالحديث صحيح من رواية أبي هريرة، انظر ما سيأتي برقم (٣٧٦٧٥، ٣٧٦٧٧)، وما تقدم برقم (٢١٢٨٧، ٢١٢٩١، ٢١٢٩٢).

والحديث رواه أحمد ٢: ٤٨١ بمثل سند المصنف.

ورواه أيضاً ٢: ٤٨٤، ٥٢٥ من طريق سفيان، به.

٣٧٦٧٥ - تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٢١٢٨٧).

وقد رواه عن المصنف: مسلم ٢: ١٠٣٣ (٥٣).

ورواه من طريق معمر، البخاري (٢٧٢٣)، ومسلم - الموضع السابق -، وأحمد ٢: ٢٧٤، ٤٨٧.

٣٧٦٧٦ - تقدم برقم (٢١٣٠٠).

سيرين، عن أنس قال: نُهِنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرَ لِبَادٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ.

٣٧٦٧٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ، عَنْ مُسْلِمِ الْخَبَّاطِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَمْرٍ، قَالَ أَحَدُهُمَا: نُهِيَ، وَقَالَ الْآخَرُ: لَا يَبِيعَنَّ حَاضِرَ لِبَادٍ.

وَذُكِرَ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَخَّصَ فِيهِ

١٢٣ - [حَكَمَ التَّصَدَّقُ لَأَلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]

٣٧٦٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ الصَّدَقَةِ فَلَاكَهَا فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَخْ كَخْ! إِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ».

٣٧٦٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ: ٣٦٥٢٥

٣٧٦٧٧ - أَفْرَدَ الْمُصَنِّفُ الرِّوَايَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيمَا تَقْدُمُ بَرَقْم (٢١٢٩١)، وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو بَرَقْم (٢١٢٨٩).

وَمُسْلِمُ الْخَبَّاطِ: هُوَ الصَّوَابُ، وَفِي النِّسْخِ: سَالِمُ الْخِيَاطِ، وَانْظُرِ التَّعْلِيْقَ عَلَيْهِ هُنَاكَ.

٣٧٦٧٨ - تَقْدُمُ بَرَقْم (١٠٨٠٦، ٢٦٨١٠).

٣٧٦٧٩ - تَقْدُمُ أَيْضاً بَرَقْم (١٠٨١٠) عَنْ غَنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ.

و«مَنْ أَنْفَسَهُمْ»: فِي ع، ش: مِنْهُمْ.

٢٧٩: ١٤ أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة، فأراد أبو رافع أن يتبعه، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أما علمت أنا لا تحلُّ لنا الصدقة، وأن مولى القوم من أنفسهم؟!». «

٣٧٦٨٠ - حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن أبيه، عن جده، عن أبي ليلى قال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام، فدخل بيت الصدقة فدخل معه الغلام - يعني: حسناً أو حسيناً - فأخذ ثمرة فجعلها في فيه، فاستخرجها النبي صلى الله عليه وسلم وقال: «إن الصدقة لا تحلُّ لنا».

٣٧٦٨١ - حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا معرّف، حدثني حفصة ابنة طلّق - امرأة من الحي سنة تسعين - عن جدّي أبي عميرة رُشيد بن مالك قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالساً ذات يوم، فجاء رجل بطبق عليه تمر، فقال: «ما هذا؟ صدقة أم هدية؟»، فقال الرجل: بل صدقة، فقدمها إلى القوم، والحسن متعفّر بين يديه، فأخذ ثمرة فجعلها في فيه، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، فأدخل إصبعه في فيه، ثم قال بها، ثم قال: «إنا آل محمدٍ لا نأكل الصدقة».

٣٧٦٨٢ - حدثنا وكيع، عن محمد بن شريك، عن ابن أبي مليكة:

٣٧٦٨٠ - تقدم برقم (١٠٨١٤).

٣٧٦٨١ - تقدم مختصراً برقم (١٠٨١٨).

٣٧٦٨٢ - تقدم برقم (١٠٨١١).

أن خالد بن سعيد بن العاص بعث إلى عائشة ببقرة فردتها وقالت: إنا آل محمد صلى الله عليه وسلم لا نأكل الصدقة.

٣٧٦٨٣ - حدثنا زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد قال: حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن سلمان لما قدم المدينة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهدية على طبق، فوضعها بين يديه فقال: «ما هذا؟»، فذكره بطوله.

٣٦٥٣٠ ٣٧٦٨٤ - حدثنا يحيى بن آدم، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمره فقال: «لولا أن تكوني من الصدقة لأكلتك».

وذكر أن أبا حنيفة قال: الصدقة تحل لموالي بني هاشم وغيرهم

٣٧٦٨٣ - تقدم تماماً برقم (٢٢٤٠٥)، وينظر ما تقدم برقم (١٠٨١٢).

٣٧٦٨٤ - تقدم من وجه آخر عن أنس رضي الله عنه برقم (١٠٨٠٨)، (٢٢٠٦٥).

وقد أخرجه الطيالسي (١٩٩٩) عن حماد، به.

وأخرجه أحمد ٣: ١٨٤، ٢٥٨، وأبو داود (١٦٤٨)، وأبو يعلى (٢٨٥٥) = ٢٨٦٢، ٣٠٨٢ = ٣٠٩٤، وابن حبان (٣٢٩٦)، كلهم من طريق حماد، به.

ورواه أحمد ٣: ٢٩١ - ٢٩٢، ومسلم ٢: ٧٥٢ (١٦٦)، وأبو داود (١٦٤٩)، وأبو يعلى (٢٩٦٦) = ٢٩٧٥، ٣٠٠٢ = ٣٠١١، كلهم من طريق قتادة، به.

١٢٤ - [ردُّ السلام في الصلاة بالإشارة]

٣٧٦٨٥ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد بني عمرو بن عوف يصلي فيه، ودخلت عليه رجال من الأنصار ودخل معهم صهيب، فسألت صهيباً: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع حيث كان يُسَلَّم عليه، قال: كان يشير بيده.

وذكر أن أبا حنيفة قال: لا يفعل

١٢٥ - [هل فيما دون خمسة أوسق صدقة؟]

٣٧٦٨٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو ابن يحيى بن عمار، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس في أقل من خمسة أوساق صدقة».

٣٧٦٨٧ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثني الوليد بن كثير، عن محمد

٢٨٢: ١٤

٣٧٦٨٥ - تقدم برقم (٤٨٤٦) مختصراً.

٣٧٦٨٦ - تقدم برقم (١٠٠٩٧) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، و(١٠٠٩٨) من طريق يحيى بن عمار، به.

٣٧٦٨٧ - رواه ابن ماجه (١٧٩٣) عن المصنف، به.

ورواه النسائي (٢٢٥٥)، والبيهقي ٤: ١٣٤، كلاهما من طريق أبي أسامة، به.

ابن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن يحيى بن عُمارة وعباد بن تميم، عن أبي سعيد الخدري: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا صدقة فيما دون خمسة أوساقٍ من التمر».

٣٧٦٨٨ - حدثنا عليّ بن إسحاق، عن ابن مبارك، عن معمر قال: حدثني سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة».

وذكر أن أبا حنيفة قال: في قليل ما يخرج وكثيره صدقة

ورواه النسائي (٢٢٥٢) من طريق ابن أبي صعصعة، به. وانظر لتمام تخريجه ما تقدم قبله.

٣٧٦٨٨ - إسناده المصنف - ومن معه - صحيح.

وقد رواه أحمد ٢: ٤٠٢ بمثل إسناده المصنف.

ثم رواه أيضاً ٢: ٤٠٣ عن عتاب، عن ابن المبارك، به.

ورواه عبد الرزاق (٧٢٤٩) عن معمر، به.

وعلقه أبو عبيد في «الأموال» (١٤٢٤) على معمر، به.

وقد رواه المصنف في «مسنده» من هذا الوجه كما في «إتحاف المهرة»

(١٨٠٨٤).

٣٩ - كتاب المغازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً

٢٨٣: ١٨

٣٩- كتاب المغازي

١- ما ذكر في أبي يكسوم وأمر الفيل

حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال : حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي قال :

٣٦٥٣٥ ٣٧٦٨٩- حدثنا أبو أسامة، عن محمد بن أبي إسماعيل قال : حدثني سعيد بن جبير قال : أقبل أبو يكسوم صاحب الحبشة ومعه الفيل، فلما انتهى إلى الحرم برك الفيل فأبى أن يدخل الحرم، قال : فإذا وجهه راجعاً أسرع راجعاً، وإذا أريد على الحرم أبى، فأرسل عليهم طير صغار بيض في أفواهها حجارة أمثال الحمص، لا تقع على أحد إلا هلك.

٣٧٦٩٠- قال أبو أسامة : فحدثني أبو مكين، عن عكرمة قال :

٣٧٦٨٩- «محمد بن أبي إسماعيل» : في النسخ : محمد بن إسماعيل، وصوابه ما أثبتته، وهو محمد بن أبي إسماعيل : راشد السلمي الكوفي، أحد الثقات، فالإسناد إلى سعيد بن جبير صحيح.

فأظلتهم من السماء، فلما جعلهم الله كعصف مأكول أرسل الله غيثاً فسال بهم حتى ذهب بهم إلى البحر.

٣٧٦٩١ - حدثنا وكيع، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن ابن عباس ﴿طيراً أبابيل﴾ قال: كان لها خراطيم كخراطيم الطير، وأكفٌ كأكف الكلاب.

٣٧٦٩٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير قال: طيرٌ سُدّ تحمل الحجارة بمناقيرها وأظافيرها. ٢٨٤: ١٤

٣٧٦٩٣ - حدثنا الحسن بن موسى، عن شيبان، عن يحيى قال: أخبرني أبو سلمة: أن أبا هريرة أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب راحلته فخطب فقال: «إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين».

٣٧٦٩١ - إسناده صحيح.

والأبابيل: الجماعات تَلُو بعضها.

٣٧٦٩٢ - إسناده إلى عبيد بن عمير حسن من أجل أبي سفيان.

٣٧٦٩٣ - هذا طرف من الحديث الآتي برقم (٣٨٠٧٦).

وقد رواه البخاري (١١٢، ٦٨٨٠)، ومسلم ٢: ٩٨٩ (٤٤٨) من طريق شيبان، به.

وروى أطرافاً منه: أحمد ٢: ٢٣٨، والبخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (٤٤٧)، وأبو داود (٢٠١٠، ٤٤٩٨)، و٤: ٢٤٠ (٤٨ تعليقاً)، والترمذي (١٤٠٥، ٢٦٦٧)، والنسائي (٥٨٥٥)، وابن ماجه (٢٦٢٤)، كلهم من طريق يحيى، به.

٣٧٦٩٤ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير قال: لما أراد الله أن يهلك أصحاب الفيل بعث عليهم طيراً أنشئت من البحر أمثال الخطاطيف، كل طير منها يحمل ثلاثة أحجار مجزعة: حجرين في رجله وحجراً في منقاره، قال: فجاءت حتى صفت على رؤوسهم ثم صاحت، فألقت ما في أرجلها ومناقيرها فما يقع حجر على رأس رجل إلا خرج من دُبُرِهِ، ولا يقع على شيء من جسده إلا خرج من الجانب الآخر. قال: وبعث الله ريحاً شديدة فضربت الحجارة فزادتها شدة، قال: فأهلكوا جميعاً. ٢٨٥: ١٨

٢ - ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة

٣٧٦٩٥ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا مجالد قال: حدثنا عامر قال: انطلق عمر إلى يهود فقال: أنشدكم الله الذي أنزل التوراة على موسى! هل تجدون محمداً في كتبكم؟ قالوا: نعم! قال: فما يمنعكم أن تتبعوه؟ فقالوا: إن الله لم يبعث رسولاً إلا كان له من الملائكة كفل، وإن جبرئيل كفل محمد، وهو الذي يأتيه، وهو عدوُّنا من بين الملائكة، وميكائيل ٣٦٥٤٠

٣٧٦٩٤ - تقدم الخبر برقم (٣٦١٦١).

ومن قوله «كل طير منها..»: تبدأ المقابلة بنسخة السلطان الأشرف برُسْبَاي، ورمزها: ر.

٣٧٦٩٥ - في إسناده المصنف - وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٦٠)، والطبري ٤٣٥: ١: مجالد بن سعيد، وهو ليس بالقوي، وقد تغير. والشعبي: لم يدرك عمر رضي الله عنهما. أما مجالد: فقد توبع عند ابن جرير نفسه ١: ٤٣٣ من قبل داود بن أبي هند، عن الشعبي. وأما رواية الشعبي له عن عمر: فملحقة بمراسيله الصحيحة.

سَلِمْنَا، فلو كان ميكائيل هو الذي يأتيه أسلمنا، قال: فإني أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى! ما منزلتهما من رب العالمين؟ قالوا: جبرئيل عن يمينه، وميكائيل عن يساره، قال عمر: فإني أشهد ما يتنزلان إلا بإذن الله، وما كان ميكائيل ليسالم عدوَّ جبرئيل، وما كان جبرئيل ليسالم عدو ميكائيل.

فبينما هو عندهم إذ جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: هذا صاحبك يابن الخطاب، فقام إليه فأتاه وقد أنزل عليه: ﴿من كان عدوًّا لجبريل فإنه نَزَلَهُ على قلبك بإذن الله﴾ إلى قوله ﴿فإن الله عدوُّ للكافرين﴾.

٢٨٦: ١٤ - ٣٧٦٩٦ - حدثنا قُراذُّ أبو نوح قال: أخبرنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه قال: خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلُّوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب، وكانوا قبل ذلك

٣٧٦٩٦ - تقدم أول الخبر برقم (٣٢٣٩١).

وقوله «عن أبيه»: من ع، ومما تقدم.

وقوله في الفقرة الثالثة «بتسعة نفر»: كذا في النسخ، ورواية لليبهيقي في «الدلائل» ٢: ٢٥، وفي روايته الأخرى ومصادر التخريج الأخرى: بسبعة نفر.

وقوله في آخرها «فتابعوه وأقاموا معه»: هكذا في «الدلائل» أيضاً، وفي رواية الترمذي (٣٦٢٠): فبايعوه وأقاموا معه، والمعنى قريب، وفي رواية الحاكم ٢: ٦١٥ - ٦١٦: «فبايعوه، فبايعوه وأقاموا معه»، وهي أوضح وأولى.

وقوله أول الفقرة الرابعة «فأتاهم فقال»: هذا التفاتٌ بعد الكلام مع النفر من الروم، إلى الحديث مع القرشيين.

يمرُّون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت، قال: فهم يحلُّون رحالهم فجعل يتخلَّلهم حتى جاء فأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هذا سيد العالمين! هذا رسول رب العالمين! هذا يبعثه الله رحمة للعالمين! فقال له أشياخ من قريش: ما علمك؟ قال: إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبقَ شجر ولا حجر إلا خرَّ ساجداً، ولا يسجدون إلا لنبى، وإني لأعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة.

٢ - ثم رجع وصنع لهم طعاماً، فلما أتاهم به وكان هو في رعية الإبل قال: أرسلوا إلي، فأقبل وعليه غمامة تُظَلُّه، قال: انظروا إلي، عليه غمامة تُظَلُّه، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوا إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه، فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه.

٣ - قال: فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم، فإن الروم لو رأوه عرفوه بالصفَّة فقتلوه، فالتفت فإذا هو بتسعة نفر قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم، فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا أن هذا النبي خارجٌ في هذا الشهر، فلم يبقَ في طريق إلا قد بُعث إليه ناس، وإنا أخبرنا خبره فبعثنا إلى طريقك هذا، فقال لهم: ما خلَّفتم خلفكم أحداً هو خير منكم؟ قالوا: لا، إنما أخبرنا خبره بطريقك هذا، قال: أفرايتم أمراً أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس ردَّه؟ قالوا: لا، قال: فتابعوه وأقاموا معه.

٤ - فأتاهم فقال: أنشدكم بالله أيُّكم وليُّه؟ قال أبو طالب: أنا، فلم يزل يناشده حتى ردَّه أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلائاً، وزوَّده الراهب من الكعك والزيت.

٣٧٦٩٧ - حدثنا ابن فضيل، عن عطاء، عن سعيد، عن ابن عباس: إنه لم تكن قبيلة من الجنّ إلا ولهم مقاعدٌ للسمع، قال: فكان إذا نزل الوحي سمعت الملائكة صوتاً كصوت الحديد ألقيتها على الصفا، قال: فإذا سمعته الملائكة خروا سجّداً فلم يرفعوا رؤوسهم حتى ينزل، فإذا نزل قال بعضهم لبعض: ماذا قال ربكم؟ فإن كان مما يكون في السماء قالوا: الحقّ وهو العلي الكبير، وإن كان مما يكون في الأرض من أمر الغيب أو موتٍ أو شيء مما يكون في الأرض تكلموا به فقالوا: يكون كذا وكذا، فتسمعه الشياطين فينزلونه على أوليائهم.

فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم، دُحِروا بالنجوم، فكان أول من علم بها ثقيف، فكان ذو الغنم منهم ينطلق إلى غنمه فيذبح كلّ يوم شاة، وذو الإبل ينحر كلّ يوم بعيراً، فأسرع الناس في أموالهم، فقال بعضهم لبعض: لا تفعلوا، فإن كانت النجوم التي يُهتدى بها وإلا فإنه أمر حدث، فنظروا فإذا النجوم التي يُهتدى بها كما هي، لم يُرَم منها شيء، فكفّوا، وصرف الله الجن، فسمعوا القرآن، فلما حضروه قالوا: أنصتوا، قال: وانطلقت الشياطين إلى إبليس فأخبروه فقال: هذا حدثٌ حدثٌ في

٣٧٦٩٧ - رواه أبو نعيم في «الدلائل» (١٧٧) من طريق المصنف، به.

وفي إسناد المصنف: عطاء بن السائب وهو ممن اختلط، وابن فضيل روى عنه بعد الاختلاط، وإسناده ضعيف، لكن روى البيهقي هذا الحديث في «دلائل النبوة» ٢: ٢٤٠ - ٢٤١ من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، وحماد بن سلمة ممن روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

الأرض، فأتوني من كل أرضٍ بتربة، فلما أتوه بتربة تهامة قال: هاهنا الحدّث!

٢٨٩: ١٤ ٣٧٦٩٨ - حدثنا عبد الله بن إدريس وأبو أسامة وغندر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عَسَّال قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي، فقال صاحبه: لا تقل نبي فإنه لو قد سمعك كان له أربع أعين! قال: فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آيات بينات، فقال: «لا تشركوا بالله شيئا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا بيريء إلى ذي سلطان فيقتله، ولا تسحرّوا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذّفوا المحصنة،

٣٧٦٩٨ - رواه المصنف في «مسنده» (٨٨٠) عن ابن إدريس فقط، و(٨٨١) عن غندر وأبي أسامة، كلهم عن شعبة، به.

وروى عن المصنف ابن ماجه (٣٧٠٥) منه تقييلهم يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجليه، فقط، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٦) تاماً.

ورواه أحمد ٤: ٢٣٩، والحاكم ١: ٩ - ١٠ من طريق غندر وصححه ووافقه الذهبي، والنسائي (٣٥٤١، ٨٦٥٦) من طريق ابن إدريس، والترمذي (٢٧٣٣) من طريق ابن إدريس وأبي أسامة، به.

ورواه الطيالسي (١١٦٤) عن شعبة، به.

ورواه أحمد ٤: ٢٣٩، ٢٤٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٥)، والترمذي (٣١٤٤) وقال: حسن صحيح، والحاكم ١: ٩ - ١٠ وصححه ووافقه الذهبي، كلهم من طريق شعبة، به.

وقال النسائي: «هذا حديث منكر» من أجل عبد الله بن سلمة.

ولا تُؤكّلوا للفرار يوم الزحف، وعليكم خاصة يهود: لا تُعدّوا في السبت»، قال: فقبّلوا يديه ورجليه وقالوا: نشهد أنك نبي حقّ، قال: «فما يمنعكم أن تتبعوني؟»، قالوا: إن داود دعا: لا يزال في ذريته نبي، وإنا نخاف أن تقتلنا يهود.

٣- ما جاء في النبي صلى الله عليه وسلم ابن كم كان حين أنزل عليه

٣٧٦٩٩ - حدثنا حسين بن عليّ، عن زائدة، عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ٢٩٠: ١٤ أربعين سنة، ثم مكث بمكة ثلاث عشرة سنة، وكان بالمدينة عشر سنين، فقبض وهو ابن ثلاث وستين.

٣٦٥٤٥ ٣٧٧٠٠ - حدثنا حسين بن عليّ، عن زائدة، عن هشام قال: قال الحسن: أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين سنة، فمكث بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين.

٣٧٧٠١ - حدثنا أبو معاوية، عن هشام قال: حدثنا شيبان، عن

٣٧٦٩٩ - الحديث تقدم برقم (٣٤٥٥١)، وتقدم من وجه آخر برقم (٣٤٥٨٩)، وسيأتي قريباً برقم (٣٧٧٠٦).

«هشام، عن عكرمة»: تحرف في ع، ش إلى: هشام بن عروة، وأثبتته على الصواب مما تقدم، وهو هشام بن حسان.

٣٧٧٠٠ - تقدم برقم (٣٤٥٥٤).

٣٧٧٠١ - رواه أحمد ١: ٢٩٦، والبخاري (٤٤٦٤، ٤٩٧٨)، والنسائي (٧٩٧٧)، وعبد بن حميد (١٥٢١)، كلهم من طريق شيبان، به.

يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة وابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن، وبالمدينة عشراً.

٣٧٧٠٢ - حدثنا ابن علية، عن خالد، عن عمار مولى بني هاشم، عن ابن عباس قال: توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين.

٣٧٧٠٣ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد: أن النبي صلى الله عليه وسلم أنزل عليه القرآن وهو ابن ثلاث وأربعين، وأقام بمكة عشراً، وبالمدينة عشراً، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين.

٢٩١: ١٤ ٣٧٧٠٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد، عن عمار مولى بني هاشم، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بُعث وهو ابن أربعين، وأقام بمكة خمس عشرة، وبالمدينة عشراً، فقبض وهو ابن خمس وستين.

٣٦٥٥٠ ٣٧٧٠٥ - حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا العلاء بن صالح قال:

ورواه الطيالسي (١٤٧٧) من طريق يحيى بن أبي كثير، به.

٣٧٧٠٢ - تقدم برقم (٣٤٥٥٢)، وسيأتي أتم منه قريباً برقم (٣٧٧٠٤).

٣٧٧٠٣ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٥٤٩).

٣٧٧٠٤ - سبق برقم (٣٤٥٥٣)، وانظر طرفاً منه من وجه آخر برقم (٣٧٧٠٢).

٣٧٧٠٥ - «لقد أنزل عليه بمكة عشراً..»: هكذا في الأصول، وهكذا في «مسند»

أحمد ١: ٢٣٠ سنداً ومتناً! لكن نقله عن «المسند» ابن كثير في «السيرة النبوية» المفردة ٤: ٥١٥ بلفظ: «لقد أنزل عليه بمكة خمس عشرة، وبالمدينة عشراً، خمساً

حدثنا المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير: أن رجلاً أتى ابن عباس فقال: أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم عشراً بمكة، وعشراً بالمدينة؟ فقال: من يقول ذلك؟! لقد أنزل عليه بمكة عشراً، وخمساً وستين وأكثر.

٣٧٧٠٦ - حدثنا يزيد بن هارون، عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه وهو ابن أربعين سنة، فأقام بمكة ثلاث عشرة، وبالمدينة عشر سنين، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين.

٣٧٧٠٧ - حدثنا خالد بن مَخْلَد قال: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: سمعت أنس بن مالك يقول: بُعث النبي صلى الله عليه وسلم على رأس أربعين، فأقام بمكة عشراً، وبالمدينة عشراً، وتوفي على رأس ستين سنة.

٤ - ما جاء في مبعث النبي صلى الله عليه وسلم

٢٩٢: ١٤

٣٧٧٠٨ - حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا خالد الحذاء،

وستين وأكثر»، قال ابن كثير: وهذا من أفراد أحمد إسناداً ومَتناً.

٣٧٧٠٦ - تقدم برقم (٣٤٥٨٩).

٣٧٧٠٧ - تقدم تخريجه برقم (٣٤٥٩١)، وينظر ما سيأتي برقم (٣٤٣٧١)، (٣٧٧٠٠).

٣٧٧٠٨ - «كنت نبياً» - في الموضعين -: من النسخ إلا نسخة ر ففيها: كتبت نبياً.

عن عبد الله بن شقيق: أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم: متى كنت نبياً؟ قال: «كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد».

٣٧٧٠٩ - حدثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن

وعبد الله بن شقيق تابعي ثقة، وهكذا من قبله، وقد رواه أحمد ٤: ٦٦، ٥: ٣٧٩، وابن أبي عاصم (٢٩١٨) من طريق حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، بلفظ: عن رجل قال: قلت: يا رسول الله، فذكره، وهذا أصرح في الاتصال من لفظ المصنف وابن سعد ١: ١٤٨.

وهذا الرجل هو ميسرة الفجر، كما جاء في رواية أحمد ٥: ٥٩ - ومن طريقه الطبراني ٢٠ (٨٣٤) -، وابن سعد ٧: ٦٠، والحاكم ٢: ٦٠٨ - ٦٠٩ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الدلائل» ١: ٨٤، ٢: ١٢٩.

وميسرة الفجر: صحابي، وضُبط بسكون الجيم وفتحها، انظر «الزرقاني على المواهب» ١: ٣٢، ويقال: ميسرة لقب، واسمه: عبد الله بن أبي الجدعاء.

ويشهد للحديث حديث أبي هريرة، عند الترمذي (٣٦٠٩) وقال: حسن صحيح غريب، والحاكم ٢: ٦٠٩ أخرجه شاهداً لحديث ميسرة، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الدلائل» ٢: ١٣٠.

كما يشهد له حديث العرياض بن سارية، الذي رواه أحمد ٤: ١٢٧، ١٢٨، وابن حبان (٦٤٠٤)، أما إسناد الحاكم ٢: ٦٠٠ - وصححه - ففيه أبو بكر بن أبي مريم، وبه ضعفه الذهبي. نعم، حديثه ٢: ٦٠٠ عن خالد بن معدان، عن نفر من الصحابة، فقد صححه ووافقه عليه الذهبي.

٣٧٧٠٩ - عبد الله بن شداد: ممن ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ومن دونه ثقات.

وقوله «فغمه» - في الموضعين - و«صاحبه في حضر»: هكذا في النسخ، وقد روى ابن جرير في «تفسيره» ٣٠: ٢٥٢ من طريق الشيباني، عن عبد الله بن شداد

عبد الله بن شداد بن الهاد قال: نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فغمّه ثم قال له: اقرأ، قال: «وما أقرأ؟» قال: فغمّه ثم قال له: اقرأ، قال: «وما أقرأ؟» قال: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾، فأنى خديجة فأخبرها بالذي رأى، فأنت ورقة بن نوفل فذكرت ذلك له، فقال لها: هل رأى زوجك صاحبّه في حضر؟ قالت: نعم، قال: فإن زوجك نبيّ وسيصيبه من أمته بلاء.

٣٦٥٥٥ ٣٧٧١٠ - حدثنا عبيد الله قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا برز سمع

حديثاً في بدء الوحي فيه نحو هذا، وفيه «فضمه»، وليس فيه الكلمة الثانية.

ثم رأيت الحافظ يقول في «الفتح» ٨: ٧١٨ (٤٩٥٣): «قوله: فغطني، والمراد: غمني، وصرح بذلك ابن أبي شيبة في مرسل عبد الله بن شداد».

٣٧٧١٠ - «أخبرنا»: في ر فقط: حدثنا.

«فقال: وما ذاك؟»: لفظ البيهقي في «الدلائل»: فقال - أي: النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه -: «ومن أخبرك».

وهذا حديث مرسل، رجاله ثقات، وأبو ميسرة: عمرو بن شرحبيل، من أجلاء المخضرمين، وتقدم مراراً أن مرسل الكبار المتقدمين لا يضر عند بعضهم.

والحديث رواه مختصراً من طريق إسرائيل، به: الواحدي في «أسباب النزول» ص ٥٥.

وذكره ابن كثير في «السيرة النبوية» المفردة ١: ٣٩٨ وعزاه إلى «دلائل النبوة» للبيهقي ٢: ١٥٨، وأبو نعيم - وليس في المختصر المطبوع شيء - وقال عقبه: «هذا لفظ البيهقي، وهو مرسل، وفيه غرابة، وهو كون الفاتحة أول ما أنزل» فالغرابة هنا بمعنى النكارة.

من يناديه: «يا محمد»، فإذا سمع الصوت انطلق هارباً، فأتى خديجةً فذكر ذلك لها فقال: «يا خديجة! قد خشيتُ أن يكون قد خالط عقلي شيء: إني إذا برزت أسمعُ من ينادي فلا أرى شيئاً فأنطلقُ هارباً، فإذا هو عندي يناديني!»، فقالت: ما كان الله ليفعل بك ذلك، إنك ما علمتُ تصدق الحديث، وتؤدي الأمانة، وتصل الرحم، فما كان الله ليفعل بك ذلك.

فأسرّت ذلك إلى أبي بكر - وكان نديماً له في الجاهلية - فأخذ أبو بكر بيده، فانطلق به إلى ورقة، فقال: وما ذاك؟ فحدثه بما حدثته خديجة، فأتى ورقة فذكر ذلك له، فقال ورقة: هل ترى شيئاً؟ قال: «لا، ولكنني إذا برزتُ سمعتُ النداء، فلا أرى شيئاً فأنطلقُ هارباً فإذا هو عندي!»، قال: فلا تفعل، فإذا سمعت النداء فاثبت حتى تسمع ما يقول لك.

فلما برز سمع النداء: يا محمد قال: «ليبك» قال: قل: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله، ثم قال له: قل: ﴿الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين﴾ حتى فرغ من فاتحة الكتاب، ثم أتى ورقة، فذكر ذلك له فقال له ورقة: أبشر، ثم أبشر، ثم أبشر، فإني أشهد أنك الرسول الذي بشر به عيسى عليه السلام: برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد، فأنا أشهد أنك أنت أحمد، وأنا أشهد أنك محمد، وأنا أشهد أنك رسول الله، وليوشك أن تؤمر بالقتال، ولئن أمرت بالقتال وأنا حي لأقاتلن معك، فمات ورقة، فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت القسَّ في الجنة عليه ثياب خضر».

٤٩٤: ١٤

٣٧٧١١ - حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن الحسن قال: ابتعث الله النبي صلى الله عليه وسلم مرة لإدخال رجل الجنة، قال: فمرّ على كنيسة من كنائس اليهود فدخل إليهم وهم يقرؤون سفرهم، فلما رأوه أطبقوا السّفْرَ وخرجوا، وفي ناحية من الكنيسة رجل يموت قال: فجاء إليه فقال: إنما منعهم أن يقرؤوا: أنك أتيّتهم وهم يقرؤون نعت نبي هو نعتك، ثم جاء إلى السّفْرَ ففتحه ثم قرأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم قُبِضَ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دوّنكم أخاكم»، قال: فغسلوه وكفنوه وحنطوه ثم صلى عليه.

٣٧٧١٢ - حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن

٣٧٧١١ - هذا من مراسيل الحسن الذي تقدم القول فيها (٧١٤)، وهو من رواية ابن فضيل الذي روى عن عطاء بن السائب بعد اختلاطه.

وعزاه في «كنز العمال» (٣٥٤٢٢) إلى ابن أبي شيبة فقط.

وروي من حديث عبد الله بن مسعود: رواه أحمد ١: ٤١٦، والطبراني في الكبير ١٠ (١٠٢٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٦: ٢٧٢ من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء ابن السائب، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، وحماد بن سلمة روى عن عطاء قبل اختلاطه، ولأبي عبيدة سماع من أبيه من حيث الجملة، كما تقدم (١٦٦١).

٣٧٧١٢ - رواه مسلم ١: ١٤٧ - ١٤٨ (٢٦١)، وأحمد ٣: ١٢١، ١٤٩، ٢٨٨، وعبد بن حميد (١٣٠٨)، وأبو يعلى (٣٣٦١ = ٣٣٧٤، ٣٤٩٤ = ٣٥٠٧)، وابن حبان (٦٣٣٤، ٦٣٣٦)، والحاكم ٢: ٥٢٧ - ٥٢٨ وصححه ووافقه الذهبي وأضاف أنه على شرط مسلم، كلهم من طريق حماد بن سلمة، به.

ثابت، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان، فأخذه فصرعه فشقَّ عن قلبه، فاستخرج القلب، ثم استخرج علقه منه فقال: «هذا حظُّ الشيطان منك»، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، ثم أعاده في مكانه، قال: وجاء الغلمان يسعون إلى أمه - يعني ظئره - فقالوا: إن محمداً قد قُتل! قال: فاستقبلوه وهو منتقع اللون، قال أنس: لقد كنت أرى أثر المِخيط في صدره.

٣٧٧١٣ - حدثنا أبو أسامة، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري،

عن أبي سلمة، عن جابر قال: احتبس الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم في أول أمره، وحُبِّب إليه الخلاء، فجعل يخلو في حراء، فبينما هو

٢٩٥: ١٤

مقبل من حراء قال: «إذا أنا بحسٍّ فوقِي فرفعت رأسي، فإذا أنا بشيء على كرسي، فلما رأيته جُثْتُ إلى الأرض وأتيت أهلي بسرعة فقلت: دثروني، دثروني، فأتاني جبريل فجعل يقول: ﴿يا أيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر * وثيابك فطهر * والرجز فاهجر﴾».

٣٧٧١٤ - حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن داود، عن عكرمة

في قوله: ﴿يا أيها المدثر﴾ قال: دثرتَ هذا الأمرَ فقم به، وقوله: ﴿يا أيها المزمّل﴾ قال: زمّلتَ هذا الأمرَ فقم به.

٣٧٧١٣ - رواه البخاري (٣٢٣٨، ٤٩٢٥، ٤٩٢٦، ٤٩٥٤، ٦٢١٤)، ومسلم

١: ١٤٣ (٢٥٥، ٢٥٦)، والنسائي (١١٦٣١)، وأحمد ٣: ٣٢٥، ٣٧٧، كلهم من طرق عن الزهري، به، مطولاً ومختصراً.

٣٧٧١٤ - رواه ابن جرير ٢٩: ١٢٤، ١٤٤ مفرقاً بمثل إسناده المصنف.

٥ - في أذى قريش للنبي صلى الله عليه وسلم وما لقي منهم

٣٦٥٦٠ ٣٧٧١٥ - حدثنا علي بن مسهر، عن الأجلح، عن الذئال بن حرملة، عن جابر بن عبد الله قال: اجتمعت قريش يوماً فقالوا: أنظروا أعلمكم بالسحر والكهانة والشعر، فليات هذا الرجل الذي فرق جماعتنا، وشتت أمرنا، وعاب ديننا، فليكلّمه ولينظر ماذا يردّ عليه، فقالوا: ما نعلم أحداً غير عتبة بن ربيعة، فقالوا: أنت يا أبا الوليد.

٥٩٦: ١٤ صلى الله عليه وسلم، ثم قال: أنت خير أم عبد الله؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن كنت تزعم أن هؤلاء خير منك فقد عبدوا الآلهة التي عبّت، وإن كنت تزعم أنك خير منهم فتكلّم حتى نسمع قولك، إنا والله ما رأينا سخلة قطّ أشأم على قومه منك، فرقت

٣٧٧١٥ - الآيات الكريمة أول سورة فصلت.

وقوله في الفقرة الثانية «سخلة»: كذا في النسخ، وأرى أن صوابها - والله أعلم -: سخلاً، والرجل السّخل: الضعيف، وليس مراده تشبيهه بالسخلة: ولد الضأن.

وقد رواه المصنف في «مسنده» - «المطالب العالية» (٤٢٣٣) - بهذا الإسناد.

ورواه عبد بن حميد (١١٢٣)، وأبو يعلى (١٨١٢ = ١٨١٨)، كلاهما عن المصنف، به.

ورواه أبو نعيم في «الدلائل» (١٨٢) من طريق علي بن مسهر، به.

ورواه الحاكم ٢: ٢٥٣ - ٢٥٤ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي في «الدلائل» ٢: ٢٠٢ من طريق الأجلح، به، وينظر «تفسير» ابن كثير أول سورة فصلت، وكتابه «السيرة النبوية» المفردة ١: ٥٠١ - ٥٠٥.

جماعتنا، وشتت أمرنا، وعبت ديننا، وفضحتنا في العرب، حتى لقد طار فيهم: أن في قريش ساحراً، وأن في قريش كاهناً، والله ما نتظر إلا مثلاً صيحة الحبلى أن يقوم بعضنا لبعض بالسيوف حتى نتفانى!

أيها الرجل، إن كان إنما بك الباءة فاختر أي نساء قريش فلنزوجك عشراً، وإن كان إنما بك الحاجة جمعنا لك حتى تكون أغنى قريش رجلاً واحداً!!

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفرغت؟» قال: نعم، فقراً رسول الله صلى الله عليه وسلم: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حم * تنزيل من الرحمن الرحيم﴾ حتى بلغ ﴿فإن أعرضوا فقل أذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾، فقال له عتبة: حسبك، حسبك، ما عندك غير هذا؟ قال: لا، فرجع إلى قريش فقالوا: ما وراءك؟ قال: ما تركت شيئاً أرى أنكم تكلمونه به إلا وقد كلمته به، فقالوا: فهل أجابك؟ قال: نعم، قال: لا والذي نصبها بنية ما فهمت شيئاً مما قال، غير أنه أذركم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود، قالوا: ويلك، يكلمك رجل بالعربية لا تدري ما قال! قال: لا والله ما فهمت شيئاً مما قال غير ذكر الصاعقة.

٣٧٧١٦ - حدثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي

٣٧٧١٦ - من الآية ٢٨ من سورة غافر.

والحديث رواه أبو يعلى (٧٣٠١ = ٧٣٣٩) عن المصنف، به.

وعن أبي يعلى: ابن حبان (٦٥٦٩)، وعزه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٤: ٨٧ إلى الطبراني من طريق المصنف، به.

سلمة، عن عمرو بن العاص قال: ما رأيت قريشاً أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم إلا يوماً ائتمروا به وهم جلوس في ظل الكعبة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة بن أبي معيط فجعل رداءه في عنقه ثم جَذَبَهُ حَتَّى وَجَبَ لِرَكْبَتَيْهِ سَاقِطاً، وتصايح الناس فظنوا أنه مقتول، فأقبل أبو بكر يشتدُّ حتى أخذ بضبعي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه وهو يقول: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ؟﴾! ثم انصرفوا عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى، فلما قضى صلاته مرَّ بهم وهم جلوس في ظل الكعبة، فقال: «يا معشر قريش! أما والذي نفسُ محمد بيده! ما أُرسلتُ إليكم إلا بالذبح»، وأشار بيده إلى حلقه، قال: فقال له أبو جهل: يا محمد! ما كنتَ جهولاً، قال: فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت منهم».

٣٧٧١٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن داود، عن عكرمة، عن ابن

١٤: ٢٩٨

وعلقه البخاري في «صحيحه» بعد رقم (٣٨٥٦) على محمد بن عمرو، ووصله في «خلق أفعال العباد» (٢٣٤).

لكن في مطبوعته: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو خطأ، صوابه: عمرو ابن العاص.

على أن القصة رواها البخاري (٣٨٥٦) من حديث عمرو بن العاص، قال الحافظ في «شرح» بعد كلام ٧: ١٦٩: لا مانع من التعدد، لاختلاف السياقين.

٣٧٧١٧ - الآية الكريمة ١٧ من سورة العلق.

والحديث رواه أحمد وابنه عبد الله ١: ٢٥٦ عن المصنّف، به.

عباس قال: مرّ أبو جهل فقال: ألم أنهك؟ فانتهره النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له أبو جهل: لم تنتهرني يا محمد؟! والله لقد علمت ما بها رجلٌ أكبرُ نادياً مني. قال: فقال جبريل: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ قال: فقال ابن عباس: والله أن لو دعا نادية لأخذته زبانية العذاب.

٣٧٧١٨ - حدثنا جعفر بن عون قال: أخبرنا سفيان، عن أبي

ورواه الترمذي (٣٣٤٩) وقال: حسن غريب صحيح، والنسائي (١١٦٨٤)، كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر، به.

ورواه أحمد ١: ٣٢٩، والحاكم ٢: ٤٨٧ - ٤٨٨ وصححه ووافقه الذهبي من طريق داود، به.

٣٧٧١٨ - سيكرر المصنف طرفه الأخير برقم (٣٧٨٣٢).

والحديث رواه المصنف في «مسنده» (٢٩٨) عن أبي الأحوص، عن جعفر، به.

ورواه البخاري (٢٩٣٤)، ومسلم ٣: ١٤١٩ - ١٤٢٠ (١٠٩)، كلاهما عن المصنف، به.

ورواه النسائي (٨٦٦٩)، وأبو يعلى (٥٢٩١ = ٥٣١٢)، كلاهما من طريق جعفر ابن عون، به.

ورواه البخاري في مواضع أولها (٢٤٠)، ومسلم (١٠٨، ١١٠)، والنسائي (٢٩٦، ٨٦٦٨)، كلهم من طريق أبي إسحاق السبيعي، به.

وقوله «فكان يستحب ثلاثاً»: هكذا في النسخ، قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» ١٢: ١٥٤: «هكذا هو في نسخ بلادنا: يستحب، بالباء الموحدة في آخره، وذكر القاضي - عياض في «شرحه» ٦: ١٦٨ - أنه روي بالموحدة وبالمثلثة (يستحب) قال: وهو الأظهر، ومعناه الإلحاح».

والسابع من المدعو عليهم هو عمارة بن الوليد، انظر «صحيح» البخاري (٥٢٠).

إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ظل الكعبة قال: فقال أبو جهل وأناس من قريش - ونُحِرَتِ جزور في ناحية مكة - قال: فأرسلوا فجاءوا من سلاها فطرحوه عليه، قال: فجاءت فاطمة حتى ألقتة عنه، قال: فكان يستحب ثلاثاً يقول: «اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش: بأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد ابن عتبة، وأمّية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط».

قال: قال عبد الله: فلقد رأيتهم قتل في قلب بدر. قال أبو إسحاق: ونسيت السابع.

٢٩٩: ١٤ ٣٧٧١٩ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا عباد، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: لما أن مرض أبو طالب دخل عليه رهطٌ من قريش فيهم أبو جهل، قال: فقالوا: إن ابن أخيك يشتم آلهتنا، ويفعل ويفعل، ويقول ويقول، فلو بعثت إليه فنهيتَه، فبعث إليه - أو قال: جاء النبي صلى الله عليه وسلم - فدخل البيت وبينه وبين أبي طالب مجلسٌ رجل، قال: فخشي أبو جهل أن جلس النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنب أبي طالب أن يكون أرقاً له عليه، فوثب فجلس في ذلك المجلس، ولم يجد النبي صلى الله عليه وسلم مجلساً قُرب عمه، فجلس عند الباب.

٣٧٧١٩ - تقدم أوله من هذا الوجه برقم (١٢٠٥٢)، ومن وجه آخر قبله برقم (١٢٠٥٠).

واللّٰهُوَ: الشتم.

قال أبو طالب: أي ابن أخي! ما بال قومك يشكونك؟ يزعمون أنك تشتم آلهتهم، وتقول وتقول، وتفعل وتفعل، قال: فأكثروا عليه من اللّحْو، قال: فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «يا عمّ إني أريدكم على كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب، وتؤدي إليهم بها العجم الجزية»، قال: ففزعوا لكلمته ولقوله، قال: فقال القوم: كلمة واحدة، نعم، وأبيك! وعشراً، وما هي؟ قال أبو طالب: وأي كلمة هي يا ابن أخي؟ قال: «لا إله إلا الله» قال: فقاموا فزعين ينفضون ثيابهم وهم يقولون: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ قال: وقرأ من هذا الموضع إلى قوله: ﴿لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ﴾.

٣٧٧٢٠ - حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا يزيد بن زياد قال:

٣٧٧٢٠ - رواه المصنف في «مسنده» (٨٢٢) تاماً بهذا الإسناد.

وروى ابن ماجه الطرف الأخير من رواية «المسند» برقم (٢٦٧٠) عن المصنف، به.

ورواه الدارقطني تاماً ٣: ٤٤ - ٤٥ (١٨٦) من طريق ابن نمير، به.

ورواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٤٩)، والنسائي (٢٣١١، ٧٠٤٣)، وابن خزيمة (١٥٩)، ثلاثتهم مختصراً، وابن حبان (٦٥٦٢)، والحاكم ٢: ٦١١ - ٦١٢ وصححه ووافقه الذهبي، كلاهما بتمامه، والبيهقي في «السنن» ١: ٧٦، ٢٠: ٢١ - وفي «الدلائل» ٥: ٣٨١، كلهم من طريق يزيد، به.

ورواه تماً الطبراني ٨ (٨١٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٨٠، من طريق أبي جناب، عن جامع، به، وأبو جناب ضعيف.

قلت: وشهد مثل المشهد ربيعة بن عباد الديلي، رواه أحمد وابنه عبد الله ٤: ٣٤١، ٣: ٤٩٢، وغيرهما.

حدثنا أبو صخرة جامع بن شداد، عن طارق المحاربي قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوق ذي المجاز وأنا في بيعة أبيها، قال: فمرّ وعليه جبة له حمراء وهو ينادي بأعلى صوته: «أيها الناس! قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»، ورجل يتبعه بالحجارة قد أدمى كعبيه وعرقوبيه، وهو يقول: يا أيها الناس! لا تطيعوه فإنه كذاب، قال: قلت: من هذا؟ قالوا: هذا غلام بني عبد المطلب، قلت: فمن هذا الذي يتبعه يرميه بالحجارة؟ قالوا: عمّه عبد العزى، وهو أبو لهب.

٣٧٧٢١ - حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد أُوذيت في الله وما يؤذى أحد، ولقد أُخِفْتُ في الله وما يُخاف أحد، ولقد أتت عليّ ثلاثة من بين يوم وليلة ومالي ولبلال طعامٌ يأكله ذو كبدٍ إلا ما وراه إبطُ بلال».

٣٧٧٢٢ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن حجاج، عن منذر، عن ابن الحنفية، في قوله ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ قال: كان أبو جهل وصناديدُ قريش يتلقون الناس إذا جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يُسلمون، فيقولون: إنه يحرم الخمر، ويحرم الزنى، ويحرم ما

٣٧٧٢١ - تقدم برقم (٣٢٣٦٢).

٣٧٧٢٢ - من الآية ١٣ من سورة العنكبوت.

والخبر مرسل، وفيه حجاج بن أرطاة.

وقد عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٥: ١٤٢ إلى المصنف وإلى ابن المنذر فقط.

كانت تصنع العرب، فارجعوا فنحن نحمل أوزاركم، فنزلت هذه الآية ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ﴾.

٣٧٧٢٣ - حدثنا يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم شُجَّ في وجهه، وكُسرت رباعيته، ورمي رمية على كتفه، فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول: «كَيْفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلَتْ هَذَا بِنَبِيِّهَا وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

٣٧٧٢٤ - حدثنا أبو أسامة، حدثنا مجالد، عن عامر قال: قالت قریش لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا كَمَا تَزْعُمُ فَبَاعِدْ جَبَلِي مَكَّةَ أَخْشِيهَا هَذِينَ مَسِيرَةَ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ أَوْ خَمْسَةٍ، فَإِنَّهَا ضِيقَةٌ حَتَّى نَزْرِعَ فِيهَا وَنَرْعَى، وَابْعَثْ لَنَا آبَاءَنَا مِنَ الْمَوْتَى حَتَّى يَكْلُمُونَا وَيُخْبِرُونَا أَنَّكَ نَبِيٌّ، وَاحْمِلْنَا إِلَى الشَّامِ أَوْ إِلَى الْيَمَنِ أَوْ إِلَى الْحِيرَةِ حَتَّى نَذْهَبَ وَنَجِيَّ فِي لَيْلَةٍ،

٣٧٧٢٣ - الآية ١٢٨ من سورة آل عمران.

والحديث رواه أحمد ٣: ٢٠١، والترمذي (٣٠٠٣) وقال: حسن صحيح، وابن حبان (٦٥٧٤)، كلهم بمثل إسناده المصنف.

ورواه أحمد ٣: ٩٩، ١٧٨ - ١٧٩، ٢٠٦، والترمذي (٣٠٠٢)، والنسائي (١١٠٧٧)، وابن ماجه (٤٠٢٧)، وأبو يعلى (٣٧٢٦ = ٣٧٣٨)، وابن حبان (٦٥٧٤)، كلهم من طريق حميد، به.

٣٧٧٢٤ - من الآية ٣١ من سورة الرعد.

وهذا الخبر من مراسيل الشعبي، لكن مجالد ليس بالقوي، وقد تغير.

وروى ابن جرير ١٣: ١٥١ نحوه عن ابن عباس ومجاهد.

كما زعمت أنك فعلته، فأنزل الله ﴿ولو أن قرآنًا سُيِّرَ به الجبال أو قُطِّعَ به الأرض أو كُلَّم به الموتى﴾.

٦ - حديث المعراج حين أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم

٣٦٥٧٠ - ٣٧٧٢٥ - حدثنا الحسن بن موسى الأشيب قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا ثابت، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أتيت بالبراق - وهو دابة أبيض فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه -، فركبته فسار بي حتى أتيت بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي كان يربط بها الأنبياء، ثم دخلت فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت، فجاءني جبريل بإناء من خمر وإناء من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل: أصبت الفطرة.

٢ - قال: ثم عُرِج بنا إلى السماء الدنيا، فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ فقال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، فقيل: وقد أُرْسِلَ إليه؟ فقال: قد أُرْسِلَ إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بآدم فرحب ودعا لي بخير، ثم عُرِج بنا إلى السماء الثانية، فاستفتح جبريل فقيل: ومن أنت؟ قال: جبريل، فقيل: ومن معك؟ قال: محمد، فقيل: وقد أُرْسِلَ إليه؟ قال:

٣٧٧٢٥ - «الأشيب»: هذا هو الصواب، وفي النسخ: بن الأشيب، خطأ.

وقد رواه أحمد ٣: ١٤٨ عن الحسن بن موسى، به.

ورواه مسلم ١: ١٤٥ (٢٥٩)، وأبو يعلى (٣٣٦٢) = ٣٣٧٥، ٣٤٨٦ = (٣٤٩٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢: ٣٨٢ - ٣٨٤ من طريق حماد، به.

وقد روي مفرقاً في كتب السنة.

قد أرسل إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بابني الخالة يحيى وعيسى، فرحبا ودعوا لي بخير.

٣ - ثم عُرج بنا إلى السماء الثالثة، فاستفتح جبريل فقيلاً : من أنت؟ فقال : جبريل، فقيلاً : ومن معك؟ قال : محمد، قالوا : وقد أرسل إليه؟ قال : قد أرسل إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بيوسف، وإذا هو قد أُعطي شطر الحسن، فرحب ودعا لي بخير، ثم عُرج بنا إلى السماء الرابعة، فاستفتح جبريل فقيلاً : من أنت؟ قال : جبريل، فقيلاً : ومن معك؟ قال : محمد صلى الله عليه وسلم، قالوا : وقد أرسل إليه؟ قال : قد أرسل إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بإدريس فرحب ودعا لي بخير، ثم قال : يقول الله : ﴿ورفعناه مكاناً علياً﴾.

٤ - ثم عُرج بنا إلى السماء الخامسة، فاستفتح جبريل فقيلاً : من أنت؟ قال : جبريل، فقيلاً : ومن معك؟ فقال : محمد، فقيلاً : وقد بُعث إليه؟ قال : قد بُعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بهارون فرحب بي ودعا لي بخير، ثم عُرج بنا إلى السماء السادسة، فاستفتح جبريل فقيلاً : من أنت؟ قال : جبريل، فقيلاً : ومن معك؟ قال : محمد، فقيلاً : وقد بُعث إليه؟ قال : قد بُعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بموسى فرحب ودعا لي بخير.

٥ - ثم عُرج بنا إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل فقيلاً : من أنت؟ فقال : جبريل، فقيلاً : ومن معك؟ قال : محمد، فقيلاً : وقد بُعث إليه؟ قال : قد بُعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بإبراهيم، وإذا هو مستندٌ إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كلَّ يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه.

٦ - ثم ذهب بي إلى سدرة المنتهى فإذا ورقها كآذان الفيلة، وإذا

ثَمَرَهَا أَمْثَالُ الْقِلَالِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِفَهَا مِنْ حَسَنِهَا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، وَفَرَضَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ صَلَاةً.

٧ - فنزلتُ حتى انتهيتُ إلى موسى فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ قال: قلت خمسين صلاةً في كل يوم وليلة، فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فإني قد بلوتُ بني إسرائيل وخبرتهم، قال: فرجعت إلى ربي فقلت له: رب خفف عن أمتي، فحطَّ عني خمساً، فرجعت إلى موسى فقال: ما فعلت؟ فقلت: حطَّ عني خمساً، قال: إن أمتك لا تطيق ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى عليه السلام فيحطُّ عني خمساً خمساً حتى قال: يا محمد هي خمسُ صلوات في كل يوم وليلة، بكل صلاة عشر، فتلك خمسون صلاة، ومن همَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرًا، ومن همَّ بسيئة ولم يعملها لم تكتب له شيئًا، فإن عملها كتبت سيئة واحدة.

٨ - فنزلت حتى انتهيت إلى موسى فأخبرته فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك، فإن أمتك لا تطيق ذلك»، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد رجعت إلى ربي حتى استحييت».

٣٧٧٢٦ - حدثنا أبو أسامة، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن

٣٧٧٢٦ - رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم ١: ١٤٩ - ٢٥١ (٢٦٤)، والترمذي (٣٣٤٦) وأجمله، والنسائي (٣١٣)، وأحمد ٤: ٢١٠، كلهم من طريق سعيد، به.

مالك، عن مالك بن صَعَصَعَة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو منه، أو شبيه به.

٣٧٧٢٧ - حدثنا هُوْدَة بن خليفة قال: حدثنا عوف، عن زرارة بن أوفى قال: قال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لما كان ليلة أُسري بي أصبحت بمكة، قال: فَطَعْتُ بِأَمْرِي، وعرفت أن الناس مكذَّبِيَّ»، فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم معزلاً حزيناً، فمرَّ به أبو جهل فجاء حتى جلس إليه فقال كالمستهزئ: هل كان من شيء؟ قال: «نعم»، قال: وما هو؟ قال: «أُسري بي الليلة»، قال: إلى أين؟ قال: «إلى بيت المقدس»، قال: ثم أصبحت بين أظهرنا؟ قال: «نعم»، فلم يرَ أن يكذبه مخافة أن يجحد الحديث إن دعا قومه إليه، قال: أتحدث قومك ما حدثتني إن دعوتهم إليك؟ قال: «نعم»، قال: هيا معاشر بني كعب بن لؤي هلم، قال: فتنفّضت المجالس فجاءوا حتى جلسوا إليهما، فقال: حدث قومك ما حدثتني.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني أُسري بي الليلة»، قالوا: إلى أين؟ قال: «إلى بيت المقدس»، قالوا: ثم أصبحت بين ظهرائنا؟ قال: «نعم»، قال: فمن بين مصفّق، ومن بين واضح يده على رأسه متعجباً للكذب - زعم! - وقالوا: أتستطيع أن تنعت لنا المسجد؟ قال: وفي القوم من سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد، قال رسول الله صلى الله عليه

ورواه البخاري (٣٢٠٧، ٣٨٨٧)، ومسلم (٢٦٥)، والنسائي (٣١٣)، وأحمد ٤: ٢٠٧ - ٢٠٨، ٢٠٨، ٢١٠ - ٢١٠، كلهم من طريق قتادة، به.

٣٧٧٢٧ - تقدم برقم (٣٢٣٥٨).

وسلم: «فذهبت أنعتُ لهم، فما زلت أنعتُ وأنعتُ، حتى التبس عليّ بعضُ النعت، فجيء بالمسجد وأنا أنظر إليه حتى وُضع دون دار عَقيل - أو دار عقال -، فنعتُهُ وأنا أنظر إليه»، فقال القوم: أما النعت فوالله لقد أصاب.

٣٧٧٢٨ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة بن اليمان: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتني بالبراق - وهو دابة أبيض طويل، يضع حافره عند منتهى طرفه - قال: فلم يُزابل ظهره هو وجبريل حتى أتيا بيت المقدس، وفتحت لهما أبواب السماء، فرأى الجنة والنار.

قال: وقال حذيفة: ولم يصل في بيت المقدس، قال زرّ: فقلت: بلى قد صلى، قال حذيفة: ما اسمك يا أصلع؟ فإني أعرف وجهك ولا أدري ما اسمك؟ قال: قلت: زر بن حبيش، قال: فقال: وما يدريك؟ وهل تجده صلى؟ قال: قلت: يقول الله: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير﴾. قال: وهل تجده صلى؟ إنه لو صلى فيه صلينا معه كما نصلي في المسجد الحرام، وقيل لحذيفة: وربط الدابة بالحلقة التي يربط بها الأنبياء؟ فقال حذيفة: أو كان يخاف أن تذهب وقد أتاه الله بها؟!.

٣٧٧٢٨ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٣٥٦) إلى قول حذيفة: لم يصل في بيت

المقدس.

٣٧٧٢٩ - حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي الصلت، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَنْظَرْتُ فَوْقِي فَإِذَا أَنَا بَرَعْدٌ وَبَرْقٌ وَصَوَاعِقُ، قَالَ: وَأَتَيْتُ عَلَى قَوْمٍ بَطُونُهُمْ كَالْبَيُوتِ فِيهَا الْحَيَاتُ تُرَى مِنْ خَارِجِ بَطُونِهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ أَكَلَةُ الرِّبَا، فَلَمَّا نَزَلْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا نَظَرْتُ أَسْفَلَ شَيْءٍ، فَإِذَا بَرْهَجٌ وَدُخَانٌ وَأَصْوَاتٌ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذِهِ الشَّيَاطِينُ يَحْرِفُونَ عَلَى أَعْيُنِ بَنِي آدَمَ: لَا يَتَفَكَّرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْلَا ذَاكَ لَرَأَوْا الْعَجَائِبَ».

٣٧٧٢٩ - «أسفل شيء»: كذا من النسخ، وفي رواية «المسند» الأولى: أسفل مني.

وفي إسناد المصنف - ومن معه -: علي بن زيد، وتقدم القول فيه (٥٢) وأنه ممن يحسن حديثه، وشيخه أبو الصلت: لم يذكر المزي راوياً عنه سوى علي بن زيد، فقيل فيه: مجهول، واستدرك عليه الهيثمي في «المجمع» ١: ٣٢٦ راوياً آخر عنه هو ابنه خالد، وذلك في حديث الطبراني في الأوسط (٦٨٤٧): «المؤذنون أطول الناس أعناقاً».

والحديث رواه ابن ماجه (٢٢٧٣) عن المصنف، به مختصراً.

ورواه أحمد ٢: ٣٥٣ عن الحسن بن موسى، به.

ورواه أحمد أيضاً ٢: ٣٥٣، ٣٦٣ من طريق حماد، به.

وقوله «برهَج»: أي: بغيار.

و«يحرِفون»: يصرفون.

٣٦٥٧٥ ٣٧٧٣٠ - حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا سليمان التيمي وثابت البناني، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتيت على موسى ليلة أُسري بي عند الكثيب الأحمر، وهو قائم يصلي في قبره».

٣٧٧٣١ - حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن

٣٧٧٣٠ - رواه أحمد ٣: ١٤٨، وعبد بن حميد (١٢٠٥) بمثل إسناده المصنف.
ورواه أحمد ٣: ٢٤٨، ومسلم ٤: ١٨٤٥ (١٦٤)، والنسائي (١٣٢٩)، كلهم من طريق حماد، به، وقال النسائي: هذا أولى بالصواب.
ورواه أحمد ٣: ١٢٠، ومسلم (١٦٥)، والنسائي في «الصغرى» (١٦٣٤)، كلهم من طريق سليمان، به.
ورواه النسائي (١٣٢٨) من طريق حماد، عن سليمان، عن ثابت، عن أنس، به.
ورواه أحمد ٥: ٥٩، ٣٦٢، ٣٦٥، والنسائي (١٣٣٠، ١٣٣١)، كلاهما من طريق سليمان، عن أنس، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.
وللمصنف إسناده آخر به، فقد رواه مسلم (١٦٥) عنه، عن عبدة بن سليمان، عن سفيان، عن سليمان، عن أنس.

٣٧٧٣١ - رواه وكيع في «الزهد» (٢٩٧)، وفي الإسناده علي بن زيد، وحاله كما سبق قبل حديث، وتويع.

ورواه أحمد ٣: ١٢٠، ١٨٠، وأبو يعلى (٣٩٨٣ = ٣٩٩٦) بمثل إسناده المصنف.

ورواه أحمد ٣: ٢٣١، ٢٣٩، وعبد بن حميد (١٢٢٢)، وأبو يعلى (٣٩٧٩) = (٣٩٩٢)، والحرث - «بغية الباحث» (٢٦) -، كلهم من طريق حماد، به.

أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مررت ليلة أسري بي على قوم تُقرَضُ شِفَاهُهُمْ بمقاريضٍ من نار، فقلت: من هؤلاء؟ قيل: هؤلاء خطباء من أهل الدنيا، ممن كانوا يأمرُونَ الناس بالبرِّ وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب، أفلا يعقلون؟!».

٣٧٧٣٢ - حدثنا عليّ بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبد الله بن شداد قال: لما أُسري بالنبي صلى الله عليه وسلم، أُتِيَ بدابة فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، يقال له: بُراق، فمرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيرٍ للمشرّكين فنفرت، فقالوا: يا هؤلاء ما هذا؟ قالوا: ما نرى شيئاً، ما هذه إلا ريح! حتى أتى بيت المقدس، فأتى بإناءين في واحدٍ خمرٌ، وفي الآخر لبن، فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم اللبن، فقال له جبريل: «هُدِيت، وَهُدِيت أمتك»، ثم سار إلى مصر.

٣٧٧٣٣ - حدثنا أبو خالد، عن حميد، عن أنس قال: قال رسول الله

ورواه الطيالسي (٢٠٦٠)، والحرث - «بغية الباحث» (٧٦٩) -، كلاهما من طريق علي بن زيد، به.

على أن عليّ بن زيد قد توبع من قِبَل سليمان التيمي، عند أبي يعلى (٤٠٥٦) = (٤٠٦٩)، والطبراني في الأوسط (٤١٣)، ومن قِبَل مالك بن دينار عند أبي يعلى أيضاً (٤١٤٥ = ٤١٦٠)، وابن حبان (٥٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ٨: ٤٣ - ٤٤، والضعف الذي في إسناد أبي يعلى وابن حبان ينجبر بإسناد أبي نعيم.

٣٧٧٣٢ - تقدم برقم (٢٤٥٥٨، ٣٢٣٥٧).

٣٧٧٣٣ - تقدم أيضاً برقم (٣٥٠٩٨، ٣٢٣٧٥).

صلى الله عليه وسلم: «لما انتهيتُ إلى السُّدرة، إذا ورقها مثلُ آذان الفيلة، وإذا نَبَقُها أمثال القلال، فلما غَشِيها من أمر الله ما غشي، تحوَّلت فذكرتُ الياقوت».

٣٧٧٣٤ - حدثنا ابن يمان، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن غزوان قال: سدرة المنتهى صُبر الجنة.

٣٦٥٨٠ ٣٧٧٣٥ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العُري، عن هزيل بن شرحبيل، عن عبد الله، في قوله ﴿سدرة المنتهى﴾ قال: صُبر الجنة - يعني وسطها - عليها فضُول السندس والإستبرق.

٣٧٧٣٦ - حدثنا أبو خالد، عن يحيى بن ميسرة، عن عمرو بن مرة، عن كعب قال: سدرة المنتهى: ينتهي إليها أمر كل نبي وملك.

٣١٠: ١٤ ٧ - في النبي صلى الله عليه وسلم حين عَرَض نفسه على العرب

٣٧٧٣٧ - حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن إسرائيل، عن

٣٧٧٣٤ - غزوان: هو أبو مالك الغفاري، وكلهم ثقات إلا شيخ المصنف يحيى ابن يمان فضيف، لكنه يتقوى بما بعده.

٣٧٧٣٥ - تقدم برقم (٣٥٠٩٤).

٣٧٧٣٦ - يحيى بن ميسرة: هو الأحمسي، ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٧: ٥٩٩. ويشهد لهذا الخبر ما تقدم برقم (٣٥٢٥٣).

٣٧٧٣٧ - رواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦٦، ١٥٧)، والترمذي (٢٩٢٥) من طريقه وقال: غريب صحيح، وأبو داود (٤٧٠١)، والنسائي (٧٧٢٧)، وابن ماجه (٢٠١)، وأحمد ٣: ٣٩٠، والدارمي (٣٣٥٤)، كلهم من طرق عن

عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس بالموقف يقول: «ألا رجل يعرضني على قومه؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي»، قال: فأتاه رجل من همدان، فقال: «وممن أنت؟»، قال: من همدان، قال: «وعند قومك منعة؟»، قال: نعم، قال: فذهب الرجل ثم إنه خشي أن يخفّره قومه، فرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أذهب فأعرض على قومي ثم آتيك من قابل، ثم ذهب، وجاءت وفود الأنصار في رجب.

٨ - إسلام أبي بكر رضي الله عنه

٣٧٧٣٨ - حدثنا وكيع بن الجراح قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: أتيت إبراهيم فسألته؟ فقال: أول من أسلم أبو بكر.

٣٧٧٣٩ - حدثنا شيخ لنا قال: أخبرنا مجالد، عن عامر قال: سألت

٣١١: ١٤ - أو سئل - ابن عباس: أي الناس كان أول إسلاماً؟ فقال: أما سمعت قول حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجواً من أخي ثقةٍ فاذكر أخاك أبا بكرٍ بما فعلا

إسرائيل، به، مطولاً ومختصراً.

وروى أحمد ٣: ٣٢٢ - ٣٢٣، ٣٣٩ - ٣٤٠ نحوه من حديث جابر مطولاً.

٣٧٧٣٨ - تقدم الخبر برقم (٣٢٧٦٩، ٣٤٥٦٨، ٣٦٩١٥)، ومن وجوه أخرى

عن شعبة، انظر ما سيأتي برقم (٣٧٠٦٠، ٣٧٧٤٩).

٣٧٧٣٩ - تقدم برقم (٣٤٥٨٦).

خير البرية أبقاها وأعدّلها إلا النبي وأوفّاها بما حملا
والثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا
٣٦٥٨٥ ٣٧٧٤٠ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام بن عروة قال: أخبرني
أبي قال: أسلم أبو بكر يوم أسلم وله أربعون ألف درهم.

٣٧٧٤١ - حدثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد قال: أول من أظهر
الإسلام سبعة: رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وبلال،
وخباب، وصهيب، وعمار، وسمية أم عمار، فأما رسول الله صلى الله
عليه وسلم فمنعه عمه، وأما أبو بكر فمنعه قومه، وأخذ الآخرون،
فأليسوا أذراع الحديد، ثم صهروهم في الشمس، حتى بلغ الجهد منهم
كل مبلغ، فأعطوهم ما سألوا، فجاء إلى كل رجل منهم قومه بأنطاع الأدم
فيها الماء فألقوهم فيها، ثم حملوا بجوانبه إلا بلالاً، فلما كان العشي،
جاء أبو جهل فجعل يشتم سمية ويرفث، ثم طعنها فقتلها، فهي أول شهيد
٣١٢: ١٤ استشهد في الإسلام إلا بلالاً، فإنه هانت عليه نفسه في الله حتى ملّوا،
فجعلوا في عنقه حبلاً، ثم أمروا صبيانهم فاشتدوا به بين أخشي مكة،
وجعل يقول: أحدٌ أحدٌ.

٣٧٧٤٢ - حدثنا ابن عيينة، عن منصور، عن مجاهد، مثله.

٣٧٧٤٠ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٥٦٣).

٣٧٧٤١ - سبق الخبر برقم (٣٣٠٠٠) وتنظر عنده مواضع الأخرى.

٣٧٧٤٢ - رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٠) من طريق ابن عيينة،
به. وانظر ما تقدم قبله.

٣٧٧٤٣ - حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي قال: أعطوهم ما سألوا إلا خباباً، فجعلوا يلصقون ظهره بالرّصْف حتى ذهب ماء مَتْنِهِ.

٣٧٧٤٤ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل، عن قيس قال: اشترى أبو بكر - يعني بلالاً - بخمسة أواقٍ وهو مدفون بالحجارة، قالوا: لو أبيت إلا أوقية لبعناكه، فقال: لو أبيتم إلا مئة أوقية لأخذته.

٣٦٥٩٠ - ٣٧٧٤٥ - حدثنا سفيان، عن مسعر، عن قيس، عن طارق بن شهاب قال: كان خباب من المهاجرين، وكان ممن يعذَّب في الله.

٣٧٧٤٦ - حدثنا ابن فضيل، عن أبيه قال: سمعت كُردوساً يقول: ألا إن خباب بن الأرتّ أسلم سادس ستة، كان له سُدُس من الإسلام! ٣١٣: ١٤

٣٧٧٤٧ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي ليلى الكندي قال: جاء خباب إلى عمر فقال: أدُّنْهُ، فما أجد أحداً أحقّ بهذا المجلس منك إلا عماراً، قال: فجعل خباب يُريهِ آثاراً في ظهره مما عذبه المشركون.

٣٧٧٤٨ - حدثنا يحيى بن أبي بكير قال: حدثنا زائدة، عن

٣٧٧٤٣ - تقدم برقم (٣٤٥٧١).

٣٧٧٤٥ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٥٧٢).

٣٧٧٤٧ - تقدم كذلك برقم (٣٢٩١١).

٣٧٧٤٨ - سبق برقم (٣٢٩٩٩، ٣٦٩٤٥)، وتقدم من كلام مجاهد برقم

(٣٣٠٠٠، ٣٤٥٧٠، ٣٦٩١٣، ٣٧٧٤١).

عاصم، عن زِرِّ، عن عبد الله قال: أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو بكر، وعمار، وأمه سُمَيَّة، وصهيب، وبلال، والمقداد، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه أبي طالب، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون، فألبسوهم أذراع الحديد وصهروهم في الشمس، فما منهم أحد إلا وآتاهم على ما أرادوا إلا بلالاً، فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول: أَحَدٌ أَحَدٌ.

٩ - إسلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

٣٧٧٤٩ - حدثنا شبابة قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة مولى الأنصار، عن زيد بن أرقم قال: أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عليٌّ.

٣٦٥٩٥ ٣٧٧٥٠ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي مالك الأشجعي، عن سالم قال: قلت لابن الحنفية: أبو بكر كان أول القوم إسلاماً؟ قال: لا، قلت: فيمَ علا أبو بكر وسبق حتى لا يُذكر أحد غيرَ أبي بكر؟ قال: كان أفضلهم إسلاماً حين أسلم حتى لحق بربه.

٣٧٧٤٩ - تقدم الخبر من وجوه أخرى عن شعبة برقم (٣٢٧٦٩، ٣٤٥٦٨، ٣٦٩١٥، ٣٧٠٦٠، ٣٧٧٣٨).

٣٧٧٥٠ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٥٩٣، ٣٤٥٦٩، ٣٦٩٤٤).

١٠ - إسلام عثمان بن عفان رضي الله عنه

٣٧٧٥١ - حدثنا زيد بن حباب، عن ابن لهيعة قال: أخبرني يزيد بن عمرو المَعافري قال: سمعت أبا ثور الفَهَمي يقول: قدم علينا عبد الرحمن ابن عُدَيْس البَلَوِي - وكان ممن بايع تحت الشجرة - فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر عثمان، فقال أبو ثور: فدخلت على عثمان وهو محصور فقال: إني لرابع الإسلام.

١١ - إسلام الزبير رضي الله عنه

٣٧٧٥٢ - حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة قال: أسلم الزبير وهو ابن ستِّ عشرة سنة، ولم يتخلَّف عن غَزَاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١٢ - إسلام أبي ذر رضي الله عنه

٣٧٧٥٣ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا سليمان بن المغيرة قال: حدثنا

٣٧٧٥١ - تقدم كذلك برقم (٣٢٧١٨ تاماً، ٣٤٥٨٢).

٣٧٧٥٢ - سبق برقم (١٩٨٣٣، ٣٤٥٥٥).

٣٧٧٥٣ - تقدم طرف منه برقم (١٤٣٣٥).

وفي الفقرة التاسعة «فتح أبو بكر باباً فقبض لي»: في ر فقط: فقبض لنا.

والحديث رواه الطيالسي (٤٥٨) مختصراً عن سليمان، به.

ورواه أحمد ٥: ١٧٤ - ١٧٥، ١٧٥، ومسلم ٤: ١٩١٩ - ١٩٢٢ (١٣٢) وما بعده، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٩٨٩)، وابن حبان (٧١٣٣)، وأبو نعيم

حميد بن هلال قال: حدثنا عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: خرجنا من قومنا غفار أنا وأخي أنيس وأُمُّنا، وكانوا يُحِلُّون الشهر الحرام،

في «الدلائل» (١٩٧)، كلهم من طرق عن سليمان، به.

ورواه مسلم (قبل ١٣٣)، وأبو عروبة في «الأوائل» (٦٤) من طريق حميد، به.

ومن حديث أبي ذر: رواه البخاري (٣٥٢٢)، ومسلم (١٣٣)، والطبراني في الكبير ١ (٧٧٣)، وفي «الأحاديث الطوال» (٥)، والحاكم ٣: ٣٣٩ - ٣٤١ وسكت عنه وقال الذهبي: إسناده صالح.

وقوله في الفقرة الأولى «فتى»: أي: أظهره إلينا وحدثنا به.

وقوله في الفقرة الثانية «صرمتنا»: الصرمة: القطعة من الإبل، وتطلق على القطعة من الغنم.

«فنافر أنيس»: المنافرة: المفاخرة والمحكمة، وذلك بأن يتفاخر اثنان ثم يتحاكما إلى من يحكم لأحدهما على الآخر، وقوله هنا: «فنافر عن صرمتنا وعن مثلها»: أي: تراهن أنيس هو رجل آخر أيهما أفضل، وكان الرهن صرمتة وصرمة ذاك، وكان الحكم بينهما هو الكاهن، فحكم لأنيس، فرجع إلى أهله بصرمته الأولى، وبالصرمة الثانية التي ربحها.

وأفادت روايتي الطبراني أنه دريد بن الصمة، أما رواية الحاكم ففيها: جريج بن الصمة.

وقوله في الفقرة الثالثة «ألقيت كأني خفاء»: أي: كساء وغطاء.

وقوله في الفقرة الرابعة «فَرَأَتْ عَلِيَّ»: أي: أبطأ.

و«أقراء الشعر»: طرقة وأنواعه.

وفي الفقرة الخامسة «شِنَفُوا لَهُ»: كرهوه.

و«فَتَضَيَّقَتْ رَجُلًا»: هكذا في النسخ، ومثلها في رواية ابن ماهان - أحد رواة

فانطلقنا حتى نزلنا على خالٍ لنا ذي مال وذي هيئة طيبة، قال: فأكرمنا خالنا وأحسن إلينا، فحسدنا قومه فقالوا: إنك إذا خرجت من أهلك خالف إليهم أنيس! قال: فجاء خالنا فثنى علينا ما قيل له، قال: قلت: أما ما مضى من معروفك فقد كدّرتَه، ولا جماع لك فيما بعد، قال: فقرّبنا صرْمتنا فاحتملنا عليها، قال: وغطّى رأسه فجعل يبكي.

٢ - قال: فانطلقنا حتى نزلنا بحضرة مكة، قال: فنأفّر أنيس عن صرْمتنا وعن مثلها، قال: فأتيا الكاهن فخير أنيساً، قال: فأتانا أنيس بصرْمتنا ومثلها معها.

٣ - قال: وقد صليتُ يا ابن أخي قبل أن ألقى رسول الله صلى الله

«صحيح» مسلم عن أبي بكر الأشقر، عن القلانسي، عن مسلم -، قال النووي ١٦: ٢٨: وأنكرها القاضي - عياض ٧: ٥٠٦ - وغيره، قالوا: لا وجه له هنا، وفي الروايات الأخرى له: فتضعفت، أي: نظرت رجلاً هو أضعفهم وسألته: أين الصابئ؟ فأشار هذا المستضعف إلى أبي ذر قائلاً للناس: الصابئ، أي: يقول لهم: خذوا هذا الصابئ (أبا ذر) فإنه يسأل عن ذاك الصابئ الذي هو سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمالت عليه قریش يضربونه بكل ما تصل إليه أيديهم حتى غشي عليه، وجعلوه كالنصب - التمثال والصنم - أحمر اللون من الدماء! رضي الله عنه.

وفي الفقرة السادسة «ليلة قمراء إضحيان»: مقمرة منيرة.

وفي الفقرة الثامنة «فكنت أول من حيّاه»: وذلك بقوله: السلام عليك يا رسول الله، كما في رواية مسلم وغيره.

«فقد عني صاحبه»: فكفني عنه.

«منذ عشر»: في رواية مسلم: منذ ثلاثين، وفي رواية بعدها: منذ خمس عشرة، وكأنه يريد: بليلاتها، فتكون ثلاثين ما بين يوم وليلة.

عليه وسلم بثلاث سنين، قال: قلت: لمن؟ قال: لله، قال: قلت: فأين كنتَ تَوَجَّهَ؟ قال: حيث وجهني الله أصلي عشاء، حتى إذا كان آخر الليل أُلقيت كأني خفاء حتى تعلوني الشمس.

٤ - قال: قال أنيس: لي حاجة بمكة فاكفني حتى آتيك، قال: فانطلق فرائث عليّ، ثم أتاني فقلت: ما حبسك؟ قال: لقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله، قال: قلت: فما يقول الناس له؟ قال: يزعمون أنه ساحر، وأنه كاهن، وأنه شاعر! قال أنيس: فوالله لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرأ الشعر فلا يلتئم على لسان أحد أنه شعر، والله إنه لصادق وإنهم لكاذبون، وكان أنيس شاعراً.

٥ - قال: قلت: اكفني أذهب فأنظر، قال: نعم، وكن من أهل مكة ٣١٧: ١٤ على حذر فإنهم قد شنفوا له وتجهّموا له، قال: فانطلقت حتى قدمت مكة، قال: فتضيّفتُ رجلاً منهم، قال: قلت: أين هذا الذي تدعونه الصابىء؟ قال: فأشار إليّ قال: الصابىء! قال: فمال عليّ أهل الوادي بكل مدرة وعظم، حتى خررت مغشياً عليّ، قال: فارتفعت حين ارتفعت وكأني نُصِبَ أحمر، قال: فأتيت زمزم فغسلت عني الدماء، وشربت من مائها.

٦ - قال: فبينما أهل مكة في ليلة قمرأ إضحيان إذ ضرب الله على أصمختهم، قال: فما يطوف بالبيت أحد منهم غير امرأتين، قال: فأتنا عليّ وهما يدعوان إسافاً ونائلة، قلت: أنكحاً أحدهما الأخرى! قال: فما ثأهما ذلك عن قولهما، قال: فأتنا عليّ، فقلت: هنّ مثلُ الخشبة - غير أني لم أكن - قال: فانطلقنا نؤكولان وتقولان: لو كان هاهنا أحد من أنفارنا!

٧ - قال: فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وهما هابطان من الجبل، قال: مالَكُمَا؟ قالتا: الصابئُ بين الكعبة وأستارها، قالا: ما قال لكما؟ قالتا: قال لنا كلمة تملأ الفم.

٨ - قال: وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إلى الحجر فاستلمه هو وصاحبه، قال: وطاف بالبيت ثم صلى صلاته، قال: فأتيته حين قضى صلاته، قال: فكنت أول من حيّاه بتحية الإسلام، قال: «وعليك ورحمة الله، ممن أنت؟»، قلت: من غفار، قال: فأهوى بيده نحو رأسه، قال: قلت في نفسي: كره أنني انتميت إلى غفار، قال: فذهبت أخذ بيده، قال: فَقَدَعَنِي صاحبه - وكان أعلم به مني - فرفع رأسه فقال: «متى كنت هاهنا؟»، قال: قلت: قد كنت هاهنا منذ عشر من بين يوم وليلة، قال: «فمن كان يُطْعِمُكَ؟»، قال: قلت: ما كان لي طعام غير ماء زمزم، فسمّنت حتى تكسّرت عُنْ بطني، وما وجدت على كبدي سُحْفَةً جوع! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها مباركة، إنها طعام طُعْم»، قال: فقال صاحبه: ائذن لي في إطعامه الليلة.

٩ - فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر، فانطلقت معهما، قال: ففتح أبو بكر باباً فقبض لي من زبيب الطائف، قال: فذاك أول طعام أكلته بها، قال: فلبث ما لبثت أو غبرت، ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني قد وُجِّهْتُ إلى أرض ذات نخل، ولا أحسبها إلا يثرب، فهل أنت مبلغ عني قومك، لعل الله أن ينفعهم بك، وأن يأجرك فيهم؟»، قلت: نعم.

١٠ - فانطلقت حتى أتيت أنيساً فقال: ما صنعت؟ قلت: صنعت أني أسلمت وصدّقت، قال أنيس: وما بي رغبة عن دينك، إني قد أسلمت

وصدقت، قال: فأتينا أُمّنا، فقالت: ما بي رغبةٌ عن دينكما، فإني قد أسلمت وصدقت، قال: فاحتملنا حتى أتينا قومنا غفاراً قال: فأسلم بعضهم قبل أن يقدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، قال: وكان يؤمّمهم إيماءُ بن رَحْضة، وكان سيدهم، قال: وقال بقيتهم: إذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمنا، قال: فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فأسلم بقيتهم.

١١ - قال: وجاءت أسلمُ فقالوا: إخواننا، نُسلم على الذي أسلموا عليه، قال: فأسلموا، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «غِفَارُ غَفَرَ الله لها، وأسلمُ سالمها الله».

١٣ - إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٣٧٧٥٤ - حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي، عن عبد الله بن المؤمّل، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كان أول إسلام عمر: قال: قال عمر: ضرب أختي المخاضُ ليلاً فأخرجت من البيت، فدخلت في أستار الكعبة في ليلة قارّة، قال: فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل الحِجْر وعليه نعلاه، فصلى ما شاء الله ثم انصرف، قال: فسمعت شيئاً لم أسمع مثله، فخرجت فاتّبعته فقال: «من هذا؟»، فقلت: عمر، قال: «يا عمر! ما تتركني نهياً ولا ليلاً»، قال: فخشيت أن يدعو عليّ، قال: فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، قال: فقال: «يا عمر! أسّره»، قال: فقلت: والذي بعثك بالحق لأُعلننّه كما أعلنتُ الشرك.

٣٦٦٠٠ - ٣٧٧٥٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن حُصَيْن، عن هلال بن يساف قال: أسلم عمر بن الخطاب بعد أربعين رجلاً وإحدى عشرة امرأة.

١٤ - إسلام عتبة بن غزوان رضي الله عنه

٣٧٧٥٦ - حدثنا وكيع، عن أبي نَعَامَة: سمعه من خالد بن عمير، عن عُتْبَة بن غزوان قال: لقد رأيْتُني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابعَ سبعة.

١٥ - إسلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

٣٧٧٥٧ - حدثنا محمد بن أبي عُبَيْدة قال: حدثني أبي، عن الأعمش، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال عبد الله: لقد رأيْتُني سادسَ ستة، ما على ظهر الأرض مسلم غيرُنا.

٣٧٧٥٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الرحمن ابن عتبة، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كان أولَ من أفشى القرآن بمكة من في رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدُ الله بن مسعود، وأول من بنى مسجداً يُصلَّى فيه عمار بن ياسر، وأول من أذن بلالٌ، وأول من رمى بسهم في

٣٧٧٥٥ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٥٦٧).

٣٧٧٥٦ - تقدم كذلك برقم (٣٤٥٩٠).

٣٧٧٥٧ - سبق برقم (٣٢٨٩٨، ٣٤٥٨١) وثمة تخريجه.

٣٧٧٥٨ - تقدم برقم (٣٦٩٣٣)، وتقدمت أطراف منه من هذا الوجه وغيره برقم (٣٢٨١٨، ٣٦٩١٨، ٣٦٩٢١، ٣٦٩٤٧، ٣٧٨٩٦).

٣٢١: ١٤ سبيل الله سعد بن مالك، وأول من قُتل من المسلمين مهجع، وأول من عدا به فرسه في سبيل الله المقداد، وأول حيّ أدّى الصدقة من قبل أنفسهم بنو عذرة، وأول حيّ ألفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جهينة.

١٦ - أمر زيد بن حارثة رضي الله عنه

٣٧٧٥٩ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبد الملك قال: حدثنا أبو فزارة قال: أبصر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة غلاماً ذا ذؤابة قد أوقفه قومه بالبطحاء يبيعونه، فأتى خديجة فقال: «رأيت غلاماً بالبطحاء قد أوقفوه لبيعوه، ولو كان لي ثمنه لاشتريته»، قالت: وكم ثمنه؟ قال: «سبع مئة»، قالت: خذ سبع مئة واذهب فاشتره، فاشتراه فجاء به إليها، قال: «أما إنه لو كان لي لأعتقته»، قالت: فهو لك، فأعتقه.

٣٧٧٥٩ - عبد الملك: هو ابن أبي سليمان، جاء منسوباً في رواية ابن عساكر. وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان، والله أعلم، فإن صح فرجاله ثقات.

والخبر رواه ابن عساكر في «تاريخه» ١٤: ٣٥٢ من طريق المصنف. لكن المعروف في أمر زيد: أن حكيم بن حزام اشترى رقيقاً من الشام وقدم بهم مكة، وأدخل عليهم عمته خديجة رضي الله عنهم جميعاً، وقال لها: اختاري يا عمة أي هؤلاء الغلمان شئت فهو لك، فاخترت زيدا، فاستوهبه منها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوهبته له، فأعتقه وتبناه. جاء ذلك في «سيرة» ابن هشام ١: ٢٤٨، واعتمد منه، وثوبع عليه.

وأقول: هكذا هو في المصدر الذي ذكرته، على أنه من كلام ابن هشام، أما في «الاستيعاب» ٢: ٥٤٣، و«الإصابة» فهو من كلام ابن إسحاق، والله أعلم.

١٧ - إسلام سلمان رضي الله تعالى عنه

٣٦٦٠٥ - ٣٧٧٦٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي
 ٣٢٢: ١٤ إسحاق، عن أبي قرة الكندي، عن سلمان قال: كنت من أبناء أساورة
 فارس، وكنت في كتاب ومعي غلامان، وكانا إذا رجعا من عند معلمهما
 أتيا قسّاً فدخلوا عليه، فدخلت معهما، فقال: ألم أنهما أن تأتيا
 بأحد؟! قال: فجعلت أختلف إليه حتى إذا كنت أحبّ إليه منهما، قال:
 فقال لي: إذا سألك أهلك: من حبسك؟ فقل: معلّم، وإذا سألك
 معلّمك: من حبسك؟ فقل: أهلي.

٢ - ثم إنه أراد أن يتحوّل، فقلت له: أنا أتحوّل معك، فتحولت معه
 فنزلنا قرية، فكانت امرأة تأتيه، فلما حضر قال لي: يا سلمان احفر عند
 رأسي، فحفرت عند رأسه فاستخرجت جرة من دراهم، فقال لي: صبّها
 على صدري، فصببْتُها على صدره، فكان يقول: ويلٌ لاقتنائي، ثم إنه
 مات فهممت بالدراهم أن آخذها، ثم إني ذكرت فتركتها، ثم إني آذنت
 القسيسين والرهبان به فحضره، فقلت لهم: إنه قد ترك مالا، قال: فقام
 شباب في القرية فقالوا: هذا مالُ أبينا، فأخذوه.

٣ - قال: فقلت للرهبان: أخبروني برجل عالم أتبعه، قالوا: ما نعلم
 في الأرض رجلاً أعلم من رجل بحمص، فانطلقت إليه فلقيته، فقصصت

٣٧٧٦٠ - تقدم طرف منه برقم (١٠٨١٢، ٢٢٤٢١)، وانظر ما تقدم برقم
 (٢٢٤٠٥).

عليه القصة، قال: فقال: أو ما جاء بك إلا طلب العلم؟ قلت: ما جاء بي إلا طلب العلم، قال: فإني لا أعلم اليوم في الأرض أعلم من رجل يأتي بيت المقدس كل سنة، إن انطلقت الآن وجدت حمارة، قال: فانطلقت فإذا أنا بحماره على باب بيت المقدس، فجلست عنده وانطلق، فلم أره حتى الحول! فجاء فقلت له: يا عبد الله ما صنعت بي؟! قال: وإنك لها هنا؟! قلت: نعم، قال: فإني والله ما أعلم اليوم رجلاً أعلم من رجل خرج بأرض تيماء، وإن تنطلق الآن توافقه، وفيه ثلاث آيات: يأكل الهدية، ولا يأكل الصدقة، وعند غُضُروف كتفه اليمنى خاتم النبوة، مثل بيضة الحمامة، لونها لون جلده.

٤ - قال: فانطلقت ترفعني أرض وتخفِضني أخرى، حتى مررت بقوم من الأعراب، فاستعبَدوني فباعوني، حتى اشترتني امرأة بالمدينة، فسمعتهم يذكرون النبي صلى الله عليه وسلم، وكان العيش عزيزاً، فقلت لها: هبي لي يوماً، قالت: نعم، فانطلقت فاحتطبت حطباً فبعته، وصنعت طعاماً، فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم، وكان يسيراً، فوضعت بين يديه، فقال: «ما هذا؟»، قلت: صدقة، قال: فقال لأصحابه: «كُلُوا»، ولم يأكل، قال: قلت: هذا من علامته.

٥ - ثم مكثت ما شاء الله أن أمكث، ثم قلت لمولاتي: هبي لي يوماً، قالت: نعم، فانطلقت فاحتطبت حطباً فبعته بأكثر من ذلك، وصنعت به طعاماً، فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس بين أصحابه، فوضعت بين يديه، قال: «ما هذا؟»، قلت: هدية، فوضع يده وقال لأصحابه: «خذوا باسم الله».

٦ - وقمت خلفه فوضع رداءه فإذا خاتم النبوة فقلت: أشهد أنك ٣٢٤: ١٤

رسول الله، قال: «وما ذاك؟»، فحدثته عن الرجل ثم قلت: أيدخل الجنة يا رسول الله؟ فإنه حدثني أنك نبي، قال: «لن يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة».

١٨ - إسلام عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه

٣٧٧٦١ - حدثنا حسين بن محمد قال: أخبرنا جرير بن حازم،

٣٧٧٦١ - الرجل المبهم شيخ أبي عبيدة: سُمي في رواية الطبراني والبيهقي: أيمن، وانظر ما يأتي. وأبو عبيدة هذا: هو ابن حذيفة بن اليمان. ذكره العجلي (٢١٩٩)، وابن حبان ٥: ٥٩٠ في ثقاتهما، فحديثه حسن.

ورواه أحمد ٤: ٣٧٩ بمثل إسناد المصنف.

ورواه أحمد أيضاً ٤: ٢٥٧، ٣٧٩، والطبراني في «الأحاديث الطوال» (٢)، والدارقطني ٢: ٢٢٢ (٢٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٤٢، ٣٤٣، كلهم من طريق ابن سيرين، به، مختصراً ومطولاً، وتحرف في مطبوعة «الدلائل»: أيمن إلى: اسمين. وقد روي أيضاً هذا الحديث من طرق عن ابن سيرين، عن أبي عبيدة، عن عدي.

رواه هكذا أحمد ٤: ٣٧٧ - ٣٧٨، ٣٧٩، وابن حبان (٦٦٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٤٣، والدارقطني ٢: ٢٢٢ (٢٨)، والحاكم ٤: ٥١٨ - ٥١٩ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي، وليس كذلك، بل هو إسناد حسن من أجل أبي عبيدة. والشاهد من هذه الرواية اتصال الحديث بين أبي عبيدة وعدي، فقد كان أبو عبيدة يرويه بواسطة، ثم إنه سأل عدياً.

والركوسية: دين بين النصرانية والصابئة. والمرباع: هو رُبع مال الرعية، كان الرئيس في الجاهلية يأخذه.

و«خَصَاصَةٌ مَنْ تَرَى حَوْلِي»: فَرَّقَ مِنْ حَوْلِي.

عن محمد بن سيرين، عن أبي عُبَيْدَةَ بن حذيفة: أن رجلاً قال: قلت: أسأل عن حديث عدي بن حاتم وأنا في ناحية الكوفة، فأكون أنا الذي أسمع منه، فأتيته فقلت: أتعرفني؟ قال: نعم، أنت فلان ابن فلان، وسماه باسمه، قلت حدثني، قال: بُعث النبي صلى الله عليه وسلم فكرهته أشدَّ ما كرهت شيئاً قطُّ، فانطلقت حتى أنزل أقصى أهل العرب مما يلي الروم، فكرهت مكاني أشدَّ مما كرهت مكاني الأول، فقلت: لآتين هذا الرجل، فإن كان كاذباً لا يضرُّني، وإن كان صادقاً لا يخفى عليّ.

٢ - فقدمت المدينة فاستشرفني الناس وقالوا: جاء عدي بن حاتم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا عدي بن حاتم! أسلم تسلم»، قلت: إني من أهل دين، قال: «أنا أعلم بدينك منك»، قال: قلت: أنت أعلم بديني مني؟ قال: «نعم، أنا أعلم بدينك منك»، قلت: أنت أعلم بديني مني؟ قال: «نعم»، قال: «ألست رَكُوسِياً؟»، قلت: بلى، قال: «أولست ترأس قومك؟»، قلت: بلى، قال: «أولست تأخذ المِرباع؟»، قلت: بلى، قال: «ذلك لا يحلُّ لك في دينك». قال: فتواضعتُ من نفسي.

٣ - قال: «يا عدي بن حاتم! أسلم تسلم، فإني ما أظن أو أحسب أنه يمنعك من أن تسلم إلا خصاصةً من ترى حولي، وأنت ترى الناس علينا إلباً واحداً ويداً واحدة، فهل أتيت الحيرة؟»، قلت: لا، وقد علمتُ

و«يوشك أن يُهَمَّ الرجلُ»: بضم الياء وكسر الهاء، وفتح الياء وضم الهاء، ينظر لضبطه وتوجيهه كلام النووي في «شرح مسلم» ٧: ٩٧.

مكانها، قال: «يوشِكُ الظعينةُ أن ترتحل من الحيرة حتى تطوفَ بالبيتِ
بغير جوار، وَلَتَفُتَحَنَّ عَلَيْكُمْ كَنُوزُ كَسْرَى بْنِ هُرْمَزٍ»، قالها ثلاثاً «يوشِكُ
أَنْ يُهْمَّ الرَّجُلُ مِنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ!».

٤ - فلقد رأيت الظعينة تخرج من الحيرة حتى تطوف بالبيت بغير
جوار، ولقد كنت في أول خيل أغارت على المدائن، ولتَحِينُ الثالثة، إنه
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لي.

١٩ - إسلام جرير بن عبد الله رضي الله عنه

٣٧٧٦٢ - حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق،
عن المغيرة بن شُبَيْل بن عوف، عن جرير بن عبد الله قال: لما أن دنوت
من المدينة أنختُ راحلتي، ثم حَلَلْتُ عَيْبَتِي، ولبست حُلَّتِي، فدخلت
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فسلمت على النبي صلى الله
عليه وسلم فرماني الناس بالحدق، قال: فقلت لجلس لي: يا عبد الله!
هل ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمري شيئاً؟ قال: نعم، ذَكَرَكَ
بأحسن الذكر! قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إذ عَرَضَ
له في خطبته فقال: «إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ» أو «مِنْ هَذَا الْبَابِ
مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، أَلَا وَإِنْ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلَكٌ»، قال جرير: فحمدت
الله على ما أبلاني.

٣٧٧٦٢ - تقدم الحديث برقم (٣٣٠٠٧).

واتفقت النسخ هنا: المغيرة بن شُبَيْل، كما اتفقت هناك: المغيرة بن شُبَيْل،
وكلاهما صحيح.

٢٠ - ما قالوا في مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر

وقدوم من قدم*

٣٧٧٦٣ - حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه وفاطمة، عن أسماء قالت: صنعت سُفرة النبي صلى الله عليه وسلم في بيت أبي بكر حين أراد أن يهاجر إلى المدينة، قالت: فلم نجد لسُفرته ولا لسِقائهما ما نربطهما به، فقلت لأبي بكر: والله ما أجد شيئاً أربط به إلا نطاقي، قالت: فقال: شُفَّة بائنين، فاربطي بواحد السقاء، وبالأخر السُفرة، فلذلك سُميت: ذات النُّطَاقين.

٣٧٧٦٤ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال:

* - ينظر في هذا كتاب «رفع شان الحبشان» للإمام السيوطي رحمه الله ص ٦٩ - ٩٤، ١١٠ - ١٢٢.

٣٧٧٦٣ - «وفاطمة»: هي فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام، زوجة هشام وابنة عمه، وهو يروي عنها، كانت أكبر منه بثلاث عشرة سنة.

وقد رواه البخاري (٣٩٠٧) عن المصنف، به.

ورواه الطبراني في الكبير ٢٤ (٢٠٩) من طريق المصنف، به.

ورواه البخاري (٢٩٧٩)، وأحمد ٦: ٣٤٦، والطبراني ٢٤ (٢٠٩)، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٥٣٨٨) من طريق هشام، عن أبيه فقط، به.

وينظر منه (٣٩٠٥) حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة، ضمن حديثها الطويل عن الهجرة.

٣٧٧٦٤ - تقدم برقم (٣٢٤٣٧).

لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر - يعني إلى المدينة - تبعهما سُرَاقَة بن مالك، فلما أتاها قال: هذان فرُّ قريش، لو رددت على قريش فرّها، قال: فعطف فرسه عليهما فساخت الفرس، فقال: أدعوا الله أن يخرجها ولا أقربكما، قال: فخرجت، فعاد، حتى فعل ذلك مرتين أو ثلاثاً، قال: فكفّ، ثم قال: هلمّا إلى الزاد والحُمْلان، فقالا: «لا نريد، ولا حاجة لنا في ذلك».

٣٦٦١٠ - ٣٧٧٦٥ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي

وقوله «فعطف فرسه عليهما»: كذا في النسخ، وتقدم: فطفّ، وكلاهما وجيه.

وقوله بعده «أدعوا الله»: تقدم هناك: أدعُ، وكلاهما وجيه أيضاً.

٣٧٧٦٥ - الآيتان ١٤٤، ١٤٢ من سورة البقرة.

«هل أنت حالب لي»: في ع، ش: هل أنت مأذون بالحلب فتحلب لي، فأنْتَ حالب لي.

والحديث رواه البخاري (٢٤٣٩، ٣٦٥٢)، ومسلم ٤: ٢٣١٠ - ٢٣١١ (بدون رقم)، وأحمد ١: ٢ - ٣، وأبو يعلى (١١١ = ١١٦)، وابن حبان (٦٢٨١، ٦٨٧٠)، كلهم من طريق إسرائيل، به، مختصراً ومطولاً.

ورواه البخاري (٣٦١٥، ٣٩٠٨، ٣٩١٧، ٥٦٠٧)، ومسلم ٣: ١٥٩٢ (٩٠)، ٩١، ٤: ٢٣٠٩ - ٢٣١٠ (٧٥)، وأحمد ١: ٩، ٤: ٢٨٠ - ٢٨١، كلهم من طريق أبي إسحاق، به. بعضهم مختصراً، وأتمها رواية ابن حبان الأولى.

وقصة توجهه صلى الله عليه وسلم في الصلاة نحو الكعبة: رواها البخاري (٣٩٩)، وأحمد ٤: ٣٠٤ من طريق إسرائيل، به.

ورواها البخاري (٤٠) - وانظر أطرافه -، ومسلم ١: ٣٧٤ (١١، ١٢) من طريق أبي إسحاق، به.

إسحاق، عن البراء بن عازب قال: اشترى أبو بكر من عازب رجلاً بثلاثة عشر درهماً، فقال أبو بكر لعازب: مَرِّ البراء فليحمله إلى رحلي، فقال له عازب: لا، حتى تحدثنا كيف صنعتَ أنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خرجتما والمشركون يطلبونكما.

٢ - قال: رَحَلْنَا من مكة فَأَحْيَيْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حتى أَظْهَرْنَا، وقام قائم الظهيرة، فرميتُ ببصري هل أرى من ظلِّ نأوي إليه، فإذا أنا بصخرة فانتهينا إليها، فإذا بقيةُ ظلِّ لها، فنظرت بقية ظلِّ لها فسويته، ثم فرشت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فروة، ثم قلت: اضطجع يا رسول الله! فاضطجع، ثم ذهبت أنفض ما حولي، هل أرى من الطلب أحداً، فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أريد، فسألته فقلت: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من قريش، قال: فسمّاه فعرفته.

٣ - فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، قلت: هل أنت حالب لي؟ قال: نعم، قال: فأمرته فاعتقل شاة من غنمه، فأمرته أن ينفضُ ضرعها من الغبار، ثم أمرته أن ينفض كفيّ، فقال هكذا،

وقوله في الفقرة الثانية «أنفض ما حولي»: معناه: أستبرئ سلامة المكان الذي حولي من وجود عدوّ كمين، أو طلب لنا.

ونفضُ الضرع المذكور في الفقرة الثالثة من هذا القبيل: طلب سلامته من مكدر للحليب، ونفض الكفين: لسلامتهما من الأذى.

وقوله في الفقرة الثالثة الكثبة من اللبن: معناه: الشيء القليل منه.

وفي الفقرة الرابعة «أنى الرحيل»: أي: حان الرحيل.

فَضْرَبَ إِحْدَى يَدَيْهِ بِالأُخْرَى، فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةٌ عَلَى فَمِهَا خَرْقَةٌ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَافَقْتُهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَضِيَتْ.

٤ - ثُمَّ قُلْتُ: أَيُّ الرَّحِيلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَارْتَحَلْنَا وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَنَا، فَلَمْ يَدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ غَيْرُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ، فَقُلْتُ: هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحَقَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَبَكَيْتَ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟»، فَقُلْتُ: أَمَّا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبْكِي، وَلَكِنِّي أَبْكِي عَلَيْكَ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ»، قَالَ: فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ فِي الأَرْضِ إِلَى بَطْنِهَا، فَوَثَبَ عَنْهَا ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُنَجِّنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأُعَمِّينَ عَلَى مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ، وَهَذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا، فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغَنَمِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا حَاجَةَ لَنَا فِي إِبِلِكَ»، وَانصَرَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَانْطَلَقَ رَاجِعًا إِلَى أَصْحَابِهِ.

٥ - وَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا، فَتَنَازَعَهُ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي النَّجَارِ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَكْرَمَهُمْ بِذَلِكَ»، فَخَرَجَ النَّاسُ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ، وَفِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْبُيُوتِ الْغُلَمَانُ وَالْخُدَمُ: جَاءَ مُحَمَّدٌ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ،

انطلق فنزل حيث أُمر.

٦ - قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يوجه نحو الكعبة فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، قال: فوجه نحو الكعبة، وقال السفهاء من الناس: ﴿مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ اللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

١٤: ٣٣٠ ٧ - قال: وصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل، ثم خرج بعد ما صلى، فمر على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال: هو يشهد أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه قد وجه نحو الكعبة، قال: فانحرف القوم حتى وجهوا نحو الكعبة.

٨ - قال البراء: وكان نزل علينا من المهاجرين مصعب بن عمير، أخو بني عبد الدار بن قصي، فقلنا له: ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: هو مكانه، وأصحابه على أثري، ثم أتانا بعد عمرو بن أم مكتوم، أخو بني فهر، الأعمى، فقلنا له: ما فعل من وراءك: رسول الله وأصحابه؟ فقال: هم على أثري، ثم أتانا بعده عمار بن ياسر وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وبلال، ثم أتانا عمر بن الخطاب من بعدهم في عشرين راكباً، ثم أتانا بعدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر معه، فلم يقدم علينا حتى قرأت سوراً من سور المفصل، ثم خرجنا حتى نتلقى العير فوجدناهم قد حذروا.

٣٧٧٦٦ - حدثنا عفان قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول: أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن أم مكتوم، فجعلوا يُقرئان الناس القرآن، ثم جاء عمار وبلال وسعد، ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين راكباً، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء قطُّ فرحهم به، قال: فما قدم أحد حتى قرأت: ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾، في سور من المفصل.

٣٧٧٦٧ - حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عليّ ٣٣١: ١٤

٣٧٧٦٦ - تقدم برقم (٣٦٩٤٠).

٣٧٧٦٧ - الآيتان ٨٩ - ٩٠ من سورة البقرة.

«فانقلبت»: من «المطالب العالية»، وهو أقرب للروايات الأخرى، لا سيما رواية الحارث (٦٧٨) من طريق حماد: «فوقعتُ لَمَحْدُوتِي» وهو مؤخر الرأس، وفي النسخ: فانقلبتُ، وفي ع، ش: فانقلب.

والحديث رواه المصنف في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (٤٢٤٢) - بهذا الإسناد، وفيه عليّ بن زيد، وهو من مراسيل الحسن عن سراقه، وقد صرح الحسن بالسماع من سراقه في رواية الحارث - (٦٧٨) من «بغية الباحث» -، لكن أشار علي بن المديني في «علله» ص ٥٤ إلى هذه القصة بهذا الإسناد وقال: «هو إسناد ينبو عنه القلب أن يكون الحسن سمع من سراقه، إلا أن يكون معنى (حدّثهم): حدّث الناس، فهذا أشبه».

ورواه البخاري (٣٩٠٦)، وأحمد ٤: ١٧٥ - ١٧٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٩، ١٠٣٠)، والطبراني ٧ (٦٦٠١ - ٦٦٠٣)، وابن حبان (٦٢٨٠)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٣٦)، والحاكم ٣: ٦ - ٧ وصححه على شرط الشيخين

ابن زيد، عن الحسن: أن سراقه بن مالك المدلجي حدثهم: أن قريشاً جعلت في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر أربعين أوقية، قال: فبينما أنا جالس، إذ جاءني رجل فقال: إن الرجلين اللذين جعلت قريش فيهما ما جعلت قريباً منك، بمكان كذا وكذا، قال: فأتيت فرسي وهو في الرعي فنفرت به ثم أخذت رمحي، قال: فركبته، قال: فجعلت أجرُ الرمح مخافة أن يشركني فيهما أهل الماء، قال: فلما رأيتهما قال أبو بكر: هذا باغٍ يبغينا، فالتفت إلي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «اللهم اكفنا بما شئت»، قال: فوَحِلَ فرسي وإني لفي جَلَدٍ من الأرض! فوقعت على حجر فانقلبت، فقلت: أدع الذي فعل بفرسي ما أرى أن يخلصها، وعاهده أن

ووافقه الذهبي، و٣: ٦٧ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، كلهم من حديث عبد الرحمن بن مالك بن مالك المدلجي، عن أبيه مالك، وهو أخو سراقه، عن أخيه سراقه.

وقد حسنَ إسناده السيوطي في «الجامع الكبير» ٢: ٤٠١، أو «كنز العمال» (٤٣٤١)، وينظر أيضاً «صحيح» البخاري (٣٩١١)، وأحمد ٣: ٢١١.

وقوله في الفقرة الأولى «فوحل فرسي وإني لفي جلد من الأرض»: يريد: أن فرسه صارت تسير سير الذي يمشي في الوحل والطين، مع أنها تمشي على أرض صلبة!

وقوله في الفقرة الثانية «مسلحة»: أي: حارساً لهم.

وفي آخرها «لم تخشن صدورهم»: لم تُوغر صدورهم، ولم يدخل عليها الحقد.

وقوله عز وجل ﴿حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾: أي: ضاقت صدورهم وكرهوا أن يقاتلوا المسلمين وأن يقاتلوا قومهم، فهم على غير التزام لقتال فئة، لا لقتال المسلمين ولا لقتال قومهم.

لا يعصيه، قال: فدعا له، فخلص الفرس، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أَوَاهِبُهُ أَنْتَ لِي؟»، فقلت: نعم، فقال: فهاهنا، قال: فَعَمَّ عَنَّا النَّاسَ.

٢ - وأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طريق الساحل مما يلي البحر، قال: فكنت أول النهار لهم طالباً، وآخر النهار لهم مَسْلَحَةً، وقال لي: «إِذَا اسْتَقَرَرْنَا بِالْمَدِينَةِ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْتِينَا فَأْتِنَا»، قال: فلما قدم المدينة، وظهر على أهل بدر وأحد، وأسلم الناس ومن حولهم، قال سراقة: بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى بني مُدَلِّج، قال: فأتيته فقلت له: أنشدك النعمة، فقال القوم: مَهْ!! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «دَعُوهُ»، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما تريد؟»، فقلت: بلغني أنك تريد أن تبعث خالد بن الوليد إلى قومي، فأنا أحبُّ أن تُوَادِعَهُمْ، فإن أسلم قومهم أسلموا معهم، وإن لم يُسَلِّمُوا لم تَخْشُنْ صدور قومهم عليهم، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيد خالد بن الوليد فقال له: «اذهب معه فاصنع ما أَرَادَ».

٣ - فذهب إلى بني مُدَلِّج، فأخذوا عليهم أن لا يُعِينُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنْ أَسْلَمْتُ قَرِيشَ أَسْلَمُوا مَعَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾ حتى بلغ ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يِقَاتِلُوكُمْ أَوْ يَقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتِلُوكُمْ﴾. قال الحسن: فالذين حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ: بنو مُدَلِّج، فمن وصل إلى بني مدلج من غيرهم كان في مثل عهدهم.

٣٧٧٦٨ - حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: أخبرنا ثابت، عن أنس: أن أبا بكر حدثه قال: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن في الغار: لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه! قال: «يا أبا بكر! ما ظنك باثنين الله ثالثهما».

٣٧٧٦٩ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام، عن أبيه: أن عبد الله بن أبي بكر كان الذي يَخْتَلِفُ بالطعام إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وهما في الغار.

٣٦٦١٥ ٣٧٧٧٠ - حدثنا شبابة، عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ﴾ ثم ذكر ما كان من أول شأنه حين بُعث، يقول: فإله فاعلٌ ذلك به، ناصرُهُ كما نصره ثاني اثنين.

٣٣٤: ١٤ ٣٧٧٧١ - حدثنا وكيع، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد قال: مكث أبو بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار ثلاثاً.

٣٧٧٦٨ - تقدم برقم (٣٢٥٩٢).

٣٧٧٦٩ - هذا حديث مرسل، وقد رواه الحاكم ٣: ٤٧٧ من طريق أبي أسامة، به، وسكت عنه هو والذهبي.

٣٧٧٧٠ - من الآية ٤٠ من سورة التوبة.

٣٧٧٧١ - هذا من مراسيل مجاهد، وفي الإسناد إليه شريك.

لكن مكثه صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر في الغار ثلاث ليال ثابتة في حديث البخاري الطويل في الهجرة من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة برقم (٣٩٠٥).

٣٧٧٧٢ - حدثنا وكيع، عن نافع بن عمر، عن رجل، عن أبي بكر: أنهما لما انتهيا إلى الغار، قال: إذا جُحِر، قال: فألقمه أبو بكر رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله! إن كانت لدغة أو لسعة كانت بي.

٣٧٧٧٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسرائيل، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ قال: هم الذين هاجروا مع محمد صلى الله عليه وسلم إلى المدينة.

٣٧٧٧٤ - حدثنا وكيع، عن موسى بن عُليّ بن رباح، عن أبيه قال: سمعت مسلمة بن مُخَلَّد يقول: وُلدت حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم، وقُبُض وأنا ابن عشر.

٣٦٦٢٠ ٣٧٧٧٥ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، سمع أنساً يقول: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا ابن عشر، وقُبُض وأنا ابن عشرين، وكن أمهاتي يَحْتُسِّنني على خدمته. ٣٣٥: ١٤

٣٧٧٧٢ - عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣: ٢٤٢ - وهو في «كنز العمال» (٤٦٢٨٢) - إلى المصنّف وابن المنذر وأبي الشيخ وأبي نعيم في «الدلائل»، ولم أراه في مختصره المطبوع.

وينظر من «دلائل النبوة» للبيهقي ٢: ٤٧٦، ٤٧٧.

٣٧٧٧٣ - تقدم برقم (٣٣٠١٥).

٣٧٧٧٤ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٥٥٩).

٣٧٧٧٥ - سبق برقم (٣٤٥٥٨).

٣٧٧٧٦ - حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة هو وأبو بكر وعامر بن فُهيرة قال: استقبلتهم هدية طلحة إلى أبي بكر في الطريق فيها ثياب بيض، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فيها المدينة.

٣٧٧٧٧ - حدثنا خالد بن مَخْلَد، عن عليّ بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء ابنة أبي بكر: أنها هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حُبلى بعبد الله بن الزبير، فوضعت به بقاء، فلم تُرضعه حتى أتت به النبيّ صلى الله عليه وسلم، فأخذه فوضعه في حَجَره، فطلبوا ثمرة ليحنكوه، حتى وجدوها فحنكوه، فكان أول شيء دخل بطنه ريقُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسماه عبد الله.

٣٧٧٧٨ - حدثنا جعفر بن عون، عن أبي العُميس، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله قال: قال عبد الله: إن أول من هاجر من هذه الأمة غلامان من قريش.

٣٧٧٧٩ - حدثنا أبو أسامة، عن أبي هلال، عن قتادة، عن سعيد بن ٣٣٦: ١٤

٣٧٧٧٦ - هذا حديث مرسل، رجال إسناده ثقات.

وقد ذكره في «كنز العمال» (٤٦٣٢٣) وعزاه إلى ابن أبي شيبة فقط.

٣٧٧٧٧ - تقدم برقم (٢٣٩٤٩).

٣٧٧٧٨ - تقدم أيضاً برقم (٣٦٩٦١) بهذا الإسناد إلى عبد الرحمن بن عبد الله فقط على أنه هو القائل لا أبوه عبد الله بن مسعود.

المسيب قال: قلت له: ما فرق ما بين المهاجرين الأولين والآخرين؟ قال: فرق ما بينهما: القبَلتان، فمن صَلَّى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبَلتين فهو من المهاجرين الأولين.

٣٦٦٢٥ ٣٧٧٨٠ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا ثابت، عن أنس: أن أبا بكر كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة، وكان أبو بكر يَخْتَلِفُ إلى الشام، فكان يُعرف، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف، فكانوا يقولون: يا أبا بكر مَنْ هذا الغلام بين يديك؟ فيقول: هادٍ يهديني السبيل، قال: فلما دَنَوْا من المدينة، نَزَلَا الحرَّةَ، وبعث إلى الأنصار فجاءوا، قال: فشهدته، يوم دخل المدينة، فما رأيت يوماً كان أحسنَ ولا أضوأَ من يومَ دخل علينا فيه، وشهدته يوم مات، فما رأيت يوماً كان أفجَحَ ولا أظلمَ من يومَ مات فيه صلى الله عليه وسلم.

٢١ - ما ذُكر في كتب النبي صلى الله عليه وسلم وبعوثة

٣٣٧: ١٤ ٣٧٧٨١ - حدثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن عبد الله بن شداد

٣٧٧٨٠ - حديث صحيح، رواه أحمد ٣: ٢٨٧، والدارمي (٨٨) عن عفان، به. ورواه أحمد ٣: ١٢٢، وأبو يعلى (٣٤٧٣ = ٣٤٨٦)، والحاكم ٣: ١٢، ٥٧ وصححه في الموضعين على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، من طريق حماد، به، وبعضهم رواه مختصراً.

وشطره الأول مروى عند أحمد ٣: ٢١١، والبخاري (٣٩١١) من وجه آخر عن أنس بطوله في قصة الهجرة.

٣٧٧٨١ - رجاله ثقات، وعبد الله بن شداد: ممن ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلَمي.

قال: كتب كسرى إلى باذام: إني نُبت أن رجلاً يقول شيئاً لا أدري ما هو، فأرسل إليه فليقعد في بيته، ولا يكن من الناس في شيء، وإلا فليواعدني موعداً ألقاه به، قال: فأرسل باذام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين حالقي لحاهما، مرسلتي شواربهما، فقال رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم: «ما يحملكما على هذا؟»، قال: فقالا له: يأمرنا به الذين يزعمون أنه ربهم! قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لكننا نخالف سنتكم، نجز هذا، ونرسل هذا».

- قال: فمر به رجل من قريش طويل الشارب، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجرهما..

والخبر بطوله عند ابن جرير في «تاريخه» ٢: ١٣٣ مرسلًا - ونقله عنه ابن كثير في «سيرته» المفردة ٣: ٥٠٨ -، و«الدلائل» لأبي نعيم (٢٤١) من وجه آخر متصل.

وروى طرفه الأول والأخير ابن سعد ١: ٢٦٠، وأول كلامه ١: ٢٥٨: ذكر بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم الرسل بكتبه إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام، وساق الحديث بطوله من طرق، وفيه آخر ص ٢٥٩: وبعث عبد الله بن حذافة إلى كسرى يدعوهم إلى الإسلام...، وكتب كسرى إلى باذان عامله على اليمن...

وذكر القصة بنحوها ابن هشام في «سيرته» ١: ٦٩ بزيادة على ما عند ابن سعد، قال: بلغني عن الزهري.

وتنظر رواية البزار (٢٣٧٤) - من زوائده -، وأبي نعيم (٢٤٠).

واسم أحد الرجلين اللذين أرسلهما باذان: بابويه، والثاني: جد جميرة، أو: خرخرسة، وتنظر ترجمتهما من «الإصابة» في القسم الثالث: من ذكر أنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به.

قال: فتركهما بضعاَ وعشرين يوماً، ثم قال: «اذهبا إلى الذين تزعمون أنه ربكما، فأخبراه أن ربي قتل الذي يزعم أنه ربه»، قالوا: متى؟ قال: «اليوم»، قال: فذهبا إلى باذام فأخبراه الخبر، قال: فكتب إلى كسرى، فوجدوا اليوم هو الذي قُتل فيه كسرى.

٣٧٧٨٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر والنجاشي: «أما بعد: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولّوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾».

قال سعيد بن المسيب: فمزّق كسرى الكتاب ولم ينظر فيه، قال نبي الله: «مُزَّق، ومُزَّقَت أُمَّتُهُ». فأما النجاشي: فأمن، وآمن من كان عنده، وأرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهديه حلّة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اتركوه ما ترككم».

وأما قيصر: فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هذا

٣٧٧٨٢ - هذا مرسل من مراسيل سعيد بن المسيب، وهي من أصح المراسيل عندهم. وعبد الرحمن بن حرملة حديثه حسن.

وقد رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٨٠) من طريق عبد الرحمن بن حرملة، به.

وفقره الثلاثة: معروفة مشهورة، إلا أن الحافظ أشار إليه في «الفتح» ١: ٣٣ (٦) وأبدى فيه وقفة فقال: «فيه نظر لأنه - المغيرة بن شعبة - كان إذ ذاك مسلماً، ويحتمل أن يكون رجع حينئذ إلى قيصر، ثم قدم المدينة مسلماً».

كتاب لم أسمع به بعد سليمان النبي: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾.

ثم أرسل إلى أبي سفيان والمغيرة بن شعبة وكانا تاجرين بأرضه، فسألهما عن بعض شأن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسألهما: مَنْ تَبِعَهُ، فقالا: تَبِعَهُ النساءُ وضَعَفَ الناسُ، فقال: أَرَأَيْتُمَا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ مَعَهُ يَرْجِعُونَ؟ قالَا: لَا، قال: هُوَ نَبِيٌّ، لِيَمْلِكَنَّ مَا تَحْتَ قَدَمِي، لَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَقَبَلْتُ قَدَمِيهِ.

٣٧٧٨٣ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب، عن جعفر بن عمرو قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة نفر إلى أربعة وجوه: رجلاً إلى كسرى، ورجلاً إلى قيصر، ورجلاً إلى المقوقس، وبعث عمرو ابن أمية إلى النجاشي، فأصبح كل رجل منهم بلسان القوم الذين بعث إليهم، فلما أتى عمرو بن أمية النجاشي، وجد لهم باباً صغيراً يدخلون منه مكفرين، فلما رأى عمرو ذلك، ولَّى ظهره القهقري، قال: فشقَّ ذلك على الحبشة في مجلسهم عند النجاشي حتى هموا به، حتى

٣٧٧٨٣ - هذا مرسل بإسناد حسن، جعفر بن عمرو: هو ابن عمرو بن أمية الضمري الذي كان والده رسولاً إلى النجاشي كما هو مذكور في الخبر. أما المرسل إلى كسرى فهو عبد الله بن حذافة، ودحية الكلبي إلى قيصر، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس، تراه في «فتح الباري» ٨: ١٢٨ أول الصفحة.

وقوله «مكفرين»: قال في «النهاية» ٤: ١٨٨: «التكفير: أن ينحني الإنسان ويُطأ طئ رأسه قريباً من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه».

وصنيع عمرو بن أمية رضي الله عنه هذا: هو السابق لصنيع الإمام الباقر مع ملك الروم واشتهر عنه، وهو في «تبين كذب المفترى» لابن عساكر ص ٢١٨.

قالوا للنجاشي: إن هذا لم يدخل كما دخلنا، قال: ما منعك أن تدخل كما دخلوا؟ قال: إنا لا نصنع هذا بنيّنا، ولو صنعناه بأحد صنعناه به، قال: صدق، قال: دعوه.

قالوا للنجاشي: هذا يزعم أن عيسى مملوك، قال: فما تقول في عيسى؟ قال: كلمة الله وروحه، قال: ما استطاع عيسى أن يعدّ ذلك.

٣٧٧٨٤ - حدثنا أبو أسامة، عن مجالد قال: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جدّي، وهذا كتابه عندنا: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله، إلى عمير ذي مرّان وإلى من أسلم من همّدان، سلام عليكم، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد ذلكم: فإنه

٣٧٧٨٤ - هذا حديث معضل، أعضله مجالد بن سعيد؛ وهو ليس بالقوي، وقد تغيّر. وهو مجالد بن سعيد بن عمير ذي مرّان الهمداني، ترجمه في «الإصابة» القسم الثالث.

والحديث رواه متصلاً: أبو داود (٣٠٢١)، وأبو يعلى (٦٨٢٩ = ٦٨٦٤)، كلاهما من طريق أبي أسامة، عن مجالد، عن عامر الشعبي، عن عامر بن شهر رضي الله عنه، وفيه ذكر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمير ذي مران.

ورواه الطبراني في الكبير ١٧ (١٠٧) من طريق «مجالد بن سعيد، عن عمير بن ذي مران، عن أبيه، عن جده»، هكذا في مطبوعته، وهكذا في نسخة الإمام الهيثمي، كما يستفاد من كلامه في «المجمع» ١: ٣٠، وصوابه: مجالد بن سعيد بن عمير ذي مرّان، عن أبيه، عن جده، ومع ذلك فلم أر ترجمة لسعيد والد مجالد.

وينظر أيضاً «مجموعة الوثائق السياسية» للدكتور محمد حميد الله رحمه الله تعالى ص ٢٣٠، وينظر التعليق على «سنن» أبي داود لضبط: ذي مران، وابن مراة الرهاوي.

بلغنا إسلامكم مَرَجِعَنَا من أرض الروم، فَأَبَشِرُوا فَإِنَّ الله قد هداكم بهداه،
 ٣٤٠: ١٤ وأنكم إذا شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقامتم
 الصلاة، وآتيتم الزكاة فإن لكم ذمة الله، وذمة محمد رسول الله على
 دماءكم وأموالكم، وأرض البون التي أسلمتم عليها سهلها وجبلها وعيونها
 ومراعيها، غيرَ مظلومين ولا مضيقٍ عليكم، فإن الصدقة لا تَحِلُّ لمحمد
 وأهل بيته، وإنما هي زكاة تزكون بها أموالكم لفقراء المسلمين، وإن
 مالك بن مُرارة الرَّهَاطِي حفظ الغيب، وبلغ الخبر، وأمرَك به يا ذا مُرَّانٍ
 خيراً، فإنه منظور إليه. وكتب عليّ بن أبي طالب، والسلام عليكم
 وليحييكم ربكم».

٣٦٦٣٠ - ٣٧٧٨٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي
 خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 إلى خُثْعَمٍ لقوم كانوا فيهم، فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود،
 قال: فسجدوا، قال: فَكَتَلَ بعضهم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال: «أعطوهم نصف العقل، لصلاتهم»، ثم قال النبي صلى الله
 عليه وسلم: «ألا إني بريء من كل مسلم مع مشرك».

٣٧٧٨٦ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن أبي ظبيان،
 عن أسامة قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية، فصَبَّحْنَا
 الحُرَقَات من جهينة، فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله، فطعنته، فوقع
 في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي

٣٧٧٨٥ - تقدم الحديث برقم (٣٣٦٥٥) عن وكيع، عن إسماعيل، به.

٣٧٧٨٦ - تقدم أيضاً برقم (٢٩٥٣٥، ٣٣٧٧٢).

٣٤١: ١٤ صلى الله عليه وسلم: «قال: لا إله إلا الله وقتلته؟!»، قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها فرَقاً من السلاح، قال: «فلا شققتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها فرَقاً من السلاح أم لا؟!»، فما زال يكررها حتى تمنيتُ أني أسلمت يومئذ.

٣٧٧٨٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علقمة بن مجرّز على بَعْث أنا فيهم، فلما انتهى إلى رأس غزاته - أو كان ببعض الطريق - استأذنته طائفة من الجيش فأذن لهم، وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، فكنت فيمن غزا معه، فلما كنا ببعض الطريق أوقد القوم ناراً لِيَصْطَلُوا أو ليصنعوا عليها صنيعاً لهم، فقال عبد الله - وكانت فيه دُعاة -: أليس لي عليكم السمعُ والطاعة؟ قالوا: بلى، قال: فما أنا بأمركم شيئاً إلا صنعتموه؟ قالوا: نعم، قال: فإني أعزم عليكم إلا توابتم في هذه النار، قال: فقام ناس فَتَحَجَّزُوا، فلما ظنّ أنهم واثبون قال: أمسِكُوا على أنفسكم، فإنما كنت أمزح معكم، فلما قدمنا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه».

٣٧٧٨٨ - حدثنا عليّ بن مسهر، عن الأجلح، عن عبد الله بن أبي

٣٤٢: ١٤

٣٧٧٨٧ - سبق برقم (٣٤٣٩٧) وصححت منه بعض الكلمات.

٣٧٧٨٨ - «يا عَزُّ كُفْرانِكَ لا سبْحانَكَ»: «يا عَزُّ»: زدتها من عدة مصادر كـ«الاستيعاب»، و«تفسير» القرطبي، وابن كثير عند الآية ١٩ من سورة النجم: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾، وهذا نداء مرخّم لكلمة يا عَزَّى، وزاد ابن عبد البر في

الهذيل قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى العُزَّى، فجعل يضربها بسيفه ويقول:

يَا عُزَّى كُفْرَانِكَ لَا سَبْحَانَكَ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ أَهَانَكَ

٣٧٧٨٩ - حدثنا وكيع، عن عمرو بن عثمان بن مَوْهَب قال: سمعت

أبا بردة يقول: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل من أهل الكتاب: «أُسَلِّمُ أَنْتَ»، قال: فلم يفرغ النبي صلى الله عليه وسلم من كتابه حتى أتاه كتاب من ذلك الرجل، أنه يقرأ على النبي صلى الله عليه وسلم فيه السلام، فردّ النبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام في أسفل كتابه.

«الاستيعاب» كلمة «اليوم»، ففيه «يَا عُزَّى كُفْرَانِكَ الْيَوْم لَا سَبْحَانَكَ»، وهي زيادة مفسدة للوزن.

و«كفرانك لَا سَبْحَانَكَ»: من ر فقط، والذي في النسخ الأخرى الشطر الثاني فقط.

وإسناد المصنف حسن مع إرساله، وابن أبي الهذيل تابعي كبير، اتفقوا على صحة روايته عن عمر رضي الله عنه، واختلفوا في صحة روايته عن الصديق رضي الله عنه.

وروي نحوه من حديث أبي الطفيل رضي الله عنه، وهو صحابي صغير، فله حكم المرسل. رواه النسائي (١١٥٤٧)، وأبو يعلى (٨٩٨ = ٩٠٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٧٧ من طريق أبي يعلى، وليس فيه الشعر، وإسناده صحيح.

وأفاد الهيثمي في «المجمع» ٦: ١٧٦ أن حديث أبي الطفيل عند الطبراني من وجه آخر وضعفه.

وينظر الخبر الآتي برقم (٣٨٠٩٤).

٣٧٧٨٩ - تقدم برقم (٣٤٢٣١).

٣٧٧٩٠ - حدثنا وكيع، عن قرّة بن خالد السّدوسي، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال: كنا جلوساً بهذا المربد بالبصرة، فجاء أعرابي معه قطعة من أديم، أو قطعة من جراب فقال: هذا كتاب كتبه لي النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فأخذته فقرأته على القوم، فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله لبني زهير بن أقيش: إنكم إن أقمت الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأعطيتم من المغنم الخمس وسهم النبي والصفي فأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسوله»، قال: فما سمعت رسول الله صلى الله

٣٧٧٩٠ - رواه المصنف في «مسنده» (٩٨٢) بهذا الإسناد، وهو صحيح.

ورواه أحمد ٥: ٣٦٣ عن وكيع، به.

ورواه أحمد أيضاً ٥: ٧٨، وأبو داود (٢٩٩٢)، وابن حبان (٦٥٥٧)، والطبراني في الأوسط (٤٩٣٧)، والبيهقي ٦: ٣٠٣ - ٣٠٤، ٧: ٥٨، ٩: ١٣، كلهم من طريق قرّة، به، وسُمي الأعرابي في رواية الطبراني: النمر بن توكب، لكن جاء في إسناده «عن الجريري» زيادة بين قرّة ويزيد.

ورواه أحمد ٥: ٧٧، والنسائي (٤٤٤٨) من طريق يزيد، به.

وسهم النبي صلى الله عليه وسلم: هو كسهم أي رجل من المسلمين، ويضاف إليه - وإلى كل رئيس للجيش من بعده - ما يختاره لنفسه.

و«شهر الصبر»: «هو شهر رمضان، وأصل الصبر: الحبس، فسمي الصوم صبراً لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح» قاله في «النهاية» ٣: ٧.

و«وَحَرَ الصدر»: غشه ووساوسه، ونحو ذلك. وجاء لفظه في طبعتي «المعجم الأوسط» للطبراني: وَغَرَ الصدر، وهذه اللفظة ذكرها أصحاب الغريب مع «الهدية تُذهب وَغَرَ الصدر»، لا مع هذا الحديث، فأخشى أن يكون ما فيهما تحريف، ومع كل تحريف تسويغ، إذ معناهما قريب، والله أعلم.

٣٤٣: ١٤ عليه وسلم يقول شيئاً؟ قال: سمعته يقول: «صوم شهر الصَّبْر وثلاثة أيام من كل شهر يُذهِبْنَ وَحَرَ الصدر».

٣٧٧٩١ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن أنيس إلى خالد بن سفيان، قال: فلما دنوت منه، وذلك في وقت العصر، خِفْتُ أن يكون دونه محاولةٌ أو مزاولة، فصليت وأنا أمشي.

٣٧٧٩٢ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا إسماعيل، عن قيس قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عَمْرًا على جيش ذات السلاسل إلى لَحْمٍ وَجُدَامٍ وَمَسَايِفِ الشَّامِ، قال: وكان في أصحابه قَلَّةٌ، قال: فقال لهم عمرو: لا يوقدَنَّ أحدٌ منكم ناراً، فشقَّ ذلك عليهم، فكلموا أبا بكر أن يكلم عَمْرًا فكلمه فقال: لا يوقدُ أحدٌ ناراً إلا ألقىته فيها! فقاتل العدوَّ فظهر عليهم واستباح عسكرهم، فقال الناس: ألا تَتَّبِعُهُمْ؟ فقال: لا، إني أخشى أن يكون لهم وراء هذه الجبال مادةٌ يقتطعون المسلمين، فشكوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين رجعوا فقال: «صَدَّقُوا يا عمرو؟»، قال: كان في أصحابي قَلَّةٌ فخشيت أن يرغب العدو في قلتهم، فلما

٣٧٧٩١ - تقدم الخبر برقم (٨٤٤٩).

و«ابن إسحاق»: تحرف هنا في ر، ع، ش إلى: أبي إسحاق.

٣٧٧٩٢ - تقدم مختصراً من وجه آخر برقم (٣٤٣٥٥).

وقوله في آخر الرواية «فكان النبي صلى الله عليه وسلم حَمِدَ أمره»: جاء في رواية ابن حبان (٤٥٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٠٤) بصيغة الجزم: «فحمد أمره».

٣٤٤: ١٤ أظهرني الله عليهم قالوا: اتَّبِعْهُمْ، قلت: أخشى أن تكون لهم وراء هذه الجبال مادة يقتطعون بها المسلمين، قال: فكأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم حمِدَ أمره.

٣٧٧٩٣ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا إسماعيل، عن قيس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال: «أَجْهَزَتِ الرِّكْبَ» - أو «الرَّهْطَ الْبَجَلِيِّينَ؟» - قال: لا، قال: «فَجْهَزْهُمْ، وابدأ بالأحمسيين قبل القسريين».

٣٧٧٩٤ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى رِعيَّةٍ

٣٧٧٩٣ - تقدم برقم (٣٣١٧٩) عن وكيع، عن إسماعيل، به.

٣٧٧٩٤ - هذا حديث مرسل، رجاله ثقات، وفيه عننة أبي إسحاق، وكأنه منقطع بين الشعبي ورِعيَّة السُّحَيْمِي، ولا يضر، فإنه ملحق بمراسيله. وقد رواه أحمد ٥: ٢٨٥ - ٢٨٦، والطبراني في الكبير ٥ (٤٦٣٥) من طريق إسرائيل، به.

ورواه أحمد ٥: ٢٨٥ من طريق أبي إسحاق، عن أبي عمرو الشيباني، قال: جاء رعية، فذكره، فهذا مرسل آخر.

ورواه الطبراني في الكبير أيضاً ٥ (٤٦٣٦) من طريق أبي إسحاق، عن رعية، به مختصراً، وهذا مرسل ثالث. ونقل الحافظ في ترجمة رعية من «الإصابة» عن ابن السكن قوله: «رُوي حديثه بإسناد صالح».

وقوله في آخره «مستعيراً إلى صاحبه»: أي: رَقَّ قلبه وحنَّ إلى صاحبه بحيث دمعت عينه.

السُّحَيْمِي بكتاب، فأخذ كتابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرَّقَ به دلوهُ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرِّيَّةً فأخذوا أهله وماله، وأُفْلِتَ رِعيَّةٌ على فرس له عُريَاناً ليس عليه شيء، فَأتى ابنته وكانت متزوَّجةً في بني هلال.

- قال: وكانوا أسلموا فأسلمت معهم، وكانوا دَعَوْهُ إلى الإسلام -.

قال: فَأتى ابنته - وكان مجلس القوم بِفناء بيتها - فَأتى البيت من وراء ظهره، فلما رأته ابنته عُريَاناً أَلْقَتْ عليه ثوباً، قالت: مالك؟ قال: كلُّ الشر، ما تُرك لي أهل ولا مال! قال: أين بعْلُكِ؟ قالت: في الإبل، قال: فَأَتَاهُ فأخبره، قال: خذ راحلتِي بِرحلها ونزودك من اللبن، قال: لا حاجة لي فيه، ولكن أعطني قَعُود الراعي وإداوة من ماء، فإني أبادر محمداً لا يقسمُ أهلي ومالي، فانطلق وعليه ثوب إذا غَطَّى به رأسه خرجت استه، وإذا غَطَّى به استه خرج رأسه!.

فانطلق حتى دخل المدينة ليلاً، فكان بحذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر قال له: يا رسول الله! ابسُط يدَكَ فلاُبايعُكَ، فبسُط رسول الله صلى الله عليه وسلم يده، فلما ذهب رِعيَّةٌ ليمسحَ عليها قبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال له رِعيَّةٌ: يا رسول الله! ابسُط يدَكَ، قال: «ومن أنت؟»، قال: رِعيَّةُ السُّحَيْمِي، قال: فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضُده فرفعها، ثم قال: «أيها الناس! هذا رِعيَّةُ السُّحَيْمِي الذي كتبتُ إليه فأخذ كتابي فرَّقَ به دلوهُ، فأسلم».

ثم قال: يا رسول الله! أهلي ومالي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم: «أما مالك فقد قُسم بين المسلمين، وأما أهلك فانظر من قدرت عليه منهم».

قال: فخرجت فإذا ابنٌ لي قد عرف الراحلة، وإذا هو قائم عندها، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: هذا ابني، فأرسل معي بلالاً، فقال: «انطلق معه فسأله: أبوك هو؟ فإن قال: نعم، فادفعه إليه»، قال: فأتاه بلال فقال: أبوك هو؟ فقال: نعم، فدفعه إليه، قال: فأتى بلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال: والله ما رأيت أحداً منهما مستعبراً إلى صاحبه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ذلك جفاء الأعراب».

٢٢ - ما جاء في الحبشة، وأمر النجاشي، وقصة إسلامه

٣٦٦٤٠ - ٣٧٧٩٥ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض النجاشي، قال: فبلغ ذلك قومنا، فبعثوا عمرو بن العاص وعُمارة بن الوليد، وجمعوا للنجاشي هدية، فقدمنا، وقدمنا، على النجاشي، فأتوه بهديته فقبلها، وسجدوا له، ثم قال له عمرو بن العاص: إن قوماً منا رغبوا عن ديننا وهم في أرضك،

٣٧٧٩٥ - رواه بمثل إسناده المصنف: عبد بن حميد (٥٥٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٦٦) مختصراً، والحاكم ٢: ٣٠٩ - ٣١٠ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

ورواه أبو داود (٣١٩٧) من طريق إسرائيل، به مختصراً.

وقوله في الفقرة الثالثة «زَبَرْنَا»: أي: نَهَرْنَا وأغلظْ لَنَا في القول.

فقال لهم النجاشي: في أرضي؟ قالوا: نعم، فبعث إلينا.

٢ - فقال لنا جعفر: لا يتكلمُ منكم أحد، أنا خطيبكم اليوم، قال: فانتبهنا إلى النجاشي وهو جالس في مجلسه، وعمرو بن العاص عن يمينه، وعمارة عن يساره، والقسيسون والرهبان جلوس سِماطين، وقد قال له عمرو بن العاص وعمارة: إنهم لا يسجدون لك.

٣ - قال: فلما انتهينا إليه، زَبَرْنَا مَنْ عنده من القسيسين والرهبان: اسجدوا للملك، فقال جعفر: لا نسجد إلا لله، فلما انتهينا إلى النجاشي قال: ما يمنعك أن تسجد؟ قال: لا نسجد إلا لله، قال له النجاشي: وما ذاك؟ قال: إن الله بعث فينا رسوله، وهو الرسول الذي بَشَّرَ به عيسى ابنُ مريم عليهما السلام: ﴿برسولٍ يأتي من بعدي اسمهُ أحمد﴾، فأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً، ونقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة، وأمرنا بالمعروف ونهانا عن المنكر، قال: فأعجب النجاشي قوله.

٤ - فلما رأى ذلك عمرو بن العاص قال: أصلح الله الملك، إنهم يخالفونك في ابن مريم - عليه السلام -!، فقال النجاشي لجعفر: ما يقول صاحبك في ابن مريم؟ قال: يقول فيه قولَ الله ﴿هو روحُ الله وكلمته﴾ أخرجهُ من البتول العذراء التي لم يَقْرَبْها بشر، قال: فتناول النجاشي عوداً من الأرض فقال: يا معشر القسيسين والرهبان! ما يزيدُ ما يقول هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يَزِنُ هذه! مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده، فأنا أشهد أنه رسول الله، والذي بشر به عيسى ابن مريم، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه، أمكثوا في أرضي ما شئتم، وأمر لنا بطعام وكسوة، وقال: ردُّوا على هذين هديتهما.

٥ - قال: وكان عمرو بن العاص رجلاً قصيراً، وكان عمارة بن الوليد رجلاً جميلاً، قال: فأقبلا في البحر إلى النجاشي، قال: فشربوا، قال: ومع عمرو بن العاص امرأته، فلما شربوا الخمر قال عمارة لعمرو: مرُ امرأتك فلتقبّلني، فقال له عمرو: ألا تستحي! فأخذه عمارة فرمى به في البحر، فجعل عمرو يناشده حتى أدخله السفينة، فحقد عليه عمرو ذلك، فقال عمرو للنجاشي: إنك إذا خرجت، خَلَفَ عمارة في أهلك، قال: فدعا النجاشي بعمارة فنفخ في إحليله فصار مع الوحش.

٣٧٧٩٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: لما قدم جعفر من أرض الحبشة، لقي عمرُ بن الخطاب أسماء بنت عُميس فقال لها: سبقناكم بالهجرة ونحن أفضل منكم، قالت: لا أرجعُ حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فدخلتُ عليه فقالت: يا رسول الله! لقيت عمر فزعم أنه أفضل منا، وأنهم سبقونا بالهجرة، قالت: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «بل أنتم هاجرتم مرتين».

قال إسماعيل: فحدثني سعيد بن أبي بردة قال: قالت يومئذ لعمرو: ما هو كذلك، كنا مُطَرِّدين بأرض البُعْداء البُعْضاء، وأنتم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظُ جاهلكم، ويُطعم جائعكم.

٣٧٧٩٧ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه في قوله:

٣٧٧٩٦ - تقدم برقم (٣٢٨٦٢).

٣٧٧٩٧ - من الآية ٨٣ من سورة المائدة.

٣٤٩: ١٤ ﴿تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ قال: نزل ذلك في النجاشي.

٣٧٧٩٨ - حدثنا علي بن مسهر، عن الأجلح، عن الشعبي قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقبل له: قد قدم جعفر من عند النجاشي، قال: «ما أدري بأيهما أنا أفرح؟ بقدم جعفر، أو بفتح خيبر؟»، ثم تلقاه فالتزمه، وقبل ما بين عينيه.

٣٧٧٩٩ - حدثنا خالد بن مَخْلَد قال: حدثنا عبد الرحيم بن عبد العزيز قال: حدثني الزهري قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي قال: دعا النجاشي جعفر بن أبي طالب وجمع له رؤوس النصارى، ثم قال لجعفر: اقرأ عليهم ما معك من القرآن، فقرأ عليهم ﴿كهيعص﴾ ففاضت أعينهم، فنزلت ﴿تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾.

٣٦٦٤٥ - ٣٧٨٠٠ - حدثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن ابن سيرين: أنه ذكر عنده عثمان بن عفان، قال رجل: إنهم يسبونه، قال: ويحهم يسبون رجلاً دخل على النجاشي في نفر من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فكلُّهم أعطاه الفتنة غيره! قالوا: وما الفتنة التي أعطوها؟ قال: كان لا

٣٧٧٩٨ - تقدم برقم (٢٦٢٤٣، ٣٢٨٧٠، ٣٤٣٧٠).

٣٧٧٩٩ - الآية الأولى هي فاتحة سورة مريم، والثانية من الآية ٨٣ من سورة

المائدة.

٣٧٨٠٠ - تقدم برقم (٣٢٧٢٦).

يدخل عليه أحد إلا أوماً إليه برأسه، فأبى عثمان، فقال: ما منعك أن تسجد كما سجد أصحابك؟ فقال: ما كنت لأسجد لأحد دون الله.

٢٣ - في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم : كم غزا

٣٧٨٠١ - حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثنا حسين بن واقد قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة، قاتل في ثمان.

٣٧٨٠٢ - حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثني ليث بن سعد، عن صفوان بن سليم الزهري، عن أبي بُسرة، عن البراء بن عازب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة.

٣٧٨٠٣ - حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم سمعه منه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة غزوة، قال أبو إسحاق: فسألت زيد بن أرقم: كم غزوت مع

٣٧٨٠١ - رواه مسلم ٣: ١٤٤٨ (١٤٦) عن المصنف، به.

ورواه مسلم أيضاً من طريق حسين، به.

٣٧٨٠٢ - إسناده حسن، وأبو بسرة: وثقه العجلي (٢٠٩٠)، وابن حبان ٥: ٥٧٣، ويزداد قوة بما قبله وما بعده.

٣٧٨٠٣ - رواه مسلم ٣: ١٤٤٧ (١٤٤) عن المصنف، به.

ورواه البخاري (٣٩٤٩، ٤٤٠٤، ٤٤٧١)، ومسلم ٢: ٩١٦ (٢١٨)، ٣: ١٤٤٧ (١٤٣)، والترمذي (١٦٧٦)، وأحمد ٤: ٣٦٨، ٣٧٠، ٣٧١ - ٣٧٢، ٣٧٣، كلهم من طريق أبي إسحاق، به.

رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: سبع عشرة.

٣٧٨٠٤ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة غزوةً، وأنا وعبد الله بن عمر لدة.

٣٦٦٥٠ ٣٧٨٠٥ - حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثني حسين بن واقد قال: حدثني مطرُ الوراق، عن قتادة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة، قاتل في ثمان: يوم بدر، ويوم أحد، ويوم الأحزاب، ويوم قديد، ويوم خيبر، ويوم فتح مكة، ويوم ماء لبني المصطلق، ويوم حنين.

٢٤ - غزوة بدر الأولى

٣٧٨٠٦ - حدثنا أبو أسامة، عن مجالد، عن زياد بن علاقة، عن

٣٧٨٠٤ - رواه ابن سعد ٤: ٣٦٨، وابن حبان (٧١٧٦) بمثل إسناده المصنف.

ورواه الطيالسي (٧٢٠)، والبخاري (٤٤٧٢)، وأحمد ٤: ٢٩٢، وأبو يعلى (١٦٨٩ = ١٦٩٣)، كلهم من طريق أبي إسحاق، به.

وانظر ما تقدم ويأتي برقم (٣٤٣٨٨، ٣٤٥٧٤، ٣٧٨٦٢).

وقوله رضي الله عنه «لدة»: أي: من عمر واحد، سواء في الميلاد.

٣٧٨٠٥ - يشهد لهذا المرسل ويقويه الحديث الأول من الباب.

وانظر ٤: ١٧، ١٨ من «السيرة الشامية» من أجل قوله «قاتل في ثمان».

٣٧٨٠٦ - تقدم برقم (٣٧١١٧) أولية إمارة عبد الله بن جحش رضي الله عنه.

وقولهم في أول الخبر: «فأوثق لنا حتى نأمنك وتأمنا»: هكذا باتفاق النسخ، وفي «المسند»: «حتى نأتيك وتؤمنا» والأمر سهل.

٣٥٢: ١٤ سعد بن أبي وقاص قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، جاءت جهينة فقالت: إنك قد نزلت بين أظهرنا فأوثق لنا حتى نأمنك وتأمّننا، فأوثق لهم ولم يُسلموا، فبعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب، ولا نكون مئة، وأمرنا أن نُغير على حيٍّ من كنانة إلى جنب جهينة، قال: فأغرنا عليهم وكانوا كثيراً، فلجأنا إلى جهينة فمنعونا وقالوا: لم تقاتلون في الشهر الحرام؟ فقلنا: إنما نقاتل من أخرجنا من البلد الحرام في الشهر الحرام!.

فقال بعضنا لبعض: ما ترون؟ فقالوا: نأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخبره، وقال قوم: لا، بل نقيم هاهنا، وقلت أنا في أناس معي: لا، بل نأتي عير قريش هذه فنصيها، فانطلقنا إلى العير وكان الفيء إذ ذاك: من أخذ شيئاً فهو له، فانطلقنا إلى العير، وانطلق أصحابنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه الخبر، فقام غضباناً محمراً لونه ووجهه، فقال: «ذهبتم من عندي جميعاً، وجئتم متفرقين؟! إنما أهلك من كان قبلكم الفرقة، لأبعثن عليكم رجلاً ليس بخيركم، أصبركم على الجوع والعطش»، فبعث علينا عبد الله بن جحش الأسدي، فكان أول أمير في الإسلام.

لكن قوله «فأوثق لهم ولم يسلموا» - وقد اتفقت عليه النسخ أيضاً -: يختلف اختلافاً كبيراً عما ما جاء في رواية «المسند»: «فأوثق لهم فأسلموا»!!.

وهذه الفقرة الأولى عزاها الحافظ في «المطالب العالية» (٢٠٢٨) إلى «مسند» إسحاق بن راهويه، من طريق مجالد، به.

أما بقية الخبر فكما تقدم في التخريج.

٣٧٨٠٧ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن سعيد، عن قتادة، في قوله ﴿ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾: فأمر نبيّه صلى الله عليه وسلم أن لا يقاتلوهم عند المسجد الحرام إلا أن يبدؤوا فيه بقتال، ثم نسختها: ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه﴾ نسختها هاتان الآيتان قوله ﴿فإذا انسلك الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم﴾.

٢٥ - غزوة بدر الكبرى، وما كانت، وأمرها

٣٧٨٠٨ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه قال: كانت بدرٌ لسبع عشرة من رمضان في يوم الجمعة.

٣٧٨٠٩ - حدثنا عفان قال: حدثنا خالد بن عبد الله قال: أخبرنا عمرو

٣٧٨٠٧ - الآية الأولى من الآية ١٩١ من سورة البقرة، والثانية من الآية ٢١٧ من سورة البقرة كذلك، والثالثة من الآية ٥ من سورة التوبة.

والقول رواه ابن جرير في «تفسيره» ٢: ١٩٢ من طريق يزيد، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

٣٧٨٠٩ - «عمرو بن يحيى، عن عمرو بن عامر بن عبد الله»: كذا في ت، م، ع، ش، وفي ر، و«طبقات» ابن سعد ٢: ٢٠ عن عفان وغيره: عمرو بن يحيى، عن عامر بن عبد الله.

وأيضاً: فإن عامر بن عبد الله بن الزبير توفي سنة ١٢١ هـ، وكانت وفاة عامر بن ربيعة آخر سنة ٣٥، وهذا يقتضي أن عامر بن عبد الله بن الزبير قد عمّر نحو المئة سنة لتتم له الرواية عن عامر بن ربيعة!

أما إسناد ابن سعد ففيه: عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه - عبد الله بن

٣٥٤: ١٤ ابن يحيى، عن عمرو بن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عامر ابن ربيعة البدرى قال: كانت بدر يوم الاثنين، لسبع عشرة من رمضان.

٣٦٦٥٥ ٣٧٨١٠ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله قال: قال: تَحَرَّوْهَا لِأَحَدَى عَشْرَةَ تَبْقَى صَبِيحَةَ بَدْر.

٣٧٨١١ - حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا عمرو بن شيبة قال: سألت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أي ليلة كانت ليلة بدر؟ فقال: هي ليلة الجمعة، لسبع عشرة ليلة مضت من رمضان.

٣٧٨١٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن عامر قال: إن بَدْرًا إنما كانت بئراً لرجل يُدعى بَدْرًا.

٣٧٨١٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن خثيم، عن مجاهد قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر.

الزبير -، عن عامر بن ربيعة، وهذا متصل.

٣٧٨١١ - «عمرو بن شيبة»: كذا في النسخ، ولم أر له ترجمة، وفي «طبقات» ابن سعد ٢: ٢١: عُمر بن شَبَّة.

«قال: سألت»: بينهما في «الطبقات»: عن الزهري قال: سألت. والله أعلم.

٣٧٨١٣ - ابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان، وهو صدوق، والباقون ثقات أجلاء. وانظر الباب ١١ من كتاب المغازي في «صحيح» البخاري ٧: ٣١١ وما بعدها باب شهود الملائكة بَدْرًا، وشرحه، وينظر أيضاً ٣: ٢٥٤ من «دلائل النبوة» للبيهقي، ومما فيه تعليقاً على قول مجاهد هذا: «إنما أراد أنهم لم يقاتلوا يوم أحد عن القوم - أي: عن الصحابة - حين عصوا الرسول ولم يصبروا على ما أمرهم به»، ثم نقل عن عروة بن الزبير ما يوضح هذا المعنى تماماً.

٣٧٨١٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن مسعر، عن أبي عون،
 ٣٥٥: ١٤ عن أبي صالح الحنفي، عن عليّ قال: قيل لأبي بكر الصديق وكيّ يومَ
 بدر: مع أحدكما جبريل، ومع الآخر ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم
 يشهد القتال، أو يقف في الصف.

٣٦٦٠ ٣٧٨١٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو
 الليثي، عن أبيه، عن جده قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
 بدر حتى إذا كان بالروحاء خطب الناس فقال: «كيف ترون؟»، قال أبو
 بكر: يا رسول الله بلغنا أنهم بكذا وكذا، قال: ثم خطب الناس فقال:
 «كيف ترون؟»، فقال عمر مثل قول أبي بكر.

ثم خطب فقال: «ما ترون؟»، فقال سعد بن معاذ: إيانا تريد؟ فوالذي
 أكرمك وأنزل عليك الكتاب، ما سلكتها قط ولا لي بها علم، ولئن سرت
 حتى تأتي برك الغماد من ذي يمن لنسيرن معك، ولا نكون كالذين قالوا
 لموسى من بني إسرائيل: ﴿اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون﴾

٣٧٨١٤ - تقدم برقم (٣٢٦١٧).

٣٧٨١٥ - الآيتان ٥ - ٧ من سورة الأنفال.

و«عن أبيه»: زيادة أثبتّها من «تفسير» ابن كثير لهاتين الآيتين، وقد عزا الحديث
 إلى ابن مردويه وساق طرفاً من إسناده، وفيه هذه الجملة، وكذلك قال السيوطي في
 «الدر المنثور» ٣: ١٦٣: «أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»، وابن مردويه عن محمد
 ابن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، عن أبيه، عن جده..» وعمرو بن علقمة، والد
 محمد لا أقل من أنه صدوق وحديثه حسن، وينظر التعليق على ترجمته في «الكاشف»
 (٤١٩٩).

ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مِتِّيعُونَ، ولعلك أن تكون خرجت لأمر وأحدث الله إليك غيره، فانظر الذي أحدث الله إليك فامض له، فَصِلْ حِبال من شئت، واقطعْ حِبال من شئت، وسالمٌ من شئت، وعادٍ من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت.

فنزل القرآن على قول سعد: ﴿كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون﴾ إلى قوله ﴿ويقطع دابر الكافرين﴾، وإنما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غَنِيمةً ما مع أبي سفيان، فأحدث الله لنبيه القتال.

٣٧٨١٦ - حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صنع كذا وكذا، فله كذا وكذا»، قال: فتسارع في ذلك شبَّان الرجال، وقيت الشيوخ تحت الرايات، فلما كانت الغنائم جاؤوا يطلبون الذي جُعِلَ لهم، فقال الشيوخ: لا تستأثرون علينا فإننا كنا ردأكم، وكنا تحت الرايات، ولو انكشفتم انكشفتم إلينا، فتنازعوا، فأنزل الله: ﴿يسألونك عن الأنفال﴾ إلى قوله ﴿وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين﴾.

٣٧٨١٦ - رواه أبو داود (٢٧٣١ - ٢٧٣٣)، والنسائي (١١١٩٧)، وابن حبان (٥٠٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣: ٢٣٢، ٢٧٩، والحاكم ٢: ١٣١ - ١٣٢ وصححه وقال: احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بداود بن أبي هند، لكن الذهبي صححه على شرط البخاري، وأيضاً ٢: ٢٢١ - ٣٢٦ وصححهما ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦: ٢٩١ - ٢٩٢، و«الدلائل» ٣: ١٣٥، ١٣٦، كلهم من طريق داود، به.

٣٥٧: ١٤ - ٣٧٨١٧ - حدثنا عبد الأعلى، عن داود، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﴿سَيِّهَزَمَ الْجَمْعُ﴾ قال: كان ذلك يوم بدر، قالوا: ﴿نحن جميعٌ منتصر﴾ فنزلت هذه الآية.

٣٧٨١٨ - حدثنا وكيع، عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية ﴿سَيِّهَزَمَ الْجَمْعُ وَيُولُّونَ الدُّبْرَ﴾ قال: يوم بدر.

٣٧٨١٩ - حدثنا عبد الأعلى، عن داود، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﴿حتى إذا فتحنا عليهم باباً ذا عذابٍ شديدٍ إذا هم فيه مُبْلِسُونَ﴾ قال: ذاك يوم بدر.

٣٦٦٦٥ - ٣٧٨٢٠ - حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن عكرمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يَثْبُ في الدرع يوم بدر ويقول: «هَزَمَ الْجَمْعُ، هَزَمَ الْجَمْعُ».

٣٧٨١٧ - الآية الأولى ٤٥ من سورة القمر، والثانية ٤٤ من سورة نفسها.

٣٧٨١٩ - الآية ٧٧ من سورة المؤمنين.

٣٧٨٢٠ - هذا الحديث مرسل، رجال إسناده ثقات.

وقد رواه بمثل إسناده المصنف: الطبري ٢٧: ١٠٩ في تفسير الآية المذكورة.

وأصل الحديث رواه البخاري في مواضع أولها (٢٩١٥)، والنسائي (١١٥٥٧)، لكن لفظ «كان يثب.. ويقول»: هو عند البخاري (٤٨٧٥)، وأحمد ١: ٣٢٩، وهو في جميعها من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

ولا ريب أن هذا من مراسيل ابن عباس أيضاً، وكأنه أخذه من عمر رضي الله عنهم جميعاً، كما أفاده الحافظ في «الفتح» تحت هذا الموضع الثاني.

٣٧٨٢١ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة ابن مضرب، عن عليّ قال: لقد رأيتنا يوم بدر ونحن نلوذُ برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا إلى العدو.

٣٧٨٢٢ - حدثنا الثقفى، عن خالد، عن عكرمة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر: «هذا جبريل أخذُ برأس فرسه عليه أداة الحرب».

٣٧٨٢٣ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَسَوَّمُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ تَسَوَّمَت»، قال: فهو أول يوم وُضِعَ الصوف.

٣٧٨٢٤ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة ابن مضرب العبدى، عن عليّ قال: كان سِيما أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر الصوف الأبيض.

٣٧٨٢١ - تقدم برقم (٣٣٢٨١).

٣٧٨٢٢ - هذا مرسل صحيح.

وهو متصل صحيح، فقد رواه البخاري بهذا الإسناد إلى عكرمة، عن ابن عباس (٣٩٩٥، ٤٠٤١).

وقال الحافظ في شرح الموضع الأول ٧: ٣١٣: «الحديث من مراسيل الصحابة، ولعل ابن عباس حمله عن أبي بكر»، ثم ذكر مستنده.

٣٧٨٢٣ - تقدم من وجه آخر برقم (٣٣٣٩١، ٣٧٠٦٦).

٣٧٨٢٤ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٣٩٢).

٣٦٦٧٠ - ٣٧٨٢٥ - حدثنا محمد بن فضيل، عن داود بن أبي هند، عن عامر قال: لما كان يوم بدر تحدث المسلمون: أن كُرْزَ بن جابر يمدُّ المشركين، فشَقَّ ذلك على المسلمين، فنزلت: ﴿بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين﴾ يقول: إن أمدَّهم كُرْز أمددتكم بهؤلاء الملائكة، فلم يمددْهم كُرْز بشيء.

٣٧٨٢٦ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن داود، عن الشعبي وسعيد ابن المسيب: ﴿وينزلُ عليكم من السماء ماء ليطهِّرَكم به﴾ قالوا: طَشُّ يوم بدر.

٣٧٨٢٧ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن

٣٧٨٢٥ - الآية الكريمة ١٢٥ من سورة آل عمران.

وهذا من مراسيل الشعبي، وهي محكوم لها بالصحة، كما تقدم مراراً كثيرة، أولها (٢١٥٧)، والإسناد إليه صحيح.

وقد رواه الطبري في «تفسيره» ٤: ٧٦ من طريق داود، به.

٣٧٨٢٦ - من الآية ١١ من سورة الأنفال.

والطَّشُّ: المطر الضعيف القليل.

٣٧٨٢٧ - «أميح أصحابي»: أي: أنزل البثر فأملأ لهم الدلو ليشربوا.

والخير صحيح، رواه سعيد بن منصور (٢٤٦٦) بمثل إسناد المصنف، ومن طريقه أبو داود (٢٧٢٥).

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢ (٢٢٠٨) من طريق الأعمش بلفظ: كنت أُمَح. وفي «تهذيب الكمال» كلاهما في ترجمة جابر: كنت أُمَح، وبهذا اللفظ في =

جابر قال: كنت أُمِيح أصحابي الماءَ يوم بدر.

٣٧٨٢٨ - حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى﴾ قال: يوم بدر.

٣٧٨٢٩ - حدثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن

«المستدرک» ٣: ٥٦٥ من طريق الأعمش، وينظر ما نقله عن الواقدي بشأن حضور جابر بدراناً.

ومع ذلك: فمما يقرب بين قولَي حضوره بدراناً وعدم حضوره: رواية أبي عبيد الهروي لهذا الحديث بلفظ: «كنت مَنِيح أصحابي يوم بدر»، ذكرها في «النهاية» ٤: ٣٦٥ وقال: «المنيح: أحد سهام الميسر الثلاثة التي لا غنم لها ولا غرم عليها، أراد أنه كان يوم بدر صيباً، ولم يكن ممن يضرب له بسهم مع المجاهدين»، فعلى هذا: حضر يوم بدر، لكن لم يحضره مجاهداً. والله أعلم. ثم رأيت في «فتح الباري» ٧: ٢٩٢ ما يؤكد هذا، وعزاه إلى أبي داود بلفظ «أمنح»، فيصحح بالمشناة التحتية.

٣٧٨٢٨ - من الآية ١٦ من سورة الدخان.

وجاء هذا في خاتمة حديث البخاري (٤٨٢٣) من طريق الأعمش، به. وينظر ما يأتي برقم (٣٧٨٩٢).

٣٧٨٢٩ - سيرويه المصنف قريباً برقم (٣٧٨٣٦) من مراسيل الزهري من وجه آخر عنه.

وعبد الله بن ثعلبة: صحابي رؤية لا رواية، فحديثه كالمرسل، والإسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

وقد رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣١) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٥: ٤٣١، والحاكم ٢: ٣٢٨ بمثل إسناد المصنف.

ورواه النسائي (١١٢٠١)، وابن أبي عاصم (٦٣٢)، والحاكم - الموضع السابق -

٣٦٠: ١٤ الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر العُدْرِي: أن أبا جهل قال يوم بدر: اللهم أَقْطَعْنَا للرحم، وآتانا بما لا يُعرف، فَأَحْنَهُ الغداة، قال: فكان ذلك استفتاحاً منه، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ الآية.

٣٦٦٧٥ ٣٧٨٣٠ - حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود: أنه أتى أبا جهل يوم بدر وبه رَمَقٌ، قال: قد أخزأك الله، قال: هل أعمدُ من رجل قتلتموه.

٣٧٨٣١ - حدثنا يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن عبد الرحمن بن عوف قال: إني لفي الصف يوم

من طريق الزهري، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
وقوله «فَأَحْنَهُ الغداة»: أي: أهلكه.

٣٧٨٣٠ - رواه البخاري (٣٩٦١) عن ابن نمير، عن أبي أسامة، به. وأعقبه البخاري بروايته من وجوه إلى سليمان التيمي، عن أنس. وهو عند أبي داود (٢٧٠٢) من وجه آخر عن ابن مسعود، بنحوه.

ومعنى قول أبي جهل: أنه ما أصابه شيء سوى أنه رجل قتله قومه، يريد أن يتظاهر بخفة الأمر الذي نزل به، فلا يتم لابن مسعود رضي الله عنه التشفّي بمقتله.

٣٧٨٣١ - إبراهيم بن سعد: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وهذا الحديث طرف من قصة رواها البخاري (٣١٤١، ٣٩٨٨)، ومسلم ٣: ١٣٧٢ (٤٢) من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف.

وسُمي الغلامان في رواية البخاري الأولى ورواية مسلم: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ ابن عفراء، وانظر «الفتح» ٧: ٢٩٦.

بدر، فالتفتُ عن يميني وعن شمالي، فإذا غلامان حديثا السنّ، فكرهت مكانهما، فقال لي أحدهما سرّاً من صاحبه: أي عمّ! أرني أبا جهل، قال: قلت: ما تريد منه؟ قال: إني جعلت لله عليّ إن رأيته أن أقتله، قال: فقال الآخر أيضاً سرّاً من صاحبه: أي عمّ! أرني أبا جهل، قال: قلت: وما تريد منه؟ قال: جعلت لله عليّ إن رأيته أن أقتله، قال: فما سرّني بمكانهما غيرهما، قال: قلت: هو ذاك، قال: وأشرت لهما إليه، فابتدراه كأنهما صقّران! وهما ابنا عقرَاء، حتى ضرباه.

٣٧٨٣٢ - حدثنا جعفر بن عون، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول: «اللهم عليك بقريش - ثلاثاً - : بأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمّية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط»، قال: قال عبد الله: فلقد رأيتهم قتلني في قلب بدر.

٣٧٨٣٣ - حدثنا يزيد بن هارون، عن جرير بن حازم، عن أخيه يزيد

٣٧٨٣٢ - تقدم برقم (٣٧٧١٨) أتم من هذا.

٣٧٨٣٣ - هذا من مراسيل عكرمة، والإسناد إليه صحيح، واقتصر في «كنز العمال» (٣٠٠٠٠) على عزوه إلى المصنّف.

وقوله «انتفخ... سخره»: السخر: الرثة، وانتفأها يكون حالة الجبن والدُّعر، فمعناه: جبن وخاف، وتُنظر الفقرة الخامسة من الحديث التالي.

وقوله «أكلة جزور»: أي: هم قليل، يشبعهم الجزور الواحد.

و«المصفرّ استه»: قال السهيلي في «الروض الأنف» ٣: ٤٦: «سادة العرب لا

ابن حازم، عن عكرمة مولى ابن عباس قال: لما نزل المسلمون بدرًا وأقبل المشركون، نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عتبة بن ربيعة - وهو على جمل له أحمر - فقال: «إِنْ يَكُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْقَوْمِ خَيْرٌ فَعِنْدَ صَاحِبِ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، إِنْ يَطِيعُوهُ يَرْشُدُوا»، فقال عتبة: أطيعوني ولا تقاتلوا هؤلاء القوم، فإنكم إن فعلتم لم يزل ذلك في قلوبكم، ينظر الرجل إلى قاتل أخيه وقاتل أبيه، فاجعلوا في جُبْنِهَا وارجعوا.

قال: فبلغت أبا جهل فقال: انتفخ والله سَحْرُهُ حيث رأى محمداً وأصحابه! والله ما ذاك به، وإنما ذاك لأن ابنه معهم، وقد علم أن محمداً وأصحابه أكلَةُ جُزُورٍ لو قد التقينا، قال: فقال عتبة: سيعلم المصفرُّ استه ٣٦٢: ١٤ مَنْ الْجِبَانُ الْمَفْسُدُ لِقَوْمِهِ، أما والله إني لأرى تحت الْقِشْعِ قومًا ليضربنكم ضرباً يدعون لكم البقيع، أما ترون كأن رؤوسهم رؤوس الأفاعي، وكأن وجوههم السيوف؟! قال: ثم دعا أخاه وابنه ومشى بينهما، حتى إذا فَصَلَ من الصف دعا إلى المبارزة.

تستعمل الطيب إلا في الدَّعَةِ، وتعييه في الحرب أشدَّ العيب...، وقوله «مصفر استه»: إنما أراد مصفر بدنه، ولكنه قصد المبالغة في الدم، فخصَّ منه بالذكر ما يسوؤه أن يذكر، ولم يرضه الصالحى في «سيرته» ٢١٩: ٤.

و«الْقِشْعُ»: جمع: الْقِشْعُ، وهو: الْفَرْدُ الْخَلْقُ، يريد: أن تحت هذه الملابس الضعيفة رجالاً أشداء.

و«يدعون لكم البقيع»: كذا في النسخ، ولم أتبين معناه، لكن في «كنز العمال»: يدعون لهم السَّبْعُ. قال في «النهاية» ٢: ٣٣٦ ضمن كلام: «وَالسَّبْعُ أَيْضاً الذَّعْرُ، سَبَعْتُ فَلَانًا: إِذَا ذَعَرْتَهُ».

٣٧٨٣٤ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عليّ قال: لما قدمنا المدينة فأصبنا من ثمارها اجتويناها وأصابنا وعك، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخبر عن بدر، قال: فلما بلغنا أن المشركين قد أقبلوا، سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر - وبدرُ بئر - فسبقنا المشركين إليها، فوجدنا فيها رجلين منهم: رجلاً من قريش، ومولى لعقبة بن أبي معيط، فأما القرشي فانفلتَ إليها، وأما المولى فأخذناه، فجعلنا نقول له: كم القوم؟

٣٧٨٣٤ - «فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عليّ نادِ لي حمزة»: سقطت هذه الجملة من النسخ كلها، وأثبتها من مصادر التخريج.

وقد رواه البيهقي في «السنن» ٣: ٢٧٦ مقتصراً على قصة المبارزة، بمثل إسناد المصنف، وهو إسناد صحيح.

ورواه أحمد ١: ١١٧ بتمامه، وأبو داود (٢٦٥٨) مختصراً، والطبري في «تاريخه» ٢: ٢٢، ٢٣، والبزار في «مسنده» (٧١٩)، والبيهقي ٩: ١٣١، كلاهما مختصراً، من طريق إسرائيل، به، وهو عند البيهقي في «الدلائل» ٣: ٦٢ بتمامه من طريق إسرائيل.

وقوله في أول الحديث «اجتويناها»: أي: أصابنا الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول زمنه.

وفي الفقرة الثالثة «طش من مطر»: أي: مطر خفيف قليل. وفيها: الحَجَف: جمع حَجَفَة، وهي الترس.

وتقدم في الحديث الذي قبله تفسير ما في الفقرة الخامسة من الغريب.

والأنصاري الذي أسر العباس هو أبو اليسر كعب بن عمرو السلمي رضي الله عنهما، وكان قصيراً، أما العباس فكان عظيم الخلق طويل القامة، من مُقبلي الطُّغُن.

فيقول: هم والله كثيرٌ عددهم، شديدٌ بأسهم، فجعل المسلمون إذا قال ذاك ضربوه، حتى انتهوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له: «كم القوم؟» فقال: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم، فجهد القوم على أن يخبرهم كم هم، فأبى.

١٤: ٣٦٣ ٢ - ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سألته: «كم ينحرون؟» فقال: عشراً كل يوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القوم ألفٌ، كلُّ جزور لمئة وتبعها».

٣ - ثم إنه أصابنا من الليل طَشٌّ من مطر، فانطلقنا تحت الشجر والحَجَف نستظلُّ تحتها من المطر، قال: وبات رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتئذٍ يدعو ربه، فلما طلع الفجر نادى: «الصلاة عباد الله»، فجاء الناس من تحت الشجر والحَجَف، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرَّض على القتال ثم قال: «إن جَمَعَ قريش عند هذه الضَّلعة الحمراء من الجبل».

٤ - فلما أن دنا القوم منا وصافقناهم، إذا رجل منهم على جمل أحمر يسير في القوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عليّ، نادِ لي حمزة»، وكان أقربهم إلى المشركين «مَنْ صاحبُ الجمل الأحمر وما يقول لهم». ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ يكُ في القوم أحدٌ فعسى أن يكون صاحبَ الجمل الأحمر»، فجاء حمزة فقال: هو عتبة بن ربيعة، وهو ينهى عن القتال ويقول لهم: يا قوم! إني أرى قوماً مستميتين لا تَصِلون إليهم وفيكم خير، يا قوم! اعصِبوا اللوم برأسي وقولوا: جَبْن عتبة، وقد علمتم أنني لست بأجبنكم!.

٣٦٤: ١٤ ٥ - فسمع ذلك أبو جهل فقال: أنت تقول هذا! لو غيرك قال هذا أعَضَضْتُهُ، لقد مُلِثْتُ رثك وجوفك رعباً، فقال عتبة: إياي تعير يا مصفرُ استه، ستعلم اليوم أينا أجبن؟.

٦ - قال: فبرز عتبة وأخوه شيبه وابنه الوليد حمية، فقالوا: من مبارز؟ فخرج فتية من الأنصار ستة، فقال عتبة: لا نريد هؤلاء، ولكن يبارزنا من بني عمنا من بني عبد المطلب، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قم يا علي، قم يا حمزة، قم يا عبيدة بن الحارث»، فقتل الله عتبة بن ربيعة، وشيبه بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وجرح عبيدة بن الحارث، فقتلنا منهم سبعين، وأسّرنا سبعين.

٧ - قال: فجاء رجل من الأنصار قصيرٌ بالعباس أسيراً، فقال العباس: إن هذا والله ما أسّرني، لقد أسّرني رجل أجلحُ، من أحسن الناس وجهاً، على فرس أبلق، ما أراه في القوم، فقال الأنصاري: أنا أسّرته يا رسول الله، فقال له: «اسكت، لقد أيدك الله بملك كريم». قال علي: فأسر من بني عبد المطلب: العباس، وعقيل، ونوفل بن الحارث.

٣٧٨٣٥ - حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن مصعب ٣٦٦٨٠

٣٧٨٣٥ - تقدم من وجه آخر برقم (٣٣٧٥٧) فينظر.

وقد رواه أبو يعلى (٧٢٥ = ٧٢٩)، والطبري في «تفسيره» ٩: ١٧٣، وابن حبان (٥٣٤٩)، كلهم من طريق وكيع، به.

ورواه أحمد ١: ١٨١، ١٨٥ - ١٨٦، ومسلم ٣: ١٣٦٧ (٣٣، ٣٤)، وأبو داود (٢٧٣٤)، والترمذي (٣٠٧٩) وقال: حسن صحيح، وأبو يعلى (٦٩٢ = ٦٩٦)، وابن حبان (٦٩٩٢)، كلهم من طريق مصعب، به، مطولاً ومختصراً.

ابن سعد، عن أبيه قال: أصبت سيفاً يوم بدر فأعجبني، فقلت: يا رسول الله! هبّ لي، فنزلت ﴿يسألونك عن الأنفال﴾ الآية.

٣٦٥: ١٤ - ٣٧٨٣٦ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري: أن أبا جهل هو الذي استفتح يوم بدر فقال: اللهم أئنا كان أفجر بك وأقطع لرحمه فأحنه اليوم، فأنزل الله: ﴿إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح﴾.

٣٧٨٣٧ - حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث قال: نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر: ليس لأحد من القوم - يعني: أماناً - إلا أبا البختري، فمن كان أسره فليخل سبيله، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمّنه، فوجدوه قد قتل.

٣٧٨٣٦ - من الآية الكريمة ١٩ من سورة الأنفال.

وتقدم برقم (٣٧٨٢٩) من طريق الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، أتم منه.

أما هذا فمن مراسيل الزهري، وتقدم برقم (٢٢٥٩) أنها ضعيفة.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٢٥)، والطبري في «تفسيره» ٩: ٢٠٧ من طريق معمر، عن الزهري مراسلاً.

٣٧٨٣٧ - يونس بن أبي إسحاق: حديثه حسن، والعيزار: تابعي ثقة، فالحديث مرسل، وأبو البختري: هو العاص بن هشام بن الحارث.

وقد رواه ابن سعد في «طبقاته» ٢: ٢٣ من طريق يونس، به.

وتنظر «سيرة» ابن هشام ٢: ٦٢٩.

٣٧٨٣٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم الواسطي، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يُقسِم: لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّتَةِ يَوْمَ بَدْرٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعَتَبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنِي رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عَتَبَةَ: ﴿هَٰذَا خِصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾.

٣٧٨٣٩ - حدثنا قُرَاضُ أَبُو نُوحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ الْعِجْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَمَّاكُ الْحَنْفِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَصْحَابِهِ، وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِيفٍ، وَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي! اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ

٣٧٨٣٨ - من الآية ١٩ من سورة الحج.

وقد رواه مسلم ٤: ٢٣٢٣ (بعد ٣٤) عن المصنف، به.

ورواه البخاري (٣٩٦٨)، وابن ماجه (٢٨٣٥) بمثل إسناده المصنف.

ورواه البخاري (٣٩٦٦، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣)، ومسلم (٣٤)، وابن ماجه (٢٨٣٥)، كلهم من طريق أبي هاشم، به.

٣٧٨٣٩ - الآية الأولى والثانية ٩، ٦٧، ٦٨ من سورة الأنفال، والثالثة ١٦٥ من سورة آل عمران.

وقد تقدم طرف مائة برقم (٣٠١٩٩)، وثمة تخريجه.

وقوله في الفقرة الثانية «استشار أبا بكر وعمر وعلياً»: لم يذكر عثمان لأنه لم يكن حاضراً يومئذ، كما سيأتي في الحديث التالي.

العصاة من أهل الإسلام لا تعبدُ في الأرض أبداً»، قال: فما زال يستغيث ربه ويدعوه حتى سقط رداؤه، فأتاه أبو بكر، قال: فأخذ رداءه فردّاه ثم التزمه من ورائه ثم قال: يا نبي الله! كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْسِلِينَ﴾.

٢ - فلما كان يومئذ والتقوا، هَزَمَ الله المشركين، فقتل منهم سبعون رجلاً، وأسر منهم سبعون رجلاً، فاستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر وعلياً، فقال أبو بكر: يا نبي الله! هؤلاء بنو العمّ والعشيرة والإخوان، فإني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذنا منهم قوة على الكفار، وعسى الله أن يهديهم فيكونوا لنا عضداً.

٣ - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما ترى يا ابن الخطاب؟»، قلت: والله ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكن أرى أن تُمكنني من فلان - قريباً لعمر - فأضرب عنقه، وتمكن علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من أخيه فلان فيضرب عنقه، حتى يعلم الله أنه ليس في قلوبنا هوادة للمشركين، هؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم.

٤ - فهويَ نبي الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فأخذ منهم الفداء.

٥ - فلما كان من الغد قال عمر: غدوتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو قاعد وأبو بكر يبيكان، قال: قلت: يا رسول الله: أخبرني ماذا يُبكيك أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاءً تبكيت لبكائك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الذي عَرَضَ عَلَيَّ

أصحابكم من الفداء، لقد عُرِضَ عليَّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة»
 لشجرة قريبة، وأنزل الله: ﴿ما كان لَنبيٍّ أن يكون له أسرى حتى يثخن في
 الأرض تريدون عَرَضَ الدنيا﴾ إلى قوله ﴿لولا كتابٌ من الله سبقَ لمسَّكم
 فيما أخذتم﴾ من الفداء ﴿عذابٌ عظيمٌ﴾ ثم أحلَّ لهم الغنائم.

٦ - فلما كان يومُ أحدٍ من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدرٍ من
 أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون، وفرَّ أصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم، وكُسِرَت رِبَاعِيَّتُهُ، وهُشِمَت البَيْضَةُ على رأسه، وسال الدم على
 وجهه، وأنزل الله: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا
 قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ بأخذكم الفداء.

٣٦٦٨٥ ٣٧٨٤٠ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه: أن رقية بنت

٣٧٨٤٠ - هذا من مراسيل عروة، ورجال إسناده ثقات.

وقد رواه من طريق هشام، عن أبيه: الحاكم ٤: ٤٧، وسكت عنه هو والذهبي.
 ورواه موصولاً البيهقي ٩: ١٧٤ من طريق هشام، عن عروة، عن أسامة بن
 زيد، به.

وروى الحاكم ٣: ٢١٧ - ٢١٨ - وصححه على شرط مسلم وسكت عنه
 الذهبي - قصة وفاة السيدة رقية ومجيء البشيرين إلى المدينة، روى ذلك من حديث
 أبي أمامة بن سهل بن حنيف، وهو صحابي رؤية، فهو كالمُرسل. هكذا في مطبوعة
 «المستدرک»، لكن صريح صنيع الحافظ في «إتحاف المهرة» (١٩٣): أن الحاكم رواه
 من طريق أبي أمامة بن سهل، عن أسامة بن زيد، فالحديث متصل، وهو في «كنز
 العمال» (٣٠٠١٧) تحت مسند أسامة أيضاً.

ورواه مطولاً من مراسيل الزهري: الطبراني في الكبير ٢٢ (١٠٥٨، ١٠٥٩)،
 والحاكم ٤: ٤٨ وسكت عنه الحاكم، ولم يذكره الذهبي، والبيهقي ٧: ٧٠ - ٧٢.

رسول الله صلى الله عليه وسلم توفيت، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى بدر - وهي امرأة عثمان -، فتخلف عثمان وأسماء بن زيد يومئذ، فبينما هم يدفنونها إذ سمع عثمان تكبيراً، فقال: يا أسماء! انظر ما هذا التكبير؟ فنظر فإذا هو زيد بن حارثة على ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم الجدعاء يبشّر بقتل أهل بدر من المشركين، فقال المنافقون: لا والله، ما هذا بشيء، ما هذا إلا الباطل، حتى جيء بهم مُصَفَّدِينَ مُعَلَّلِينَ.

٣٧٨٤١ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن ابن سيرين، عن عبيدة السلماني قال: أُسِرَ يوم بدر من المشركين سبعون رجلاً، وقتل منهم سبعون، فجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار فخيرهم فقال: «ما شئتم: إن شئتم اقتلوهم، ويُقتل منكم عدتُّهم، وإن شئتم أخذتم فداءهم فتقويتهم به في سبيل الله»، قالوا: يا رسول الله! نأخذ الفداء نتقوى به في سبيل الله ويُقتل منا عدتُّهم، قال: فقتل منهم عدتُّهم يوم أحد.

٣٦٩: ١٤ - ٣٧٨٤٢ - حدثنا أبو داود الحفري، عن ابن أبي زائدة، عن سفيان،

٣٧٨٤١ - أشعث: هو ابن سَوَّار الكندي، وهو ضعيف، وإسناده مرسل، لكن انظر ما بعده.

وقد رواه الطبري في «تفسيره» ١٠: ٤٦ من طريق أشعث، به.

ورواه عبد الرزاق (٩٤٠٢)، وابن سعد في «طبقاته» ٢: ٢٢، والطبري في «تفسيره» - الموضع السابق -، كلهم من طريق ابن سيرين، به.

٣٧٨٤٢ - رواه الترمذي (١٥٦٧) وقال: حسن غريب، والنسائي (٨٦٦٢)، وابن حبان (٤٧٩٥)، كلهم من طريق أبي داود الحفري، به.

عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن عليّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو حديث عبد الرحيم.

٣٧٨٤٣ - حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع قال: كان أبو بكر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر على العريش، قال: فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعو يقول: «اللهم انصر هذه العصابة، فإنك إن لم تفعل لم تعبد في الأرض»، فقال أبو بكر: بعض مناشدتك ربك، فوالله لينجزن لك الذي وعدك.

٣٧٨٤٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن

ورواه الحاكم ٢: ١٤٠ وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي، والبيهقي ٦: ٣٢١، ٩: ٦٨، وفي «الدلائل» ٣: ١٣٩ - ١٤٠، كلهم من طريق ابن سيرين، به.

٣٧٨٤٣ - تقدم مختصراً برقم (٣٢٦٢٧).

٣٧٨٤٤ - «يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة»: هذا هو الصواب. كما في المصادر، ويجوز: سعد، وأسعد؛ كما في «تقريب التهذيب» (٧٥٨٦) وأصوله، ووقع في النسخ محرفاً: «يحيى بن عباد، عن عبد الرحيم بن أسعد».

وقوله «عوف ومعوذ»: عوف: ويقال فيه: عوذ، قال ابن حجر في «الإصابة»: وعوف أصح.

والحديث رواه الطبراني في الكبير ٢٤ (٩٢) من طريق المصنف، به.

ورواه أبو داود (٢٦٧٣)، والبيهقي ٩: ٨٩ من طريق ابن إسحاق، به، وقد صرح عندهما ابن إسحاق بالسماع من يحيى.

ورواه الحاكم ٣: ٢٢ من طريق ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى

١٤: ٣٧٠ عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارَةَ قال: قُدِمَ بأُسارى بدر وسودةُ بنتُ زمعة زوجُ النبي صلى الله عليه وسلم عند آل عفرَاء في مَنَاحَتِهِمْ على عوف ومعوذَ ابني عَفْرَاء، وذلك قبل أن يُضْرَبَ عليهنَّ الحجاب، قالت: قُدِمَ بالأُسارى، فأتيت منزلي، فإذا أنا بسهيل بن عمرو في ناحية الحُجْرَةِ، مجموعةٌ يدها إلى عنقه، فلما رأيته ما ملكت نفسي أن قلت: أبا يزيدَ أعطيتُم بأيديكم، ألا مُثِّمُ كراماً؟ قالت: فوالله ما نَبَّهَنِي إلا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من داخل البيت: «أَيُّ سَوْدَةٍ أَعْلَى اللهُ وَعَلَى رَسُولِهِ؟!»، قلت: يا رسول الله! والله إن ملكت نفسي حيثُ رأيتُ أبا يزيدَ أن قلتُ ما قلتُ!.

٣٦٦٩٠ ٣٧٨٤٥ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عبد الله قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما تقولون في هؤلاء الأُسارى؟»، قال أبو بكر: يا رسول الله قومُك وأصلُك، اسْتَبَقَهُمْ واستَبَقَهُمْ، لعل الله أن يتوب عليهم، وقال عمر:

ابن عبد الله بن عبد الله بن أسعد بن زرارَةَ، عن جده، به، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وكذلك صرح ابن إسحاق بالسماع من عبد الله بن أبي بكر.

٣٧٨٤٥ - الآية الأولى ٣٦ من سورة إبراهيم، والثانية ١١٨ من سورة المائدة، والثالثة ٨٨ من سورة يونس، والرابعة ٢٦ من سورة نوح، والآية الخامسة ٦٧ من سورة الأنفال.

والحديث تقدم طرف منه برقم (٣٣٩٢٦) وثمة تخريجه.

«أنت في وادٍ كثير الحطب.. قطع الله»: هذه الجملة سقطت من النسخ، ولا بد من وجودها، وأثبتها من مصادر التخريج.

يا رسول الله: كذبوك وأخرجوك قدّمهم نضرب أعناقهم، وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله أنت في وادٍ كثير الحطب، فأضرم الوادي عليهم ناراً، ثم ألقهم فيه، فقال العباس: قطع الله رحمك، قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يردّ عليهم، ثم قام فدخل. ٣٧١: ١٤

فقال أناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال أناس: يأخذ بقول عمر، وقال أناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

«إن الله ليُليّن قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشدّد قلوب رجال فيه حتى تكون أشدّ من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال: ﴿فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم﴾، وإن مثلك يا أبا بكر كمثلي عيسى قال: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾، وإن مثلك يا عمر مثل موسى قال: ﴿ربنا اطمس على أموالهم واشدّد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم﴾، وإن مثلك يا عمر مثل نوح قال: ﴿رب لا تذّر على الأرض من الكافرين دياراً﴾. أنتم عالة فلا ينفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق».

فقال ابن مسعود: يا رسول الله! إلا سهيل بن بيضاء فإني قد سمعته يذكر الإسلام، قال: فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما رأيتني في يوم أخوف أن تقع عليّ حجارة من السماء مني في ذلك اليوم، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إلا سهيل بن بيضاء»، فأنزل الله: ٣٧٢: ١٤ ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ إلى آخر الآية.

٣٧٨٤٦ - حدثنا عبدة، عن شعبة، عن الحكم قال: لم يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر صبراً إلا عقبة بن أبي معيط.

٣٧٨٤٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن شعبة، عن أبي بشر، عن

٣٧٨٤٦ - هذا إسناد معضل - أو مرسل - فالحكم، وهو ابن عتية، لم يرو إلا نادراً عن بعض الصحابة، وكلهم ثقات، وقد نقل أبو عبيد في «الأموال» (٣٤٤) عن ابن جريج مثل قول الحكم.

وروى أبو داود (٢٦٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٦٥)، والحاكم ٢: ١٢٤ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي، والبيهقي ٩: ٦٤ - ٦٥ قصة فيها حوار أن ابن مسعود حدث ما يستفاد منه أن عقبة بن أبي معيط قتل صبراً.

لكن من قتله؟ فروى عبد الرزاق (٩٣٩٤) ومن طريقه الطبراني في الكبير ١١ (١٢١٥٤): أن علياً رضي الله عنه هو الذي قتله، وحكاه ابن هشام في «سيرته» ٢: ٧٠٨ - ٧٠٩.

وروى البيهقي ٩: ٦٤ - ٦٥ بإسناد فيه الواقدي: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح بقتل عقبة، ونقل من قبل ٦: ٣٢٣ كلام ابن إسحاق معتمداً إياه: أن عاصماً قتل عقبة، وأن علياً قتل النضر بن الحارث المذكور في الخبر التالي.

ويأتي تعليقاً على رقم (٣٧٨٧٣) أن طريقة قتله صبراً كانت صلباً على شجرة.

٣٧٨٤٧ - هذا من مراسيل سعيد بن جبير، وتقدم القول فيها (٦٨٩١).

وهو في «مراسيل» أبي داود (٣٣٧)، و«أموال» أبي عبيد (٣٤٥) من طريق أبي بشر، به.

وتقدم القول في قاتل عقبة والنضر، أما طعيمة: ففي رواية أبي عبيد المشار إليها: مطعم بن عدي، قال أبو عبيد: «هكذا حديث هشيم، فأما أهل العلم فينكرون مقتل

سعيد بن جبير: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل يوم بدر صبراً إلا ثلاثة: عقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث، وطُعيمة بن عدي، وكان النضر أسره المقداد.

٣٧٨٤٨ - حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه: أن رجلاً أسر أمية بن خلف، فرآه بلال فقتله.

٣٧٨٤٩ - حدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثنا زهير قال: حدثنا سليمان التيمي: أن أنساً حدثهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ينظر ما صنع أبو جهل؟»، قال: فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، قال: أنت أبو جهل، فأخذ بلحيته، قال: وهل فوق رجل قتلتموه، أو: رجل قتلته قومه؟!.

٣٧٨٥٠ - حدثنا وكيع، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين قال:

٣٦٦٩٥

مطعم بن عدي يومئذ، وإنما قُتل أخوه طُعيمة بن عدي، ولم يُقتل صبراً، قتل في المعركة... وأما مقتل عقبة والنضر فلا يختلفون في ذلك». وفي «سيرة» ابن هشام ٢: ٧٠٩ من قول ابن إسحاق: أن علياً أو حمزة رضي الله عنهما قتل طُعيمة، ولم يقل: صبراً.

٣٧٨٤٩ - رواه البخاري (٣٩٦٢) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، به.

ورواه البخاري أيضاً (٣٩٦٣، ٤٠٢٠)، ومسلم ٣: ١٤٢٤ (١١٨)، وأحمد ٣: ١١٥، ١٢٩، ٢٣٦، كلهم من طريق سليمان التيمي، به.

٣٧٨٥٠ - «أقصّ أبا جهل»: ضربه ضربة أماتته سريعاً.

«دَقَفَ عليه»: أي: أجهز عليه. ويروى بالبدال المهملة. قاله في «النهاية» ٢:

أَقْعَصَ أَبَا جَهْلٍ ابْنَا عَفْرَاءَ، وَذَفَّفَ عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ.

٣٧٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ أَبِي جَهْلٍ لِأَبِي جَهْلٍ وَهُوَ يَسِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: أَرَأَيْتَ مَسِيرَكَ إِلَى مُحَمَّدٍ؟ أَتَعْلَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ مَتَى كُنَّا تَبَعًا لِعَبْدٍ مَنَافٍ؟!

٣٧٨٥٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ وَهُوَ صَرِيعٌ، وَهُوَ يَذُبُّ النَّاسَ عَنْهُ بِسَيْفِهِ، فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، قَالَ: هَلْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ قَتَلَهُ قَوْمُهُ! قَالَ: فَجَعَلْتُ أَتَنَاوَلُهُ بِسَيْفٍ لِي غَيْرِ طَائِلٍ، فَأَصَبْتُ يَدَهُ فَتَدَّرَ سَيْفُهُ، فَأَخَذْتُهُ فَضَرَبْتُهُ بِهِ حَتَّى بَرَدَ، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا أَقْلُ مِنَ الْأَرْضِ - يَعْنِي: مِنَ السَّرْعَةِ - فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ؟»، فَرَدَّدَهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا، فَخَرَجَ يَمْشِي مَعِيَ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْزَاكَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، هَذَا كَانَ فِرْعَوْنُ هَذِهِ الْأُمَّة».

قَالَ وَكِيعٌ: زَادَ فِيهِ أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَتَفَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيْفَهُ.

٣٧٨٥٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

٣٧٨٥٢ - تقدم طرف منه برقم (٣٣٢٨٠، ٣٣٧٦٥).

و«أَقْلُ مِنَ الْأَرْضِ»: أُرْفَعُ مِنْهَا، مِنَ السَّرْعَةِ الَّتِي أَخَذَتْهُ بِسَبَبِ الْفَرَحِ الشَّدِيدِ الَّذِي دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ قَتْلِهِ أَبَا جَهْلٍ.

أبي عُبَيْدة، عن أبيه قال: لقد قُلِّلُوا في أعيننا يوم بدر حتى قلتُ لصاحب لي إلى جنبي: كم تَراهم؟ تَراهم سبعين. قال: أراهم مئة، حتى أخذنا منهم رجلاً فسألناه فقال: كنا ألفاً.

٣٧٨٥٤ - حدثنا شاذان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيب قال: قُتل يوم بدر خمسة رجال من المهاجرين من قريش: مِهْجَع مولى عمر، يَحْمِلُ يقول: أنا مِهْجَعُ، وإلى ربي أجزعُ، وقُتل ذو الشمالين، وابن بيضاء، وعُبَيْدة بن الحارث، وعامر بن أبي وقاص.

٣٦٧٠٠ ٣٧٨٥٥ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثني سليمان بن المغيرة قال: حدثنا ثابت قال: إن مع عمر بن الخطاب الحربة يوم بدر، ولا يُؤتى بأسير إلا أوجرها إياه، قال: فلما أخذ العباس قال لآخذه: أتدري من أنا؟ قال: لا، قال: أنا عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا تذهب بي إلى عمر، قال: فأمسكه، وأخذ عقيل وقال: لآخذه: تدري من أنا؟ قال: لا، قال: أنا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فأمسك الناس.

٣٧٨٥٦ - حدثنا عيسى بن يونس، عن أبيه، عن أبيه - يعني جده -،

٣٧٨٥٥ - ثابت: هو البناني، فالخبر مرسل، وأوجرها إياه: طعنه بها.

٣٧٨٥٦ - «بالعوزاء»: كذا في النسخ، ومثلها في «الآحاد والمثاني»، ولم أتبين صوابها، ولعلها: بالعوراء، قال البكري في «معجمه» ص ٩٨٠: موضع باليمامة، وفي «طبقات» ابن سعد: «إني لِبَضْرِيَّة» وهو موضع بنجد. وفي «مسند» أحمد، و«أسد الغابة»: بالغور، وهو كل منخفض من الأرض.

والحديث رواه المصنف في «مسنده» (٥٥٩) بهذا الإسناد.

عن ذي الجَوْشَن الضَّبَّابِي قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد

ورواه ابن سعد ٦: ٤٧، وعبد الله في «زوائده على المسند» ٣: ٤٨٤، ٤: ٦٨، وابن أبي عاصم (١٥٠٦)، كلهم عن المصنف، وزاد سفيان الثوري عند عبد الله بن الإمام أحمد: كان ابن ذي الجوشن جاراً لأبي إسحاق لا أراه إلا سمعه منه، وأبو إسحاق مدلس، والجميع ثقات.

ورواه الطبراني ٧ (٧٢١٦) من طريق المصنف، به.

ورواه أحمد ٣: ٤٨٤، وابنه عبد الله ٤: ٦٧ - ٦٨، وأبو داود (٢٧٧٩) - ومن طريقه البيهقي ٩: ١٠٨ - ١٠٩، والطبراني في الكبير ٧ (٧٢١٦)، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه عبد الله ابن الإمام أحمد ٣: ٤٨٤ من طريق أبي إسحاق، به.

ورواه ابن سعد ٦: ٤٧، وعبد الله بن أحمد ٤: ٦٨ من طريق جرير بن حازم، عن أبي إسحاق، مرسلًا. فالمدار عليه، وعلته الواسطة المبهمة.

و«القرحاء»: الفرس التي في وجهها بياض يسير.

و«أَفِضْكَ»: أَعُوْضْكَ.

وقوله «وَلَعُوا بِكَ»: يريد: حاربوك، فالأمر غير واضح بينك وبينهم لمن تكون الغلبة، وفي رواية ابن سعد وعبد الله بن أحمد المرسلة: «قال: رأيت قومك قد كذبوك وأخرجوك وقاتلوك، فَأَنْظَرُ ما تصنع، فَإِنْ ظَهَرْتَ عَلَيْهِمْ أَمَنْتَ بِكَ وَأَتَّبَعْتُكَ، وَإِنْ ظَهَرُوا عَلَيْكَ لَمْ أَتَّبَعْكَ».

«فَأَنِّي يُهْدَى بِكَ؟»: هو الصواب، من «أَسَدُ الْغَابَةِ» ٢: ١٧١ من طريق المصنف، وتحرف في النسخ والمصادر كثيراً، والمعنى: فمتى سَتَهْتَدِي وَيُهْتَدَى بِكَ؟.

«هَلِئْتَنِي أُمِّي»: فقدتني أُمِّي. أما الجملة الأخيرة فعند ابن أبي عاصم مع تحريف فيها.

أَنْ فرغ من أهل بدر بابينِ فرسٍ لي يقال لها: القَرْحاء، فقلت: يا محمد! إني قد أتيتك بابينِ القَرْحاء لتتخذَه، قال: «لا حاجة لي فيه، وإن أردت أن أقيضك به المختارة من دروع بدر فعلتُ»، قلت: ما كنت أقيضك اليومَ بعُرَّة، لا حاجة لي فيه، ثم قال: «يا ذا الجَوْشَن! ألا تُسلم فتكونَ من أول هذا الأمر؟»، قلت: لا، قال: «ولم؟» قلت: إني رأيت قومك وكِعوا بك، قال: «فكيف ما بلغك عن مصارعهم؟»، قلت: قد بلغني، قال: «فأني يُهدَى بك؟»، قلت: إن تَغلبُ على الكعبة وتقطُنُها، قال: «لعلك إن عِشت أن ترى ذلك».

ثم قال: «يا بلال! خذ حقيبة الرجل فزوِّده من العجوة»، فلما أدبرت قال: «أما إنه خير فرسان بني عامر»، قال: فوالله إني بأهلي بالعوذاء إذ أقبل راكب فقلت: من أين أنت؟ قال: من مكة، قال: قلت: ما فعل الناس؟ قال: قد والله غلب عليها محمدٌ وقطنها، فقلت: هَبِلتني أمي، لو أُسلم يومئذ ثم أسأله الحيرة لأَقطعَنيها، قال: والله لا أشرب الدهر من كوز، ولا يَضِرُّ الدهرَ تحتي بِرِذون.

٣٧٨٥٧ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسرائيل، عن سماك،

٣٧٨٥٧ - رواه أبو يعلى (٢٣٦٩ = ٢٣٧٣) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ١: ٢٢٩، ٣١٤، ٣٢٦، والترمذي (٣٠٨٠) وقال: حسن صحيح، والطبراني في الكبير ١١ (١١٧٣٣)، والحاكم ٢: ٣٢٧ وصححه، ووافقه الذهبي، كلهم من طريق إسرائيل، به.

وعزه ابن كثير في «تفسيره» للآية ٧ من سورة الأنفال إلى أحمد وقال: إسناده

جيد.

عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر: عليك بالغير ليس دونها شيء!، فناداه العباس وهو أسير في وثاقه: لا يصلح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لِمَهْ؟»، قال: إن الله وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك.

٣٧٨٥٨ - حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن رجل من ولد الزبير قال: كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء مُعْتَجِرًا بها، فنزلت الملائكة وعليهم عمامٌ صُفْرٌ. ٣٧٧: ١٤

٣٧٨٥٩ - حدثنا عبدة، عن هشام، عن عباد بن حمزة، عن الزبير، بنحوٍ منه.

٣٧٨٦٠ - حدثنا عبدة، عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر: أن النبي ٣٦٧٠٥

ومعلوم أن في رواية سماك عن عكرمة اضطراباً، لكن قد يصحح الأئمة ما علموا ضبط الراوي له بالقرائن، كما تقدم التنبيه إلى نحو هذا تحت رقم (٣٥٥، ١٢٨٩٢)، وكما تراه هنا من الترمذي والحاكم والذهبي وابن كثير، ولا يلزم الواهم أن يهتم في كل حديثٍ حديثٍ!.

٣٧٨٥٨ - تقدم الخبر برقم (٢٥٢٤٧)، وانظر ما بعده.

٣٧٨٥٩ - هذا تكرار لما تقدم برقم (٣٣٣٩٤).

٣٧٨٦٠ - رواه البخاري (٣٩٨٠)، والنسائي (٢٢٠٣)، وأحمد ٢: ٣٨، وأبو يعلى (٥٦٥٤ = ٥٦٨٠) كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه مسلم ٢: ٦٤٣ (٢٦) من طريق هشام، به.

ورواه البخاري (١٣٧٠، ٤٠٢٦)، ومسلم (٢٧)، وأحمد ٢: ٣١، ١٣١ من حديث ابن عمر، به.

صلى الله عليه وسلم وقف على قلب بدر فقال: «هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟»، ثم قال: «إنهم الآن ليسمعون ما أقول».

٣٧٨٦١ - حدثنا أبو أسامة، عن هشام قال: لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر إلا فرسان، كان على أحدهما الزبير.

٣٧٨٦٢ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن مطرف، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: عرضت أنا وابن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر فاستصغرنا وشهدنا أحداً.

٣٧٨٦٣ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن

١٧٨: ١٤

وللمصنف إسناده آخر به، فقد رواه مسلم ٢: ٦٤٣ (بعد ٢٦) عن المصنف، عن وكيع، عن هشام، به.

٣٧٨٦١ - تقدم برقم (٣٢٨٣٤).

٣٧٨٦٢ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٣٨٨، ٣٤٥٧٤).

٣٧٨٦٣ - قوله في الفقرة الثانية «إذا تركوه قال»: أقحم في ر: فإذا تركوه سألوه قال.

وقد رواه مسلم ٣: ١٤٠٣ (٨٣) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٣: ٢٢٠، ٢٥٧ - ٢٥٨، والحاكم ٣: ٢٥٣ - وليس على شرطه - وصححه على شرط مسلم وسكت عنه الذهبي، والبيهقي في «الدلائل» ٣: ٤٧ بمثل إسناده المصنف.

ورواه أحمد ٣: ٢١٩ - ٢٢٠، وأبو داود (٢٦٧٤)، وابن حبان (٤٧٢٢)، (٦٤٩٨)، والبيهقي في «سننه» ٩: ١٤٧ - ١٤٨، وفي «الدلائل» ٣: ٤٦، كلهم من طريق حماد، به.

أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان قال: فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر فأعرض عنه، فقال سعد ابن عباد: إيانا تريد يا رسول الله؟ والذي نفسي بيده لو أمرت أن نُخِضَها البحر لأخضناها، ولو أمرت أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا، قال: فندب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس.

٢ - قال: فانطلقوا، حتى نزلوا بدرًا وَرَدَتْ عليهم روايا قريش، وفيهم غلام أسود لبني الحجاج، فأخذه، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه، فيقول: ما لي علم بأبي سفيان، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمّية بن خلف، فإذا قال ذلك ضربه، فإذا ضربه، قال: نعم أنا أخبركم، هذا أبو سفيان، فإذا تركوه قال: ما لي بأبي سفيان علم، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمّية بن خلف في الناس، فإذا قال هذا أيضاً ضربه.

٣ - ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي، فلما رأى ذلك انصرف، قال: «والذي نفسي بيده! إنكم لتضربونه إذا صدقكم، وتتركونه إذا كذبكم»، قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا مصرع فلان» يضع يده على الأرض: هاهنا وهاهنا، فما ماط أحدُهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٧٨٦٤ - حدثنا شعبة بن سوّار، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة،

وقوله في الفقرة الثانية «روايا قريش»: هي الإبل الحاملة للماء.

٣٧٨٦٤ - رواه الطيالسي (٤٠)، وأحمد ١: ٢٦ - ٢٧، ومسلم ٤: ٢٢٠٢

٣٧٩: ١٤ عن ثابت، قال: حدثنا أنس قال: كنا مع عمر بين مكة والمدينة نترأى الهلال، فرأيته وكنتُ حديدَ البصر، فجعلت أقول لعمر: ما تراه؟ وجعل عمر ينظر ولا يراه، فقال عمر: سأراه وأنا مستلقٍ على فراشي، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليرى مصارعَ أهل بدر بالأمس، يقول: «هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله، وهذا مصرع فلان غداً إن شاء الله»، قال: فوالذي بعثه بالحق ما أخطأوا تلك الحدود يُصرعون عليها.

ثم جُعِلوا في بئرٍ بعضُهم على بعض، فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إليهم فقال: «يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان: هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً؟»، فقال عمر: يا رسول الله! كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها؟ قال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون يردّون عليّ شيئاً».

٣٦٧١٠ - ٣٧٨٦٥ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سليمان التيمي، عن

(٧٦)، والنسائي (٢٢٠١)، وأبو يعلى (١٣٥ = ١٤٠)، والطبراني في الصغير (١٠٨٥)، كلهم من طريق سليمان، به.

وانظر الحديث الذي قبله.

٣٧٨٦٥ - من الآية ١٩ من سورة الحج.

وهذا حديث مرسل بإسناد صحيح، قيس بن عباد مخضرم، لا صحابي.

وقد روي موصولاً من حديث علي بن أبي طالب وأبي ذر رضي الله عنهما.

فحديث عليّ: رواه البخاري (٣٩٦٥، ٣٩٦٧، ٤٧٤٤)، والنسائي (١١٣٤٢)

كلاهما من طريق سليمان، به.

أبي مجلَز، عن قيس بن عُبَاد قال: تبارز عليّ وحمزة وعبيدة بن الحارث،
 ٣٨٠: ١٤ وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة، فنزلت فيهم: ﴿هذانِ
 خصمانِ اختصموا في ربهم﴾.

٣٧٨٦٦ - حدثنا الفضل بن دكين قال: أخبرنا يونس، عن أبي السَّفَر،
 قال: نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر: من أَسْرَ أمَّ
 حكيم بنت حزام فليخلِّ سبيلها، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
 أمَّنها، فأَسْرَها رجل من الأنصار وكَتَفَها بذؤابتها، فلما سمع منادي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم خلَّى سبيلها.

٣٧٨٦٧ - حدثنا عبد الأعلى، عن داود، عن أبي نضرة: ﴿ومن

وأما حديث أبي ذر: فقد تقدم برقم (٣٧٨٣٨).

٣٧٨٦٦ - «بنت حزام»: كذا جاء في النسخ، وهو كذلك في «أسد الغابة»،
 و«الإصابة»، وهو تحريف عن: ابن حزام. وهي أم حكيم الصحابيُّ المشهور، وذكرنا
 أنها أسرت يوم بدر، ثم أسلمت وبايعت، نَقَلًا ذلك عن ابن حبيب، وكان الحافظ قد
 ذكر في ترجمة حكيم بن حزام: أن أمه تسمى صفية، وقيل: فاخنة، وقيل: زينب،
 بنت زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، فكان من حقه أن يترجمها في أحد هذه
 الأسماء، ولا يحيل ذكر قصتها إلى المبهمات، والله أعلم. ومعلوم أن قسم المبهمات
 من «الإصابة» توفي الحافظ - رحمه الله - قبل كتابته، وقبل إتمامه تأليف «الإصابة».

ومعنى «كَتَفَها»: شدَّ يدها إلى خلف.

٣٧٨٦٧ - من الآية ١٦ من سورة الأنفال.

وهذا حديث مرسل، رجال إسناده ثقات.

وقد رواه الطبري في «تفسيره» ٩: ٢٠١ من طريق عبد الأعلى، به.

يُؤَلِّمُ يَوْمُئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ ﴿٣٨﴾ قَالَ: نَزَلَتْ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ أَنْ يَنْحَازُوا، وَلَوْ انْحَازُوا لَمْ يَنْحَازُوا إِلَّا إِلَى الْمُشْرِكِينَ.

٣٧٨٦٨ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمَّتِي حَارِثَةُ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَانْطَلَقَ غُلَامًا نَظَّارًا، مَا انْطَلَقَ لِقِتَالٍ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَجَاءَتْ عَمَّتِي أُمُّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ابْنِي حَارِثَةُ إِنَّ يَكُ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ وَاحْتَسَبْتُ، وَإِلَّا فَسْتَرَى مَا أَصْنَعُ! فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ! إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنْ حَارِثَةُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى».

وروي موصولاً من طريق داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به.

رواه هكذا أبو داود (٢٦٤١)، والنسائي (٨٦٥٤، ١١٢٠٣، ١١٢٠٤)، والحاكم ٢: ٣٢٧ وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

٣٧٨٦٨ - إسناده صحيح، رجاله حفاظ.

وقد رواه الطيالسي (٢٠٢٩) عن سليمان بن المغيرة، به.

ورواه أحمد ٣: ٢١٥، ٢٨٢ - ٢٨٣، والنسائي (٨٢٣٢)، وابن حبان (٤٦٦٤)، والحاكم ٣: ٢٠٨ وصححه على شرط مسلم، وقال الذهبي: على شرط البخاري - حسب المطبوع -، كلهم من طريق سليمان، به.

ورواه أحمد ٣: ١٢٤، ٢٧٢، والطبراني ٣ (٣٢٣٤)، كلاهما من طريق ثابت، به.

ومن حديث أنس: رواه البخاري في مواضع أولها (٢٨٠٩)، والترمذي (٣١٧٤)، وأحمد ٣: ٢١٠، ٢٦٠، ٢٨٣، وابن حبان (٩٥٨)، وغيرهم.

٣٧٨٦٩ - حدثنا أبو أسامة، عن الوليد ابن جُميع قال: حدثنا أبو الطفيل قال: حدثنا حذيفة بن اليمان قال: ما منعني أن أشهد بدرًا إلا أنني خرجت أنا وأبي حُسَيْلٌ، قال: فَأَخَذْنَا كِفَارَ قَرِيشٍ فَقَالُوا: إنكم تريدون محمداً؟ فقلنا: ما نريده، ما نريد إلا المدينة، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نَقَاتِلَ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ: «انصرفا، فَيَّيْ لَهْم، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ».

٣٦٧١٥ ٣٧٨٧٠ - حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا ابن الغَسِيلِ، عن حمزة ابن أبي أُسَيْدٍ، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر حين صَفَّنا لقريش وصَفُّوا لنا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ».

٣٧٨٧١ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن حجاج، عن نافع، عن ابن

٣٧٨٦٩ - تقدم برقم (٣٣٥٢٧).

٣٧٨٧٠ - رواه من طريق المصنف: الحاكم ٣: ٢١ وصححه، ووافقه الذهبي.

ورواه البخاري (٢٩٠٠)، والطبراني ١٩ (٥٨١) بمثل إسناده المصنف.

ورواه البخاري (٣٩٨٤، ٣٩٨٥)، وأبو داود (٢٦٥٦)، وأحمد ٣: ٤٩٨ من طريق ابن الغسيل، به.

ورواه أبو داود (٢٦٥٧) من طريق حمزة بن أبي أسيد، به.

٣٧٨٧١ - طلحة حامل راية المشركين يوم بدر هو: طلحة بن أبي طلحة، أحد بني عبد الدار، انظر «طبقات» ابن سعد ٢: ١٥، لكن لم يذكر أنه قتل يوم بدر، بل بقي إلى يوم أحد، وخرج يطلب المبارزة، فخرج له علي رضي الله عنه فقتله، قال ابن سعد ٢: ٤٠: «بَدَرَهُ عَلِيٌّ فَضْرِبَهُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى فَلَقَ هَامَتَهُ فَوْقَ، وَهُوَ كَبَشُ الْكُتَيْبَةِ، فَسَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَأَظْهَرَ التَّكْبِيرَ».

عمر قال: كان طلحة صاحبَ راية المشركين يوم بدر، فقتله عليّ بن أبي طالب مبارزةً. ٣٨٢: ١٤

٣٧٨٧٢ - حدثنا الثقفى، عن خالد، عن عكرمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر: «من لقي منكم أحداً من بني هاشم فلا يقتله، فإنهم أخرجوا كرهاً».

٣٧٨٧٣ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم التيمي: أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل رجلاً من المشركين من قريش يوم بدر، وصلبه إلى شجرة.

٣٧٨٧٤ - حدثنا عائذ بن حبيب، عن حجاج، عن الحكم، عن

وفي إسناده المصنف حجاج بن أرطاة، وهو كثير الخطأ، فكأن هذا من قبله.

٣٧٨٧٢ - هذا من مراسيل عكرمة، والثلاثة ثقات.

وقد عزاه في «كنز العمال» (٣٠٠٠١) إلى ابن أبي شيبة فقط، وتنظر «طبقات» ابن سعد ٤: ١٠، ١١.

٣٧٨٧٣ - هذا حديث مرسل، بإسناد صحيح، وأبو الهيثم: اسمه عمار، وهو ثقة لا صدوق.

والحديث عزاه في «كنز العمال» (٢٩٩٨٣) إلى المصنف فقط مع ذكر سنده.

وقد سُمي الرجل القرشي في رواية عبد الرزاق (٩٣٩٠)، وأبي داود في «المراسيل» (٢٩٧) من طريق إسرائيل: عقبة بن أبي معيط. وينظر ما تقدم برقم (٣٧٨٤٦).

٣٧٨٧٤ - قال البخاري رحمه الله تعالى في كتاب المغازي الباب السادس ٧: ٢٩٠: باب عدة أصحاب بدر، وساق تحته حديث البراء في ذلك من عدة وجوه،

مِقْسَم، عن ابن عباس: أن أهل بدر كانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر، المهاجرون منهم خمسة وسبعون، وكانت هزيمة بدر لسبع عشرة من رمضان ليلة جمعة.

٣٦٧٢٠ - ٣٧٨٧٥ - حدثنا عائذ بن حبيب، عن حجاج، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان أهل بدر ثلاث مئة وبضعة عشر، المهاجرون منهم ستة وسبعون.

وجمع الحافظ رحمه الله في شرحه الروايات في ذلك ووفق بينها، فينظر لاستيفاء ذلك.

وتجد هنا عدة طرق لحديث البراء، لكن عند البخاري إسناد آخر للمصنف برقم (٣٩٥٩) قال: «حدثني عبد الله بن أبي شيبه، حدثنا يحيى [القطان]، عن سفيان [الثوري]، عن أبي إسحاق، عن البراء»، وساق الرواية التي تتفق مع ما يأتي برقم (٣٧٨٧٦، ٣٧٨٧٩).

٣٧٨٧٥ - حجاج: هو ابن أرطاة، كثير الخطأ ويدلس.

والخبر رواه ابن سعد ٢: ٢٠، وأحمد ١: ٢٤٨، والبزار (١٧٨٣) - من زوائده -، من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، لكن لفظ ابن سعد وأحمد: كان المهاجرون ستة وسبعين، ولفظ البزار: عدة أهل بدر ثلاث مئة وبضعة عشر، فكان المهاجرون منهم سبعة وسبعين.

وللمصنف إسناد آخر بالحديث، فقد رواه الطبراني في الكبير ١١ (١٢٠٨٣) عن مطين، عن المصنف، عن حفص بن غياث، عن الحجاج، به، بلفظ: وكان المهاجرون نيفاً وستين رجلاً، وكانت الأنصار مئتين وستة وثلاثين رجلاً. والجملة الأولى من هذه الرواية تتفق مع رواية البخاري (٣٩٥٦) عن البراء، وتختلف معها في الجملة الثانية، فرواية البخاري: والأنصار نيفاً وأربعين ومئتين.

٣٧٨٧٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر بضعة عشر وثلاث مئة، وكنا نتحدث أنهم على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، وما جاوز معه إلا مؤمن.

٣٧٨٧٧ - حدثنا عبد الرحيم، عن أشعث، عن ابن سيرين، عن عبيدة قال: عدة الذين شهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بدرًا كعدة الذين جاوزوا مع طالوت النهر، عدتهم ثلاث مئة وثلاثة عشر.

٣٧٨٧٨ - حدثنا وكيع، عن ثابت بن عُمارة، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى قال: كان عدة أصحاب طالوت يوم جالوت ثلاث مئة وبضعة عشر.

٣٧٨٧٩ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: كان عدة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٣٧٨٧٦ - رواه البخاري (٣٩٥٧ - ٣٩٥٩) من طريق زهير وإسرائيل وسفيان ثلاثتهم عن أبي إسحاق، عن البراء، وعرف الحافظ في شرحه بطالوت فقال ٧: ٢٩٣: «هو طالوت بن قيس، من ذرية بنيامين بن يعقوب شقيق يوسف عليه السلام، يقال: إنه كان سقاء، ويقال: إنه كان دباغًا.. وكان طالوت وعَد مَنْ قتل جالوت أن يزوجه ابنته ويقاسمه الملك، فقتله داود، فوفى له طالوت، وعظم قدر داود في بني إسرائيل حتى استقل بالمملكة، بعد أن كانت نية طالوت تغيرت لداود وهم بقتله فلم يقدر عليه، فتاب وانخلع من الملك، وخرج مجاهدًا هو ومن معه من ولده حتى ماتوا كلهم شهداء. وقد ذكر محمد بن إسحاق في «المبتدأ» قصته مطولة».

٣٧٨٧٩ - أخرج البخاري طريق سفيان وإسرائيل في «صحيحه» برقم (٣٩٥٨)،

وسلم ثلاث مئة وبضعة عشر، وكانوا يرون أنهم عدّة أصحاب طالوت يوم جالوت الذين جاوزوا معه النهر، وما جاوز معه النهر إلا مؤمن.

٣٦٧٢٥ ٣٧٨٨٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاع بن رافع الأنصاري: أن ملكاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «كيف أصحابُ بدر فيكم؟ فقال: أفضلُ الناس، فقال الملك: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة».

٣٧٨٨١ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن الحسن بن محمد: أن عبيد الله بن أبي رافع كاتبَ عليّ أخبره: أنه سمع علياً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنه قد شهد بدرًا» - يعني حاطب بن أبي بلتعة - «وما يُدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم؟!».

٣٧٨٨٢ - حدثنا ابن فضيل، عن حصين، عن سعد بن عبيدة، عن

٣٧٨٨٠ - تقدم برقم (٣٣٠١١)، وسيأتي من وجه آخر برقم (٣٧٨٨٦).

٣٧٨٨١ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٠١٢).

٣٧٨٨٢ - أبو عبد الرحمن: هو السلمي، المقرئ العَلَم الحجة.

والحديث رواه مسلم ٤: ١٩٤٢ (قبل ١٦٢) عن المصنف، به.

ورواه عن المصنف - وغيره - عبد الله ابن الإمام أحمد في «زوائده على مسند أبيه» ١: ١٣٠.

ورواه البخاري (٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٦٢٥٩)، ومسلم - الموضع السابق -، وأبو داود (٢٦٤٤)، وأحمد ١: ١٠٥، ١٣١، كلهم من طريق حصين، به.

أبي عبد الرحمن قال: سمعت علياً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أوكيس من أهل بدر؟ وما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة؟!».

٣٧٨٨٣ - حدثنا أبو أسامة قال: أخبرنا عمر بن حمزة قال: أخبرني سالم قال: أخبرني ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعمر: «وما يدريك لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم؟!».

٣٨٥ : ١٤ - ٣٧٨٨٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله تبارك وتعالى اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

٣٧٨٨٥ - حدثنا شبابة بن سوار قال: أخبرنا ليث، عن أبي الزبير، عن جابر: أن عبداً لحاطب بن أبي بلتعة جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكي حاطباً فقال: يا رسول الله! ليدخلنَّ حاطبُ النار، فقال

٣٧٨٨٣ - رواه أحمد - وابنه عبد الله - ٢ : ١٠٩ عن المصنف، به.

ورواه أبو يعلى (٥٤٩٧ = ٥٥٢٢) من طريق أبي أسامة، به.

والحديث ضعيف لضعف عمر بن حمزة، لكن يشهد له ما تقدم وما سيأتي من الأحاديث.

٣٧٨٨٤ - تقدم برقم (٣٣٠١٣).

٣٧٨٨٥ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٠١٤).

رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كذبت، لا يدخلها، إنه قد شهد بدرًا والحديبية».

٣٧٨٨٦ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عباية بن رفاع، عن جدّه رافع بن خديج قال: جاء جبرئيل أو ملك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما تعدّون من شهد بدرًا فيكم؟ قال: خيارنا، قال: كذلك هم عندنا خيار الملائكة».

٣٧٨٨٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن رجل، عن الضحاك ﴿ومن يؤلّهم يومئذ دبره﴾ قال: هذا يوم بدرٍ خاصة. ٣٨٦: ١٤

٣٧٨٨٨ - حدثنا وكيع، عن الربيع، عن الحسن: ﴿ومن يؤلّهم يومئذ

٣٧٨٨٦ - رواه المصنف في «مسنده» برقم (٧٧) بهذا الإسناد.

ورواه عبد بن حميد (٤٢٥) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٣: ٤٦٥، وابن ماجه (١٦٠)، والطبراني ٤ (٤٤١٢)، كلهم بمثل إسناده المصنف.

ورواه ابن حبان (٧٢٢٤) من طريق سفيان، به.

وانظر ما تقدم برقم (٣٣٠١١، ٣٦٧١١، ٣٧٨٨٠).

٣٧٨٨٧ - الآية ١٦ من سورة الأنفال.

٣٧٨٨٨ - قول الحسن رضي الله عنه «ليس الفرار من الزحف من الكبائر»: ليس على إطلاقه، من أجل حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٧٦٦) ومواقع أخرى، ومسلم ١: ٩٢ (١٤٥): «اجتنبوا السبع الموبقات.. والتولي يوم الزحف».

دبره إلا مُتَحَرِّقًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ ﴿٣٧٨٨٩﴾ قال: هذا يوم بدر خاصة، ليس الفرارُ من الزحف من الكبائر.

٣٧٨٨٩ - حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء العربي يوم بدر أربعين أوقية، وجعل فداء المولى عشرين أوقية: الأوقية أربعون درهماً.

٣٦٧٣٥ ٣٧٨٩٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن أشعث، عن أبي الزناد قال: كان الصَّفِيُّ يوم بدر سيفَ عاص بن منبّه بن الحجاج.

٣٧٨٩١ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن جبير بن مطعم قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء أهل بدر. ٣٨٧: ١٤

٣٧٨٩٢ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن أبي العالية قال: كنا

٣٧٨٨٩ - تقدم الخبر برقم (٣٣١٣٦).

٣٧٨٩٠ - تقدم الخبر أيضاً برقم (٣٣٩٨٤).

٣٧٨٩١ - هذا طرف من حديث قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في المغرب بالطور، المتقدم برقم (٣٦٠٩) من طريق الزهري.

وهذه اللفظة رواها أحمد ٤: ٨٣، والطبراني ٢ (١٤٩٣)، وابن حبان (١٨٣٤)، كلهم من طريق محمد بن عمرو، به.

ورواه البخاري (٣٠٥٠)، وأحمد ٤: ٨٤، والطبراني ٢ (١٤٩٨، ١٤٩٩)، ١٥٠٣، ١٥٠٦، من طريق الزهري، به.

٣٧٨٩٢ - ينظر ما تقدم برقم (٣٧٨٢٨).

نتحدّث أن قوله ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى﴾: يوم بدر، والدخانُ قد مضى.

٣٧٨٩٣ - حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: اشتركنا يوم بدر أنا وعمار وسعد فيما أصبنا يوم بدر، فأما أنا وعمار فلم نجيء بشيء، وجاء سعد بأسيرين.

٣٧٨٩٤ - حدثنا عبد الرحيم، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو، عن عطاء قال: كان سهيل بن عمرو رجلاً أعلم من شفته السفلى،

٣٧٨٩٣ - تقدم مختصراً من وجه آخر برقم (٣٤٣٠١).

٣٧٨٩٤ - «محمد بن عمرو، عن عطاء»: هكذا في النسخ، ومحمد بن عمرو: اثنان: ابن عطاء، وابن علقمة، وابن علقمة لا يروي عن اسمه عطاء، وابن عطاء يروي عن عطاء بن السائب، وعن عطاء بن يسار، وقد ذكر السيوطي رحمه الله هذا الحديث في «الجامع الكبير» ٢: ٧٩٦ تحت عنوان: مراسيل عطاء بن يسار، فليعتمد.

أما كتب التواريخ والسير: فقد وقف ابن إسحاق به على شيخه محمد بن عمرو، كما في «سيرة» ابن هشام ٢: ٦٤٩ قال: «قال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن عمرو ابن عطاء: أن عمر بن الخطاب»، فذكره، ومثله في «تاريخ» الطبري ٢: ٤١، وحديث ابن عطاء مرسل، لا كما قال ابن كثير في «سيرته» ٢: ٤٨٢: معضل، فذاك ابن علقمة.

وذكر الواقدي هذا الخبر في «مغازيه» ١: ١٠٦ - ١٠٧ من معضلات يحيى بن أبي كثير.

وقوله «أعلم»: أي: مشقوق الشفة، مطلقاً، وقيد ذلك بالسُّقْلَى، فهو - إذاً - أفلح، أما مشقوق الشفة العليا: فهو الأعلم.

فقال عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُسر بدر: يا رسول الله! انزع ثنيتي السفليين فيدلع لسانه فلا يقوم عليك خطيباً بموطن أبداً، فقال: «لا أمثل فيمثل الله بي».

٣٦٧٤٠ ٣٧٨٩٥ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم، كانت نار تنزل من السماء فتأكلها» فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم، فأنزل الله: ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾ فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً.

٣٧٨٩٦ - حدثنا وكيع قال: حدثنا المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: أول من استشهد من المسلمين يوم بدر مهجع.

٢٦ - هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها

٣٧٨٩٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي قال: مكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمشركون يوم أحد، وكان أول يوم مكر فيه بهم.

٣٧٨٩٨ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما كان يوم أحد هُزم المشركون وصاح إبليس: أي عباد

٣٧٨٩٥ - تقدم برقم (٣٣٩٩٦).

٣٧٨٩٦ - تقدم أيضاً برقم (٣٦٩٢١)، وينظر (٣٦٩٣٣، ٣٧٧٥٨، ٣٧٨٥٤).

٣٧٨٩٧ - سبق برقم (٣٤٣٥٧، ٣٧٠١٩).

الله، أخراكم، قال: فرجعت أولاهم فاجتَلَدت هي وأخراهم، قال: فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان فقال: عبادَ الله، أبي! أبي، قالت: فوالله ما احتَجَزُوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: غفر الله لكم، قال عروة: فوالله ما زالت في حذيفة بقيةٌ خير حتى لحق بالله.

٣٧٨٩٩ - حدثنا عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: لما كان يوم أحد وانصرف المشركون، فرأى المسلمون بإخوانهم مثلة سيئة: جعلوا يقطعون آذانهم وآنافهم ويشقون بطونهم، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن أنالنا الله منهم لنفعلنَّ ولنفعلنَّ، فأنزل الله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بَلْ نَصْبِرْ».

٣٦٧٤٥ ٣٧٩٠٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب قال: سمعته يقول: كان سعدٌ أشدَّ المسلمين بأساً يوم أحد.

٣٧٨٩٩ - الآية ١٢٦ من سورة النحل.

وهذا حديث مرسل بإسناد صحيح، ومراسيل الشعبي من صحاح المراسيل عندهم، كما تقدم كثيراً.

ورواه ابن جرير في «تفسيره» ١٤: ١٩٥ من طريق داود، به.

وقد روي موصولاً من حديث أبي بن كعب بنحوه وأتم: عند أحمد ٥: ١٣٥، والترمذي (٣١٢٩) وقال: حسن غريب، والنسائي (١١٢٧٩)، وابن حبان (٤٨٧)، والحاكم ٢: ٣٥٨ - ٣٥٩.

٣٧٩٠٠ - تقدم برقم (٣٣٢٨٨).

٣٧٩٠١ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق: أن الناس انجفلوا عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وسعد بن مالك يرمي، وفتى ينبل له، فكلما فئت نبلة، دفع إليه نبلة، ثم قال: إرمه أبا إسحاق، فلما كان بعد طلبوا الفتى فلم يقدرُوا عليه.

٣٧٩٠٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الله بن شداد، عن علي بن أبي طالب قال: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفدي أحداً بأبويه إلا سعداً، فإني سمعته يقول يوم أحد: «إرم سعداً فذاك أبي وأمي».

٣٧٩٠٣ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: سمعت سعداً يقول: جَمَعَ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبويه يوم أحد.

٣٧٩٠٤ - حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة، عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن سعد قال: رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب

٣٧٩٠١ - حديث مرسل، وعمير بن إسحاق تقدم (٣٢٨٧٢) أنه لا أقل من: لا بأس به، كما قال النسائي، لا: مقبول.

وقد رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣: ٢٥٦ - ٢٥٧ من طريق ابن عون، به.

٣٧٩٠٢ - تقدم برقم (٣٢٨٠٨).

٣٧٩٠٣ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٨٠٩).

٣٧٩٠٤ - سبق برقم (٣٢٨١٦).

بياض، لم أرهما قبل ولا بعد.

٣٦٧٥٠ - ٣٧٩٠٥ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: كان حمزة يقاتل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بسيفين ويقول: أنا أسد الله! قال: فجعل يُقبل ويُدبر فعثر فوقع على قفاه مستلقياً وانكشط، وانكشفت الدرع عن بطنه، فأبصره العبد الحبشي فزرقه برمح أو حربة فنفضه بها.

٣٧٩٠٦ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سالم، عن سعيد بن جبيرة: ﴿ولا تحسبن الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾، قال: لما أُصيب حمزة بن عبد المطلب ومُصعب بن عمير يوم أحد قالوا: ليت إخواننا يعلمون ما أصبنا من الخير كي يزدادوا رغبةً، فقال الله: أنا أبلغ عنكم، فنزلت: ﴿ولا تحسبن الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً﴾ إلى قوله ﴿المؤمنين﴾.

٣٧٩٠٧ - حدثنا زيد بن الحباب، عن أسامة بن زيد قال: حدثنا

٣٧٩٠٥ - تقدم كذلك برقم (٣٢٨٧٢) مختصراً، وكأن هذا الخبر والذي تقدم قريباً (٣٧٩٠١) خبر واحد.

وزرقه برمح: رماه به. وفاتت هذه المادة ابن الأثير في «النهاية».

٣٧٩٠٦ - تقدم برقم (١٩٧٨٢)، (٣٢٨٧٤).

٣٧٩٠٧ - تقدم مختصراً من وجه آخر عن أسامة بن زيد برقم (١١٧٦٢)، (١١٧٧٧).

ورواه أحمد ٣: ١٢٨، وأبو داود (٣١٢٨)، والطبراني في الكبير ٣ (٢٩٣٩)، وابن سعد ٣: ١٤ - ١٥، بمثل إسناد المصنف.

الزهري، عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بحمزة يوم أحد وقد مُثل به فوقف عليه فقال: «لولا أنني أخشى أن تجد صفيّة في نفسها لتركته حتى تأكله العافية، فيحشّر من بطونها»، ثم دعا بنمرة، فكانت إذا مدّت على رأسه بدّت رجلاه، وإذا مدّت على رجله بدا رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مدّوها على رأسه واجعلوها على رجله الحرمل»، وقلّت الثياب، وكثرت القتلى، فكان الرجل والرجلان والثلاثة يكفّنون في الثوب، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل: «أيُّهم أكثر قرآنًا؟»، فيقدّمه.

٣٧٩٠٨ - حدثنا شباة قال: حدثنا ليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك: أن جابر بن عبد الله أخبره: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في الثوب الواحد، ثم يقول: «أيُّهم أكثر أخذًا للقرآن؟»، فإذا أشير له إلى أحدهما قدّمه في اللحد، وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيامة»، وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يصلّ عليهم، ولم يغسلوا.

٣٧٩٠٩ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، فبينما نساء بني عبد الأشهل يبكين على هلكاهنَّ فقال: «لكنَّ حمزة لا بواكي له»، فجئن نساء الأنصار يبكين على حمزة، ورقد فاستيقظ، فقال: ٣٩٣: ١٥

«يا ويحهنَّ! إنهنَّ لهاهنا حتى الآن؟! مُروهنَّ فليرجعنَ ولا ييكننَ على هالك بعد اليوم».

٣٦٧٥٥

٣٧٩١٠ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن خباب قال: هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغي وجه الله، فوجب أجرنا على الله، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مُصعب ابن عمير قُتل يوم أحد، فلم يوجد له شيء يكفّن فيه إلا نَمرة، كانوا إذا وضعوها على رأسه خرجت رجلاه، وإذا وضعوها على رجله خرج رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجعلوها مما يلي رأسه، واجعلوها على رجله من الإذخر». ومنا من أينعت له ثمرته فهو يَهْدُبُها.

٣٧٩١١ - حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثني محمد بن صالح قال: حدثني يزيد بن زيد مولى أبي أُسيد البدرى، عن أبي أُسيد قال: إنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر حمزة، فمُدَّت النَمرة على رأسه فانكشفت رجلاه، فجذبت على رجله فانكشف رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مدّوها على رأسه، واجعلوها على رجله شجر الحرمل».

٣٩٤: ١٤

٣٧٩١٢ - حدثنا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه،

٣٧٩١٠ - تقدم برقم (١١١٧٨).

٣٧٩١١ - تقدم كذلك برقم (١١١٧٦).

٣٧٩١٢ - تقدم برقم (١١٧٧٤).

عن أشياخ من الأنصار قالوا: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد بعد الله بن عمرو بن حرام وعمرو بن جموح قتيلين، فقال: «ادفِنوهما في قبر واحد، فإنهما كانا مُتَصَفِيَيْنِ في الدنيا».

٣٧٩١٣ - حدثنا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق قال: أخبرني أبي، عن رجال من بني سلمة قالوا: لما صَرَف معاوية عينه التي تمرُّ على قبور الشهداء جَرَّتَ عليهما فبرز قبرُهما، فاستُصرِخ عليهما، فأخرجناهما يَتَشَتَّيان تشياً كأنما ماتا بالأمس، عليهما بُردتان قد غُطِّيَ بهما على وجوههما، وعلى أرجلهما من نبات الإذخر.

٣٧٩١٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن بُيَّح، عن جابر قال: قال لي أبي: عبد الله: أي بني لولا نُسياتٌ أُخلفهن من بعدي من أخواتِ وبناتٍ لأحببتُ أن أقدمك أمامي، ولكن كن في نظاري المدينة، قال: فلم ألبث أن جاءت بهما عمتي قتيلين - يعني أباه وعمه - قد عَرَضَتْهُما على بعير.

٣٦٧٦٠ ٣٧٩١٥ - حدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلي، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: قُتل رجل من المشركين يوم أحد، فأراد المشركون أن يَدُوَّه فأبى، فأعطوه حتى بلغ الدية فأبى.

٣٧٩١٣ - سبق برقم (١٩٧٨٠)، وينظر (٣٧٩٤٥).

٣٧٩١٤ - سبق أيضاً برقم (١٩٧٨١).

٣٧٩١٥ - في إسناده ابن أبي ليلي، وهو ضعيف الحديث، واقتصر في «كنز العمال» (٣٠٠٥٣) على عزوه إلى المصنف.

٣٧٩١٦ - حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثنا إبراهيم بن إسماعيل قال: أخبرني عبد الرحمن بن ثابت وداود بن الحصين، عن الفارسي مولى بني معاوية: أنه ضرب رجلاً يوم أُحد فقتله وقال: خذها وأنا الغلام الفارسي!، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما منعك أن تقول: الأنصاري، وأنت منهم؟ إن مولى القوم منهم».

٣٧٩١٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد، عن أنس بن مالك: أن عمه غاب عن قتال بدر فقال: غِبْتُ عن أول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه وسلم المشركين، والله لئن أراني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أُحد انكشف المسلمون، فقال: اللهم إني أعترد إليك مما صنع هؤلاء - يعني المسلمين -، وأبرأ إليك مما جاء به هؤلاء - يعني المشركين -، وتقدم، فلقى سعد بأخراها ما دون أحد، فقال سعد: أنا معك، قال سعد: فلم أستطع أصنع ما صنع، ووُجد فيه بضع وثمانون من ضربة سيف، وطعنة برمح، ورمية بسهم، فكنا نقول: فيه وفي أصحابه نزلت: ﴿فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر﴾.

٣٩٦: ١٤ ٣٧٩١٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا همام، عن قتادة، عن الحسن وسعيد بن المسيب: أن قتلى أحد غُسلوا.

٣٧٩١٩ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي

٣٧٩١٦ - تقدم برقم (٣٤٢٦٥) من طريق داود بن الحصين، به.

٣٧٩١٧ - تقدم أيضاً برقم (١٩٧٤٦).

٣٧٩١٩ - تقدم برقم (٣٢٨١٩)، وينظر أيضاً (٣٢٨٢٤).

حازم قال: رأيت يد طلحة بن عبيد الله شلاء، وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد.

٣٦٧٦٥ ٣٧٩٢٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن الشعبي قال: قُتل حمزة بن عبد المطلب يوم أحد، وقتل حنظلة ابن الراهب الذي طهرته الملائكة يوم أحد.

٣٧٩٢١ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: عُرِضَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحَدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ فَاسْتَصَغَرْنِي، وَعُرِضَتْ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةٍ فَأَجَازَنِي. قَالَ نَافِعٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: هَذَا حَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَكَتَبَ إِلَى عَمَالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِابْنِ خَمْسِ عَشْرَةٍ فِي الْمَقَاتِلَةِ، وَلِابْنِ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ فِي الذُّرِيَةِ.

٣٩٧: ١٤ ٣٧٩٢٢ - حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن سعد بن المنذر قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد، فلما خَلَفَ ثَنِيَةَ الْوُدَاعِ نَظَرَ خَلْفَهُ فَإِذَا كَتِيبَةٌ خَشْنَاءُ، فَقَالَ: «مَنْ هَؤُلَاءِ؟»، قَالُوا:

٣٧٩٢٠ - تقدم كذلك برقم (٣٢٨٧٣).

٣٧٩٢١ - من هنا تبدأ المقابلة بنسخة ف إضافة إلى: ر، س، ت، م، ع، ش. وهذا الحديث تقدم من هذا الوجه برقم (٣٤٥٦٦، ٣٧٣٥٩)، وتقدم عن عبد الرحيم بن سليمان برقم (٣٤٣٨٦)، وسيأتي برقم (٣٧٩٧٣) عن عبد الرحيم وابن إدريس، عن عبيد الله، به.

٣٧٩٢٢ - تقدم برقم (٣٣٨٣٢).

«أقد أسلموا»: في ر، ف: أوقد أسلموا، وتقدم: «وقد أسلموا».

عبد الله بن أبيّ ابن سلول ومواليه من اليهود، قال: «أقد أسلموا؟»، قالوا: لا، بل هم على دينهم، قال: «مُرُوهم فليرجعوا، فإننا لا نستعين بالمشركين على المشركين».

٣٧٩٢٣ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة: أن قتادة بن النعمان سقطت عينه على وجنته يوم أحد، فردّها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانت أحسن عينٍ وأحدّها.

٣٧٩٢٤ - حدثنا معتمر بن سليمان، عن معمر، عن الزهري، عن

٣٧٩٢٣ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٠٣١).

٣٧٩٢٤ - «عن رجل»: هو ثعلبة بن عبد الله بن صُغير، أو ابن أبي صُغير، ويقال: عبد الله بن ثعلبة، ويقال: ثعلبة بن صُغير، العذري، وبه ترجمه المزي ومتابعوه. هكذا سُمي بأحد هذه الوجوه عند عبد الرزاق ومن معه، وهو مختلف في صحبته.

وقد تقدم طرف منه برقم (١١١١٩).

وقد رواه عبد الرزاق (٦٦٣٣، ٩٥٨٠) عن معمر، به، ومن طريقه: أحمد ٥: ٤٣١، وأبو يعلى (١٩٤٧ = ١٩٥١، ٢٠٠٩ = ٢٠١٣)، والبيهقي ٤: ١١.

وروي من طريق الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر، به. رواه بهذا السند: البخاري في مواضع أولها (١٣٤٣)، وأبو داود (٣١٣٠)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي (٢٠٨٢)، وابن ماجه (١٥١٤)، وابن حبان (٣١٩٧).

وقوله «دفنت أبي وعمي في قبر»: عمه: «هو عمرو بن الجموح بن زيد حرام الأنصاري، وكان صديق والد جابر، وزوج أخته هند بنت عمرو، وكان جابراً سماه عمّه تعظيماً» قاله في «الفتح» ٣: ٢١٦ (١٣٥٢).

رجل، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقتلى يوم أحد فزملوا بدمائهم، وأن يقدم أكثرهم أخذاً للقرآن، وأن يدفن اثنان في قبر، قال: فدُفنت أبي وعمي في قبر.

٣٦٧٧٠ ٣٧٩٢٥ - حدثنا زيد بن حباب، عن موسى بن عبيدة قال: حدثني محمد بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد: «أقدم مصعب»، فقال له عبد الرحمن: يا رسول الله! ألم يقتل مصعب؟ قال: «بلى، ولكن ملك قام مكانه وتسمى باسمه».

٣٧٩٢٦ - حدثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن عبد الله قال: كن النساء يوم أحد يُجهزن على الجرحى، ويسقين الماء، ويداوين الجرحى.

٣٧٩٢٥ - هذا إسناد معضل وضعيف، فيه موسى بن عبيدة: ضعيف، وشيخه محمد بن ثابت المترجم في «التقريب» (٥٧٧٢).

ومصعب: هو ابن عمير. وعبد الرحمن: هو ابن عوف رضي الله عنهما، كما جاء منسوباً في «السيرة الشامية» ٤: ٣٠٤.

وذكر قبله من عند ابن سعد ٣: ١٢١ عن شيخه الواقدي، عن الزبير بن سعيد - لا: سعد - النوفلي، عن عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وهو تابعي ثقة، بنحوه.

٣٧٩٢٦ - تقدم برقم (٣٣٩٥٥)، وهو طرف من القصة الآتية بطولها من وجه آخر عن حماد، به برقم (٣٧٩٣٨)، وهناك تخريجه.

والجرحى المذكورون أولاً هم جرحى المشركين كما سيصرح به في الرواية الأخيرة.

٣٧٩٢٧ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا ثابت، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفاً يوم أحد فقال: «من يأخذ مني هذا؟»، فبسطوا أيديهم، فجعل كل إنسان منهم يقول: أنا، أنا، فقال: «فمن يأخذه بحقه؟»، قال: فأحجم القوم، فقال سِمَاكُ أبو دجاجة: أنا آخذه بحقه، قال: فأخذه، ففَلَقَ به هامَ المشركين.

٣٧٩٢٨ - حدثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحداً قال: «هذا جبلٌ يحبنا ونحبه».

٣٧٩٢٧ - «قال: فمن يأخذه بحقه؟»: زيادة من مصادر التخريج، وليست في النسخ.

رواه مسلم ٤: ١٩١٧ (١٢٨) عن المصنف، به.

ورواه من طريق المصنف: البيهقي في «الدلائل» ٣: ٢٣٢.

ورواه أحمد ٣: ١٢٣، وابن سعد ٣: ٥٥٦ عن عفان، به.

ورواه أحمد ٣: ١٢٣، وعبد بن حميد (١٣٢٧)، والحاكم ٣: ٢٣٠ وسكت

عنه، وصححه الذهبي على شرط مسلم، كلهم من طريق حماد، به.

٣٧٩٢٨ - هذا حديث مرسل، رجاله أجلاء.

وقد روي موصولاً من حديث أنس بن مالك، عند البخاري في مواضع منها

(٢٨٨٩، ٢٨٩٣، ٣٣٦٧) وغيرها، ومسلم ٢: ٩٩٣ (٤٦٢)، ٢: ١٠١١ (٥٠٤).

ومن حديث أبي حميد، عند البخاري (١٤٨١، ٤٤٢٢)، ومسلم ٢: ١٠١١

(٥٠٣).

وقد ذكر شيخ مشايخنا السيد الكتاني في «نظم المتناثر» (٢٤٥) هذا الحديث عن

سبعة من الصحابة - تنظر في «كنز العمال» ١٢: ٢٦٨ -، ومرسل أبي قلابة الجرمي،

وأزيد عليه مرسل عروة هذا، ومع ذلك فليس هو من المتواتر، وإن كان في أعلى

الصحة.

٣٩٩: ١ - ٣٧٩٢٩ - حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا شعبة، عن الحكم قال: لم يُصَلَّ عليهم، ولم يغسلوا. يعني قتلى أحد.

٣٦٧٧٥ - ٣٧٩٣٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن عامر قال: أصيب يوم أحد أنف النبي صلى الله عليه وسلم ورباعيته، وزعم أن طلحة وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فضرب فشلت إصبه.

٣٧٩٣١ - حدثنا عبد الله بن بكر التيمي، عن حميد، عن أنس، عن أبي طلحة قال: كنت فيمن أنزل عليه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مراراً.

٣٧٩٣٢ - حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حماد بن سلمة قال:

٣٧٩٢٩ - «هاشم بن القاسم»: أفحم بعده «عن أبيه» في ع، ش، وهاشم أكثر عن شعبة، فقد ذكر المزي في ترجمته أنه سمع من شعبة ما أملاه ببغداد، وهو أربعة آلاف حديث.

وما رواه شعبة هنا عن الحكم يتفق مع ما رواه مسلم عنه في مقدمة «صحيحه» ١: ٢٣ - ٢٤.

٣٧٩٣٠ - مرسل من مراسيل الشعبي، رجاله ثقات.

وقد رواه ابن سعد ٣: ٢١٧ عن ابن نمير وغيره، عن زكريا، به. وتقدم برقم (٣٢٨٢٤) خبر طلحة رضي الله عنه.

وأما إصابة النبي صلى الله عليه وسلم في رباعيته الشريفة: فحديثها ثابت في البخاري (٢٩٠٣، ٢٩١١)، ومسلم ٣: ١٤١٦ (١٠١) من حديث سهل بن سعد.

٣٧٩٣٢ - علي بن زيد: فيه مقال، وتقدم القول فيه برقم (٥٢)، ولا يضر أمره هنا.

حدثنا عليّ بن زيد وثابت، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رَهَقَهُ المشركون يوم أحد قال: «من يردُّهم عنا وهو في الجنة»، فقام رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، ثم قام آخر يردُّهم حتى قُتل، حتى قُتل سبعة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أنصفنا أصحابنا».

٤٠٠: ١٤ - ٣٧٩٣٣ - حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنا موسى بن عبيدة قال:

وقد رواه أحمد ٣: ٢٨٦، ومسلم ٣: ١٤١٥ (١٠٠)، والنسائي (٨٦٥١)، وأبو يعلى (٣٩٧٧ = ٣٩٩٠)، والبيهقي ٩: ٤٤، كلهم من طريق حماد، به.

ورواه أبو يعلى (٣٣٠٦ = ٣٣١٩) من طريق حماد، عن ثابت، عن أنس، به.

ورواه أبو يعلى أيضاً (٣٩٨٢ = ٣٩٩٥) عن المصنف، عن شاذان، عن حماد، به.

وينظر ما سيأتي برقم (٣٧٩٣٨).

و«أصحابنا»: هم الأنصار، وهو مفعول به لفعل: أنصفنا، وهو ضبط الجماهير، وقيل: ما أنصفنا أصحابنا، أي: الذين مروا وتركوا دون دفاع وردّ عنا. وينظر كلام القاضي عياض في «شرحه على مسلم» ٦: ١٦٢ - ١٦٣، والنووي ١٢: ١٤٧ - ١٤٨.

٣٧٩٣٣ - الآيتان ٨٦، ٩٠ من سورة آل عمران.

والحديث مرسل، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وأبو صالح باذام، ضعيفان.

وعبد الله بن عبيدة: هو أخو موسى، وهو ثقة.

واقصر في «الدر المنثور» ٢: ٤٩ على عزوه إلى المصنف.

وقد رواه أحمد ١: ٢٤٧، والنسائي (٣٥٣١، ١١٠٦٥)، والطبري في «تفسيره»

أخبرني عبد الله بن عُبَيْدة، عن أبي صالح مولى أم هانئ: أن الحارث ابن سويد بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وآمن به، ثم لحق بأهل مكة وشهد أحداً، فقاتل المسلمين ثم أُسْقِطَ في يده، فرجع إلى مكة فكتب إلى أخيه جُلّاس بن سويد: يا أخي! إني قد ندمت على ما كان مني فأتوبُ إلى الله، وأرجعُ إلى الإسلام، فاذكُرْ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإن طمعتَ لي في توبة فاكتبْ إليّ، فذكره لرسول الله فأنزل الله: ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾ قال: فقال قوم من أصحابه ممن كان عليه: يَتَمَنَّعُ ثم يراجع إلى الإسلام؟! فأنزل الله: ﴿إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تُقبلَ توبتهم وأولئك هم الضالون﴾.

٣: ٣٤٠، وابن حبان (٤٤٧٧)، والحاكم ٢: ١٤٢، ٤: ٣٦٦ وصححهما ووافقه الذهبي، والبيهقي ٨: ١٩٧ من حديث عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً من الأنصار ارتدَّ، فذكره، ولم يسمه.

ورواه الطبري ٣: ٣٤٠ من وجه آخر عن مجاهد مرسلًا، وفيه أن الحارث بن سويد، نحوه. وفي الروايات كلها أن الرجل رجع إلى الإسلام وحسن إسلامه، وترجموه في كتب الصحابة.

وقوله «شهد أحداً»: أي: مع الكافرين.

وقوله «أُسْقِطَ في يده»: ندم.

وكلمة «يَتَمَنَّعُ»: تحتمل هذا، وتحتمل: يَتَمَنَّعُ، وأثبت ما في «الدر المنثور» وكأنهم أرادوا لحوقه بقومه في مكة ومقاتلته لهم معهم يوم أحد، أي يستظهر بقومه علينا، ثم يرجع إلى الإسلام فنقبله؟!.

٣٧٩٣٤ - حدثنا زيد بن حباب قال: أخبرنا موسى بن عبيدة قال: أخبرني محمد بن كعب القرظي: أن علياً لقيَ فاطمة يوم أحد فقال: خذي السيف غير مذموم! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا علي! إن كنت أحسنت القتال اليوم فقد أحسنه أبو دُجانة ومصعب بن عمير والحارث بن الصَّمَّة وسهل بن حنيف» ثلاثة من الأنصار، ورجل من قريش.

٣٦٧٨٠ ٣٧٩٣٥ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة قال: جاء عليّ بسيفه فقال: خُذْه حميداً! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن كنت أحسنت القتال اليوم فقد أحسنه سهل بن حنيف، وعاصم بن ثابت، والحارث بن الصَّمَّة، وأبو دُجانة»، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من يأخذُ هذا السيف بحقه؟»، فقال أبو دُجانة: أنا، وأخذ السيف فضرب به حتى جاء به قد حنَّاه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطيته حقه؟» قال: نعم.

٣٧٩٣٦ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، عن

٣٧٩٣٤ - تقدم من وجه آخر برقم (٣٣١٧٨)، وانظر الحديث التالي.

وهذا حديث مرسل، إسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة.

وقد عزاه في «كنز العمال» (٣٠٠٣٩) إلى ابن أبي شيبة فقط.

٣٧٩٣٥ - تقدم هكذا برقم (٣٣١٧٨)، وهو مرسل صحيح.

«فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من يأخذُ...»: هكذا هنا، وهكذا في «كنز العمال» (٣٠٠٣٨)، وفي الذي تقدم: «وعن عكرمة: قال: قال...».

٣٧٩٣٦ - في يزيد بن أبي زياد ضعف، وابن نوفل: صحابي رؤية، فحديثه كالمرسل.

عبد الله بن الحارث بن نوفل: أن النبي صلى الله عليه وسلم استقبله رجل من المشركين يوم أحد مُصَلِّتاً يمشي، فاستقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي، فقال:

«أنا النبي غيرُ الكذب أنا ابن عبد المطلب»

قال: فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله.

٣٧٩٣٧ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عطاء

ابن السائب، عن الشعبي: أن امرأة دفعت إلى ابنها يوم أحد السيف، فلم يُطِقْ حمله فشدَّته على ساعده بنسعة، ثم أتت به النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! هذا ابني يقاتل عنك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَيُّ بَنِيَّ! اِحْمَلْ هَاهُنَا، أَيْ بَنِيَّ اِحْمَلْ هَاهُنَا»، فأصابته ٤٠٢: ١٤

والحديث عزاه في «كنز العمال» (٣٠٠٥١) إلى ابن أبي شيبة فقط.

نعم، قوله صلى الله عليه وسلم:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

هذا ثابت عنه قوله يوم حنين، وتقدم ويأتي من حديث البراء برقم (٢٦٥٩٤)،

٣٤٢٦٩، ٣٨١٣٨، ٣٨١٣٩، (٣٨١٤٩) من مراسيل الحكم بن عتيبة.

ومعنى «مُصَلِّتاً»: مخرجاً سيفه من غمده.

٣٧٩٣٧ - هذا حديث مرسل، إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب،

ومراسيل الشعبي صحيحة كما تقدم (٢١٥٧).

والحديث لم أره عند أحد، وعزاه في «كنز العمال» (٣٠٠٦٢) إلى ابن أبي شيبة

فقط.

جراحة، فصُرع، فَأُتِيَ به النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقال: «أَيُّ بني! لعلك جَزَعْتَ؟» قال: لا يا رسول الله.

٣٧٩٣٨ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا عطاء ابن السائب، عن الشعبي، عن ابن مسعود: أن النساء كنَّ يوم أحد خلف المسلمين يُجهِزن على جرحى المشركين، فلو حلفتُ يومئذ لرجوتُ أن أُبرَّ: إنه ليس أحد منا يريد الدنيا حتى أنزل الله: ﴿منكم من يريد الدنيا

٣٧٩٣٨ - من الآية ١٥٢ من سورة آل عمران.

وتقدم طرفه الأول من وجه آخر عن حماد برقم (٣٣٩٥٥، ٣٧٩٢٦)، وينظر (٣٧٩٣٢).

والحديث رواه أحمد ١: ٤٦٣، وابن سعد ٣: ١٣، ١٦ مختصراً بمثل إسناد المصنف.

والحديث فيه عطاء بن السائب، وهو ممن اختلط، لكن رواية حماد بن سلمة عنه قبل اختلاطه، والانقطاع الذي بين الشعبي وابن مسعود لا يضر، فإنه ملحق بمراسيله التي حكموا بصحتها.

وقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٦٥٣) بعضه مراسلاً من طريق عطاء، عن الشعبي، ليس فيه ذكر ابن مسعود.

وللمصنف إسناد آخر به، رواه في «مسنده» (٤٣٠) عن أحمد بن المفضل، عن أسباط، عن السدي، عن عبد خير، عن عبد الله بن مسعود، به.

وقوله في الفقرة الثانية «رَهَقُوهُ»: رَهَقَهُ: غَشِيَهُ، أَي: اقتربوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم جداً.

وقوله في الفقرة الرابعة «بغير ملأ»: الملأ: أشرف القوم، والمراد هنا: كان ذلك بغير تشاور من كبارنا.

ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم لِيَتْلِيَكُمْ ﴿٣٩﴾.

٢ - فلما خالف أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم وعصَوْا ما أمروا به، أفرد رسول الله صلى الله عليه وسلم في تسعة: سبعة من الأنصار، ورجلين من قريش، وهو عاشرهم، فلما رَهَقوه قال: «رحم الله رجلاً ردهم عنا»، قال: فقام رجل من الأنصار فقاتل ساعة حتى قتل، فلما رَهَقوه أيضاً قال: «يَرحم الله رجلاً ردهم عنا»، فلم يزل يقول حتى قُتل السبعة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحبيه: «ما أنصفنا أصحابنا».

٣ - فجاء أبو سفيان فقال: أَعْلُ هُبْلُ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قولوا: الله أعلى وأجلُّ»، فقال أبو سفيان: لنا عَزْرَى ولا عَزْرَى لكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قولوا: الله مولانا، والكافرون لا مولى لهم»، فقال أبو سفيان: يومٌ بيوم بدر.

يومٌ لنا ويوم علينا ويومٌ نُسَاءُ ويومٌ نُسَرُّ

حنظلةٌ بحنظلة، وفلان بفلان، وفلان بفلان، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا سواء»، أما قتلتنا فأحياءٌ يرزقون، وقتلناكم في النار يعذبون».

٤ - ثم قال أبو سفيان: قد كان في القوم مُثْلَةٌ، وإن كانت بغير ملأٍ مني، ما أمرتُ ولا نهيتُ، ولا أحببتُ ولا كرهتُ، ولا ساءني ولا سرَّني، قال: فنظروا فإذا حمزةٌ قد بُقِرَ بطنه، وأخذت هندُ كبده فلاكتها فلم تستطع أن تأكلها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أكلتُ منه شيئاً؟»، قالوا: لا، قال: «ما كان الله ليدخلَ شيئاً من حمزة النار».

٥ - فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فصلى عليه، وجيء برجل من الأنصار فوضع إلى جنبه فصلى عليه، فرُفع الأنصاري وترك حمزة، ثم جيء بآخر فوضعه إلى جنب حمزة فصلى عليه، ثم رُفع وترك حمزة، ثم جيء بآخر فوضعه إلى جنب حمزة فصلى عليه، ثم رفع وترك حمزة، حتى صلى عليه يومئذ سبعين صلاة.

٣٧٩٣٩ - حدثنا محمد بن مروان، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة قال: شجَّ النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه يوم أحد، وكُسرت رباعيته، وذلق من العطش حتى جعل يقع على ركبتيه، وتركه أصحابه، فجاء أبيُّ بن خلف يطلبه بدم أخيه أمية بن خلف، فقال: أين هذا الذي يزعم أنه نبي فليبرز لي، فإنه إنه كان نبياً قتلني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعطوني الحرب»، فقالوا: يا رسول الله! وبك حراك؟ فقال: «إني قد استسقيتُ الله دمه»، فأخذ الحربة ثم مشى إليه فطعنه فصرعه عن دابته، وحمله أصحابه فاستنقذوه، فقالوا له: ما نرى بك بأساً، قال: إنه قد استسقى الله دمي، إني لأجدُ لها ما لو كانت على ربيعة ومضر لوسعتهُم!.

٣٦٧٨٥ - ٣٧٩٤٠ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير، مثله.

٣٧٩٣٩ - تقدم الحديث برقم (١٩٨١٩) وليس فيه ذكر عكرمة، وانظر ما علّقته هناك.

٣٧٩٤٠ - هذا إسناد آخر للحديث، وهو صحيح، وقد ذكره في «كنز العمال» (٣٠٠٦٥) عقب الذي قبله، بهذا الإسناد، وتحرف فيه: عفان، إلى: عقال.

٣٧٩٤١ - حدثنا أحمد بن عبد الله قال: حدثنا أبو بكر، عن يزيد، عن مقسم، عن ابن عباس قال: لما قتل حمزة يوم أحد أقبلت صفية تطلبه لا تدري ما صنع، قال: فلقيت علياً والزبير، فقال عليّ للزبير: أذكره لأمك، وقال الزبير: لا، بل اذكره أنت لعمتك، قالت: ما فعل حمزة؟ قال: فأريها أنهما لا يدریان، قال: فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إني لأخاف على عقلها»، قال: فوضع يده على صدرها ودعا لها، قال: فاسترجعت وبكت، قال: ثم جاء فقام عليه وقد مُثِّلَ به، فقال: «لولا جزعُ النساء لتركته حتى يُحشَر من حواصل الطير وبطون السباع»، قال: ثم أمر بالقتلى فجعل يصلي عليهم، قال: فيضع تسعةً وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات، ثم يُرفعون ويُترك حمزة، ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعاً حتى فرغ منهم.

٣٧٩٤١ - أبو بكر: هو ابن عياش، ويزيد: هو ابن أبي زياد، قال البيهقي عقب روايته الحديث: كانا غير حافظين، وقال الذهبي عقب رواية الحاكم له: ليسا بمعتدين.

وقد رواه بمثل إسناده المصنف: الطحاوي ١: ٥٠٣ مختصراً، والطبراني ٣ (٢٩٣٥)، والحاكم ٣: ١٩٧ - ١٩٨، والبيهقي ٤: ١٢، وعزاه الهيثمي ٦: ١١٨ مع الطبراني إلى البزار، وأعله بيزيد، وليس في القسم المطبوع.

ورواه ابن ماجه (١٥١٣) مختصراً، والطحاوي ١: ٥٠٣، والطبراني ٣ (٢٩٣٦) كلهم من طريق أبي بكر بن عياش، به، مختصراً.

والشطر الأول منه تقدم شاهده برقم (٣٧٩٠٧)، أما الصلاة عليهم فيخالفه ما تقدم برقم (٣٧٩٠٨).

٣٧٩٤٢ - حدثنا خالد بن مَخْلَد قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز قال: حدثنا الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد: «من رأى مقتل حمزة؟» فقال رجل أعزل: أنا رأيت مقتله، قال: «فانطلق فأرنا»، فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد بُقِر بطنه وقد مُثِّل به، فقال: يا رسول الله! مُثِّل به والله، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينظر إليه، ووقف بين ظهرائي القتلَى فقال: «أنا شهيد على هؤلاء القوم، لُفُّوهم في دمائهم، فإنه ليس جريح يُجرح إلا جرحه يوم القيامة يَدْمَى، لوثة لونُ الدم، وريحه ريح المسك، قدّموا أكثر القوم قرآنًا فاجعلوه في اللحد».

٣٧٩٤٣ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن

٣٧٩٤٢ - تقدم طرف منه برقم (١١٧٧٤)، وبرقم (١٩٨٥٥) طرف آخر منه.

٣٧٩٤٣ - رواه النسائي (٢١٤٣)، والبيهقي ٣: ٤١٣ من طريق سليمان، به.

ورواه أحمد ٤: ٢٠، وأبو داود (٣٢٠٩)، والنسائي (٢١٣٨)، كلهم من طريق حميد، به.

ورواه أحمد ٤: ١٩، ٢٠، وأبو داود (٣٢٠٧، ٣٢٠٨)، والنسائي (٢١٤٢)، (٢١٤٥)، وسعيد بن منصور (٢٥٨٢)، والطبراني في الكبير ٢٢ (٤٤٤ - ٤٤٧)، والبيهقي ٣: ٤١٣، كلهم من طرق عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر، به. ومنهم من صرح بالسماع بين حميد وهشام، والطريق إليه صحيح، فهذا يعكّر على نفي من نفى اللقاء بينهما.

ورواه النسائي (٢١٤٤)، وابن ماجه (١٥٦٠)، والطبراني ٢٢ (٤٤٨)، كلهم من طريق حميد بن هلال عن أبي الدهماء، عن هشام، به.

ورواه أحمد ٤: ٢٠ من طريق أيوب، عن حميد قال: قال هشام بن عامر، به.

أيوب، عن حميد بن هلال، عن سعد بن هشام بن عامر، عن أبيه قال: اشتكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة الجراح يوم أحد فقال: «احفروا وأوسعوا وأحسنوا، وادفنوا في القبر الاثنین والثلاثة، وقدموا أكثرهم قرآناً»، فقدموا أبي بين يدي رجلين. ٤٠٦:١٥

٣٧٩٤٤ - حدثنا أبو أسامة، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد خرج معه ناس فرجعوا، قال: فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين، قالت فرقة: نقتلهم، وفرقة قالت: لا نقتلهم، فنزلت: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين والله أركسهم بما كسبوا﴾ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها طيبة، وإنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضّة».

٣٦٧٩٠ - ٣٧٩٤٥ - حدثنا كثير بن هشام قال: حدثنا هشام الدستوائي، عن أبي

وحامد بن هلال روى عن سعد بن هشام، وأبيه، وأبي الدهماء، كما في «تهذيب الكمال»، وقد استظهر الحافظ في «أطراف المسند» (٧٤٨٩) أن يكون حميد سمع الحديث أولاً بواسطة أبي الدهماء وسعد بن هشام، ثم سمعه من هشام مباشرة.

وقوله «فقدموا أبي بين يدي رجلين»: أبو هشام هو: عامر بن أمية الأنصاري الخزرجي، أحد شهداء أحد رضي الله عنهم.

٣٧٩٤٤ - من الآية ٨٨ من سورة النساء.

وقد تقدم الحديث مختصراً برقم (٣٣٠٩٧).

و«أركسهم»: ردّهم إلى كفرهم.

٣٧٩٤٥ - ينظر ما تقدم برقم (٣٧٩١٣).

الزبير، عن جابر قال: صُرخ إلى قتلانا يوم أحد إذ أجرى معاوية العين، فاستخرجناهم بعد أربعين سنة لينة أجسادهم تشنى أطرافهم.

٣٧٩٤٦ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن أبي طلحة قال: رَفَعْتُ رَأْسِي يوم أحد فجعلت أنظر، فما أرى أحداً من القوم إلا يمدُّ تحت حَجَفَتِهِ من الناس! ٤٠٧: ١٤

٣٧٩٤٧ - حدثنا مالك قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن ابن أبيزى قال: بارز عليّ يوم أحد من بني شيبه طلحة ومسافعا، قال: وسمى إنساناً آخر، قال: فقتلهم سوى مَنْ قتل من الناس، فقال لفاطمة حيث نزل: خذي السيفَ غيرَ ذميم! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لئن كنتَ أبليتَ فقد أبلَى فلان الأنصاري، وفلان الأنصاري، وفلان الأنصاري»، حتى انقطع نَفْسُهُ، أو كاد ينقطع نفسه.

٣٧٩٤٨ - حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنّية، عن أبيه، عن

٣٧٩٤٧ - عبد الرحمن بن أبيزى صحابي رؤية، فروايته هذه مرسلة. والحديث لم أراه عند أحد، وانظر ما تقدم برقم (٣٧٩٣٤، ٣٧٩٣٥).

٣٧٩٤٨ - حديث مرسل، إسناده حسن من أجل يحيى بن عبد الملك. ولكل فقرة من فقره شواهد، وللفقرة الثانية - وهي محل الشاهد في هذا الباب - شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٠٧٣)، ومسلم ٣: ١٤١٧ (١٠٦).

ومن حديث ابن عباس عند البخاري (٤٠٧٤، ٤٠٧٦)، وأحمد ١: ٢٨٧ -

٢٨٨.

ومن حديث الزبير: عند ابن حبان (٦٩٧٩).

ومن حديث سهل بن سعد: عند الطبراني ٦ (٥٨٦٢).

الحكم قال: لما كُسرَت رِبَاعِيَّة رسول الله يوم أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اشتدَّ غضب الله على ثلاثة: على من زعم أنه ملك الأملاك، واشتدَّ غضب الله على من كَسَرَ رِبَاعِيَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثر في وجهه، واشتدَّ غضب الله على من زعم أن لله ولداً».

٣٧٩٤٩ - حدثنا خالد بن مَخْلَد قال: حدثنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن رجل قال: هُشِمَت البيضة على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد، وكُسرَت رِبَاعِيَّتُهُ، وجرح في وجهه، ودُوُوِيَ بحصير مُحْرَق، وكان عليّ بن أبي طالب ينقل إليه الماء في الحَجَفَةِ.

٣٦٧٩٥ - ٣٧٩٥٠ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال عبد الرحمن بن أبي بكر لأبي بكر: رأيتك يوم أُحُد فصُغت عنك،

وجمعت رواية أحمد عن أبي هريرة ٢: ٤٩٢ بين الفقرة الأولى والثانية. ويشهد للفقرة الأولى حديث أبي هريرة أيضاً: عند الحاكم ٤: ٢٧٥ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي.

٣٧٩٤٩ - عزاه في «كنز العمال» (٣٠٠٥٤) إلى المصنف فقط مع ذكر سنده. وله شاهد من حديث سهل بن سعد، رواه البخاري في مواضع أولها (٢٤٣)، ومسلم ٣: ١٤١٦ (١٠١ - ١٠٣) وغيرهما.

٣٧٩٥٠ - «فصُغت... صُغت»: أي: عدلت بوجهي عنك.

وجاء عقبه في ف، ر: هنا انتهى الجزء الأول من المغازي، والحمد لله.

يتلوه الثاني بحول الله. بسم الله الرحمن الرحيم.

قال: فقال أبو بكر: لكنني لو رأيتك ما صُغت عنك.

٢٧ - غزوة الخندق

٣٧٩٥١ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن

٣٧٩٥١ - الآية الأولى ٢٥ من سورة الأحزاب، والثانية ٢٩ من سورة الفتح.

وتقدم طرف منه برقم (١٢٢٤٩).

وقول عائشة رضي الله عنها: «فسمعت وئيد الأرض»: أي: سمعت صوت مشي الناس على الأرض من خلفي. والوئيد: الصوت الشديد.

وقول سعد رضي الله عنه: «لَبَّثَ قَلِيلًا...»: هذا بيت من الرجز تمثل به سعد، وليس من شعره، وتمثل به قبله يوم أحد: أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، كما في «السيرة النبوية» لابن كثير ٣: ٨٢.

والهيجاء والهيجاء: الحرب.

و«حَمَلٌ»: قال الذهبي في «السير» ١: ٢٨١: يعني حَمَلُ بْنُ بَدْرٍ، لكن المعروف أنه حَمَلُ بْنُ سَعْدَانَةَ الْكَلْبِيِّ الصَّحَابِيِّ رضي الله عنه، من أهل دومة الجندل، ذكره له الحافظ في ترجمته من «الإصابة»، وقبله: السهيلي في «الروض الأنف» ٣: ٢٨٠.

وقولها في الفقرة الثانية التَّسْبِغَةُ: بكسر الباء وفتحها. والتحوُّزُ: يريد: الفرار.

وفي الفقرة الثالثة الأَكْحَلُ: هو العرق الذي في وسط الذراع.

ورقاً كَلَّمَهُ: أي: انقطع دم جرحه.

والصياصي: الحصون، مفرده صِيصِيَّة.

وفي الفقرة الرابعة «وَسَنَّةٌ وَجْهَهُ»: صورة وجهه.

وفي الفقرة الخامسة «لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا»: أي: لا يرجع سعدٌ إليهم بجواب.

أبيه، عن جده، عن عائشة قالت: خرجت يوم الخندق أفقو آثار الناس، فسمعت وئيد الأرض ورائي، فالتفتُ فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه ابن أخيه الحارث بن أوس، يحمل مجنَّه، فجلست إلى الأرض، قالت: فمرَّ سعد وعليه درع قد خرجت منها أطرافه، فأنا أتخوَّف على أطراف سعد، قالت: وكان من أعظم الناس وأطولهم، قالت: فمرَّ يرتجز وهو يقول: ٤٠٩: ١٤
لَبَّثُ قَلِيلًا يُدْرِكُ الْهَيْجَا حَمَلٌ
مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

٢ - قالت: فقامت فاقتحمت حديقة، فإذا فيها نفرٌ من المسلمين فيهم عمر بن الخطاب، وفيهم رجل عليه تَسْبِغَةٌ له - تعني المغفر -، قال: فقال عمر: ويحك ما جاء بك؟ ويحك ما جاء بك؟ والله إنك لجريئة، ما يؤمنك أن يكون تحوُّزٌ وبلاء؟ قالت: فما زال يلومني حتى تمنيتُ أن الأرض انشقتُ فدخلتُ فيها، قالت: فرفع الرجل التَسْبِغَةَ عن وجهه فإذا طلحة بن عبيد الله، قال: فقال: يا عمر! ويحك قد أكثرت منذ اليوم، وأين التحوُّز أو الفرار إلا إلى الله.

٣ - قالت: ويرمي سعداً رجلٌ من المشركين من قریش يقال له حَبَّان ابن العرقة بسهم، فقال: خذها وأنا ابن العرقة، فأصاب أَكْحَلَهُ فقطعه، فدعا الله فقال: اللهم لا تُمَتِّنِي حَتَّى تُقَرَّ عَيْنِي مِنْ قُرَيْظَةَ - وكانوا حلفاء ومواليه في الجاهلية -، قالت: فرقاً كَلَّمُهُ، وبعث الله الريح على المشركين، ﴿وَكُفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾، فلحق أبو سفيان بتهامة، ولحق عيينة بن بدر بن حصن ومن معه بنجد، ورجعت بنو

قُريظة فتحصَّنوا في صَيَاصِيهِمْ، ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، فأمر بقبَّة فضُرِبَت على سعد في المسجد ووَضَعَ السلاح.

٤ - قالت: فأتاه جبريل فقال: «أقد وضعت السلاح؟! والله ما وَضَعَت الملائكةُ السلاح!، فاخرجُ إلى بني قريظة فقاتلهم»، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل ولبس لأُمته، فخرج فمرَّ على بني غَنَم، وكانوا جيران المسجد، فقال: «من مرَّ بكم؟»، فقالوا: مرَّ بنا دحية الكلبي، وكان دحية تُشَبِّه لحيته وسنَّته وجهه بجبريل، فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصرهم خمسة وعشرين يوماً، فلما اشتدَّ حصرهم واشتدَّ البلاء عليهم قيل لهم: انزلوا على حُكْم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستشاروا أبا لبابة فأشار إليهم بيده: أنه الذَّبْح، فقالوا: ننزل على حُكْم ابن معاذ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «انزلوا على حكم سعد بن معاذ»، فنزلوا.

٥ - وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد، فحُمِلَ على حمار له إكاف من ليف، وحفَّ به قومه، فجعلوا يقولون: يا أبا عمرو! حلفاؤك ومواليك وأهل النكايه ومَن قد علمت! - قالت: لا يرجع إليهم قولاً -، حتى إذا دنا من دارهم التفتَ إلى قومه فقال: قد أنى لسعد أن لا يُبالي في الله لومة لائم.

٦ - فلما طلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو سعيد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه»، قال عمر: سيّدنا الله، قال: «أنزلوه» فأنزلوه.

٧ - قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُحْكُم فيهم»، قال: فإني

٤١١: ١٤ أحكم فيهم أن تُقتل مقاتلتهم، وتُسي ذراريهم، وتُقسم أموالهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله»، قال: ثم دعا الله سعدُ فقال: اللهم إن كنت أبقيت على نبيك من حرب قريش شيئاً فأبقني لها، وإن كنت قطعت الحرب بينه وبينهم فأقبضني إليك، فقال: فانفجر كلمه، وكان قد برأ حتى ما بقي منه إلا مثل الخُرْص.

٨ - قالت: فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجع سعد إلى قبته التي كان ضَرَبَ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: فحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، قالت: فوالذي نفسي بيده! إني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر وأنا في حُجرتي! وكانوا كما قال الله تعالى ﴿رحماء بينهم﴾. قال علقمة: فقلت: أي أُمّة! فكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ قالت: كانت عينه لا تدمع على أحد، ولكنه كان إذا وَجَدَ فإنما هو آخِذٌ بِلحيته.

٣٧٩٥٢ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو قال:

٣٧٩٥٢ - هذا إسناد مرسل حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة.

وهذا الحديث أدرج في مطبوعة «كنز العمال» ١٣: ٤٠٩ على الحديث الذي قبله، فصار تحت رقم (٣٧٠٨٨).

وقد رواه ابن سعد ٣: ٤٢٣ - ٤٢٤، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٨٩) بمثل إسناد المصنف.

وروى الحاكم ٣: ٢٠٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الله بن كعب بن مالك - وهو تابعي ثقة - أن جبريل أتى النبي صلى الله

حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: لما نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمسى أتاه جبريل، أو قال: ملك، فقال: «مَنْ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِكَ مَاتَ اللَّيْلَةَ، اسْتَبَشَرَ بِمَوْتِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ؟ فَقَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَعْدٌ فَإِنَّهُ أَمْسَى دَنِفًا، مَا فَعَلَ سَعْدٌ؟»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ قُبِضَ، وَجَاءَ قَوْمَهُ ٤١٢: ١٤ فاحتملوه إلى دارهم، قال: فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر ثم خرج وخرج الناس، فَبَتَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الناسَ مشياً حتى إِنْ شُسُوعُ نَعَالِهِمْ لَتَقَطَّعَ مِنْ أَرْجُلِهِمْ، وَإِنْ أُرْدِيَتْهُمْ لَتَسْقُطَ عَنْ عَوَاتِقِهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَتَّتِ النَّاسُ! فَقَالَ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَسْبِقَنَا إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ كَمَا سَبَقْتَنَا إِلَى حَنْظَلَةٍ».

٢ - قال محمد: فأخبرني أشعث بن إسحاق قال: فحضره رسول الله

عليه وسلم فقال له: «من هذا الذي فتحت له أبواب السماء، واهتز له عرش الرحمن؟!»، فخرج صلى الله عليه وسلم إلى سعد فوجده قد مات. وحنظلة المذكور آخر الحديث: هو حنظلة غسيل الملائكة، الذي تقدم ذكره برقم (٣٧٩٢٠).

ومعنى بَتَّ الناسَ: قطعهم فانقطعوا عن متابعة السير مع الجنازة.

٢ - محمد: هو ابن عمرو نفسه، وأشعث بن إسحاق: هو ابن إسحاق بن سعد ابن أبي وقاص، تابعي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٦: ٦٢، والإسناد إليه موصول كالذي قبله.

وقد رواه أحمد في «الفضائل» (١٤٩٠) بمثل إسناد المصنف.

ورواه ابن سعد ٣: ٤٢٩ - ٤٣٠ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، مرسلاً.

صلى الله عليه وسلم وهو يغسل، قال: فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ركبتيه فقال: «دخل ملك ولم يكن له مجلس فأوسعتُ له»، وأمه تبكي وهي تقول:

وَيْلَ أُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا بَرَاءَةً وَجِدًا
بعد أيادٍ يا له ومجدًا مقدّم سدّ به مَسَدًا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كلُّ البواكي يكذبُ إلا أمّ سعد».

٣ - قال محمد: وقال ناس من أصحابنا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج لجنائزته قال ناس من المنافقين: ما أخفَّ سرير سعد، أو جنازة سعد؟ قال: فحدثني سعد بن إبراهيم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وألفاظ البيت الأول تختلف من رواية إلى أخرى.

٣ - رواه أحمد في «الفضائل» (١٤٩١) بمثل إسناد المصنف.

ورواه ابن سعد في «طبقاته» ٣: ٤٢٩ من طريق محمد بن عمرو، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، به.

وروى ابن سعد أيضاً ٣: ٤٣٠ من طريق جرير قال: سمعت الحسن قال؛ فذكر نحوه، مرسلًا. فهذه المراسيل تشهد أن للحديث أصلاً.

ويشهد له ما رواه عبد الرزاق (٢٠٤١٤) عن معمر، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً، ومن طريقه: الترمذي (٣٨٤٩) وقال: حسن صحيح، والحاكم ٣: ٢٠٧ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي.

ورواه ابن حبان (٧٠٣٢) من طريق شعبة، عن قتادة، به، فسلم من عننة قتادة.

وسلم قال يوم مات سعد: «لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا جنازة سعد، ما وطئوا الأرض قبل يومئذ».

٤ - قال محمد: فسمعت إسماعيل بن محمد بن سعد - ودخل علينا الفسطاط ونحن ندفن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ - فقال: ألا أحدثكم بما سمعت أشياخنا؟ سمعت أشياخنا يحدثون: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم مات سعد: «لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا جنازة سعد، ما وطئوا الأرض قبل يومئذ».

٥ - قال محمد: فأخبرني أبي، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما كان أحدٌ أشدَّ فُقدًا على المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه أو أحدهما من سعد بن معاذ.

٦ - قال محمد: وحدثني محمد بن المنكدر، عن محمد بن شُرحبيل:

٤ - إسماعيل هذا: هو ابن محمد بن سعد بن أبي وقاص، تابعي ثقة حجة، فحديثه هذا مرسل.

وقد رواه أحمد في «الفضائل» (١٤٩٢) بمثل إسناده المصنف.

ورواه ابن سعد ٣: ٤٢٩ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن سعد بن إبراهيم، مرسلًا.

ثم رواه ٣: ٤٣٠ من طريق نافع، مرسلًا، نحوه. ثم وصله من طريق نافع، عن ابن عمر.

٥ - رواه ابن سعد ٣: ٤٣٣، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٩٣) بمثل إسناده المصنف، وهذا إسناده حسن.

٦ - محمد بن شُرحبيل: ذكره ابن منده في الصحابة، وعمدته البخاري في

أن رجلاً أخذ قبضة من تراب قبر سعد يومئذ ففتحها بعد فإذا هو مسك!

٧ - قال محمد: وحدثني واقد بن عمرو بن سعد - قال: وكان واقد من أحسن الناس وأطولهم - قال: دخلت على أنس بن مالك، قال: فقال لي: من أنت؟ قلت: أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، قال: يرحم الله سعداً، إنك بسعدٍ لشبيه، ثم قال: يرحم الله سعداً كان من أجمل الناس وأطولهم، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثاً إلى أكيدر دومة، فبعث إليه بجبةٍ ديباجٍ منسوجٍ فيها ذهب، فلبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام على المنبر فجلس فلم يتكلم، فجعل الناس يلمسون الجبة ويتعجبون منها؟ فقال: «أتعجبون منها؟»، قالوا: يا رسول الله! ما رأينا ثوباً

كتاب «الوحدان» له، كما نقله عنه ابن الأثير في «أسد الغابة»، وأن البخاري قال: لا يصح له صحبة، وذكر ذلك ابن حجر في «الإصابة» القسم الرابع، وذكر له هذا الحديث، وأيد ابن حجر عدم صحبته بأن «شمّ تراب القبر يتأتى لمن تراخى زمانه بعد الصحابة»، وهذا صحيح، لكن تمام رواية أبي نعيم ١: ١٩٦ (٦٩٧) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عندئذ: «سبحان الله! سبحان الله!» حتى عُرف ذلك في وجهه. نعم، صوّب أبو نعيم أن اسمه محمود بن شرحبيل، وهذا لا يضر، وقد ذكر الحديث في «كنز العمال» (٣٧٠٩٠) من رواية أبي نعيم هذه وقال: سنده صحيح.

والحديث في «طبقات» ابن سعد ٣: ٤٣١، و«فضائل الصحابة» لأحمد (١٤٩٤) كرواية المصنف، دون زيادة أبي نعيم.

ورواه ابن سعد قبل هذه الرواية من طريق ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن محمد بن المنكدر، به.

أحسن منه، قال: «فوالذي نفسي بيده لَمَناديلُ سعد بن معاذ في الجنة أحسنُ مما ترون».

٤١٤: ١٤ ٣٧٩٥٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير، فجعلوا يتعجبون من لينه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَمَناديلُ سعد في الجنة أَلينُ مما ترون».

٣٧٩٥٤ - حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق قال: سمعت المهلب بن أبي صفرة يقول - وذكر الحرورية وتبييتهم فقال -: قال أصحاب محمد: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حفر الخندق وهو يخاف أن يُبييتهم أبو سفيان: «إِنْ يُبَيِّتُمْ فَإِنَّ دَعْوَاكُمْ: حَم لَا يُنْصَرُونَ».

٣٦٨٠٠ ٣٧٩٥٥ - حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: لقد اهتزَّ العرش لحبِّ لقاء الله سعداً - قال: إنما يعني السرير، قال: ﴿ورفع أبويه على العرش﴾، قال: تفسَّخت أعواده -، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره فاحتبس، فلما خرج قالوا: يا رسول الله! ما حبسك؟ قال: «ضُمُّ سعد في القبر ضَمَّةٌ فدعوت الله أن يكشف عنه».

٣٧٩٥٣ - تقدم برقم (٣٢٩٨٦).

٣٧٩٥٤ - تقدم تخريجه مع ما تقدم برقم (٣٤٢٦١).

٣٧٩٥٥ - تقدم برقم (٣٢٩٨٢).

٣٧٩٥٦ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد اهتزَّ العرش لموت سعد بن معاذ».

٣٧٩٥٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن إسحاق بن راشد، عن امرأة من الأنصار يقال لها: أسماء بنت يزيد بن سَكَن قالت: لما خُرجَ بجنازة سعد بن معاذ صاحتُ أمه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأم سعد: «أَلَا يَرَقَا دَمْعُكَ وَيَذْهَبُ حَزْنُكَ؟ أَنْ ابْنَكَ أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ اللَّهُ لَهُ، وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ».

٣٧٩٥٨ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن عائشة قالت: قدمنا في حج أو عمرة فتلَّقِينَا بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَ غُلَامَانِ الْأَنْصَارِ يَتَلَقَّوْنَ أَهَالِيَهُمْ، فَلَقُوا أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ فَنَعَوْا لَهُ امْرَأَتَهُ فَتَقَنَّعَ، فَجَعَلَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكَ مِنَ السَّابِقَةِ وَالْقَدَمِ مَالِكٌ، وَأَنْتَ تَبْكِي عَلَى امْرَأَةٍ!! قَالَتْ: فَكَشَفَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: صَدَقْتَ لِعَمْرِي! لَيْحِقَنَّ أَنْ لَا أَبْكِي عَلَى أَحَدٍ بَعْدَ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ! قُلْتُ: وَمَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لَقَدْ اهْتَزَّ الْعَرْشُ لَوَفَاةِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ»، قَالَتْ: وَهُوَ يَسِيرُ

٣٧٩٥٦ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٩٧٩).

٣٧٩٥٧ - تقدم برقم (٣٢٩٨٤، ٣٧٠٩٧).

٣٧٩٥٨ - تقدم المرفوع منه برقم (٣٢٩٨٠).

بينى وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٧٩٥٩ - حدثنا هوزة بن خليفة، عن عوف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لقد اهتزَّ العرش لموت سعد بن معاذ».

٣٦٨٠٥ ٣٧٩٦٠ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل حدثه عن حذيفة قال: لما مات سعد بن معاذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اهتز العرش لروح سعد بن معاذ».

٣٧٩٦١ - حدثنا عبدة بن سليمان قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أصيب أكلَّ سعد يوم الخندق، رماه رجل يقال له: ابن العرق، قالت: فحوَّله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد، وضرب عليه خيمة ليعوده من قريب.

٣٧٩٦٢ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه،

٣٧٩٥٩ - سبق برقم (٣٢٩٨١).

٣٧٩٦٠ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٩٨٣).

٣٧٩٦١ - رواه مسلم ٣: ١٣٩٠ - ١٣٩١ (٦٨) من طريق عبدة، به.

ورواه البخاري (٤٦٣، ٤١٢٢)، ومسلم (٦٦ - ٦٧)، وأبو داود (٣٠٩٣)، والنسائي (٧٨٩)، كلهم من طريق هشام، به.

وللمصنف إسناد آخر به: رواه مسلم (٦٥) عنه، عن ابن نمير، عن هشام، به.

٣٧٩٦٢ - من الآية ١٠ من سورة الأحزاب.

وقد رواه مسلم ٤: ٢٣١٦ (١٢) عن المصنف، به.

عن عائشة في قوله: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ
الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ قالت: كان ذاك يومَ الخندق.

٣٧٩٦٣ - حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم صافَّ المشركين يوم الخندق، قال:
وكان يوماً شديداً لم يلقَ المسلمون مثله قطُّ، قال: ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس وأبو بكر معه جالس، وذلك زمان طَلَعَ
النخل، قال: وكانوا يفرحون به إذا رأوه فرحاً شديداً لأن عيشهم فيه،
قال: فرفع أبو بكر رأسه فَبَصُرَ بَطْلَةَ - وكانت أول طلعة رُئيت - قال:
فقال هكذا بيده: طلعةٌ يا رسول الله! من الفرح، قال: فنظر إليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبسّم وقال: «اللهم لا تنزع منا صالح ما
أعطيتنا» أو «صالحاً أعطيتنا».

٣٧٩٦٤ - حدثنا أبو أسامة، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو
ابن شرحبيل قال: لما أصيب سعد بن معاذ بالرمية يوم الخندق، وجعل
دمه يسيل على النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء أبو بكر فجعل يقول: وا
انقطاعَ ظهراه! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَهْ يا أبا بكر»، فجاء عمر
فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

ورواه البخاري (٤١٠٣)، والنسائي (١١٣٩٨) بمثل إسناده المصنف.

٣٧٩٦٣ - الخبر من مراسيل عروة بن الزبير بإسناد صحيح.

واقصر في «كنز العمال» (٣٠١٠١) على عزوه إلى المصنف فقط.

٣٧٩٦٤ - تقدم برقم (٣٢٩٨٨) عن غندر، عن شعبة، به.

٣٦٨١٠ - ٣٧٩٦٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه قال: كان في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له: مسعود، وكان ثَمَاماً، فلما كان يوم الخندق بعث أهل قريظة إلى أبي سفيان: أن ابعث إلينا رجالاً يكونون في آطامنا حتى نقاتل محمداً مما يلي المدينة، وتقاتل أنت مما يلي الخندق، فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم أن يقاتل من وجهين، فقال لمسعود: «يا مسعود! إنا نحن بعثنا إلى بني قريظة أن يرسلوا إلى أبي سفيان فيرسل إليهم رجالاً، فإذا أتوهم قتلوهم»، قال: فما عدا أن سمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم قال: فما تمالك حتى أتى أبا سفيان فأخبره، فقال: صدق والله محمد، ما كذب قط، فلم يبعث إليهم أحداً.

٣٧٩٦٦ - حدثنا وكيع بن الجراح قال: حدثنا عبد الواحد بن أيمن،

٣٧٩٦٥ - الحديث من مراسيل عروة، والإسناد إليه صحيح.

وقد نقله عن المصنف بسنده ومنتنه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة «مسعود، غير منسوب» من القسم الأول آخر من اسمه مسعود، وكذلك هو في «كنز العمال» (١١٤٠٢) مقتصراً على عزوه إلى المصنف. لكن في النسخ و«كنز العمال»: «بعث أهل قريظة إلى أبي سفيان» وفي «الإصابة»: «بعث أهل قريظة..»، فيشكل عدّه حيثئذ في الصحابة.

ثم علّق الحافظ على الخبر بقوله: «قلت: في هذه القصة شبه بقصة نعيم بن مسعود الأشجعي، فالله تعالى أعلم».

٣٧٩٦٦ - رواه أحمد ٣: ٣٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣: ٤٢٢ - ٤٢٤ بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٤١٠١)، والدارمي (٤٢)، والبيهقي ٣: ٤١٥ - ٤١٧، ٤٢٢ -

عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: مكث النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يحفرون الخندق ثلاثاً ما ذاقوا طعاماً، فقالوا: يا رسول الله! إن هاهنا كُدْيَةٌ من الجبل - يعني: قطعة من الجبل - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رُشُّوا عليها الماء»، فرشوها، ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ المِعْوَل أو المِسْحَاة ثم قال: «بسم الله»، ثم ضرب ثلاثاً فصارت كُثْباً، قال جابر: فحانت مني التفاتة، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شدَّ على بطنه حَجَراً.

٣٧٩٦٧ - حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل التراب، حتى وارى التراب شعر صدره، وهو يَرتَجِزُ برجز عبد الله ابن رواحة يقول:

«اللهم لو لا أنت ما اهتدينا	ولا تصدّقنا ولا صلّينا
فأنزلن سَكِينَةً علينا	وثبّت الأقدام إن لاقينا
إن الألى قد بغّوا علينا	وإن أرادوا فتنةً أبينا

٤٢٤ من طريق عبد الواحد، به، مطولاً.

وللمصنف إسناد آخر به، رواه البيهقي في «الدلائل» ٣: ٤٢٢ - ٤٢٤ من طريق المصنف، عن المحاربي عبد الرحمن بن محمد، عن عبد الواحد بن أيمن، به.

٣٧٩٦٧ - «اللهم»: من ف، ر، وفي غيرهما: لاَهُمَّ.

والحديث تقدم برقم (٢٦٥٩٣).

٣٧٩٦٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حميد، عن أنس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداةً باردةً، والمهاجرون والأنصار يحفرون الخندق، فلما نظر إليهم قال:

«إن العيش عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة»

فأجابوه:

نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

٣٧٩٦٩ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: حُبِسْنَا يوم الخندق عن الظهر والعصر، والمغرب والعشاء حتى كُفِينَا ذلك، وذلك قول الله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بلالاً فأقام ثم صلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام العصر فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام فصلي المغرب كما كان يصليها قبل ذلك، ثم أقام فصلي العشاء كما كان يصليها قبل ذلك، وذلك قبل أن ينزل: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾.

٣٧٩٧٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد: ٣٦٨١٥

٣٧٩٦٨ - تقدم برقم (٣٣٠٣٨) ومن وجه آخر عن حميد، به مختصراً برقم (٢٦٥٩٦).

٣٧٩٦٩ - تقدم أيضاً برقم (٤٨١٥، ٣٧٦٥٦).

٣٧٩٧٠ - هذا من مراسيل سعيد بن المسيب، وهي معروفة بالصحة، والإسناد

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل يوم الخندق الظهر والعصر حتى غابت الشمس.

٣٧٩٧١ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبي معشر قال: جاء الحارث بن عوف وعيينة بن حصن فقالا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عام الخندق: نكف عنك غطفان على أن تعطينا ثمار المدينة، قال: فراوضوه حتى استقام الأمر على نصف ثمار المدينة، فقالوا: اكتب بيننا وبينك كتاباً، فدعا بصحيفة، قال: والسعدان - سعد بن معاذ، وسعد بن عباد - جالسان، فأقبلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا: شيء أتاك عن الله ليس لنا أن نعرض فيه؟ قال: «لا، ولكنني أردت أن أصرف

إليه حسن من أجل أبي خالد الأحمر.

وهو جزء من حديث انشغاله عن الصلوات الأربع التي ذكرت في الحديث الذي قبله.

٣٧٩٧١ - أبو معشر: هو نجيع بن عبد الرحمن السندي، أحد الضعفاء، من تابع التابعين، فحديثه معضل.

وهو من مراسيل سعيد بن المسيب ببعض اختصار عند ابن سعد ٢: ٧٣.

ومن مراسيل عاصم بن عمر بن قتادة عند ابن إسحاق - «سيرة» ابن هشام ٣: ٢٢٣ -، ونقله عن ابن إسحاق: البيهقي في «الدلائل» ٣: ٤٣٠.

رواه موصولاً البزار (١٨٠٣) - من زوائده - بإسناد حسن إلى أبي هريرة رضي الله عنه، وعزاه الهيثمي في «المجمع» ٦: ١٣٣ إلى الطبراني أيضاً، وظاهر كلامه تحسينه له أيضاً، وقد أسلم الحارث، وهو مترجم في «الإصابة».

وقوله في آخر الخبر «بشري»: أي: بشراء.

وجوه هؤلاء عني وَيَفْرُغَ وجهي لهؤلاء»، قال: قال له: ما نالت منا العرب في جاهليتنا شيئاً إلا بشرى أو قرى.

٤٢١: ١٤ - ٣٧٩٧٢ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد، عن عبيدة، عن علي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق: «حبسونا عن الصلاة الوسطى: صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً».

٣٧٩٧٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وابن إدريس، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني. إلا أن ابن إدريس قال: عُرِضَتْ.

٣٧٩٧٤ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام، عن أبيه: أن

٣٧٩٧٢ - رواه البخاري (٤٥٣٣)، وأبو داود (٤١٢)، وأحمد ١: ١٤٤، والدارمي (١٢٣٢)، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري في مواضع أولها (٢٩٣١)، ومسلم ١: ٤٣٦ (بعد ٢٠٢)، وأبو داود - الموضع السابق -، وأحمد ١: ١٢٢، كلهم من طريق هشام، به.

وللمصنف إسناد آخر به، رواه مسلم (٢٠٢) عن المصنف، عن أبي أسامة، عن هشام، به.

وتقدم من وجه آخر عن علي رضي الله عنه برقم (٨٦٨٥).

٣٧٩٧٣ - تقدم برقم (٣٤٣٨٦) عن عبد الرحيم، وبرقم (٣٤٥٦٦)، ٣٧٣٥٩، (٣٧٩٢١) عن ابن إدريس.

٣٧٩٧٤ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٨٣٠)، وينظر (٣٧٩٨٤).

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق: «مَنْ رَجُلٌ يَذْهَبُ فَيَأْتِينَا
بِخَبَرِ بَنِي قَرِيطَةَ؟»، فركب الزبير فجاءه بخبرهم، ثم عاد فقال ثلاث
مرات: «مَنْ يَجِئُنِي بِخَبَرِهِمْ؟»، فقال الزبير: نعم، قال: وجمع النبي
صلى الله عليه وسلم للزبير أبويه فقال: «فداك أبي وأمي»، وقال للزبير:
«لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزَّبِيرِ وَأَبْنُ عَمَتِي».

٣٦٨٢٠ - ٣٧٩٧٥ - حدثنا هوزة بن خليفة قال: حدثنا عوف، عن ميمون قال:

٣٧٩٧٥ - رواه أحمد ٤: ٣٠٣، والحري في «غريب الحديث» ٣: ٩٦٧، وأبو
نعيم في «دلائل النبوة» (٤٣٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣: ٤٢١، وابن عساكر ١:
٣٩١ بمثل إسناد المصنف.

ورواه أحمد ٤: ٣٠٣، والنسائي (٨٨٥٨)، وأبو يعلى (١٦٨١ = ١٦٨٥) من
طريق عوف، به.

وأصل الحديث مروي عند البخاري (٤١٠١)، وتنتظر شواهده الأخرى في
«الدلائل» للبيهقي.

وميمون هذا يحتمل هنا أحد رجلين: ميمون أبي عبد الله مولى عبد الرحمن
ابن سمرة القرشي، وهو ضعيف، أو ميمون أبي عبد الله، وهو ميمون بن أستاذ
الهزاني البصري، الذي نقل أبو حاتم - ٨ (١٠٥١) - عن ابن معين أنه ثقة،
وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥: ٤١٨، وعوف الأعرابي يروي عن كليهما، لكن
صرح الحري في روايته بأنه ميمون بن أستاذ، وصرح البيهقي بأنه ميمون
الهزاني، ويؤيدهما ما جاء في رواية أبي نعيم: ميمون، فقط، ففسر في رواية
ابن عساكر - وكلاهما من طريق القطيعي - بأنه ابن أستاذ، وابن أستاذ: وثقه ابن
معين وغيره، ولهذا - والله أعلم - حسن الحافظ الحديث في «الفتح» ٧: ٣٩٧
(٤١٠١).

وهذا التحقيق لا يَمَسُّ القول بأنهما اثنان، كما ذهب إليه البخاري في «التاريخ» ٧

حدثنا البراء بن عازب قال: لما كان حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحفر الخندق، عَرَضَ لنا في بعض الجبل صخرة عظيمة شديدة، لا تدخل فيها المعاول، فاشتكيننا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رآها أخذ المِعْوَل وألقى ثوبه، وقال: «بسم الله»، ثم ضرب ضربة فكسّر ثلثها، فقال: «الله أكبر! أُعْطِيت مفاتيح الشام، والله إني لأبصر قصورها الحُمْر الساعة»، ثم ضرب الثانية فقطع ثلثاً آخر فقال: «الله أكبر! أُعْطِيت مفاتيح فارس، والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض»، ثم ضرب الثالثة فقال: «بسم الله» فقطع بقية الحجر، وقال: «الله أكبر! أُعْطِيت مفاتيح اليمن، والله إني لأبصر أبواب صنعاء».

٣٧٩٧٦ - حدثنا هشيم قال: أخبرنا أبو الزبير، عن جابر، عن نافع بن

(١٤٥٦، ١٤٥٨)، وابن أبي حاتم (١٠٥١، ١٠٥٧)، وابن حبان ٥: ٤١٨، والله أعلم.

ومما يُذكر ليستفاد: أن الصواب في نسبة ميمون هذا هو: الهِزاني، لا الزهراني، كما جاء في مطبوعة «الدلائل» لليهقي، ولا: الزهري، كما جاء في مطبوعة «البداية والنهاية» لابن كثير ٤: ١٠٢ التي اعتمدت العزو إليها من أول الكتاب، ومطبوعة الدكتور التركي ٦: ٣٠، و«السيرة النبوية» المفردة منه ٣: ١٩٤، والتصويب من «المسند» ٢: ١٦٦، ٢٠٨ - ٢٠٩، و«الإكمال» (٩٠٠)، و«التذكرة» (٧٠١٠) كلاهما للحسيني، و«تعجيل المنفعة» (١٠٨٥).

وأيضاً: أستاذ: الهمزة مفتوحة، كما ضبطها الذهبي في «المشبه» ص ٢٠، ومتابعوه، وضُبطت بالضم في طبعة الدكتور التركي، خطأ أيضاً.

٣٧٩٧٦ - تقدم برقم (٤٨١٤، ٣٧٦٥٥).

جبير، عن أبي عبيدة، عن عبد الله: أن المشركين شَعَلُوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن أربع صلوات، حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء.

٣٧٩٧٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن عكرمة: أن

٤٢٣: ١٤ صفة كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق.

٣٧٩٧٨ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن عكرمة

قال: لما كان يوم الخندق قام رجل من المشركين فقال: من يبارز؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قم يا زبير»، فقالت صفة: يا رسول الله! واحدي، فقال: «قم يا زبير»، فقام الزبير، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيهما علا صاحبه قتله»، فعلاه الزبير فقتله، ثم جاء بسلبه فنقله النبي صلى الله عليه وسلم إياه.

٣٧٩٧٩ - حدثنا وكيع، عن جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم

والزبير بن الخريت وأيوب السخيتاني، كلهم عن عكرمة: أن نوفلاً - أو

٣٧٩٧٧ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٣٤٢).

٣٧٩٧٨ - تقدم مختصراً برقم (٣٣٧٦٤).

٣٧٩٧٩ - هذا حديث مرسل رجال إسناده ثقات.

والحديث عزاه في «كنز العمال» (٣٠١٠٢) إلى ابن أبي شيبة فقط.

وينظر ما تقدم برقم (٣٣٩٣١ - ٣٣٩٣٣)، ونقل في التعليق هناك عن ابن

هشام، عن ابن إسحاق أن نوفلاً هذا هو ابن عبد الله بن المغيرة.

ابن نوفل - تردّي به فرسه يوم الخندق فقتل، فبعث أبو سفيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم بديته مئة من الإبل، فأبى النبي صلى الله عليه وسلم وقال: «خذوه، فإنه خبيث الدية، خبيث الجيفة».

٢٨ - ما حفظتُ في بني قريظة

٤٢٤ : ١٤

٣٧٩٨٠ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خَوَات بن جبير إلى بني قريظة على فرس يقال له: جناح.

٣٧٩٨١ - حدثنا عبد الله بن نمير وعبد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق، ووضع السلاح واغتسل، أتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار، فقال: «وضعت السلاح؟! فوالله ما وضعته»، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فأين؟»، قال: هاهنا، وأوماً إلى بني قريظة، قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم.

٣٧٩٨٢ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن هشام، عن أبيه قال: قال

٣٧٩٨٠ - تقدم برقم (٣٤٣٣٠).

٣٧٩٨١ - رواه البخاري (٤١١٧)، ومسلم ٣: ١٣٨٩ (٦٥) عن المصنف، عن ابن نمير، به.

ورواه من طريق ابن نمير: البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (٦٥، ٦٧)، وأحمد ٦: ٥٦.

ورواه من طريق عبدة: البخاري (٢٨١٣)، ومسلم (٦٨).

٣٧٩٨٢ - هذا حديث مرسل بإسناد حسن من أجل أبي خالد الأحمر.

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة: «الحرب خُدعة».

٣٧٩٨٣ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن محمد قال: عاهدَ حبيُّ بن أخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يُظاھر عليه أحدًا وجعل الله عليه كفيلاً، قال: فلما كان يوم قريظة أُتي به وبابنه سلماً، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أوفي الكفيل»، فأمر به فضربت عنقه وعنق ابنه.

٣٧٩٨٤ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير قال: جَمَعَ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبويه يوم قُريظة فقال: «فداك أبي وأمي».

وعزاه في «كنز العمال» (١١٤٠٠) إلى المصنف فقط.

وقد تقدم برقم (١٥٥٢١) من طريق وكيع، عن هشام، به مرسلًا.

وهذا الحديث معدود في المتواتر، فقد ذكره شيخ مشايخنا السيد الكتاني في «نظم المتناثر» (١٤٨) عن سبعة عشر صحابياً.

قلت: ويزاد عليه: حديثُ أسماء بنت يزيد عند أحمد ٦: ٤٥٤، ٤٥٩، والترمذي (١٩٣٩) وحسنه، ومرسلُ عروة هذا.

٣٧٩٨٣ - وهذا مرسل بإسناد صحيح، ومحمد: هو ابن سيرين، ومراسيله صحيحة.

وقد اقتصر في «كنز العمال» (٣٠١١٤) على عزوه إلى المصنف.

٣٧٩٨٤ - ينظر ما تقدم برقم (٣٢٨٢٥، ٣٢٨٣٠، ٣٧٩٧٤).

٣٦٨٣٠ - ٣٧٩٨٥ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل سمعه يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ، قال: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد، قال: فأتاه على حمار، قال: فلما أن دنا قريباً من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قوموا إلى سيدكم» أو «خيركم»، ثم قال: «إن هؤلاء نزلوا على حكمكم»، قال: تقتل مقاتلتهم، وتسي ذراريهم، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قضيت بحكم الملك» وربما قال: «قضيت بحكم الله».

٣٧٩٨٦ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة قال: أخبرني

٣٧٩٨٥ - «قضيت بحكم الملك»: كلمة «الملك» زدتها من رواية مسلم للحديث عن المصنف وغيره.

والحديث رواه مسلم ٣: ١٣٨٨ (٦٤) عن المصنف وغيره، به.

ورواه البخاري (٤١٢١)، ومسلم - الموضع السابق -، وأبو داود (٥١٧٤)، والنسائي (٨٢٢٢)، وأحمد ٣: ٢٢ بمثل إسناده المصنف.

ورواه البخاري (٣٠٤٣، ٣٨٠٤، ٦٢٦٢)، ومسلم ٣: ١٣٨٩ (قبل ٦٥)، وأبو داود (٥١٧٣)، والنسائي (٥٩٣٨، ٨٦٧٨)، وأحمد ٣: ٧١، كلهم من طريق شعبة، به.

٣٧٩٨٦ - هذا حديث مرسل، إسناده صحيح.

وقد رواه ابن سعد في «طبقاته» ٣: ٤٢٦ من طريق هشام، به.

وهو طرف من حديث عروة عن خالته السيدة عائشة المتقدم برقم (٣٧٩٨١).

وشواهد متنه كثيرة، منها الذي قبله.

أبي: أنهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فردّوا الحكم إلى سعد بن معاذ، فحكم فيهم سعد بن معاذ: أن تُقتل مقاتلتهم وتُسبى النساء والذرية، وتقسم أموالهم، قال هشام: قال أبي: فأُخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لقد حكمت فيهم بحكم الله».

٣٧٩٨٧ - حدثنا حسين بن عليّ، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن عامر قال: رمى أهل قريظة سعد بن معاذ فأصابوا أكَحْلَه فقال: اللهم لا تُمتني حتى تشفيني منهم، قال: فنزلوا على حكم سعد بن معاذ، فحكم أن تُقتل مقاتلتهم، وتُسبى ذراريهم، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بحكم الله حكمت».

٣٧٩٨٨ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن ابن أبي أوفى يقول: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال: «اللهم مُنْزِلَ الكتاب، سريعَ الحساب، هازِمَ الأحزاب، اهْزِمِهِمْ وَزَلِزْلِهِمْ».

٣٧٩٨٩ - حدثنا كثير بن هشام، عن جعفر قال: حدثنا يزيد بن

٣٧٩٨٧ - وهذا مرسل بإسناد حسن إلى الشعبي، ومراسيله صحيحة، ورواية زائدة بن قدامة عن عطاء كانت قبل اختلاطه.

واقصر في «كنز العمال» (٣٠١١٠) على عزوه إلى المصنف، وشواهد كثيرة.

٣٧٩٨٨ - تقدم برقم (٣٠٢٠٢، ٣٤١٠٩)، وسيأتي من وجه آخر عن إسماعيل، به برقم (٣٨٢٦٠).

٣٧٩٨٩ - هذا مرسل، يزيد بن الأصم تابعي ثقة، وهو ابن أخت السيدة ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها، ومن دونه ثقة.

والحديث رواه ابن سعد في «طبقاته» ٢: ٧٥ - ٧٦ بمثل إسناد المصنف.

الأصم قال: لما كشف الله الأحزاب ورجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيته، فأخذ يغسل رأسه أتاه جبريل، فقال: «عفا الله عنك، وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة السماء؟! ائتنا عند حصن بني قريظة»، فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس: «أن ائتوا حصن بني قريظة»، ثم اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاهم عند الحصن.

٢٩ - ما حفظت في غزوة بني المصطلق

٣٦٨٣٥ ٣٧٩٩٠ - حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين، فكتب إليّ: أخبرني عبد الله بن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق وهم غارون ونعمهم تُسقى على الماء، فكانت جويرية بنت الحارث مما أصابوا، وكنت في الخيل.

٣٧٩٩١ - حدثنا يحيى بن إسحاق قال: أخبرنا يحيى بن أيوب قال:

ويشهد له حديث السيدة عائشة المتقدم برقم (٣٧٩٨١).

٣٧٩٩٠ - تقدم برقم (٣٣٧٤٢).

٣٧٩٩١ - «نساء بني المصطلق» المرة الأولى: جاءت في النسخ: نساء بني عبد المصطلق، ولا وجه لها، فأثبتها كذلك.

والحديث رواه النسائي (٥٠٤٥) من طريق يحيى بن أيوب، به.

ورواه مالك ٢: ٥٩٤ (٩٥) عن ربيعة، به. ومن طريق مالك: البخاري

(٢٥٤٢)، وأبو داود (٢١٦٥).

ورواه من طريق ربيعة: البخاري في مواضع منها (٤١٣٨)، ومسلم ٢: ١٠٦١

حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مُحَرِّيز قال: دخلت أنا وأبو صِرْمَةَ المازني على أبي سعيد الخدري فسألناه عن العَزْل؟ فقال: أَسَرْنَا كرائم العرب، أسرنا نساء بني المصطلق، فأردنا العزل، ورغبنا في الفداء، فقال بعضنا: أتعزّلون ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهركم؟ فأتيناها فقلنا: يا رسول الله! أسرنا كرائم العرب، أسرنا نساء بني المصطلق! فأردنا العزل ورغبنا في الفداء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا عليكم أن لا تفعلوا، فإنه ليس من نسمة كتَب الله عليها أن تكون إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة».

٣٧٩٩٢ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام، عن أبيه: أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق لما أتوا المنزل

(١٢٥)، والنسائي (٥٠٤٤).

ورواه أحمد ٣: ٧٢ من طريق محمد بن يحيى بن حبان، به.

٣٧٩٩٢ - حديث مرسل من مراسيل عروة، رجال إرساله ثقات.

وقد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦: ٢٢٥ - ٢٢٦ وعزاه إلى ابن أبي شيبه فقط.

وقد روي نحوه مرسلًا من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان نحوه عند الطبري في «تاريخه» ٢: ١٠٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤: ٥٢ - ٥٣.

وقد روي موصولًا من حديث زيد بن أرقم عند البخاري (٤٩٠٠ - ٤٩٠٤)، ومسلم ٤: ٢١٤٠ (١) وغيرهما، وليس عندهم أن ذلك كان يوم غزوة بني المصطلق.

وقوله «أجهضوهم»: أي: أجلّوهم.

وقوله «رَجَّاج في المعدن»: أي: بقي من الناس بعض الجهال والرعاع.

- وقد جَلَا أهلك - أجهضوهم، وقد بقي رَجَاج في المعدن، فكان بين غلمان من المهاجرين وغلمان من الأنصار قتال، فقال غلمان من المهاجرين: يا للمهاجرين، وقال غلمان من الأنصار: يا للأنصار، فبلغ ذلك عبد الله بن أبي ابن سلول فقال: أما والله لو أنهم لم ينفقوا عليهم انفضوا من حوله، أما والله ﴿لئن رَجَعْنَا إلى المدينة ليُخرجَنَّ الأعزُّ منها الأذل﴾ فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالرحيل، فكانه يشعلهم، فأدرك ركباً من بني عبد الأشهل في المسير فقال لهم: «ألم تعلموا ما قال المنافق عبد الله بن أبي؟!»، قالوا: وماذا قال يا رسول الله؟ قال: «قال: أما والله لو لم تنفقوا عليهم لا انفضوا من حوله، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجَنَّ الأعزُّ منها الأذل»، قالوا: صدق يا رسول الله! فأنت والله العزيز وهو الذليل.

٣٠ - غزوة الحديبية*

٣٧٩٩٣ - حدثنا غندر، عن شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس: أنه قال في هذه الآية: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ قال: الحديبية.

* - الحديبية: مكان على مسافة ٢٢ كم غربي مكة على طريق جدة.

٣٧٩٩٣ - رواه البخاري (٤٨٣٤)، وأحمد ٣: ٢٧٥ بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٤١٧٢)، ومسلم ٣: ١٤١٣ (٩٧)، والترمذي (٣٢٦٣)،

وأحمد ٣: ١٢٢، ١٣٤، ١٧٣، ١٩٧، ٢١٥، ٢٥٢، ٢٧٥، كلهم من طريق

قتادة، به.

٣٧٩٩٤ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام، عن أبيه قال: خرج

٣٧٩٩٤ - من الآية ٢٤ من سورة المائدة.

والحديث اقتصر في «كنز العمال» (٣٠١٥٣) على عزوه إلى المصنف فقط، وانظر ما يأتي برقم (٣٨٠٠٦).

وقد روي هذا الحديث مرسلاً من طريق الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم، أو المسور فقط.

رواه مطولاً البخاري (٢٧٣١، ٤١٧٨، ٤١٨٠) وانظر أطرافه تحت رقم (١٦٩٤)، وأبو داود (٢٧٥٩)، والنسائي (٣٧٥٢، ٨٥٨١، ٨٨٤٠)، وأحمد ٤: ٣٢٣ - ٣٢٦، ٣٢٨ - ٣٣١، وابن حبان (٤٨٧٢)، والطبراني ٢٠ (١٣، ١٤) ولمفرداته شواهد.

وفي الفقرة الأولى عُسْفَان: وهي بلدة شمالي مكة، تبعد عنها في طريق المدينة ٨٠ كم.

والأحابيش: قال في «الفتح» ٥: ٣٤٢: «هم بنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة، وبنو المصطلق بن خزاعة، والقارة، وهم بنو الهُوْن بن خزيمة».

والخَزِير: لحم يقطع صغاراً، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق.

وفسر الراوي السَّرْوَعَتَيْن: بالشجرتين، والذي في كتب اللغة: السَّرْوَعَة: الراية من الرمل.

والغميم: تبعد عن عسْفَان يساراً ١٦ كم. وكُرَاعُ الغميم: جبل أسود بالقرب من الغميم، فأضيف إليه.

وفي الفقرة الثانية قوله صلى الله عليه وسلم «موتورين»: والموتور: هو من قتل له قتيل فلم يدرك بدمه.

وفي الفقرة الرابعة خلأت: أي: بركت الناقة من غير علة بها فلم تبرح.

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحديبية، وكانت الحديبية في شوال، قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بعُسْفَانَ لقيه رجل

وقوله «طَمًا ماؤها»: علا وارتفع كثرةً.

و«ضرب الناس بَعَطَنَ»: إذا رَوُوا وأقاموا حول الماء، وهو كناية عن كثرة الماء والريّ.

وفي الفقرة الخامسة «تَجَهَّمُوهُ»: تلقَّوه بوجه كرية عبوس. والجِلْف: الأحمق.

وفي الفقرة السادسة الأوباش: الأخلاط الرعاع. وعتره الرجل: أقاربه الأذنون. وبيضته: أهله وعشيرته.

وقول عروة بن مسعود «جئتكَ من عند كعب بن لؤي وعامر بن لؤي»: يريد أبناءهما، وهم جميع قريش المكيّون، وأبناء لؤي أربعة: كعب وعامر، وأبناءؤهما قريش الصريحة، ويقال لهم: قريش البطاح، وسامة وعوف ابنا لؤي، ومنهما قريش الظواهر، أفاده في «فتح الباري» ٥: ٣٣٨، فأراد عروة أنه جاء إلى رسول الله من عند خلّص قريش.

وقوله «لبسوا جلود النمر»: كناية عن شدة الحقد والغضب، قاله الشامي في «سيرته» ٥: ١٣١.

وقوله «عند العوذ المطافيل»: قال في «الفتح» ٥: ٣٣٨: «العوذ: جمع عائذ، وهي الناقة ذات اللبن، والمطافيل: الأمهات اللاتي معها أطفالها، يريد أنهم خرجوا معهم بذوات الألبان من الإبل ليتزوّدوا بألبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوها، أو كُنِيَ بذلك عن النساء معهن الأطفال.. ليكون أدعى إلى عدم الفرار».

وفي الفقرة السابعة «نزّل فيها نساءهم ويأمن فيها سربهم»: لم يتبيّن لي صوابه ولا معناه.

و«تنفرد سالفتي»: السالفة صفحة العنق، فالمراد القتل والموت.

من بني كعب فقال: يا رسول الله! إنا تركنا قريشاً وقد جمعت لك أحابيشها تُطعمها الخزير، يريدون أن يصدّوك عن البيت، فخرج

و«قاتلوا معدّين»: أي: قاتلوني أشدّ ما يكونون استعداداً، وأتم ما يكونون عدداً، والله أعلم، وتنظر «النهاية» ٣: ١٩٠.

وقوله آخر الفقرة الثامنة «يتخذونه حناناً»: أي: بركة.

وقوله في الفقرة التاسعة «انطلقوا إلى محمد»: هكذا بصيغة الجمع، مع أنهما اثنان، لكن كان ثالثهما حويطب بن عبد العزّى، كما سيأتي برقم (٣٨٠٠٦) الفقرة الثالثة منه.

وقوله «حتى يسمع من يسمع»: كذا في النسخ، و«كنز العمال»، ولعل الأولى: حتى يسمع من سمع. كما جاء في «السيرة الشامية» ٥: ٨٥.

وتفسير الراوي في الفقرة العاشرة للإغلال بالدروع - أي: لبسها -، وللإسلاط بالسيوف - أي: سلّها -: هذا قول حكاه في «النهاية» ٣: ٣٨٠، ولا أدري إذا كان معتمده هو قول أبي أسامة، أما اللغة فتقول: الإغلال: الخيانة، والإسلاط: السرقة الخفية، والمراد: لا يتعرض أحد لأحد جهراً ولا سراً.

وتفسيره للعيبة المكفوفة بكف أصحابه عنهم: فيه: أن هذا القول مؤدّى قول حكاه في «النهاية» ٤: ١٩١، والأصل: أن العيبة معروفة من الأوعية كالكيس أو الخُرْج، ومكفوفة: مَخِيطة مُشْرِجة مقفلة، وهذا كناية عن سلامة صدورهم على بعضهم، والعرب تكني عن القلوب والصدور بالعياب، لأنها مستودع السرائر، كما أن العياب مستودع الثياب.

وقوله في أول الفقرة الثانية عشرة «يرُسّف في القيود»: أي: يمشي ببطء، لأنّ القيد في رجله.

وفي آخر الفقرة «فأجزه لي»: قال في «الفتح» ٥: ٣٤٥: «بصيغة فعل الأمر من الإجازة، أي: أمض لي فعلي فيه فلا أردّه إليك، أو استثنيه من القضية».

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا تبرَّز من عُسفان لقيهم خالد بن الوليد طليعةً لقريش، فاستقبلهم على الطريق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هلمَّ هاهنا»، فأخذ بين سرَّوعَتَيْن - يعني: شجرتين - ومال عن سنن الطريق حتى نزل الغَمِيم.

٢ - فلما نزل الغَمِيم خطب الناسَ فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: «أما بعدُ، فإن قريشاً قد جمَّعت لكم أحابيشها تُطعمها الخَزِير، يريدون أن يصدونا عن البيت، فأشيروا عليَّ بما ترون؟ أن تعمدوا إلى الرأس» يعني أهل مكة «أم ترون أن تعمدوا إلى الذين أعانوهم فنخالفهم إلى نسائهم وصبيانهم، فإن جلسوا جلسوا موتورين مهزومين، وإن طلبونا طلبونا طلباً متدارياً ضعيفاً، فأخزاهم الله؟».

٣ - فقال أبو بكر: يا رسول الله! نرى أن تعمد إلى الرأس فإن الله مُعينك، وإن الله ناصرُك، وإن الله مُظهرُك، قال المقداد بن الأسود وهو في رحله: إنا والله يا رسول الله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لنبيها: ﴿اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون﴾ ولكن: اذهب أنت وربك فقاتلا، إنا معكم مقاتلون.

٤ - فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا غَشِيَ الحرمَ ودخل أنصابه بركتُ ناقته الجَدعاء فقالوا: خلَّأت، فقال: «والله ما خلَّأت، وما الخلأُ بعادتها، ولكن حبَّسها حابس الفيل عن مكة، لا تدعونني قريشاً إلى تعظيم المحارم فيسبقوني إليه، هلمَّ هاهنا» لأصحابه، فأخذ ذات اليمين في ثنية تُدعى ذات الحنظل حتى هبط على الحديبية، فلما نزل استقى الناسُ من البئر، فنزفت ولم تَقْمُ بهم، فشكوا ذلك إليه ٤٣١: ١٤ فأعطاهم سهماً من كنانة فقال: «اغرزوه في البئر»، فغرزوه في البئر،

فجاشت وطَمَا ماؤُها، حتى ضرب الناس بالعَظَن.

٥ - فلما سمعت به قريش أرسلوا إليه أخا بني حُلَيْس وهو من قوم يعْظُمُون الهَدْي، فقال: «ابعثوا الهَدْي»، فلما رأى الهدي لم يكلمهم كلمة، وانصرف من مكانه إلى قريش، فقال: يا قوم القلائد والبُدن والهَدْي! فحذَّروهم وعظَّم عليهم، فسبَّوه وتجهَّموه وقالوا: إنما أنت أعرابي جِلْف لا نَعَجِبُ منك، ولكننا نَعَجِب من أنفسنا إذ أرسلناك، اجلس.

٦ - ثم قالوا لعروة بن مسعود: انطلق إلى محمد ولا تُؤتِنَ من ورائك، فخرج عروة حتى أتاه فقال: يا محمد! ما رأيتُ رجلاً من العرب سار إلى مثل ما سرت إليه، سرت بأوباش الناس إلى عِترتك ويَصْطَك التي تَفَلَّقَتْ عنك لتييدَ خضراءها! تعلَّم أني قد جئتُك من عند كعب بن لؤي وعامر بن لؤي، قد لَبِسوا جلود النمر عند العُوذِ المَطَافيل يُقْسِمُونَ بالله: لا تعرض لهم خُطَّة إلا عرضوا لك أمرَ منها!.

٧ - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنا لم نأتِ لقتال، ولكننا أردنا أن نقضيَ عمرتنا وننحرَ هدينا، فهل لك أن تأتي قومك، فإنهم أهلُ قَتَب، وإن الحرب قد أخافتهم، وإنه لا خير لهم أن تأكل الحرب منهم إلا ما قد أكلت، فيخلُّون بيني وبين البيت، فنقضيَ عمرتنا وننحرَ هدينا، ويجعلون بيني وبينهم مدَّة، نزيل فيها نساءهم ويأمن فيها سربهم، ويخلُّون بيني وبين الناس، فإني والله لأقاتلنَّ على هذا الأمر الأحمر والأسود، حتى يُظْهروني الله أو تُنفرد سالفتي، فإن أصابني الناس فذاك الذي يريدون، وإن أظهرني الله عليهم اختاروا: إما قاتلوا مُعدِّين، وإما دخلوا في السلم وافرین».

٨ - قال: فرجع عروة إلى قريش فقال: تعلمنَّ والله ما على الأرض قومٌ أحبُّ إليَّ منكم، إنكم لإخواني وأحبُّ الناس إليَّ، ولقد استنصرتُ لكم الناس في المجمع، فلما لم ينصروكم أتيتكم بأهلي حتى نزلت معكم إرادة أن أواسيكم، والله ما أحبُّ الحياة بعدكم، تعلمنَّ أن الرجل قد عرض نَصَفًا فاقبلوه، تعلمنَّ أني قد قدمتُ على الملوك، ورأيت العظماء فأقسم بالله إن رأيت ملكاً ولا عظيماً أعظمَ في أصحابه منه، إن يتكلمُ منهم رجل حتى يستأذنه، فإن هو أذن له تكلم، وإن لم يأذن له سكت، ثم إنه ليتوضأ فيبتدرون وضوءه يصبُّونه على رؤوسهم، يتخذونه حَنَانًا.

٩ - فلما سمعوا مقالته أرسلوا إليه سهيل بن عمرو ومِكرز بن حفص فقالوا: انطلقوا إلى محمد فإن أعطاكم ما ذَكَرَ عروة فقاضيَّاه على أن يرجع عامه هذا عنا، ولا يخلُصَ إلى البيت، حتى يسمعَ مَنْ يسمعُ بمسيره من العرب: أنا قد صددناه، فخرج سهيل ومِكرز حتى أتياه وذكرنا ذلك له، فأعطاهما الذي سألا فقال: «اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم»، قالوا: والله لا نكتب هذا أبداً، قال: «فكيف؟»، قالوا: نكتب: باسمك اللهم، قال: «وهذه فاكتبوها»، فكتبوها، ثم قال: «اكتبْ هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله»، فقالوا: والله ما نختلفُ إلا في هذا، فقال: «ما أكتب؟»، فقالوا: انتسبْ فاكتبْ: محمد بن عبد الله، قال: «وهذه حسنة، اكتبوها» فكتبوها.

١٠ - وكان في شرطهم: أن بينا العِيَّةَ المكفوفة، وأنَّه لا إغلال ولا إسلال.

- قال أبو أسامة: الإغلال: الدروع، والإسلال: السيوف، ويعني بالعِيَّة المكفوفة: أصحابه، يكفُّهم عنهم -.

١١ - وأنه من أتاكم منا رددموه علينا، ومن أتانا منكم لم نردده عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ومن دخل معي فله مثلُ شرطي»، فقالت قریش: من دخل معنا فهو منا، له مثلُ شرطنا، فقالت بنو كعب: نحن معك يا رسول الله، وقالت بنو بكر: نحن مع قریش.

١٢ - فبينما هم في الكتاب إذ جاء أبو جندلٍ يَرسُف في القيود، فقال المسلمون: هذا أبو جندل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هو لي»، وقال سهيل: هو لي، وقال سهيل: اقرأ الكتاب، فإذا هو لسهيل، فقال أبو جندل: يا رسول الله! يا معشر المسلمين! أُرَدُّ إلى المشركين؟ فقال عمر: يا أبا جندل: هذا السيف، فإنما هو رجل ورجل، فقال سهيل: أعنتَ عليَّ يا عمر! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسهيل: «هَبْه لي»، قال: لا، قال: «فأجزه لي»، قال: لا، قال مكرز: قد أجزته لك يا محمد. فلم يُهَج.

٣٦٨٤٠ ٣٧٩٩٥ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن مروان: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام صدُّوه، فلما انتهى إلى الحديبية اضطرب في الحل،

٣٧٩٩٥ - هذا طرف من حديث طويل، رواه بتمامه: أحمد ٤: ٣٢٣ - ٣٢٦ من طريق ابن إسحاق، به، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع لهذا الطرف عنده - ص ٣٢٥ -، وتُوبع، فقد رواه أحمد ٤: ٣٢٨ - ٣٣١، وابن حبان (٤٨٧٢)، والطبراني ٢٠ (١٣، ١٤) من طريق معمر، عن الزهري، به، لكن في بعض المصادر التي ذكرتها - وغيرها كثير - جاء الحديث من رواية عروة عن مروان بن الحكم والسيور بن مخزومة معاً كلٌّ منهما يصدّق حديثه حديث الآخر.

وكان مصلاً في الحرم، فلما كتبوا القضية وفرغوا منها دخل الناس من ذلك أمر عظيم قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أيها الناس! انحرّوا واحلقوا وأحلقوا»، فما قام رجل من الناس، ثم أعادها فما قام أحد من الناس، فدخل على أم سلمة فقال: «ما رأيت ما دخل على الناس؟!»، فقالت: يا رسول الله! اذهب فانحرّ هديك واحلق وأحلق، فإن الناس سيحلقون، فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق وأحلق.

٣٧٩٩٦ - حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما حُصر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيت، صالحه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثاً، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح: ٤٣٥: ١٤ السيف وقِرابه، ولا يخرج معه بأحد من أهلها، ولا يمنع أحداً أن يمكث بها ممن كان معه، فقال لعليّ: «اكتب الشرط بيننا: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله»، فقال المشركون: لو نعلم أنك رسول الله تابعناك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، قال: فأمر علياً أن يمحوها، فقال عليّ: لا والله لا أمحوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرني مكانها»، فأراه مكانها فمحاهها، وكتب «ابن عبد الله»، فأقام فيها ثلاثة أيام، فلما كان يوم الثالث قالوا لعليّ: هذا آخر يوم من شرط صاحبك، فمرّه فليخرج، فحدثه بذلك، فقال: «نعم»، فخرج.

٣٧٩٩٦ - رواه مسلم ٣: ١٤١٠ - ١٤١١ (٩٢) من طريق زكريا، به.

ورواه البخاري (٢٦٩٨، ٢٦٩٩، ٣١٨٤، ٤٢٥١)، ومسلم (٩٠ - ٩١)، وأبو داود (١٨٢٨)، والنسائي (٨٥٧٧، ٨٥٧٨)، وأحمد ٤: ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٨، ٣٠٢، والدارمي (٢٥٠٧)، كلهم من طريق أبي إسحاق، به.

٣٧٩٩٧ - حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: نزلنا يوم الحديبية فوجدنا ماءها قد شربه أوائل الناس، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على البئر، ثم دعا بدلو منها، فأخذ منه بفيه ثم مجّه فيها ودعا الله، فكثر ماؤها حتى تروى الناس منها.

٣٧٩٩٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن أشعث، عن عطاء قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم معتمراً في ذي القعدة، معه المهاجرون والأنصار حتى أتى الحديبية، فخرجت إليه قريش فردّوه عن البيت، حتى كان بينهم كلام وتنازع حتى كاد يكون بينهم قتال، قال: فبايع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وعدّتهم ألفاً وخمسمائة تحت الشجرة، وذلك يوم بيعة الرضوان، فقاضاهم النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت قريش: نقاضيك على أن تنحر الهدى مكانه وتحلق وترجع، حتى إذا كان العام المقبل نُخلي لك مكة ثلاثة أيام، ففعل.

قال: فخرجوا إلى عكاظ فأقاموا فيها ثلاثاً، واشتروطوا عليه أن لا

٣٧٩٩٧ - تقدم برقم (٣٢٣٨٣).

٣٧٩٩٨ - الآية الأولى ٢٧ من سورة الفتح، والثانية ١٩٤ من سورة البقرة.

وأشعث: هو ابن سوار الكندي. وعطاء: هو ابن أبي رباح، والحديث من مراسيله وهي معروفة بالضعف.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٦: ٨١، و«كنز العمال» (٣٠١٥٥) إلى ابن أبي شيبه فقط.

وقوله في أواخره بعد الآيتين الكريمتين: «فإن قاتلوكم في المسجد الحرام فقاتلوهم»: اتفقت عليه النسخ، ولم أره في المصدرين المذكورين.

يدخلها بسلاح إلا بالسيف، ولا تخرج بأحد من أهل مكة إن خرج معك، فنحر الهدى مكانه وحلق ورجع، حتى إذا كان في قابل في تلك الأيام دخل مكة، وجاء بالبُدن معه، وجاء الناس معه، فدخل المسجد الحرام، فأنزل الله عليه: ﴿لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمين﴾ قال: وأنزل الله عليه ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص﴾ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴿فإن قاتلوكم في المسجد الحرام فقاتلوهم، فأحل الله لهم إن قاتلوه في المسجد الحرام أن يقاتلهم فيه، فأتاه أبو جندل بن سهيل بن عمرو، وكان موثقاً أوثقاً أبوه، فردّه إلى أبيه.

٣٧٩٩٩ - حدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الهدنة التي كانت قبل الصلح الذي كان بينه وبينهم، قال: والمشركون عند باب الندوة مما يلي الحجر، وقد تحدثوا أن برسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه جُهداً وهزلاً، فلما استلموا قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٧٩٩٩ - ابن أبي ليلى: ضعيف الحديث، كما تقدم كثيراً.

وقد رواه عبد بن حميد (٦٥٥) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ١: ٣٥٦، والطبراني ١١ (١٢٠٧٧)، كلاهما من طريق ابن أبي ليلى، به، لكن وقع في رواية أحمد فقط: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قدومه عام الحديبية وليس في الهدنة.

لكن الحديث صحيح من وجه آخر عن ابن عباس عند البخاري (١٦٠٢)، (٤٢٥٦)، ومسلم ٢: ٩٢١ - ٩٢٣ (٢٣٧، ٢٤٠، ٢٤١) وغيرهما.

عليه وسلم: «إنهم قد تحدّثوا أن بكم جهداً وهُزلاً، فارملوا ثلاثة أشواط حتى يَرَوْا أن بكم قوة» قال: فلما استلموا الحَجَرَ رفعوا أرجلهم فرملوا، حتى قال بعضهم لبعض: أليس زعمتم أن بهم هُزلاً وجهداً، وهم لا يرضون بالمشي حتى يسعوا سعيًا؟!.

٣٦٨٤٥ ٣٨٠٠٠ - حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا مجمّع بن يعقوب قال: حدثني أبي، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد، عن مجمّع بن جارية قال: شهدت الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انصرفنا عنها إذا الناس يُوجِفون الأباغر، فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟ فقالوا: أُوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فخرجنا نُوجِف مع الناس حتى وجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفاً عند كُرَاع الغَمِيم، فلما اجتمع إليه بعض ما يريد من الناس قرأ عليهم: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله أَوْ فَتَحٌ هو؟ قال: «إي والذي نفسي بيده إنه لفتح»، قال: فقُسمت على أهل الحديبية على ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسة مئة، وثلاث مئة فارس، فكان للفارس سهمان.

٣٨٠٠١ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عُبَيْدة، عن إياس

٣٨٠٠٠ - تقدم طرفه الأخير برقم (٣٣٨٥٨).

وقوله «يوجفون الأباغر»: يسرعون السير بإبلهم.

٣٨٠٠١ - هذا طرف مما سيأتي مطولاً برقم (٣٨٠٠٦).

وفي الإسناد: موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

ابن سلمة، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الحديبية فنحر مئة بدنة، ونحن سبع عشرة مئة، ومعهم عدة السلاح والرجال والخيول، وكان في بُدْنِه جمل، فنزل الحديبية فصالحته قريش على أن هذا الهدى محلّه حيثُ حبسناه.

٣٨٠٠٢ - حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا عبد العزيز بن سياه قال:

وقد رواه ابن ماجه (٣١٠١) عن المصنف، به، مختصراً.

ورواه ابن سعد ٢: ١٠٢ - ١٠٣ عن عبيد الله بن موسى، به، وفيه: ونحن بضع عشرة مئة. والبضع يتفق مع السبعة والأربعة.

ورواه الطبري في «تاريخه» ٢: ١١٦ من طريق عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، به، وفيه: ونحن أربعة عشر مئة. وعكرمة صدوق يغلط، فهو أحسن حالاً من الربذي، ويشهد لصحة العدد الذي جاء به: حديث البراء بن عازب وجابر، عند البخاري (٤١٥٠، ٤١٥٤).

وقد جمع الحافظ رحمه الله في شرح الحديث (٤١٤٩) الروايات في عددهم ذاك اليوم رضي الله عنهم، وفق بينها، ولم يذكر العدد الآتي برقم (٣٨٠١٠) في مرسل عروة بن الزبير: ألف وثمان مئة.

٣٨٠٠٢ - الحديث سيكرره المصنف برقم (٣٩٠٦٩) ضمن قصة قتال علي رضي الله عنه مع الخوارج.

«فطابت نفسه»: في م، ت: فعاتب نفسه.

وقد رواه مسلم ٣: ١٤١١ (٩٤) عن المصنف، به.

ومن طريق المصنف: رواه الطبراني في الكبير ٦ (٥٦٠٤).

ورواه مسلم أيضاً من طريق ابن نمير، به.

حدثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن سهل بن حنيف قال: لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لو نرى قتلاً لقاتلنا، وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين، فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! ألسنا على حقّ وهم على باطل؟ قال: «بلى»، قال: أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى»، قال: ففيم نُعطي الدنيّة ونرجعُ ولماً يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: «يا ابن الخطاب! إني رسول الله ولن يضيعني الله أبداً».

قال: فانطلق عمر - ولم يصبر - متغيّظاً حتى أتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر! ألسنا على حقّ وهم على باطل؟ قال: بلى، قال: أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى، قال: فعلى مَ نعطي الدنية في ديننا ونرجعُ ولماً يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: يا ابن الخطاب! إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبداً، قال: فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح، فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه فقال: يا رسول الله! أو فتح هو؟ قال: «نعم»، فطابت نفسه ورجع.

٣٨٠٠٣ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن

ورواه البخاري (٣١٨٢، ٤٨٤٤)، وأحمد ٣: ٤٨٥ - ٤٨٦، كلاهما من طريق عبد العزيز بن سياه، به.

ورواه البخاري في مواضع أولها (٣١٨١)، ومسلم (٩٥، ٩٦)، وأحمد ٣: ٤٨٥، كلهم من طريق أبي وائل، نحوه.

٣٨٠٠٣ - رواه مسلم ٣: ١٤١١ (٩٣) عن المصنف، به.

أنس: أن قریشاً صالحوا النبيّ صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل بن عمرو، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ: «اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم»، فقال سهيل: أما «بسم الله الرحمن الرحيم»، فما ندري ما «بسم الله الرحمن الرحيم» ولكن اكتب بما نعرف: باسمك اللهم، فقال: «اكتب: من محمد رسول الله»، قالوا: لو علمنا أنك رسول الله اتّبعناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اكتب: من محمد بن عبد الله»، فاشترطوا على النبي صلى الله عليه وسلم: أن من جاء منكم لم نردّه عليكم، ومن جاءكم منا ردّدتموه علينا، فقالوا: يا رسول الله! أتكتب هذا؟ قال: «نعم، إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله، ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً».

٣٨٠٠٤ - حدثنا ابن عيينة، عن عمرو: سمع جابراً يقول: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مئة، فقال لنا: «أنتم اليوم خير أهل الأرض».

٣٦٨٥٠ ٣٨٠٠٥ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن المسور ومروان: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية خرج في بضعة عشرة مئة من أصحابه، فلما كان بذي الحليفة قلّد الهدّي وأشعر وأحرم.

ورواه أحمد ٣: ٢٦٨ بمثل إسناده المصنف.

ورواه أبو يعلى (٣٣١٠ = ٣٣٢٣)، وابن حبان (٤٨٧٠)، والبيهقي ٩: ٢٢٦ - ٢٢٧، كلهم من طريق حماد بن سلمة، به.

٣٨٠٠٤ - رواه بمثل إسناده المصنف: أحمد ٣: ٣٠٨، والبخاري (٤١٥٤)، ومسلم ٣: ١٤٨٤ (٧١).

٣٨٠٠٥ - تقدم برقم (١٣٣٦٩، ٣٧٢٣١).

٣٨٠٠٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن إياس ابن سلمة، عن أبيه قال: بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى ومكرز بن حفص إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليصالحوه، فلما رأهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل، قال: «قد سهّل من أمركم، القوم يأتون إليكم بأرحامهم وسائلوكم الصلح، فابعثوا الهدى واطهروا بالتلبية، لعل ذلك يلين قلوبهم»، فلبّوا من نواحي العسكر حتى ارتجّت أصواتهم بالتلبية، قال: فجاؤوه فسألوا الصلح.

٢ - قال: فبينما الناس قد توادعوا، وفي المسلمين ناس من المشركين، وفي المشركين ناس من المسلمين، ف قيل: أبو سفيان! فإذا الوادي يسيل بالرجال والسلاح، قال: قال إياس: قال سلمة: فجئت بستة

٣٨٠٠٦ - تقدم طرف منه برقم (٣٨٠٠١).

«مكرز بن حفص»: في النسخ: حفص فقط، وأثبت المعروف في الصحاح، وهو كذلك في «كنز العمال»، وفي «تفسير الطبري»: حفص بن فلان، فإن صح فهو من أخطاء موسى بن عبيدة، والله أعلم.

وقد رواه كذلك مطولاً الطبري في «تفسيره» ٢٦: ٩٦ - ٩٧ من طريق عبيد الله بن موسى، به.

وعزاه في «كنز العمال» (٣٠١٤٩) إلى المصنف فقط.

وقوله في الفقرة الثانية «قيل: أبو سفيان»: هكذا في النسخ، وهكذا فهمت النص، كأن قائلًا قال متعجباً فرعاً من حضور أبي سفيان: هذا أبو سفيان! ومعه أناس كثيرون بسلاحهم، والله أعلم. وفي «كنز العمال»: ففتك أبو سفيان! وفي «تفسير الطبري»: قال: فقبل به أبو سفيان! ولم أر في المصادر الأخرى ذكراً لأبي سفيان في هذا الموقف.

من المشركين مسلّحين أسواقهم، ما يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً، فأتينا بهم النبيّ صلى الله عليه وسلم فلم يسلب ولم يقتل وعفّا، قال: فشددنا على ما في أيدي المشركين منا، فما تركنا فيهم رجلاً منا إلا استنقذناه، قال: وغلبنا على من في أيدينا منهم.

٣ - ثم إن قريشاً أتت سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى فوكلوا صلحهم، وبعث النبي صلى الله عليه وسلم علياً وطلحة، فكتب عليّ بينهم: «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما صالح عليه محمد رسول الله قريشاً: صالحهم على أنه لا إغلال ولا إرسال، وعلى أنه من قدم مكة من أصحاب محمد حاجاً أو معتمراً أو يبتغي من فضل الله فهو آمنٌ على دمه وماله، ومن قدم المدينة من قريش مجتازاً إلى مصر وإلى الشام يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله، وعلى أنه من جاء محمداً من قريش فهو ردّ، ومن جاءهم من أصحاب محمد فهو لهم».

٤ - فاشتدّ ذلك على المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من جاءهم منا فأبعده الله، ومن جاءنا منهم رددناه إليهم، يعلمُ الله الإسلام من نفسه، يجعل الله له مخرجاً».

٥ - وصالحوه على أنه يعتمر عاماً قابلاً في مثل هذا الشهر، لا يدخل علينا بخيل ولا سلاح إلا ما يحمل المسافر في قرابه، فيمكث فيها ثلاث ليال، وعلى أن هذا الهدى حيث حبسناه فهو محلّه لا يُقدّمه علينا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نحن نسوقه، وأنتم تردّون وجهه».

٤٤٢: ١٤ - ٣٨٠٠٧ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة قال: حدثني إياس بن سلمة، عن أبيه قال: بعثت قريش خارجة بن كُرز يطلع لهم طليعة، فرجع حامداً بحُسنِ الثناء، فقالوا له: إنك أعرابي فَعَقُّوا لك السلاح فطار فؤادك، فما دريت ما قيل لك وما قلت!! ثم أرسلوا عروة بن مسعود فجاءه فقال: يا محمد! ما هذا الحديث؟ تدعو إلى ذات الله، ثم جئت قومك بأوباش الناس، مَنْ تعرف ومَنْ لا تعرف، لتقطع أرحامهم وتستحلَّ حرمتهم ودماءهم وأموالهم! فقال: «إني لم آت قومي إلا لأصل أرحامهم، يُبدلهم الله بدين خيرٍ من دينهم، ومعايشٍ خيرٍ من معاشهم»، فرجع حامداً بحسن الثناء.

قال: قال إياس، عن أبيه: فاشتد البلاء على من كان في يد المشركين من المسلمين، قال: فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر فقال: «يا عمر! هل أنت مبلغٌ عني إخوانك من أسارى المسلمين؟»، فقال: لا يا نبي الله، والله ما لي بمكة من عشيرة، غيري أكثرُ عشيرةً مني، فدعا عثمان فأرسله إليهم، فخرج عثمان على راحلته حتى جاء عسكر المشركين، فعبثوا به وأساؤوا له القول، ثم أجاره أبان بن سعيد بن العاص ابن عمه وحمله على السرج وردَّفه، فلما قدم قال: يابن عم! ما لي أراك مُتَحَشِّفاً؟ ٤٤٣: ١٤

٣٨٠٠٧ - من الآية ١٨ من سورة الفتح.

والحديث تقدم برقم (٣٢٧٠٩).

وقوله «ما لي أراك متحشفاً؟ أسبلُ»: معناه: ما لي أراك لابساً الثياب الخلقة. وأسبلُ: هكذا ضبطها، فعل أمر من إسبال الثوب، كما في «النهاية» ١: ٣٩١، و«لسان العرب» مادة: أزر، وَ: ح ش ف، لا كما جاءت في «النهاية» ١: ٤٤: أسبل.

أَسْبَل - قال: وكان إزاره إلى نصف ساقيه -، فقال له عثمان: هكذا إِزْرَةٌ صاحبنا، فلم يَدْعَ أحداً بمكة من أسارى المسلمين إلا أبلغهم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال سلمة: فبينما نحن قائلون نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيها الناس! البيعة البيعة، نزل روح القدس، قال: فَسَرْنَا إِلَى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو تحت شجرة سَمْرَةٍ فبايعناه، وذلك قول الله ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾، قال: فبايع لعثمان: إحدى يديه على الأخرى، فقال الناس: هنيئاً لأبي عبد الله! يطوف بالبيت ونحن هاهنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى أطوف».

٣٨٠٠٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية: «لا توقدوا ناراً بليل»، ثم قال: «أَوْقِدُوا واصْطَنِعُوا، فإنه لن يدرك قومٌ بعدكم مُدَّكُمْ ولا صاعكم».

٣٨٠٠٩ - حدثنا ابن إدريس، عن حصين، عن سالم، عن جابر قال: ٤٤٤: ١٤

٣٨٠٠٨ - تقدم برقم (٢٦٤٣٩).

٣٨٠٠٩ - رواه مسلم ٣: ١٤٨٤ (٧٣) عن المصنف وغيره، به، مختصراً.

ورواه البخاري (٣٥٧٦، ٤١٥٢، ٥٦٣٩)، ومسلم ٣: ١٤٨٤ (٧٢، ٧٣)، والنسائي (٨١)، وأحمد ١: ٤٠١ - ٤٠٢، ٣: ٣٢٩، ٣٥٣، ٣٦٥، والدارمي (٢٧)، كلهم من طريق سالم، به، وبعضهم مختصراً.

أصاب الناس عطش يوم الحديبية، قال: فَجَهَشَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فوضع يده في الرُّكْوَةَ، فرأيت الماءَ مثلَ العيون، قال: قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مئةَ ألفٍ لكفانا، كنا خمسَ عشرةَ مئةً.

٣٦٨٥٥ - ٣٨٠١٠ - حدثنا خالد بن مَخْلَدٍ قال: حدثنا عبد الرحمن بن

وقوله «فَجَهَشَ النَّاسُ»: أي: أسرعوا لأخذ الماء. قاله في «الفتح» ٦: ٥٨٦.

٣٨٠١٠ - هذا حديث مرسل، إسناده حسن، فيه عبد الرحمن بن عبد العزيز، وهو صدوق يخطئ، وجاء في «الفتح» ٥: ٣٣٤ (٢٧٣١): عبد العزيز الأمامي - حين إشارته لروايته هذه -، وهو خطأ مطبعي، أو سبق قلم من الحافظ رحمه الله، صوابه: عبد الرحمن بن عبد العزيز، والأمامي: قال في «تهذيب التهذيب»: «يقال: إنه من ولد أبي أمامة بن سهل بن حنيف».

وقد ذكره في «كنز العمال» (٣٠١٥٤) بسنده، وعزاه إلى ابن أبي شيبة فقط.

وروى نحوه وزيادة: عبد الرزاق (٩٧٢٠)، وعنه: أحمد ٤: ٣٢٨ - ٣٣١.

وللمصنف إسناده آخر به، فقد رواه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢) عن المصنف، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم، به، ومن طريق عبد الرزاق: رواه ابن حبان (٤٨٧٢)، و البيهقي في «الدلائل» ٤: ٩٩ فما بعدها.

وروى بعضه البخاري، ففي (٢٧١١، ٢٧١٢) رواه عن عَقِيلٍ، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر طرفاً من آخره، ثم أعاده برقم (٤١٨٠، ٤١٨١) من طريق ابن أخي الزهري، عن عمه، عن عروة، عن المسور ومروان فقط.

وروى طرفاً من أوله برقم (٤١٥٧، ٤١٥٨) من طريق سفيان، عن الزهري، عن

عبد العزيز الأنصاري قال: حدثني ابن شهاب قال: حدثني عروة بن الزبير: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الحديبية في ألف وثمان مئة،

عروة، عنهما فقط.

وبعض ألفاظ رواية المصنف هذه تختلف مع رواية البخاري.

منها: قوله في أوله «خرج عام الحديبية في ألف وثمان مئة»: هذا العدد يختلف مع الروايات الأخرى الصحيحة التي فيها أن عددهم ١٣٠٠ أو ١٤٠٠ أو أكثر، أو ١٥٠٠، وقد ذكرها الحافظ في «الفتح» ٧: ٤٤٠ وجمع بينها، ومما قال رحمه الله: «وأما قول عبد الله بن أبي أوفى: ألفاً وثلاث مئة: فيمكن حمله على ما أطلع هو عليه... أو العدد الذي ذكره جملة من ابتداء الخروج من المدينة، والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك، أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة، والزيادة عليها من الأتباع والخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم».

أما رواية البخاري (٤١٥٧، ٤١٧٨): خرج في بضع عشرة مئة: فقد قال الحافظ في تمام كلامه السابق: «وسياقي حديث المسور ومروان أنهم رجعوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بضع عشرة مئة، فيجمع أيضاً بأن الذين بايعوا كانوا كما تقدم - (١٣٠٠، ١٤٠٠ أو أكثر، ١٥٠٠) - وما زاد على ذلك كانوا غائبين عنها، كمن توجه مع عثمان إلى مكة، على أن لفظ البضع يصدق على الخمس والأربع، فلا تخالف» وانظر تمام كلامه.

ومنها قوله هنا: «بعث بين يديه عينا يدعى ناجية»: قال الحافظ ٥: ٣٣٤: «كذا سماه ناجية، والمعروف أن ناجية اسم الذي بعث معه الهدي، وأما الذي بعثه عينا لخبر قريش فاسمه بسر بن سفيان».

وقوله «غدير الأشطاط»: موضع مقابل الحديبية.

وقوله «عيدانهم»: أي: عبيدهم.

وقوله في الفقرة الثانية «عُنُق قطعه الله»: العنق: الجماعة من الناس.

وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يدعى: ناجية، يأتيه بخبر القوم، حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم غديراً بعُسفان يقال له: غدير

وقوله «فَتَيَّامَنُوا فِي هَذَا الْعَصَلِ»: الْعَصَلُ: الرمل الملتوي المعوج، والمعنى: أخذوا عنه جهة اليمين.

و«قَتْرَةُ الْجَيْشِ»: غبارهم.

وفي الفقرة الثالثة «غَائِطُ الْقَوْمِ»: أي: أرضهم المنخفضة.

وَبَلَدَحَ: الوادي الذي بين التنعيم ومكة.

وقوله صلى الله عليه وسلم «حَلُّ حَلٍّ»: كلمة زجر تقال للبعير ليقوم.

وقوله «عوده على بدئه»: هو تكرار من حيث المعنى لقوله: رجع من حيث جاء، وعاد إلى المكان الذي خرج منه.

وَالثَّمَدُ، وَالظَّنُونُ، وَالْقَلِيلُ مِنَ الْمَاءِ: كله بمعنى. ويتبرّضه الناس: يأخذون منه قليلاً قليلاً.

وفي الفقرة الخامسة «بَلَّحُوا عَلِيًّا»: امتنعوا عليًّا.

وقوله «بِمَصَادِقِهَا»: كذا في النسخ، وفي «السيرة الشامية» ٥: ٧٢: بمصادقها، وفي «كنز العمال»: بمصافيتها، وكان المعنى قريب، والله أعلم بالصواب.

وجاء في الفقرة السابعة جواب الصديق الأكبر لعروة بن مسعود - وقد أسلم فيما بعد، وقتله قومه رضي الله عنه -، فعَلَّقَ عليه في «الفتح» ٥: ٣٤٠: «كانت عادة العرب الشتم بذلك، لكن بلفظ: الأم - أي: بدل قوله: اللات - أراد أبو بكر المبالغة في سب عروة بإقامة من كان يعبد مقام أمه». واليد التي كانت للصديق على عروة هي أن عروة تحمّل ديةً بمئة بعير، فأعانه أبو بكر بعشر قلائص منها، وكانوا يعاونون بائنتين أو بثلاث.

وقال في الفقرة الثامنة «بِقِدْحٍ»: أي: بسهم.

الْأَشْطَاط، فَلَقِيَهُ عَيْنُهُ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاط فَقَالَ: يَا مُحَمَّد! تَرَكْتُ قَوْمَكَ: كَعْبَ بْنَ لُؤْيٍ، وَعَامَرَ بْنَ لُؤْيٍ، قَدْ اسْتَنْفَرُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، قَدْ سَمِعُوا بِمَسِيرِكَ، وَتَرَكْتُ عَبْدًا أَنَّهُمْ يُطْعَمُونَ الْخَزِيرَ فِي دُورِهِمْ، وَهَذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي خَيْلِ بَعَثُوهُ.

٢ - فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ماذا تقولون؟ ماذا تأمرون؟ أشيروا عليّ»، قد جاءكم خبر قريش - مرتين - وما صنعتُ، فهذا خالد بن الوليد بالغميم»، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أترون ٤٤٥: ١٤ أن نمضي لوجهنا، ومن صدنا عن البيت قاتلناه؟ أم ترون أن نخالف هؤلاء إلى من تركوا وراءهم، فإن اتبعنا منهم عنق قطعه الله»، قالوا: يا رسول الله! الأمر أمرك والرأي رأيك، فتيتأمنوا في هذا العصل، فلم يشعر

وقوله في الفقرة الخامسة عشرة «ومن جاءنا من قبلك ردناه إليك»: كذا في النسخ و«كنز العمال»، وهو خلاف المعروف.

وفي الفقرة السادسة عشرة «فبهش أبو جندل إلى الناس»: أي: أسرع إليهم.

وفي الفقرة السابعة عشرة «فلما اجتمعوا نفر فيهم»: كذا في النسخ، وله وجه في العربية، وانظر التعليق على (٢٧٩٩)، وفي «كنز العمال»: فلما اجتمع نفر منهم، وهو الأصل.

ثم: «فكانوا قطعوا على قريش»: من النسخ أيضاً، وفي «كنز العمال»: فكأنهم قطعوا.

وفي الفقرة الثامنة عشرة «أنك أخذتنا ضُعْطَةً»: أي: عنوة وقسراً.

وقول ابن شهاب الذي في آخر الخبر برقم (٢١) يريد به تأكيد العدد الذي ورد في أول الخبر.

به خالد ولا الخيل التي معه حتى جاوزَ بهم قُترة الجيش.

٣ - وأوفتْ به ناقته على ثنية تهبط على غائط القوم يقال له بَلَدَحْ، فبركت فقال: «حَلْ حَلْ»، فلم تنبعث، فقالوا: خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ! قال: «إنها والله ما خلَّات، ولا هو لها بخلق، ولكن حبَّسها حابس القيل، أما والله لا يدعونني اليومَ إلى خُطَّةٍ يعظَّمون فيها حرمةً، ولا يدعونني فيها إلى صلةٍ إلا أجبتهم إليها»، ثم زجرها فوثبت، فرجع من حيثُ جاء: عَوْدَهُ على بدئه، حتى نزل بالناس على ثَمَدٍ من ثَمَادِ الْحَدِيبَةِ ظَنُونٍ قَلِيلِ الْمَاءِ يَتَبَرَّضُ النَّاسُ مَاءَهَا تَبَرُّضًا، فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلة الماء، فانتزع سهمًا من كنانته، فأمر رجلاً فغرزه في جوف القلب، فجاش بالماء حتى ضرب الناسُ عنه بعُطْنِ.

٤ - فبينما هو على ذلك إذ مرَّ به بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءِ الْخَزَاعِيِّ فِي رَكْبٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! هَؤُلَاءِ قَوْمُكَ قَدْ خَرَجُوا بِالْعُودِ الْمَطَافِيلِ، يُقْسِمُونَ بِاللَّهِ لَيَحُولَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَ مَكَّةَ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ! قَالَ: «يَا بُدَيْلُ! إِنِّي لَمْ آتِ لِقَاتِلِ أَحَدٍ، إِنَّمَا جِئْتُ أَقْضِي نُسْكَي وَأَطُوفُ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَإِلَّا فَهَلْ لِقَرِيشٍ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، هَلْ لَهُمْ إِلَى أَنْ أُمَادَّهُمْ مَدَّةً يَأْمَنُونَ فِيهَا وَيَسْتَجْمُونَ، وَيُخْلَوْنَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ ظَهَرَ أَمْرِي عَلَى النَّاسِ كَانُوا فِيهَا بِالْخِيَارِ: أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ، وَبَيْنَ أَنْ يِقَاتِلُوا وَقَدْ جَمُّوا وَأَعْدُّوا»، قَالَ بُدَيْلُ: سَأَعْرِضُ هَذَا عَلَى قَوْمِكَ. ٤٤٦: ١٤

٥ - فركب بديل حتى مرَّ بقریش فقالوا: من أين؟ قال: جئتكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن شئتم أخبرتكم ما سمعت منه فعلتُ، فقال ناس من سفهائهم: لا تخبرنا عنه شيئاً، وقال ناس من ذوي أسنانهم وحكمائهم: بل أخبرنا ما الذي رأيت، وما الذي سمعت؟ فاقصص

عليهم بديل قصة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما عرض عليهم من المدة، قال: وفي كفار قريش يومئذ عروة بن مسعود الثقفي، فوثب فقال: يا معشر قريش هل تتهمونني في شيء، أولست بالولد؟ أولستم بالوالد؟ أولست قد استنفرت لكم أهل عكاظ، فلما بلّحوا عليّ نفرت إليكم بنفسي وولدي ومن أطاعني، قالوا: بلى، قد فعلت، قال: فاقبلوا من بديل ما جاءكم به وما عرض عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وابعثوني حتى آتيكم بمُصادقها من عنده، قالوا: فاذهب.

٦ - فخرج عروة حتى نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية فقال: يا محمد! هؤلاء قومك: كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي، قد خرجوا بالعوذ المطافيل، يُقسمون لا يخلون بينك وبين مكة حتى تُبَيّد خضراءهم، وإنما أنت من قتالهم بين أحد أمرين: أن تَجتاح قومك، فلم تسمع برجل قط اجتاح أصله قبلك، وبين أن يُسلمك من أرى معك، فإني لا أرى معك إلا أوياشاً من الناس، لا أعرف أسماءهم ولا وجوههم.

٧ - فقال أبو بكر - وغضب -: امْصَصْ بَطْر اللاتِ، أنحن نخذله أو نُسلمه؟! فقال عروة: أما والله لولا يدُ لك عندي لم أَجْزِكَ بها لأجبتك فيما قلت، وكان عروة قد تحمّل بديّة فأعانه أبو بكر فيها بعون حسن.

٨ - والمغيرة بن شعبة قائم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وجهه المغفر، فلم يعرفه عروة، وكان عروة يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكلما مدّ يده يَمَسُّ لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم قرعها المغيرة بقِدْح كان في يده، حتى إذا أخرجته قال: من هذا؟ قالوا: هذا المغيرة بن شعبة، قال عروة: أنت بذاك يا غُدْر! وهل غسلت عنك غُدْرَتِكَ إلا أمس بعكاظ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعروة بن

مسعود مثل ما قال لبديل.

٩ - فقام عروة فخرج حتى جاء إلى قومه فقال: يا معشر قريش! إني قد وفدت على الملوك: على قيصر في ملكه بالشام، وعلى النجاشي بأرض الحبشة، وعلى كسرى بالعراق، وإني والله ما رأيت ملكاً هو أعظم فيمن هو بين ظَهْرِيه من محمد في أصحابه، والله ما يَشُدُّون إليه النظر، وما يرفعون عنده الصوت، وما يتوضأ من وضوء إلا ازدحموا عليه أيُّهم يظفر منه بشيء، فأقبلوا الذي جاءكم به بُدِيل، فإنها خُطَّة رُشد. ٤٤٨: ١٤

١٠ - قالوا: اجلس، ودَعَوْا رجلاً من بني الحارث بن عبد مناف يقال له: الحُلَيْس، فقالوا: انطلقْ فانظُرْ ما قَبْلُ هذا الرجل وما يلقاك به.

١١ - فخرج الحُلَيْس، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً عرفه قال: «هذا الحُلَيْس، وهو من قوم يعظَّمون الهَدْي، فابعثوا الهدي في وجهه»، فبعثوا الهدي في وجهه، قال ابن شهاب: فاختلف الحديث في الحليس، فمنهم من يقول: جاءه فقال له مثل ما قال لبديل وعروة، ومنهم من قال: لما رأى الهَدْي رجوع إلى قريش، فقال: لقد رأيت أمراً لئن صددموه إني لخائفٌ عليكم أن يُصيبكم عَنَت، فأبصروا بَصَرَكُم.

١٢ - قالوا: اجلس، ودعوا رجلاً من قريش يقال له: مِكَرَز بن حفص ابن الأخيف، من بني عامر بن لؤي، فبعثوه، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هذا رجل فاجر ينظر بعين»، فقال له مثل ما قال لبديل ولأصحابه في المدة، فجاءهم فأخبرهم.

١٣ - فبعثوا سهيل بن عمرو، من بني عامر بن لؤي يُكاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذي دعا إليه، فجاءه سهيل بن عمرو فقال: قد

بعثتني قريش إليك أكتبك على قضية نرتضي أنا وأنت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «نعم، اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم»، قال: قال: ما أعرف الله، ولا أعرف الرحمن، ولكن اكتب كما كنا نكتب: باسمك اللهم، فوجد الناس من ذلك وقالوا: لا نكتبك على خُطة حتى تُقرّ: ٤٤٩: ١٤ بالرحمن الرحيم، قال سهيل: إذاً لا أكتبه على خُطة حتى أرجع، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اكتب: باسمك اللهم، هذا ما قاضي عليه محمد رسول الله»، قال: لا أقر، لو أعلم أنك رسول الله ما خالفتك ولا عصيتك، ولكن اكتب: محمد بن عبد الله، فوجد الناس منها أيضاً، قال: «اكتب: محمد بن عبد الله. سهيل بن عمرو».

١٤ - فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله! ألسنا على الحق، أو ليس عدوّنا على باطل؟ قال: «بلى»، قال: فعلى مَ نعطي الدنية في ديننا؟ قال: «إني رسول الله، ولن أعصيه، ولن يضيّعني»، وأبو بكر مُتَّحٍ ناحية، فأتاه عمر فقال: يا أبا بكر! فقال: نعم، قال: ألسنا على الحق، أو ليس عدونا على باطل؟ قال: بلى، قال: فعلى مَ نعطي الدنية في ديننا؟ قال: دَعْ عنك ما ترى يا عمر! فإنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولن يُضيّعه الله، ولن يعصيه.

١٥ - وكان في شرط الكتاب أنه: من كان منا فأناك فإن كان على دينك رددته إلينا، ومن جاءنا من قبلك رددناه إليك، قال: «أما من جاء من قبلي فلا حاجة لي برده، وأما التي اشترطت لنفسك فتلك بيني وبينك».

١٦ - فبينما الناس على ذلك الحال إذ طلع عليهم أبو جندل بن سهيل ابن عمرو يرسف في الحديد، قد خلا له أسفل مكة متوشحاً بالسيف، ٤٥٠: ١٤

فرفع سهيل رأسه فإذا هو بابنه أبي جندل، فقال: هذا أول من قاضيتك على رده، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا سهيل، إنا لم نقض الكتاب بعد»، قال: ولا أكاتبك على خُطة حتى ترده، قال: «فَشَأْنُكَ بِهِ» قال: فَبَهَشَ أَبُو جندل إلى الناس فقال: يا معشر المسلمين! أُرَدُّ إلى المشركين يفتنونني في ديني؟ فلصق به عمر وأبوه أخذ بيده يجتره وعمر يقول: إنما هو رجل، ومعك السيف، فانطلق به أبوه.

١٧ - فكان النبي صلى الله عليه وسلم يردُّ عليهم من جاء من قبلهم يدخل في دينه، فلما اجتمعوا نفرٌ فيهم أبو بصير وردَّهم إليهم أقاموا بساحل البحر فكانوا قطعوا على قريش متَّجِّرهم إلى الشام، فبعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا نراها منك صِلَةً: أن تردَّهم إليك وتجمعهم، فردَّهم إليه.

١٨ - وكان فيما أُرادهم النبي صلى الله عليه وسلم في الكتاب: أن يدَّعوه يدخلُ مكة فيقضي نسكه وينحر هديه بين ظهريهم، فقالوا: لا تَحَدَّثُ العرب أنك أخذتنا ضُعْطَةً أَبَدًا، ولكن ارجعْ عامك هذا، فإذا كان قابل أَدَّتْ لك فاعتمرت، وأقمت ثلاثاً.

١٩ - وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للناس: «قوموا فانحروا هديكم، واحلقوا وأَحْلُوا»، فما قام رجل ولا تحرك! فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بذلك ثلاث مرات، فما تحرك رجل ولا قام من مجلسه، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك دخل على أم سلمة - وكان خرج بها في تلك الغزوة - فقال: «يا أم سلمة! ما بالُ الناس! أمرتهم ثلاث مرار أن ينحروا وأن يحلقوا وأن يُحْلُوا فما قام رجل إلى ما أمرته به؟!»، قالت: يا رسول الله! اخرج أنت فاصنع ذلك، فقام

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يَمَّ هديه فنحره، ودعا حلاقاً فحلَّقه، فلما رأى الناس ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وثَّبوا إلى هديهم فنحروه، وأكبَّ بعضهم يحلِقُ بعضاً، حتى كاد بعضهم أن يغمَّ بعضاً من الزحام.

٢٠ - قال ابن شهاب: وكان الهَدْيُ الذي ساقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه سبعين بدنة.

٢١ - قال ابن شهاب: فَقَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر على أهل الحديبية على ثمانية عشر سهماً، لكل مئة رجلٍ سهم.

٣٨٠١١ - حدثنا أبو أسامة، عن أبي العُمَيْس، عن عطاء قال: كان منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية في الحرم.

٣٨٠١٢ - حدثنا الفضل، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مئة.

٣٨٠١٣ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا موسى بن عبيدة قال: أخبرني أبو مرة مولى أم هانئ، عن ابن عمر قال: لما كان الهَدْيُ دون

٤٥٢: ١٤

٣٨٠١٢ - هذا من رواية شريك، وهو ضعيف الحديث، لكن الخبر صحيح، وانظر التعليق على الخبر رقم (٣٨٠٠١).

٣٨٠١٣ - إسناده ضعيف من أجل موسى بن عبيدة.

وقد رواه الطبري في «تفسيره» ٢٦: ٩٧ بمثل إسناده المصنف.

وتقدم الحديث المرفوع من حديث ابن عمر برقم (١٣٧٩٤) وهو في الصحيحين، ومن حديث غير ابن عمر.

الجبال التي تطلُّع على وادي الثنية عرض له المشركون، فردُّوا وجوه بُدْنَه، فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثُ حبسوه وهي الحديبية، وحلق وائتسى به ناس فحلَّقوا، وتربَّص آخرون، قالوا: لعلنا نظوف بالبيت فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رحم الله المحلِّقين» قيل: والمقصرين، قال: «رحم الله المحلِّقين» ثلاثاً.

٣٨٠١٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا الدَّستوائي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري: أن النبي صلى الله عليه وسلم حلق يوم الحديبية هو وأصحابه إلا عثمان وأبا قتادة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يرحم الله المحلِّقين» قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: «يرحم الله المحلِّقين» قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: «يرحم الله المحلِّقين» قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: «والمقصرين».

٣٨٠١٥ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا موسى بن عبيدة،

٣٦٨٦٠

٣٨٠١٤ - تقدم برقم (١٣٧٩٢) ولم يَسُق لفظه هناك، فهذا هو.

٣٨٠١٥ - «ناجية بن جندب بن ناجية»: كذا في النسخ، ولم أره هكذا في مصدر آخر، إنما هو: ناجية بن جندب، أو جندب بن ناجية بن عمير بن يعمر بن دارم الأسلمي، وقيل غير ذلك، لكن ليس فيما قيل: ناجية بن جندب بن ناجية، ولا يرد احتمال أن يكون حصل سقط صوابه: عن ناجية بن جندب، أو: عن جندب بن ناجية، لأن أبا نعيم قال في «المعرفة» ٢: ٥٨١: «جندب بن ناجية، أو ناجية بن جندب»، ثم قال بعد أن روى هذا الحديث عن محمد بن معمر، عن عبيد الله بن موسى، به: «رواه أبو بكر ابن أبي شيبة، عن عبيد الله وقال: عن ناجية، لم يشك».

والحديث رواه الطبراني في الكبير ٢ (١٧٢٧) بمثل إسناد المصنف، ومن طريق

عن عبد الله بن عمرو بن أسلم، عن ناجية بن جندب بن ناجية قال: لما كنا بالغَمِيم لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرُ قريش أنها بعثت خالد ابن الوليد في جريدة خيلٍ تتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلقاه، وكان بهم رحيماً، فقال: «مَنْ رجلٌ يعدُّ لنا عن الطريق؟»، فقلت: أنا بأبي أنت وأمي يا رسول الله! قال: فأخذت بهم في طريقٍ قد كان بها حَزْنٌ: بها فدافدٌ وعقاب، فاستوت بي الأرضُ حتى أنزلته على الحديبية، وهي نَزَح، قال: فألقى فيها سهماً أو

الطبراني: أبو نعيم في «الدلائل» (٣١٩)، وفي «المعرفة» (١٥٩٢)، وفيهما موسى بن عبيدة، عن عبد الله شيخ من أسلم، عن جندب بن ناجية، أو ناجية بن جندب، ثم برقم (١٥٩٣) من طريق الحسن بن سفيان، عن ابن أبي شيبة، ولم يشك.

ثم أعاد أبو نعيم روايته من طريق الحسن بن سفيان برقم (٦٤٥٣) وساقه سنداً ومتمناً كما هنا، تحت ترجمة ناجية بن جندب.

وقوله «جريدة خيل»: أي: لا رجالة فيها.

«في طريقٍ قد كان بها حَزْنٌ»: الذي في النسخ، و«المعرفة» لأبي نعيم (٦٤٥٣): قد كان مهاجري، وله وجه إذا قلنا: إن جندباً أو ناجية كان من المهاجرين، أو أن نسوِّغ ذلك بأنه يريد: كان طريقَ سفري، والأقرب ما أثبتته من عند أبي نعيم برقم (١٥٩٢): قد كان بها حَزْنٌ، أي: وعورة وصعوبة، وقوله بعده «بها فدافد وعقاب»: تفسير لهذه الكلمة: إِذِ الْفَدْفُدُ: الأرض التي فيها غِلظ وارتفاع. والعقاب: جمع عَقَبَة، وهو الطريق في الجبل، ويصح أيضاً ما جاء في «الدلائل»: في طريقٍ قد كان مهجوراً.

«وهي نَزَح»: أي: أخذ مأوها.

وعلى كل فموسى بن عبيدة - وإن كان ضعيفاً - فشواهد الحديث تقدمت في الروايات السابقة.

سهمين من كنانته ثم بَصَقَ فيها ثم دعا، قال: فعادت عيونها حتى إني لأقول - أو نقول -: لو شئنا لاغترفنا بأقداحنا.

٣٨٠١٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نَجِيج، عن مجاهد، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الحديبية: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال: «يرحم الله المحلِّقين» - ثلاثاً - قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: «والمقصرين» قالوا: يا رسول الله ما بال المحلِّقين ظهرت لهم الترحُّم؟ قال: «إنهم لم يشكُّوا».

٣٨٠١٧ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن جامع بن شداد قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال: سمعت عبد الله بن مسعود قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية، فذكروا أنهم نزلوا دَهَاساً من الأرض - يعني بالدَّهَاس: الرمل - قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من يكلُون؟» قال: فقال بلال: أنا، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا نَامُ»، قال: فناموا، حتى طلعت الشمس، فاستيقظ أناس فيهم فلان وفلان وفيهم عمر، قال: فقلنا: اهضُبوا - يعني: تكلموا -، قال: فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «افعلوا كما كنتم تفعلون»، قال: ففعلنا، قال: «كذلك فافعلوا لمن نام أو نسي».

قال: وضَلَّتْ ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبتها، قال:

٣٨٠١٦ - تقدم الحديث برقم (١٣٧٩٣).

٣٨٠١٧ - تقدم أيضاً برقم (٤٧٧١، ٣٧٢٤٩).

فوجدتُ حبلها قد تعلّق بشجرة، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فركب فسرنا، قال: وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي اشتدّ ذلك عليه وعرفنا ذلك فيه، قال: ففتحني متبذلاً خلفنا، قال: فجعل يغطّي رأسه بثوبه، ويشدّ ذلك عليه حتى عرفنا أنه قد أنزل عليه، فأتونا فأخبرونا أنه قد أنزل عليه: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾.

٣١ - غزوة بني لحيان

٣٨٠١٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن شيبان، عن يحيى بن

٣٨٠١٨ - «عن أبي سعيد مولى المهري»: هو الصواب، كما في كتب الرجال ومصادر التخريج، وفي النسخ: عن سعيد بن أبي سعيد المهري. والحدّث رواه المصنف في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (٤٢٨٣) - بهذا الإسناد.

ورواه مسلم ٣: ١٥٠٧ (قبل ١٣٨)، وابن الجاورد في «المتقى» (١٠٣٨) من طريق شيبان، به.

ورواه مسلم ٣: ١٥٠٧ (١٣٧)، وأحمد ٣: ٣٤ - ٣٥، ٤٩، ٩١، والطيالسي (٢٢٠٤)، وأبو يعلى (١٢٧٧ = ١٢٨٢، ١٢٧٩ = ١٢٨٤)، وابن حبان (٤٧٢٩) من طريق يحيى، به.

ورواه مسلم ٣: ١٥٠٧ (١٣٨)، وأبو داود (٢٥٠٢)، وأحمد ٣: ١٥، ٥٥، والحاكم ٢: ٨٢، من طريق يزيد بن أبي سعيد المهري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرج مسلم وحده - (١٣٦) - حديث.. «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا».

٤٥٥: ١٤ أبي كثير، عن أبي سعيد مولى المهري: أن أبا سعيد أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم في غزوة غزاها بني لحيان: «لَيَنْبَغُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا».

٣٨٠١٩ - حدثنا جعفر بن عون قال: أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، عن الزهري قال: أخبرني عمرو - أو: عمر - بن أسيد، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عشرة رهط سرية عينا، وأمر عليهم عاصم بن ثابت، فخرجوا حتى إذا كانوا بالهدة ذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيان، فبعثوا إليهم مئة رجل رامياً، فوجدوا مأكلاً لهم حيث أكلوا التمر، فقالوا: هذا نوى يثرب، ثم اتبعوا آثارهم حتى إذا أحس بهم عاصم وأصحابه لجؤوا إلى جبل، فأحاط بهم الآخرون،

أما قوله صلى الله عليه وسلم «لَيَنْبَغُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»: أي: لينبغ من كل قبيلة نصف عددها، كما قاله النووي في «شرح مسلم» ١٣: ٤٠.

٣٨٠١٩ - هذا طرف من قصة يوم الرجيع، يوم رغل وذكوان، ومقتل خبيب بن عدي وأصحابه رضي الله عنهم، وكان خبيب نزل مع ابن الدثنة.

وقوله «بالهدة»: يتمشى هذا الرسم مع ما عند ابن إسحاق، وعند الأكثر: الهدة، وللكشميهني: الهدة. انظر «الفتح» ٧: ٣٨٠.

وقوله «فبعثوا إليهم»: هو الصواب، وفي النسخ: فبعث إليهم.

وقد رواه بتمامه الطبري في «تاريخه» ٢: ٧٨ بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٣٠٤٥، ٣٩٨٩، ٤٠٨٦)، وأبو داود (٢٦٥٣، ٢٦٥٤)، والنسائي (٨٨٣٩)، وأحمد ٢: ٢٩٤ - ٢٩٥، ٣١٠ - ٣١١، كلهم من طريق الزهري، به، مطولاً.

فاستنزلوهم وأعطوهم العهد، فقال عاصم: والله لا أنزل على عهد كافر، اللهم أخبر نبيك عنا، ونزل إليه ابن دثنة البياضي.

٣٢ - ما ذكر في نجد وما نقل عنها

٣٦٨٦٥ ٣٨٠٢٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية إلى نجد، قال: فأصبنا نِعَمًا كثيرة، قال: فنقلنا صاحبنا الذي كان علينا بغيراً، بغيراً، ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما أصبنا، فكانت سُهْمَانَا بعد الخُمُسِ اثني عشر بغيراً، اثني عشر بغيراً، فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بغيراً بالبعير الذي نقلنا صاحبنا، فما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صاحبنا ما حاسبنا به في سُهْمَانَا.

٣٨٠٢١ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن عبيد الله، عن نافع،

٣٨٠٢٠ - ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، لكنه توبع.

وقد رواه أبو داود (٢٧٣٧)، والبيهقي ٦: ٣١٢ - ٣١٣ من طريق ابن إسحاق، به، ولم يصرح عندهما بالسماع.

وقد رواه عن نافع: مالك ٢: ٤٥٠ (١٥)، ومن طريقه: البخاري (٣١٣٤)، ومسلم ٣: ١٣٦٨ (٣٥)، وأحمد ٢: ٦٢، ١١٢، ١٥٦، والدارمي (٢٤٨١)، وابن حبان (٤٨٣٣).

ورواه عن نافع أيضاً: أيوب السختياني عند البخاري (٤٣٣٨)، والليث بن سعد عند مسلم (٣٦)، وأبي داود (٢٧٣٨). وآخرون كثيرون.

٣٨٠٢١ - رواه عن المصنف، عن علي بن مسهر وعبد الرحيم بن سليمان:

مسلم ٣: ١٣٦٨ (٣٧)، والبيهقي ٦: ٣٣٩ - ٣٤٠.

عن ابن عمر قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية إلى نجد فبلغت سُهْمَانَا اثني عشر بغيراً، ونَفَلْنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيراً، بغيراً.

٣٨٠٢٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفل من المغنم في بدايته الرُّبْع، وفي رجعتة الثُلُث.

٣٨٠٢٣ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن

وانظر الحديث الذي قبله.

٣٨٠٢٢ - «زياد بن جارية»: هو الصواب، وتحرف في النسخ إلى: زياد بن حارثة.

وفي إسناده حجاج بن أرطاة، وتقدم كثيراً أنه ضعيف الحديث لكثرة خطئه ولتدليسه، لكنه توبع كما يأتي برقم (٣٨٠٢٤، ٣٨٠٢٥).

وقد رواه الطبراني ٤ (٣٥٢٧) من طريق حجاج، به.

وله طرق أخرى عن مكحول سوى الطريقتين الآتيتين، تنظر عند أحمد ٤: ١٦٠، وأبي داود (٢٧٤٣، ٢٧٤٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣: ٢٤٠، وابن حبان (٤٨٣٥)، والطبراني في الكبير ٤ (٣٥٢٤، ٣٥٢٥، ٣٥٢٨ - ٣٥٣١)، والبيهقي ٦: ٣١٤.

٣٨٠٢٣ - عبد الرحمن الزرقى: صوّبوا أنه: المخزومي، والزرقى وهم، وهو مختلف فيه فلا ينزل حديثه عن الحسن، نعم، اختلف عليه في ذكر مكحول وإسقاطه في بعض الطرق، وفي شيخه سليمان بن موسى كلام أيضاً، وأبو سلام: هو ممطور الحبشي. ونقل الترمذي في «علله الكبرى» ٢: ٦٦٥ عن شيخه البخاري قوله: «لا يصح هذا الحديث، هو عن أبي سلام مرسل».

٤٥٧: ١٤ الحارث بن عياش بن أبي ربيعة الزُّرْقِي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول الشامي، عن أبي سلام الأعرج، عن أبي أمامة الباهلي، عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في البدأة الربع، وفي الرجعة الثلث.

٣٨٠٢٤ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن مكحول، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة قال: شهدت النبي صلى الله عليه وسلم نفل الثلث.

وقد رواه أحمد ٥: ٣١٩ - ٣٢٠، وابن ماجه (٢٨٥٢) بمثل إسناده المصنف.

ورواه الترمذي (١٥٦١) وقال: حديث حسن، أي: لغيره، والطحاوي ٣: ٢٢٨، ٢٤٠، وابن حبان (٤٨٥٥)، كلهم من طريق عبد الرحمن، به.

ورواه الدارمي (٢٤٨٢) من طريق عبد الرحمن، ولم يذكر مكحولاً.

ورواه عبد الرزاق (٩٣٣٤) من طريق عبد الرحمن أيضاً، ولم يذكر أبا سلام.

والسبب في زيادة النفل ترغيب المقاتل في وقت تبعه آخر القتال.

٣٨٠٢٤ - هذا إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وقد رواه أحمد ٤: ١٥٩، ١٦٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٤٩)، (٨٥٠)، وابن الجارود (١٠٧٨)، والطبراني في الكبير ٤ (٣٥١٨)، والحاكم ٣: ٤٣٢ وسكت عنه، والبيهقي ٦: ٣١٣، كلهم من طريق سعيد، به. وعند ابن أبي عاصم في الموضوعين زيادة «سليمان بن موسى» قبل: عن مكحول، وسعيد بن عبد العزيز يروي عن سليمان بن موسى، وعن مكحول، فليس في رواية المصنف ومن معه سقط ولا انقطاع.

وانظر الحديث الذي تقدم برقم (٣٨٠٢٢)، والحديث التالي.

٣٨٠٢٥ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم نفلَ الثلث بعد الخمس.

٣٨٠٢٦ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو قال: تذاكر أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن وعبد الملك بن المغيرة - وأنا معهم - الأنفال، فأرسلوا إلى سعيد بن المسيب يسألونه عن ذلك، فجاء الرسول

٣٨٠٢٥ - هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وقد رواه ابن ماجه (٢٨٥١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٢) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٤: ١٥٩، وأبو داود (٢٧٤٢)، وابن ماجه (٢٨٥١) بمثل إسناد المصنف.

ورواه أحمد ٤: ١٥٩، ١٦٠، والدارمي (٢٤٨٣)، والحاكم ٢: ١٣٣ وصححه، ووافقه الذهبي، من طريق سفيان، به.

٣٨٠٢٦ - رواه الطبري في «تفسيره» ٩: ١٧٧ بمثل إسناد المصنف.

وذكره السيوطي في «الدر» ٣: ١٦١ وعزاه إلى ابن أبي شيبه وأبي الشيخ فقط. وقد روي أنه لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرفوعاً من حديث عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده عند ابن ماجه (٢٨٥٣)، وقال البوصيري في «مصابح الزجاجة» (١٠١٠): إسناده حسن.

وقد روي أيضاً موقوفاً من كلام عمرو بن شعيب مع قصة حديث حبيب بن مسلمة: رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥١)، وابن حبان (٤٨٣٥)، والطبراني في الكبير ٤ (٣٥٢٩)، وفي «مسند الشاميين» (٩٢٠).

٤٥٨: ١٤ فقال: أبى أن يخبرني شيئاً، قال: فأرسل سعيد غلامه فقال: إن سعيداً يقول لكم: إنكم أرسلتم تسألونني عن الأنفال، وإنه لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٨٠٢٧ - حدثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول قال: حدثني الحجاج بن عبد الله النصري قال: النَّفْلُ حقٌّ، نفل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٣ - غزوة خيبر

٣٨٠٢٨ - حدثنا وكيع، عن أبي جعفر، عن قتادة، عن أنس: ﴿إنا

٣٨٠٢٧ - «الحجاج بن عبد الله النصري»: كذا بالنون في ر، ع، وهو الصواب، كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة. وقد وقع في ف، م محرفاً إلى: البصري، والأكثر على أنه صحابي.

والحديث رواه المصنّف في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٢٠٧٣ / ١) بهذا الإسناد والمتن.

ورواه الطبراني في الكبير ٣ (٣١٩٨)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» ٢ (١٩٥٤) من طريق المصنف، به.

ورواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٧٠٣)، وأبو نعيم (١٩٥٣) من طريق عبد الرحمن بن يزيد، به.

وتقدم (٢١٤٧، ١٩٧٢١) أن أبا أسامة كان يسمي شيخه عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر، وهماً منه، وصوابه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، أحد الضعفاء، فالإسناد ضعيف بهذا، أما أنه صلى الله عليه وسلم نفل: فهذا ثابت.

٣٨٠٢٨ - رواه الحاكم ٢: ٤٥٩ من طريق شعبة، عن قتادة، به، وبأتم منه،

فتحننا لك فتحاً ميبناً ﴿ قال: خير.

٣٨٠٢٩ - حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال:

وصححه على شرطهما، وكذلك قال الذهبي، ثم نسب الحاكم إلى مسلم أنه روى أن ذلك كان يوم فتح خيبر.

قلت: الذي في مسلم ٣: ١٤١٣ (٩٧) من حديث ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قال: مرجعه من الحديث، وقد كان نزول هذه الآيات - فعلاً - مرجعه من الحديث، وأما قوله في رواية المصنّف والحاكم: فتح خيبر، فهذا إما يحمل على النكارة، وإما على تأويل فيه بُعد، ذلك أن يوم الحديث كان عقب فتح خيبر، وتقدم في آخر الخبرين (٣٨٠٠٠، ٣٨٠١٠) أنه صلى الله عليه وسلم قسم غنائم خيبر في الحديث.

٣٨٠٢٩ - تقدم آخره الذي فيه منقبة عليّ رضي الله عنه برقم (٣٢٧٦٣)، وثمة تخريجه.

ووالد إياس: هو سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، واسمه: سلمة بن عمرو بن الأكوع.

وقوله «بارز عمي»: هو عامر بن الأكوع، اشتهر بهذا، وهو عامر بن سنان بن عبد الله الأسلمي، ويعرف بابن الأكوع، وهو عم سلمة، كما جاء في أكثر من رواية، لكنه وصفه في رواية لمسلم ٣: ١٤٢٩ (١٢٤) بأنه أخوه، فقال النووي في «شرح مسلم» ١٢: ١٨٤: «لعله كان أخاه من الرضاعة، وكان عمه من النسب»، أي: كحال حمزة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا ألطف من قول الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عامر: «يمكن التوفيق أن يكون أخاه من أمه على ما كانت الجاهلية تفعله، أو من الرضاعة».

وقول مرحب: شاكي السلاح: أي: تامّ السلاح يحمل أدواته كلها.

وقوله في الفقرة الثالثة «فقطع أكحله»: الأكحل: عرق غليظ.

٤٥٩: ١٤ حدثني إياس بن سلمة قال: أخبرني أبي قال: بارز عمي يوم خير مرحباً اليهودي، فقال مرحب:

قد علمت خيرُ أني مرحبُ شاكي السلاح بطلُ مجرّب
إذا الحروبُ أقبلتْ تَلَهَّبُ

٢ - فقال عمي عامر:

قد علمتُ خيرُ أني عامر شاكي السلاح بطلُ مغامر

٣ - فاختلفا ضربتين، فوق سيف مرحب في ترس عامر، فرجع السيف على ساقه فقطع أَكْحَلَه، فكانت فيها نَفْسُهُ، قال سلمة: فلقيت من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: بَطَلَ عَمَلُ عامر، قتلَ نفسه! قال سلمة: فجئت إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم أبكي،

وقوله صلى الله عليه وسلم «كذب من قال ذلك»: اشتهر قولهم: إن كذب تأتي بمعنى أخطأ، وهذا صحيح، لكنهم لا يستعملونها - والله أعلم - بهذا المعنى إلا في حال إرادتهم تخطئة ذلك القول بغلظة وشدة، وزجر القائل عن قوله، فما كل من أخطأ يقال له: كذب.

وقوله في الفقرة الخامسة «قال: عامر»: في رواية مسلم: قال أنا عامر.

وفي الفقرة السادسة قال عن مرحب «يخطر بسيفه»: معناه: يرفعه تارة ويضعه أخرى.

وقول عليّ في آخره «أنا الذي سمّني أُمي حيدرة»: يشير إلى أنه سُمي أسداً أول ولادته باسم جده لأمه: أسد بن هشام بن عبد مناف، ومن أسامي الأسد: حيدرة.

والسندرة: مكيال واسع، فمعناه: أنه يفتك بأعدائه فتكاً ذريعاً واسعاً.

قلت: يا رسول الله! بطل عمل عامر؟ قال: «من قال ذلك؟»، قلت: أناس من أصحابك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كذب من قال ذلك، بل له أجره مرتين»:

٤ - حين خرج إلى خير جعل يرجز بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيهم النبي صلى الله عليه وسلم، يسوق الركاب وهو يقول:
 تالله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
 إن الذين قد بَغَوْا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا
 ونحن عن فضلك ما استغنينا فثبت الأقدام إن لاقينا
 وأنزلن سكينه علينا

٥ - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من هذا؟»، قال: عامر، يا رسول الله! قال: «غفر لك ربك»، قال: وما استغفر لإنسان قط يخصه إلا استشهد، فلما سمع ذلك عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله! لولا ما متعتنا به عامر! فقام فاستشهد.

٦ - قال سلمة: ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلني إلى عليّ فقال: «لأعطين الراية اليوم رجلاً يحب الله ورسوله» أو «يحبه الله ورسوله»، قال: فجئت به أقوده أرمده، قال: فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه ثم أعطاه الراية، فخرج مرحباً يخطر بسيفه فقال:

قد علمت خير أني مرحب شاكى السلاح بطل مجرب

إذا الحروب أقبلت تلهب

٧ - فقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

أنا الذي سمّني أُمِّي حيدرَة كليث غاباتِ كَريه المنظرَة
أُوفِيهِمُ بالصاع كيلَ السَّنْدَرَة

٨ - ففلق رأسَ مرحب بالسيف، وكان الفتح على يديه رضي الله عنه.

٣٦٨٧٥ ٣٨٠٣٠ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن
الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: قسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى من خير على بني هاشم وبني
المطلب، قال: فمشيت أنا وعثمان بن عفان حتى دخلنا عليه فقلنا: يا
رسول الله! هؤلاء إخوتك من بني هاشم، لا ينكر فضلهم لمكانك الذي
٤٦١: ١٤ وضعك الله به منهم، أرأيت إخوتنا من بني المطلب أعطيتهم دوننا، وإنما
نحن وهم بمنزلة واحدة في النسب، فقال: «إنهم لم يفارقونا في الجاهلية
والإسلام».

٣٨٠٣١ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن

٣٨٠٣٠ - تقدم مختصراً برقم (٣٤١٣٣).

٣٨٠٣١ - رواه أحمد ٣: ١٢٣، وابن سعد ٨: ١٢٢ - ١٢٣ بمثل إسناد

المصنف.

ورواه البخاري (٩٤٧، ٢٢٢٨، ٤٢٠٠، ٥٠٨٦)، وأبو داود (٢٩٩٠)، وابن
ماجه (١٩٠٨، ١٩٥٧، ٢٢٧٢)، وأحمد ٣: ٢٤٦، كلهم من طريق ثابت، به،
بعضهم مطولاً، وبعضهم مختصراً.

وللمصنف إسنادان آخران به، روى الأول منهما: مسلم ٢: ١٠٤٥ - ١٠٤٦

ثابت، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يُغِيرُ حتى يصبح فيستمع، فإن سمع أذاناً أمسك، وإن لم يسمع أذاناً أغار، قال: فأتى خيبر وقد خرجوا من حصونهم، ففترقوا في أرضيهم، معهم مكاتلهم وفؤوسهم ومروورهم، فلما رأوه قالوا: محمد والخميس! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»، فقاتلهم حتى فتح الله عليه، فقسم الغنائم، ف وقعت صفة في سهم دحية الكلبي.

ف قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه قد وقعت جارية جميلة في سهم دحية الكلبي، فاشترها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس، فبعث بها إلى أم سليم تُصلحها، قال: ولا أعلم إلا أنه قال: وتعتدُّ عندها، فلما أراد الشخصوص قال الناس: ما ندري اتَّخذها سرِّية أم تزوجها؟ فلما ركب سترها وأردفها خلفه، فأقبلوا حتى إذا دنوا من المدينة

(٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١١٥) عن عفان، عن حماد، به. وروى الثاني: مسلم (٨٨) عن شابة، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، به، باختصار في أوله.

قوله في الفقرة الأولى «معهم مكاتلهم وفؤوسهم ومروورهم»: المكاتل: جمع مكاتل، وهو الزنبيل. والفؤوس: جمع فأس. والمرور: جمع مرّ، وهو المجرفة.

وقوله في الفقرة الثانية «أراد الشخصوص»: أراد الخروج من منزله للسفر والعودة إلى المدينة.

وقولهم «محمد والخميس»: أي: محمد صلى الله عليه وسلم والجيش «سُمِّيَ (الجيش) به لأنه مقسوم بخمسة أقسام: المقدّمة، والساقة (المؤخرة)، والميمنة، والميسرة، والقلب». قاله في «النهاية» ٢: ٧٩.

٤٦٢: ١٤ أَوْضَعُوا، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ إِذَا رَجَعُوا فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَعَثَرَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَقَطَ وَسَقَطَتْ، وَنَسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْتَظِرْنَ مَشْرِفَاتٍ، فَقُلْنَ: أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ وَأَسْحَقَهَا! فَسْتَرَهَا وَحَمَلَهَا.

٣٨٠٣٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا رَأَوْنَا قَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَاللَّهِ! مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ».

٣٨٠٣٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ

٣٨٠٣٢ - رَجَالُهُ ثِقَاتٌ، عَمْرِو بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْقُرَشِيُّ الْبَصْرِيُّ، أَحَدُ الثَّقَاتِ، لَكِنْ لَمْ تَذْكُرْ لَهُ رِوَايَةً عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، إِنَّمَا يَرْوِي عَنْ أَنَسٍ.
وَقَدْ رَوَاهُ بِمِثْلِ إِسْنَادِ الْمُصَنِّفِ - مُخْتَصَرًا - ابْنُ سَعْدٍ ٣: ٥٠٧، وَاقْتَصَرَ فِي «كَتَنِ الْعَمَالِ» (٣٠١٢٧) عَلَى عَزْوِهِ إِلَى الْمُصَنِّفِ.

وَرَوَى نَحْوَهُ أَحْمَدُ ٤: ٢٨، ٢٩، وَالتَّبَرَانِيُّ ٥ (٤٧٠٣، ٤٧٠٤) مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ. وَعِنْدَهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، لَكِنْ تَابِعَهُ عِنْدَ التَّبَرَانِيِّ (٤٧٠٥) ثَابِتُ الْبَنَانِيِّ، فَانْجَبَرِ الْإِسْنَادُ، كَمَا أَنَّ الْعِلَلَ الْآخَرَى مُنْجِبَةٌ.
وَالْمَسَاحِي: جَمْعُ مَسْحَاةٍ، وَهِيَ الْمَجْرُفَةُ.

٣٨٠٣٣ - «فَخَيَّرَهُمْ»: مِنَ النُّسَخِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا خَرَصَ النَّخِيلَ وَقَالُوا لَهُ: أَكْثَرَتْ عَلَيْنَا، فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ أَمْرًا آخَرَ وَخَيَّرَهُمْ، تَنْظُرُ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ بِرَقْمِ (٣٤٠٣)، وَفِي «كَتَنِ الْعَمَالِ» (٤٢٠٨٦) - وَمَا عَزَا الْحَدِيثَ إِلَى غَيْرِ الْمُصَنِّفِ -: يَخْرُصُهُمْ.

عامر: أن النبي صلى الله عليه وسلم أكرى خيبر بالشرط، ثم بعث ابن رواحة عند القسمة فخيرهم.

٣٨٠٣٤ - حدثنا هوزة بن خليفة قال: حدثنا عوف، عن ميمون أبي عبد الله، عن عبد الله بن بريدة الأسلمي، عن أبيه قال: لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرة خيبر فزع أهل خيبر وقالوا: جاء محمد في أهل يثرب، قال: فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب ٦٤٣: ١٤

والحديث مرسل ورجاله ثقات. وعامر: هو الشعبي، وتقدم مرات كثيرة - أولها (٢١٥٧) - أن مراسيله صحيحة.

وابتعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل خيبر يخرص عليهم نخيلهم مشهور، رواه أبو داود - وحده - من حديث ابن عباس وعائشة وجابر رضي الله عنهم (٣٤٠٣) - (٣٤٠٨).

والخرص: الحزر والتخمين، أي: ذهب يقدر ما على النخل من التمر.

٣٨٠٣٤ - في إسناد المصنف - ومن معه - ميمون أبو عبد الله، وهو ضعيف، لكنه توبع.

وقد رواه أحمد ٥: ٣٥٨ - ٣٥٩، والنسائي (٨٤٠٣، ٨٦٠٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٧٩)، والحاكم ٣: ٤٣٧، كلهم من طريق عوف، به.

ورواه من طريق حسين بن واقد، عن ابن بريدة: أحمد ٥: ٣٥٣ - ٣٥٤، ٣٥٥، وفي «الفضائل» (١٠٠٩)، والنسائي (٨٤٠٢) نحوه، فصَحَّ الحديث.

ويزيده صحة: رواية عليّ له الآتية برقم (٣٨٠٤٩).

وفي الفقرة الثانية «تصادر لها»: يريد: تطلع لها ورفع صدره ليرى، ويأتي برقم (٣٨٠٣٧) قول عمر: تناولت لها.

بالناس فلقي أهل خيبر، فردّوه وكشفوه هو وأصحابه، فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: يُجَبِّنُ أصحابَه وَيُجَبِّنُه أصحابه، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَأُعْطِينَ اللّوَاءَ غداً رجلاً يحبُّ الله ورسوله ويحبه الله ورسوله».

٢ - قال: فلما كان الغد تصادر لها أبو بكر وعمر قال: فدعا علياً وهو يومئذ أرمذ، فتفلّ في عينه وأعطاه اللواء، قال: فانطلق بالناس، قال: فلقي أهل خيبر ولقي مَرَحَباً الخيبريَّ وإذا هو يَرْتَجِزُ ويقول:

قد علمتُ خيرٌ أني مَرَحِبٌ شاكي السلاح بطلٌ مجرَّبٌ
إذا الليوثُ أقبلتْ تَلَهَّبُ أطعن أحياناً وحيناً أضرب

قال: فالتقى هو وعليّ فضربه عليّ ضربة على هامته بالسيف، عضّ السيف منها بالأضراس، وسمع صوتَ ضربته أهلُ العسكر! قال: فما تَنَامُ آخرُ الناس حتى فُتِحَ لأولهم.

٣٦٨٨٠ ٣٨٠٣٥ - حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى خيبر في ثنتي عشرة بقية من رمضان، فصام طائفة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأفطر آخرون، فلم يعب ذلك.

٣٨٠٣٥ - تقدم الحديث برقم (٩٠٨٢)، وتقدم قوله هناك «من مكة إلى حنين»، وأنه هو الصواب، وقوله هنا «خيبر» ليس خطأ مطبعياً، ولا تحريفاً من النسخ، فأن ترى ذكر المصنف له تحت باب «غزوة خيبر»! وهذا غريب جداً منه رحمه الله.

٣٨٠٣٦ - حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن الحكم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسَمَ لجعفر وأصحابه يوم خيبر ولم يشهدوا الواقعة.

٣٨٠٣٧ - حدثنا شاذان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لأدفعنَّ اللّواءَ غدًا إلى رجل يحب الله ورسوله، يفتحُ الله به»، قال عمر: ما تمنيت الإمرة إلا يومئذ، فلما كان الغدُ تناولتُ لها، قال: فقال: «يا علي! قم اذهب فقاتل ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك»، فلما قَفَى كره أن يلتفت، فقال: يا رسول الله! على مَ أقاتلهم؟ قال: «حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها حرمت دماؤهم وأموالهم إلا بحقها».

٣٨٠٣٨ - حدثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال والحكم وعيسى، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: قال علي: ما كنتَ معنا يا أبا ليلى بخير؟ قلت: بلى والله لقد كنت معكم، قال: فإن ٤٦٥: ١٨

٣٨٠٣٦ - تقدم برقم (٣٣٨٩٩) عن وكيع، عن المسعودي، به.

٣٨٠٣٧ - رواه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٣١، ١٠٤٤، ١٠٥٦)، وابن حبان (٦٩٣٤)، كلاهما من طريق حماد، به.

ورواه الطيالسي (٢٤٤١)، وأحمد ٢: ٣٨٤، وفي «فضائل الصحابة» (١٠٣٠)، (١١٢٢)، ومسلم ٤: ١٨٧١ (٣٣)، والنسائي (٨٤٠٥ - ٨٤٠٦م)، كلهم من طريق سهيل، به.

٣٨٠٣٨ - تقدم برقم (٣٢٧٤٣) وفي أوله قصة.

و«عن أبيه»: زدتها على النسخ لاقتضاء السياق لها هنا وهناك.

رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع إليه، وبعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله له ليس بفراً». قال: فأرسل إليّ فدعاني فأتيته وأنا أرمد لا أبصر شيئاً، فدفعت إليّ الراية، فقلت: يا رسول الله! كيف وأنا أرمد لا أبصر شيئاً؟ قال: فتفل في عيني، ثم قال: «اللهم! اكفه الحرّ والبرد»، قال: فما أذاني بعد حرّ ولا برد.

٣٨٠٣٩ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي مرزوق مولى ثجيب قال: غزونا مع رُوَيْفَع بن ثابت الأنصاري نحو المغرب، ففتحنا قرية يقال لها: جربة، قال: فقام فينا خطيباً فقال: إني لا أقول فيكم إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فينا يوم خيبر: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقينّ ماءه زرع غيره، ولا يبيعنّ مغنماً حتى يُقسّم، ولا يركبنّ دابةً من فيء المسلمين فإذا أعجفها ردّها فيه، ولا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه ردّه فيه».

٣٦٨٨٥ ٣٨٠٤٠ - حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال:

٣٨٠٣٩ - تقدمت أطراف منه برقم (١٧٧٤٩، ٣٣٢٣٢، ٣٤٠٠٣).

٣٨٠٤٠ - رواه أحمد ١: ٣٠، ومسلم ١: ١٠٧ (١٨٢)، وابن حبان (٤٨٥٧)

بمثل إسناده المصنف.

ورواه أحمد ١: ٤٧، والدارمي (٢٤٨٩)، والترمذي (١٥٧٤) وقال: حسن

صحيح غريب، والبخاري (١٩٨)، وابن حبان (٤٨٤٩) من طريق عكرمة، به.

٤٦٦:١٤ حدثني سِمَاكُ الحنفي أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرَوْا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا» أَوْ «فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا بَنَ الْخَطَّابِ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ»، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ.

٣٨٠٤١ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ سَلْمَةَ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي حَشْرَجُ بْنُ زِيَادٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ: أَنَّهَا غَزَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ سَادِسَةَ سِتِّ نِسْوَةٍ، فَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «بَأْمُرٍ مَنْ خَرَجْتَ؟» وَرَأَيْنَا فِيهِ الْغَضَبَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! خَرَجْنَا وَمَعَنَا دَوَاءٌ نَدَاوِي بِهِ، وَنَنَاقِلُ السَّهَامِ، وَنَسْقِي السَّوِيقَ، وَنَغْزِلُ الشَّعْرَ، نَعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَنَا: «أَقِمْنَ»، فَلَمَّا أُنْفِثَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ قَسَمَ لَنَا كَمَا قَسَمَ لِلرِّجَالِ.

٣٨٠٤٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي

وانظر ما تقدم برقم (٣٤٢١٥).

٣٨٠٤١ - تقدم برقم (٣٤٣٣٩).

٣٨٠٤٢ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٨٨١).

عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت خبير وأنا عبد مملوك، فلما فتحوها أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفاً فقال: «تقلّد هذا»، وأعطاني ٤٦٧: ١٤ من خُرثي المتاع، ولم يضرب لي بسهم.

٣٨٠٤٣ - حدثنا حفص بن غياث، عن بُريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح خيبر بثلاث، فقسم لنا، ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا.

٣٨٠٤٤ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم خيبر ذبح الناس الحُمُر فأغْلَوْا بها القدور، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طلحة فنادى: «إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية فإنها رجس» فكُفِّت القدور.

٣٦٨٩٠ ٣٨٠٤٥ - حدثنا أبو داود، عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مغفل قال: سمعته يقول: دُلِّي جِراب من شحم يوم خيبر، قال: فالتزمته وقلت: هذا لا أعطي أحداً منه شيئاً، قال: فالتفت فإذا النبي صلى الله عليه وسلم يتبسّم، فاستحييت.

٣٨٠٤٦ - حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن

٣٨٠٤٣ - تقدم كذلك برقم (٣٣٨٩٦).

٣٨٠٤٤ - سبق برقم (٢٤٨١٧).

٣٨٠٤٥ - سبق كذلك برقم (٣٤٠١٥).

٣٨٠٤٦ - تقدم برقم (٢٤٨١٠).

عبد الله بن ضمرة الفزاري، عن عبد الله بن أبي سليط، عن أبيه أبي سليط - وكان بدرياً - قال: لقد أتى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الحُمُر، وإن القدور لتُغلي بها، قال: فكفأناها على وجوهها. ٤٦٨: ١٤

٣٨٠٤٧ - حدثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن أكل الحمار الأهلي، وعن كل ذي ناب من السباع، وأن تُوطأ الحبالى حتى يَضَعْنَ، وعن أن تباع السُّهَام حتى تُقَسَم، وأن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها، ولعن يومئذ الواصلة والموصولة، والواشمة والموشومة، والخامشة وجهها، والشاقة جيها.

٣٨٠٤٨ - حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة، وأخذوا الحمر الإنسية، فذبحوها وملؤوا منها القدور، فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم، قال جابر: فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفأنا القدور، وقال: «إن الله سيأتىكم برزق هو أحلُّ من ذا وأطيب»، فكفأنا القدور يومئذ وهي تغلي، فحرَّم رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لحوم الحمر الإنسية ولحوم البغال، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرَّم المُجْتَمَة، والخُلْسَة، والنُّهْبَة.

٣٨٠٤٧ - تقدم أول مرة برقم (١١٤٦١) وثمة أطرافه وتخريجه، وفيه ما يتعلق بصحة رواية أبي أسامة عن ابن جابر أو ابن تميم.

٣٨٠٤٨ - تقدم برقم (٢٠٢١٥، ٢٠٢٢٩)، وينظر رقم (٢٤٨١٢).

٤٦٩: ١٤

٣٨٠٤٩ - حدثنا عبيد الله قال: حدثنا نُعَيْم بن حَكِيم، عن أَبِي مَرِيَم، عن عَلِيٍّ قال: سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، فلما أتاها بعث عمرَ ومعه الناس إلى مدينتهم أو إلى قصرهم، فقاتلوهم، فلم يلبثوا أن انهزم عمرُ وأصحابه، فجاء يُجَبِّنُهُمْ وَيُجَبِّنُونَهُ، فسَاءَ ذَلِكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْهِمْ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يقاتلهم حتى يفتح الله له، ليس بفرار»، فتطاول الناسُ لها، ومدّوا أعناقهم يُرونها أنفُسَهُمْ رجاء ما قال، فمكث ساعة ثم قال: «أين عليٌّ؟»، فقالوا: هو أَرْمَدُ، فقال: «ادْعُوهُ لِي»، فلما أُتِيَتْهُ فُتِحَ عَيْنِيَّ ثُمَّ تَلَّ فِيهِمَا، ثُمَّ أَعْطَانِي اللِّوَاءَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ سَعِيًّا خَشِيَةً أَنْ يُحْدِثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ حَدَثًا أَوْ فِيَّ، حَتَّى أُتِيَتْهُمُ فَقَاتَلْتُهُمْ، فَبَرَزَ مَرْحَبٌ يَرْتَجِزُ، وَبَرَزْتُ لَهُ أَرْتَجِزُ كَمَا يَرْتَجِزُ حَتَّى التَّقِينَا، فَقَتَلَهُ اللهُ بِيَدِي، وَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ فَتَحَصَّنُوا وَأَغْلَقُوا الْبَابَ، فَأَتَيْنَا الْبَابَ، فَلَمْ أَزَلْ أَعَالِجُهُ حَتَّى فَتَحَهُ اللهُ.

٣٦٨٩٥

٣٨٠٥٠ - حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا أَبُو مُنَيْنٍ، عن أَبِي حَازِمٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «لَأُدْفَعَنَّ الْيَوْمَ الرَايَةَ إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ»، فَتَطَاوَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقَالُوا:

٤٧٠: ١٤

٣٨٠٤٩ - «قال: حدثنا»: في ر: قال: أخبرنا.

والحديث رواه البزار - «كشف الأستار» (١٨١٥) -، والحاكم ٣: ٣٧ بمثل إسناد المصنف وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه في «كنز العمال» (٣٠١١٩).

وفي بعض رجاله كلام، لكن يشهد له ويقويه ما تقدم برقم (٣٨٠٣٤).

٣٨٠٥٠ - تقدم برقم (٣٢٧٥٩).

يشتكي عينه، فدعاه فبزقَ في كفيه ومسح بهما عين عليّ، ثم دفع إليه الراية، ففتح الله عليه يومئذ.

٣٨٠٥١ - حدثنا ابن إدريس، عن مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: سمعت عمر يقول: لولا أن يُترك آخرُ الناس لا شيء لهم: ما افتتح المسلمون قريةً من قرى الكفار إلا قسمتها بينهم سُهْمَانًا، كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر سُهْمَانًا، ولكنني أردت أن تكون جرية تجري على المسلمين، وكرهت أن يُترك آخرُ الناس لا شيء لهم.

٣٨٠٥٢ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: سبى رجل امرأة يوم خيبر، فحملها خلفه فنازعته قائم سيفه، فقتلها، فأبصرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «من قتل هذه؟»، فأخبروه، فنهى عن قتل النساء.

٣٨٠٥٣ - حدثنا عبد الرحيم، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى النفر

٣٨٠٥١ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٦٤٨).

٣٨٠٥٢ - سبق برقم (٣٣٧٨٥) عن عبد الرحيم هذا وأبي خالد الأحمر.

٣٨٠٥٣ - تقدم أيضاً برقم (٣٣٧٨٧) عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن عمه عبيد الله بن كعب بن مالك، مرفوعاً، وعبيد الله تابعي ثقة.

أما هذا فمرسل أيضاً، لكن معلوم أنهم يحسنون حديث ابن إسحاق إذا صرح بالسماع.

٤٧١: ١٤ الذين بَعَثَ إِلَى ابن أبي الحَقِيقَ بخير ليقتلوه، فنهاهم عن قتل النساء والولدان.

٣٤ - حديث فتح مكة

٣٨٠٥٤ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا سليمان بن المغيرة قال: حدثنا

٣٨٠٥٤ - من الآية ٨١ من سورة الإسراء.

والحديث رواه أحمد ٢: ٥٣٨، ومسلم ٣: ١٤٠٥ - ١٤٠٧ (٨٤ - ٨٥)، وأبو داود (١٨٦٧) مختصراً، والنسائي (١١٢٩٨)، وابن خزيمة (٢٧٥٨)، وابن حبان (٤٧٦٠)، كلهم من طريق سليمان، به.

ورواه أحمد ٢: ٢٩٢ مختصراً، ومسلم (٨٦)، وأبو داود (١٨٦٦)، (٣٠١٨) مختصراً، والنسائي (١١٢٩٨)، والطبراني ٨ (٧٢٦٦)، والبيهقي ٩: ١١٨، كلهم من طريق ثابت، به.

وللمصنف إسناد آخر به، فقد رواه الطبراني ٨ (٧٢٦٧) من طريق المصنف، عن شباة، عن سليمان بن المغيرة، به، دون ذكر قصة وفود معاوية.

قوله في الفقرة الأولى «أَلَا أُعَلِّكُمْ بحديث»: هكذا في النسخ، بلامين بعد العين، وفي مصادر التخريج: أَلَا أُعَلِّمُكُمْ. وأُثْبِتَ ما في النسخ لأن له ما يؤيده من الروايات، فقد رواه مسلم برقم (٨٦)، وفيه قول عبد الله بن رباح: «فجأؤوا إلى المنزل ولم يدرك - أي: لم ينضج طعامنا -، فقلت: يا أبا هريرة لو حدثتنا حتى يدرك طعامنا»، وهذا هو معنى: أَلَا أُعَلِّمُكُمْ، ففي «القاموس»: علَّه بطعام وغيره: شغَّله به.

وفي الفقرة الثانية «المجَنَّبَتِينَ»: الميمنة والميسرة. والحُسْر: جمع حاسر، وهو من لا درع له ولا مغفر.

وقوله «وَبَشَّتْ قريش أوباشاً لها»: جمعت جموعاً لها.

ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح قال: وفدت وفود إلى معاوية وفيها أبو هريرة، وذلك في رمضان، فجعل بعضنا يصنع لبعض الطعام، قال: فكان أبو هريرة ممن يصنع لنا فيكثر، فيدعونا إلى رحله، قال: قلت: ألا أصنع لأصحابنا فأدعوهم إلى رحلي! قال: فأمرت بطعام فصنع، ولقيت أبا هريرة من العشي، فقلت: الدعوة عندي الليلة، قال: أسبقتني؟ قال: قلت: نعم، قال: فدعوتهم فهم عندي، قال: قال أبو هريرة: ألا أعللکم بحديث من حديثكم يا معشر الأنصار؟ قال: ثم ذكر فتح مكة.

٢- قال: أقبل رسول الله حتى دخل مكة، وبعث الزبير بن العوام على إحدى المجنبتين، وبعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحُسُر، فأخذوا بطن الوادي، قال: ورسول الله صلى الله عليه وسلم في كتيبة، قال: فناداني، قال: «يا أبا هريرة!»، قلت: لبيك يا ٤٧٢: ١٤

و«خضراء قريش»: جماعتها وعامتها.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في آخر الفقرة الرابعة «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»: فسيأتي برقم (٣٨٠٥٥) الفقرة الخامسة منه، وبرقم (٣٨٠٧٨) أن هذا الإكرام كان منه صلى الله عليه وسلم بعد طلب الصديق والعباس رضي الله عنهما إكرام أبي سفيان بشيء، وقد كان من الممكن أن يكرمه صلى الله عليه وسلم بشيء آخر، لكن خصه صلى الله عليه وسلم بهذا اللون من الإكرام، مكافأة منه للإكرام بمثيله، لأنه صلى الله عليه وسلم «كان إذا أوذى وهو بمكة، فدخل دار أبي سفيان آمن» حكاة المزي في «تهذيب الكمال» - وتبعوه - في ترجمة أبي سفيان صخر بن حرب، عن جعفر بن سليمان الضُّبَعي، وهو شيعي، عن ثابت البناني راوي الحديث.

وفي الفقرة الخامسة «سِيَةِ القوس»: طرفها المنحني.

وجملة «إن الباطل كان زهوقاً»: من م، ت.

رسول الله، قال: «اهْتَفْ لِي بِالْأَنْصَارِ، وَلَا يَأْتَنِي إِلَّا أَنْصَارِي»، قال: فهتفت بهم، قال: فجاؤوا حتى أطافوا به.

٣ - قال: وقد وبّشت قريش أوباشاً لها وأتباعاً، قالوا: نُقدّم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم، وإن أُصيبوا أعطينا الذي سئلتنا.

٤ - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأَنْصار حين أطافوا به: «أترون إلى أوباش قريش وأتباعهم؟!»، ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى: «أُحصِدوهم» - ثم ضرب سليمان بحَرْف كَفَّه اليمنى على بطن كفه اليسرى - «أُحصِدوهم حصداً حتى تُوافوني بالصفاء»، قال: فانطلقنا فما أحد منا يشاء أن يقتل منهم أحداً إلا قتله، وما أحدٌ منهم يوجّه إلينا شيئاً، فقال أبو سفيان: يا رسول الله! أبيع خضراءُ قريش! لا قريش بعد هذا اليوم! قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن»، قال: فغلّق الناس أبوابهم.

٥ - قال: فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استلم الحَجَرَ وطاف بالبيت، فأتى على صنم إلى جنب البيت يعبدونه، وفي يده قوس وهو آخذ بِسِيَةِ القوس، فجعل يطعنُ بها في عينه ويقول: ﴿جاء الحقُّ وزهقَ الباطل إن الباطل كان زهوقاً﴾، حتى إذا فرغ من طوافه أتى الصفا فعلاها حيثُ ينظر إلى البيت فرفع يديه وجعل يحمد الله ويذكره، ويدعو بما شاء الله أن يدعو، قال: والأنصار تحته، قال: تقول الأنصار بعضها لبعض: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته، ورأفة بعشيرته.

٦ - قال: قال أبو هريرة: وجاء الوحي، وكان إذا جاء الوحي لم يخف علينا، فليس أحدٌ من الناس يرفع طرفه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

حتى يقضي، فلما قضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معشر الأنصار!» قالوا: لبيك يا رسول الله، قال: «قلتم: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته، ورأفة بعشيرته!» قالوا: قد قلنا ذلك يا رسول الله، قال: «فما اسمي إذن؟! كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم»، قال: فأقبلوا إليه يبيكون، يقولون: والله يا رسول الله ما قلنا الذي قلنا إلا للضن بالله وبرسوله، قال: «فإن الله ورسوله يعذرانكم ويصدقانكم».

٣٦٩٠٠ - ٣٨٠٥٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن

٣٨٠٥٥ - الآية ٢٥ من سورة التوبة.

وهذا حديث مرسل إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة، وهو طرف من قصة فتح مكة، وقد اقتصر في «كنز العمال» (٣٠٢٠٤) على عزوه إلى المصنف، وفي الإسناد خطأ مطبعي هناك.

وقد رواه البيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٢ عن عكرمة مرسلًا، ولم يسق لفظه، وعن الحسين بن عبد الله بن عبيد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس مطولًا، لكن الحسين ضعيف.

وقوله في الفقرة الثانية الأتلد: القديم، وهو الحلف الذي كان بين عبد المطلب وخزاعة، قاله البلاذري في «فتوح البلدان» ص ٤٩، ثم رأيت خبره مفصلاً في «المنمق» لابن حبيب ص ٨٦.

و«نصرأ أعتدأ»: نصرأ حاضراً، وذلك بكونه سريعاً. وللأبيات تتمه.

وقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة: «ولا تُعلمين بذلك أحداً»: كذا في النسخ، على النفي لا النهي.

وفي الفقرة الثالثة قول أبي سفيان «بيننا وبين مرّ»: يريد مرّ الظهران، وهي التي

أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قالوا: كانت بين رسول الله

يعرف من قراها الآن: الجموم، تقع شمال مكة نحو المدينة، نحو العشرين كيلومتراً.

وفي آخر الفقرة الخامسة «ولم يكن ذلك»: من ع، ش، وفي ر، ف، و«كنز العمال»: فلم يكره ذلك، أي: وافق أبو سفيان ولم يكره الوقوف والاحتباس، وأثبت ذلك على معنى: أن الصديق رضي الله عنه لم يقترح هذا إلا ليرى أبو سفيان ضعفه فيسألهم عن القبائل التي ستمرُّ به.

و«إلا ليرى»: من ت، م، وفي غيرهما: إلا أن يرى. و«فيسألهم»: في النسخ: فيتناولهم، وفي «كنز العمال»: فسألهم، فأثبتها كذلك.

وقوله في الفقرة الثامنة «ورائي الدَّهَم»: أي: العدد الكثير.

وفي الفقرة التاسعة حديث «إنك لخير أرض الله...»: رواه أبو هريرة، وعبد الله بن عدي بن الحمراء الزهري.

فحديث أبي هريرة: رواه أبو يعلى (٥٩٢٨ = ٥٩٥٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢: ٢٦١، ٣: ٣٢٨، وفي «شرح المشكل» (٣١٤٦، ٤٧٩٥) بإسناد حسن. ومن قوله: «وإنها لم تحلَّ لأحد كان قبلي...» الخ، مروي في البخاري (١١٢)، ومسلم ٢: ٩٨٨ (٤٤٧).

وأما حديث عبد الله بن عدي: فرواه الترمذي (٣٩٢٥) وقال: حسن صحيح، وهو أصح من حديث أبي هريرة، والنسائي (٤٢٥٢، ٤٢٥٣)، وابن ماجه (٣١٠٨)، والدارمي (٢٥١٠)، وابن حبان (٣٧٠٨)، والحاكم ٣: ٧ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي، ثم ٤٣١ وسكت عنه هو والذهبي.

وقوله «ولا يُحتشُّ حُبْلُها»: كذا في النسخ، والمعروف: لا يحتشُّ حشيشها، أو: خلاها. والحبل - إن صحَّ - هو ثمر يشبه اللوباء يكون لشجر السَّمُر، و«خلاها» أي: نباتها الرطب الرقيق، فإذا يبس فهو الحشيش. ومعنى لا يحتشُّ: لا يقطع.

وقوله «يقال له: شاه»: مثله في رواية أبي يعلى، وأشار الحافظ في «الفتح» ١:

صلى الله عليه وسلم وبين المشركين هُدنة، فكان بين بني كعب وبين بني

٢٠٦ (١١٢) إلى هذه الرواية وقال: «هو غلط»، وانظر ترجمة شاه في القسم الأول من «الإصابة».

وفي الفقرة العاشرة «ثميلة»، هو: نميلة بن عبد الله الليثي، مترجم في «الإصابة».

وقوله في الفقرة الثانية عشرة «ثم رقى بلال على ظهر الكعبة...»: هو في «جزء» عيسى بن سالم الشاشي (٢٨) عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الله ابن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، مرسلًا، وهذا إسناد حسن قوي، وهو من مراسيل ابن المسيب في «مغازي» الواقدي ٢: ٨٤٦ بإسناد مقارب. وانظر ما يأتي برقم (٣٨٠٧٥).

والمرقبة - إن صح - : المكان المرتفع المشرف.

وفي الفقرة الثالثة عشرة «لن يتعذر عليَّ أحد»: أي: لن يتمنَّ أحد.

وفي الفقرة الرابعة عشرة «مثله في قومه...»: وهو ثابت بطرقه، فرواه الطبراني ١١ (١٢١٥٦) عن ابن عباس، وفيه ضعيفان.

ورواه أيضاً هو ١٧ (٣٧٤)، والحاكم ٣: ٦١٥ - ٦١٦ وسكت عنه، وقال الذهبي: هذه رواية ابن لهيعة وهو ضعيف، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٠٠ من مراسيل عروة.

ورواه الطبراني ١٧ (٣٧٥) من مراسيل الزهري، وهي ضعيفة.

ورواه ابن سعد ١: ٣١٢ بإسناد معضل، وفيه شيخه الواقدي أيضاً.

ونقله البيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٠٠ عن «مغازي» موسى بن عقبة دون إسناد.

ورواه أبو يعلى (١٥٩٥ = ١٥٩٨) من مراسيل علي بن زيد بن جدعان، وهو متكلم فيه، وأبدي الحافظ في «المطالب العالية» (٤٢٨٩) نكارة في لفظة منه.

بكر قتال بمكة، فقدم صريخٌ لبني كعب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

اللهم إني ناشدُ محمداً حلفَ أبينا وأبيه الأئدا
فانصر - هداك الله - نصراً اعتدا وادعُ عباد الله يأتوا مدداً

١٤: ٥٧٤ ٢ - فمرت سحابة فرعدت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن هذه لترعدُ بنصر بني كعب»، ثم قال لعائشة: «جهّزي ولا تُعلمين بذلك أحداً»، فدخل عليها أبو بكر فأنكر بعض شأنها، فقال: ما هذا؟ قالت: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أُجهّزه، قال: إلى أين؟ قالت: إلى مكة، قال: فوالله ما انقضت الهدنة بيننا وبينهم بعدُ، فجاء أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنهم أولُ من غدر».

٣ - ثم أمر بالطريق فحبست، ثم خرج وخرج المسلمون معه، فغمّ لأهل مكة لا يأتيهم خبر، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام: أيّ حكيم! والله لقد غمّمنا واغتمّمنا، فهل لك أن تركب ما بيننا وبين مرّ، لعلنا أن نلقى خبراً، فقال له بديل بن ورقاء الكعبي من خزاعة: وأنا معكم، قال: وأنت إن شئت، قال: فركبوا حتى إذا دنوا من ثنية مرّ وأظلموا فأشرفوا على الشية، فإذا النيران قد أخذت الوادي كلّهُ، قال أبو سفيان لحكيم: ما هذه النيران؟ قال بديل بن ورقاء: هذه نيران بني عمرو، جوّعتها الحرب،

وفي الفقرة السادسة عشرة حديث «ألم أجدكم ضلالاً...»: رواه البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم ٢: ٧٣٨ (١٣٩) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه.

قال أبو سفيان: لا وأبيك، لَبَنُو عمرو أذلُّ وأقلُّ من هؤلاء.

٤ - فتكشَّف عنهم الأراك، فأخذهم حرسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: نفرٌ من الأنصار، وكان عمر بن الخطاب تلك الليلة على الحرس، فجاءوا بهم إليه، فقالوا: جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة، فقال عمر وهو يضحك إليهم: والله لو جئتموني بأبي سفيان ما زدتم، قالوا: قد والله أتيناك بأبي سفيان، فقال: احبسوه، فحبسوه حتى أصبح، فغدا به على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقيل له: بايع، فقال: لا أجد إلا ذاك أو شراً منه، فبايع، ثم قيل لحكيم بن حزام: بايع، فقال: أبايعك ولا آخرُ إلا قائماً، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما من قبلنا فلن نخرَّ إلا قائماً».

٥ - فلما ولَّوْا قال أبو بكر: أيُّ رسول الله! إن أبا سفيان رجل يحبُّ السماع - يعني الشرف -، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن إلا ابنَ خَطْلٍ، ومِقْس بن صُبابة الليثي، وعبد الله ابن سعد بن أبي سرح، والقَيْنَتَيْن، فإن وجدتموهم متعلِّقين بأستار الكعبة فاقتلوهم». قال: فلما ولَّوْا قال أبو بكر: يا رسول الله! لو أمرت بأبي سفيان فحبس على الطريق، وأذَّن في الناس بالرحيل، فأدركه العباس فقال: هل لك إلى أن تجلس حتى تنظر؟ قال: بلى، ولم يكن ذلك إلا ليرى ضعفه فيسألهم.

٦ - فمرت جهينة فقال: أيُّ عباس! من هؤلاء؟ قال: هذه جهينة، قال: ما لي ولجهينة؟ والله ما كانت بيني وبينهم حرب قط، ثم مرَّت مزينة فقال: أيُّ عباس! من هؤلاء؟ قال: هذه مزينة، قال: ما لي ولمزينة، والله ما كانت بيني وبينهم حرب قط، ثم مرَّت سُليم فقال: أيُّ عباس! من

هؤلاء؟ قال: هذه سُلَيْم، قال: ثم جعلت تَمُرُّ طوائف العرب فَمَرَّتْ عليه أسلم وغِفَار، فيسأل عنها فيخبره العباس.

٧ - حتى مر رسول الله صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس في المهاجرين الأولين والأنصار في لُأمةٍ تلتَمع البصر، فقال: أي عباس! من هؤلاء؟ قال: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في المهاجرين الأولين والأنصار، قال: لقد أصبح ابنُ أخيك عظيمَ الملك، قال: لا والله ما هو بملك، ولكنها النبوة، وكانوا عشرة آلافٍ أو اثني عشر ألفاً.

٨ - قال: ودفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية إلى سعد بن عبادَةَ، فدفعها سعد إلى ابنة قيس بن سعد، وركب أبو سفيان فسبقَ الناسَ حتى اطَّلَعَ عليهم من الثنية، قال له أهل مكة: ما وراءك؟ قال: ورائي الدَّهْمُ، ورائي ما لا قِبَلَ لكم به، ورائي مَنْ لم أر مثله، مَنْ دخل داري فهو آمن، فجعل الناس يقتحمون داره.

٩ - وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوقف بالحَجُونِ بأعلى مكة، وبعث الزبير بن العوام في الخيل في أعلى الوادي، وبعث خالد بن الوليد في الخيل في أسفل الوادي، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَإِنِّي وَاللَّهُ لَوْ لَمْ أُخْرَجْ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ، وَإِنِّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ، وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْتَسُّ حُبْلُهَا، وَلَا يَلْتَقَطُ ضَالَتُهَا إِلَّا مُنْشِدٌ». فقال له رجل

٤٧٧: ١٤

يقال له: شاه: - والناس يقولون: قال له العباس -: يا رسول الله! إلا الإذْخِرَ، فإنه لبيوتنا وقبورنا وقُيُوننا، أو لقيوننا وقبورنا.

١٠ - فأما ابن خَطَل فوُجِدَ متعلِّقاً بأستار الكعبة فقتل، وأما مِقْس بن صُبابة فوجدوه بين الصفا والمروة فتبادره نفر من بني كعب ليقتلوه، فقال ابن عمه نُمَيْلَة: خلُّوا عنه، فوالله لا يدنو منه رجل إلا ضربته بسيفي هذا حتى يبرد! فتأخروا عنه فحمل عليه بسيفه ففلق به هامته، وكره أن يفخر عليه أحد.

١١ - ثم طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت، ثم دخل عثمان ابن طلحة فقال: «أيُّ عثمان، أين المفتاح؟»، فقال: هو عند أُمي: سُلَافَة ابنة سعد، فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: لا واللات والعزى! لا أدفعه إليه أبداً، قال: إنه قد جاء أمرٌ غيرُ الأمر الذي كنا عليه، فإنك إن لم تفعلني قُتلت أنا وأخي، قال: فدفعته إليه، قال: فأقبل به حتى إذا كان وُجَّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر فسقط المفتاح منه، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحنى عليه ثوبه، ثم فتح له عثمان فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة، فكبر في زواياها وأرجائها، وحمد الله، ثم صلى بين الأُسْطُوَانَتَيْنِ ركعتين، ثم خرج فقام بين البابين، فقال عليّ: فتناولتُ لها ورجوتُ أن يدفع إلينا المفتاح، فتكون فينا السَّقَاية والحِجَابَة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أين عثمان؟ هاكُم ما أعطاكم الله»، فدفع إليه المفتاح.

١٢ - ثم رَقِيَ بلال على ظهر الكعبة فأذّن، فقال خالد بن أسيد: ما هذا الصوت؟ قالوا: بلال بن رباح، قال: عبدُ أبي بكر الحبشي؟ قالوا: نعم، قال: أين؟ قالوا: على ظهر الكعبة، قال: على مَرْقَبَة بني أبي طلحة؟ قالوا: نعم، قال: ما يقول؟ قالوا: يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، قال: لقد أكرم الله أبا خالد عن أن يسمع هذا

الصوت - يعني: أباه، وكان ممن قُتل يوم بدر في المشركين -.

١٣ - وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حنين، وجمعت له هوزان بحنين، فاقتتلوا، فهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾، ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دابته فقال: «اللهم إنك إن شئت لم تعبد بعد اليوم، شأته الوجوه»، ثم رماهم بحصباء كانت في يده، فولوا مدبرين، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السبي والأموال فقال لهم: «إن شئتم الفداء، وإن شئتم فالسبي»، قالوا: لن نؤثر اليوم على الحسب شيئاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا خرجت فاسألوني فإني سأعطيكم الذي لي، ولن يتعذر عليّ أحد من المسلمين»، فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحوا إليه، فقال: «أما الذي لي فقد أعطيتكموه»، وقال المسلمون مثل ذلك إلا عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فإنه قال: أما الذي لي فإني لا أعطيه، قال: «أنت على حقك من ذلك»، قال: فصارت له يومئذ عجوز عوراء.

١٤ - ثم حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف قريباً من شهر، فقال عمر بن الخطاب: أي رسول الله صلى الله عليه وسلم دعني فأدخل عليهم فأدعوهم إلى الله، قال: «إنهم إذن قاتلوك»، فدخل عليهم عروة فدعاهم إلى الله فرماه رجل من بني مالك بسهم فقتله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مثلُه في قومه مثلُ صاحب ياسين»، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خذوا مواشيهم وضيقوا عليهم».

١٥ - ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً حتى إذا كان

بَنَخْلَةٍ جَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ، قَالَ أَنَسُ: حَتَّى انْتَزَعُوا رِءَاءَهُ عَنْ ظَهْرِهِ، فَأَبْدَوْا عَنْ مِثْلِ فَلَقَةِ الْقَمَرِ، فَقَالَ: «رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي، لَا أَبَا لَكُمْ، أَتَبَخَّلُونِي فَوَاللَّهِ أَنْ لَوْ كَانَ لِي مَا بَيْنَهُمَا إِبِلًا وَغَنَمًا لَأَعْطَيْتُكُمْوهُ»، فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ يَوْمَئِذٍ مِئَةَ مِئَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى النَّاسَ.

١٦ - فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «أَوَلَمْ أَجِدْكُمْ عَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «أَلَمْ أَجِدْكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِي؟»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: قَدْ جِئْتَنَا مَخْذُولًا فَانْصَرْنَاكَ»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْتَنَا طَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، «وَلَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ: جِئْتَنَا عَائِلًا فَآسَيْنَاكَ»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ، قَالَ: «أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَنْقَلِبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَنْقَلِبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى دِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «النَّاسُ دِثَارٌ، وَالْأَنْصَارُ شَعَارٌ».

٤٨٠: ١٤

١٧ - وَجَعَلَ عَلَى الْمَقَاسِمِ عَبَادُ بْنُ وَقَّشٍ أَخَا بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمٍ عَارِيًّا لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، فَقَالَ: أُكْسِنِي مِنْ هَذِهِ الْبُرُودِ بَرْدَةً، قَالَ: إِنَّمَا هِيَ مَقَاسِمُ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أُعْطِيكَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَالَ قَوْمُهُ: اكْسُهُ مِنْهَا بَرْدَةً، فَإِنْ تَكَلَّمَ فِيهَا أَحَدٌ فَهِيَ مِنْ قَسْمِنَا وَأَعْطَيْتَنَا، فَأَعْطَاهُ بَرْدَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَخْشَى هَذَا عَلَيْهِ، مَا كُنْتُ أَخْشَاكُمْ عَلَيْهِ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أُعْطِيْتُهُ إِيَّاهَا حَتَّى قَالَ قَوْمُهُ: إِنْ تَكَلَّمَ فِيهَا أَحَدٌ فَهِيَ مِنْ قَسْمِنَا وَأَعْطَيْتَنَا، فَقَالَ: «جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا، جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا».

٣٨٠٥٦ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي السواد، عن ابن سابط: أن النبي صلى الله عليه وسلم ناول عثمان بن طلحة المفتاح من وراء الثوب.

٣٨٠٥٧ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ٤٨١: ١٤

٣٨٠٥٦ - سيتكرر قريباً برقم (٣٨٠٩٦).

وأبو السواد: عمرو بن عمران النهدي.

وهذا مرسل أيضاً رجاله ثقات، وينظر «فتح الباري» ٨: ١٩ السطر الأول.

ورواه عبد الرزاق (٩٠٧٣) - ومن طريقه الطبراني ٩ (٨٣٩٥) - عن معمر، عن الزهري، مرسلًا، ومراسيل الزهري ضعيفة.

ثم رواه (٩٠٧٥، ٩٠٧٦) من مرسل ابن المسيب وابن أبي مليكة.

٣٨٠٥٧ - الآيات الكريمة ١٣ - ١٥ من سورة التوبة.

والحديث مرسل، رجاله ثقات.

وذكره في «كنز العمال» (٣٠١٩٥) وعزاه إلى المصنف فقط، ونقل سنده كما هنا.

وقوله في الفقرة الأولى «ظللوا عليهم»: يريد - والله أعلم - منعوهم وأحاطوا بهم.

وقولهم «فأجز الحلف»: هكذا أثبتّها بالزاي، وهي في النسخ بالراء المهملة، وهكذا فيما سيأتي.

وفي الفقرة الخامسة أبيات من الشعر أثبتّها كما في النسخ، وليست في «كنز العمال» وهي تختلف عما في «سيرة» ابن هشام ٣: ٣٩٤، وهي عنده سبعة أبيات.

وفي البيت السابع هنا قوله «فيلق»: معناه: العسكر الكثير.

ويقول في البيت الثامن: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تجرد للحرب

أيوب، عن عكرمة قال: لما وادع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل مكة، وكانت خزاعة حلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية،

واستعد لها وتهبأ، وإنه إن تُعرض لإيذائه تغير وجهه الكريم واربّد: أي: تغير إلى العُبرة، ووجهه صلى الله عليه وسلم لا يكون كذلك، إنما كان يحمرّ إذا غضب. انظر مثلاً حديث البخاري (٩١) وأطرافه.

ويزيد بن حازم: هو أخو جرير بن حازم، وهو ثقة.

وفي الفقرة السادسة: ذكر أبياتاً لحسان رضي الله عنه، وهي تختلف عما في «ديوانه» ص ٩٤، وعما في «سيرة» ابن هشام ٣: ٣٩٨.

وصفوان - المذكور في البيت الثاني منها - هو: صفوان بن أمية رضي الله عنه، الذي أسلم يوم حنين. والعود: الجمل المسنّ وفيه بقية. وابن أم مجالد - المذكور في البيت الثالث - هو عكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه. وأعصل نابها: إذا اعوجّ. والعصل: اعوجاج الأسنان.

وفي الفقرة السابعة «مَحَلَّتْ بلادُها فانتجعت بلادكم»: محلّت: أجذبت. انتجعت: جاءت تطلب الكلاً والمرعى.

وفي الفقرة الثامنة: أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم، أحد الثقات.

وفي الفقرة الرابعة عشرة: قول العباس رضي الله عنه لأهل مكة «استبطنتم بأشهبَ بازلٍ»: فسره ابن الأثير في «النهاية» ١: ١٢٥، ٢: ٥١٢ قال: «أي: رमितم بأمر صعب شديد لا طاقة لكم به، يقال: يوم أشهب، وسنة شهباء، وجيش أشهب، أي: قوي شديد، وأكثر ما يستعمل في الشدة والكراهة، وجعله بازلاً لأن بزول البعير نهايته في القوة»، وبزول البعير: طلوع نابه، ويكون ذلك إذا تم له ثماني سنين ودخل في التاسعة، وحينئذ يطلع نابه وتكمل قوته.

وقوله في الفقرة الخامسة عشرة «وفي حديث غيره: قال: هكذا في النسخ، وهذه الجملة ليست في «كنز العمال» والظاهر أن فيها سقطاً، يريد حماد بن زيد أن يشير إلى

وكانت بنو بكر حلفاء قريش، فدخلت خزاعة في صلح رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودخلت بنو بكر في صلح قريش، فكان بين خزاعة وبين بني بكر قتال، فأمدّتهم قريش بسلاح وطعام، وظلّلوا عليهم، فظهرت بنو بكر على خزاعة، وقتلوا فيهم، فخافت قريش أن يكونوا قد نقضوا فقالوا لأبي سفيان: اذهب إلى محمد فأجز الحلف وأصلح بين الناس.

٢ - فانطلق أبو سفيان، حتى قدم المدينة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد جاءكم أبو سفيان، وسيرجع راضياً بغير حاجته»، فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر! أجز الحلف وأصلح بين الناس، أو قال: بين قومك، قال: ليس الأمر إليّ، الأمر إلى الله وإلى رسوله، قال: وقد قال له ٤٨٢: ١٤ فيما قال: ليس من قوم ظلّلوا على قوم وأمدّوهم بسلاح وطعام أن يكونوا نقضوا، فقال أبو بكر: الأمر إلى الله وإلى رسوله.

٣ - ثم أتى عمر بن الخطاب فقال له نحواً مما قال لأبي بكر، قال: فقال له عمر: أنقضتم؟! فما كان منه جديداً فأبلاه الله، وما كان منه شديداً أو متيناً فقطعه الله، فقال أبو سفيان: ما رأيت كاليوم شاهد عشيرة، ثم أتى

الاختلاف بين رواية أيوب ورواية غيره، فأيوب يسمي المرأة سارة، وغيره يسميها باسم آخر، والله أعلم، وانظر ما سيأتي برقم (٣٨٠٩١).

وفي رواية ابن سعد ٢: ١٣٦: أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدر دم ستة رجال وأربع نسوة وسمّاهم.

وقوله «قال: فقتلهم»: من النسخ، وفي «كنز العمال»: فقاتلهم. والأولى: فقاتلتهم، وسيأتي برقم (٣٨٠٥٩) أن ذلك دام لهم حتى صلوا العصر.

فاطمة فقال: يا فاطمة! هل لك في أمر تسودين فيه نساء قومك، ثم ذكر لها نحوه مما ذكر لأبي بكر فقالت: ليس الأمر إليّ، الأمر إلى الله وإلى رسوله، ثم أتى علياً فقال له نحوه مما قال لأبي بكر، فقال له عليّ: ما رأيت كالיום رجلاً أضلّ! أنت سيد الناس، فأجز الحلف وأصلح بين الناس، قال: فضرب إحدى يديه على الأخرى وقال: قد أجرتُ الناس بعضهم من بعض.

٤ - ثم ذهب حتى قدم على أهل مكة فأخبرهم بما صنع، فقالوا: والله ما رأينا كالיום وافد قوم! والله ما أتيتنا بحرب فنحذر، ولا أتيتنا بصلح فنأمن، ارجع.

٥ - قال: وقدم وافد خزاعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما صنع القوم ودعا إلى النصر، وأنشده في ذلك شعراً:

لاهَمْ إني ناشدُ محمداً	حلفَ أبينا وأبيه الأتلدا
ووالداً كنتَ وكنا ولداً	إن قريشاً أخلفوك الموعدا
ونَقَضُوا ميثاقك المؤكدا	وجعلوا لي بكداءٍ رُصدا
وزعمتُ أن لستُ أدعو أحداً	فهم أذلُّ وأقلُّ عددا
وهم أتونا بالوتير هُجداً	تتلوا القرآن رُكعاً وسُجداً
ثُمَّتَ أسلمنا ولم ننزع يداً	فانصر رسول الله نصرأ أعتدا
وابعث جنود الله تأتي مدداً	في فيلقٍ كالبحر يأتي مُزبدا
فيهم رسول الله قد تجردا	إن سيمَ خسفاً وجهه ترَبدا

- قال حماد: هذا الشعر بعضه عن أيوب، وبعضه عن يزيد بن حازم

وأكثره عن محمد بن إسحاق، ثم رجع إلى حديث أيوب، عن عكرمة -.

٦ - قال: قال حسان بن ثابت:

أتاني - ولم أشهد ببطحاء مكة - رجالُ بني كعب تُحَزُّ رقابها
وصفوانٌ عَوْدٌ حُزٌّ من ودقِ استهِ فذاك أوانُ الحربِ شَدَّ عصابها
فلا تجزَعنْ يابن أمِّ مجالد فقد صرحت صِرْفاً وأعصل نابها
فيا ليت شعري هل ينالنَّ مرةً سهيلُ بن عمرو حُوبَهَا وعقابها

٧ - قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل فارتحلوا، فساروا حتى نزلوا مرّاً، قال: وجاء أبو سفيان حتى نزل مرّاً ليلاً، قال: فرأى العسكر والنيران فقال: من هؤلاء؟ فقيل: هذه تميم مَحَلَّتْ بلادها فانتجعت بلادكم، قال: والله لهؤلاءِ أكثرُ من أهلِ منى، أو قال: مثلُ أهلِ منى، فلما علم أنه النبي صلى الله عليه وسلم قال: دلُّوني على العباس، فأتى العباس فأخبره الخبر، وذهب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة له، فقال له: «يا أبا سفيان! أسلم تسلم»، فقال: كيف أصنع باللات والعزى؟.

٨ - قال أيوب: فحدثني أبو الخليل، عن سعيد بن جبير، قال: قال له عمر بن الخطاب وهو خارج من القبة في عنقه السيف: اخِرَ عليها، أما والله أن لو كنت خارجاً من القبة ما قلتها أبداً. ٤٨٤: ١٤

٩ - قال: قال أبو سفيان: من هذا؟ قالوا: عمر بن الخطاب.

١٠ - ثم رجع إلى حديث أيوب، عن عكرمة.

١١ - فأسلم أبو سفيان وذهب به العباس إلى منزله، فلما أصبحوا ثار

الناس لطُهورهم، قال: فقال أبو سفيان: يا أبا الفضل! ما للناس؟ أمروا بشيء؟ قال: لا، ولكنهم قاموا إلى الصلاة، قال: فأمره العباس فتوضأ ثم ذهب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة كبر، فكبر الناس، ثم ركع فركعوا، ثم رفع فرفعوا، فقال أبو سفيان: ما رأيت كاليوم طاعة قوم جمّعهم من هاهنا وهاهنا، ولا فارس الأكارم، ولا الروم ذات القرون، بأطوع منهم له!!.

١٢ - قال حماد: وزعم يزيد بن حازم، عن عكرمة أن أبا سفيان قال: يا أبا الفضل أصبح ابنُ أخيك والله عظيم الملك، قال: فقال له العباس: إنه ليس بملك ولكنها النبوة، قال: أو ذاك، أو ذاك.

١٣ - ثم رجع إلى حديث أيوب، عن عكرمة.

قال: قال أبو سفيان: وأصبح قريش، قال: فقال العباس: يا رسول الله! لو أذنت لي فأتيتهم فدعوئهم فأمتتهم، وجعلت لأبي سفيان شيئاً يذكر به، فانطلق العباس فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهباء، وانطلق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ردوا عليّ أبي، ردوا عليّ أبي، فإن عمّ الرجل صنو أبيه، إني أخاف أن تفعل به قريش ما فعلت ثقيفٌ بعروة بن مسعود، دعاهم إلى الله فقتلوه، أما والله لئن ركبوها منه لأضرمّنها عليهم ناراً».

١٤ - فانطلق العباس حتى قدم مكة، فقال: يا أهل مكة! أسلموا تسلموا، قد استبطنتم بأشهبَ بازلٍ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الزبير من قبل أعلى مكة، وبعث خالد بن الوليد من قبل أسفل مكة، فقال لهم العباس: هذا الزبير من قبل أعلى مكة، وهذا خالد من

قبل أسفل مكة، وخالد وما خالد؟ وخزاعة المَجْدَعَةُ الأنوف. ثم قال: من ألقى سلاحه فهو آمن، ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتراموا بشيء من التُّبَل.

١٥ - ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهر عليهم فأمن الناس إلا خزاعة من بني بكر، فذكر أربعة: مِقْيَس بن صُبَّابة، وعبد الله بن أبي سَرْح، وابن خَطَل، وسارة مولاة بني هاشم، قال حماد: سارة، في حديث أيوب، وفي حديث غيره: قال: فقتلهم خزاعة إلى نصف النهار، وأنزل الله: ﴿أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدُوٌّ كُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِيهِمْ وَيُنْصِرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾ قال: خزاعة. ﴿وَيَذْهَبُ غِيظُ قُلُوبِهِمْ﴾ قال: خزاعة. ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ قال: خزاعة.

٣٨٠٥٨ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا بن أبي زائدة

٣٨٠٥٨ - تقدم طرف منه من مراسيل الشعبي برقم (١٣٤٧١)، فينظر، وهذا من مراسيل أبي إسحاق السبيعي، والخزاعي تابعي أيضاً، بدليل إدراك زكريا بن أبي زائدة له، وزكريا وعبد الرحيم بن سليمان من الثقات.

أما بلاغ الزهري: فملحق بمراسيله، وهي معروفة بالضعف، ولم أره في مصدر آخر.

وقد أثبت النص كما هو في النسخ، وهو يختلف مع بعض المصادر التي ذكرتها في عدد من كلماته، ومنها قوله «ابن هوذة»، ففيها كلها: ابنا هوذة، وقد سماهما ابن سعد: العداء وعمرو ابنا خالد بن هوذة، وزاد في التعريف بسراوات بني عمرو، قال: «من بني عمرو بن ربيعة بن عامر بن صعصعة»، و«من تبعهم من عكرمة»: فإنه عكرمة

قال: كنت مع أبي إسحاق فيما بين مكة والمدينة، فسأيرنا رجل من خزاعة، فقال له أبو إسحاق: كيف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد رَعَدَت هذه السحابة بنصر بني كعب»؟ فقال الخزاعي: «لقد فَصَلَتْ بنصر بني كعب»، ثم أخرج إلينا رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خزاعة، وكتبتها يومئذ، كان فيها: «بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بديل وبُسْر وسَرَوَات بني عمرو، إني أحمدُ إليكم الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد ذلكم: إني لم آثمُ بِإِلَّكُمْ ولم أضعُ في جنبكم، وإن أكرمَ أهل تهامة عليَّ أنتم، وأقربه رَحِمًا، ومن تبعكم من المُطَيِّين، وإني قد أخذت لمن هاجر منكم مثل ما أخذت لنفسي، ولو هاجر بأرضه غير ساكن مكة إلا معتمراً أو حاجاً، وإني لم أضعُ فيكم إن سَلِمْتُمْ، وإنكم غير خائفين من قِبَلِي ولا محصَرين.

٢ - أما بعد: فإنه قد أسلم علقمة بن عُلَثة وابن هُوْذَة وبايعا وهاجرا على من اتبعهما من عكرمة، وأخذ لمن تبعه مثل ما أخذ لنفسه، وإن بعضنا من بعض في الحلال والحرام، وإني والله ما كَذَبْتُكُمْ، وليُحيِّكم ربُّكم».

ابن خَصَفَة بن قيس عَيَّلَان، و«من تبعكم من المطييين: فهم بنو هاشم، وبنو زُهرة، وبنو الحارث بن فهر، وتيم بن مرة، وأسد بن عبد العزى».

ونقله عن ابن سعد: ابنُ عساكر في ترجمة علقمة بن عُلَثة من «تاريخه» المجلدة ٤٨ ص ٢٧٨، وذكر هؤلاء جميعاً عز الدين بن الأثير في «اللباب» نسبة: الأحلافي، أما أخوه مجد الدين فاقتصر في «النهاية» ١: ٤٢٥ على بني أسد وزُهرة وتيم.

وقوله صلى الله عليه وسلم «لم آثمُ بِإِلَّكُمْ»: معناه: لم أنقض عهدكم. و«لم أضعُ جنبكم»: لم أستبح أرضكم.

٣ - قال: وبلغني عن الزهري قال: «هؤلاء خزاعة، وهم من أهلي»،
 ٤٨٧: ١٤ قال: فكتب إليهم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يومئذ نزول بين عرفات
 ومكة، ولم يسلموا حيث كتب إليهم، وقد كانوا حلفاء النبي صلى الله
 عليه وسلم.

٣٨٠٥٩ - حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا حسين المعلم، عن

٣٨٠٥٩ - تقدم أول مرة برقم (٧٤٠٥)، وهناك ذكر أطرافه الأخرى، وإسناده
 قوي.

ورواه أحمد ٢: ٢٠٧ عن يزيد، به.

ورواه أيضاً ٢: ١٧٩، ٢١٢ - ٢١٣، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٠٠)، والحرث
 - «بغية الباحث» (٦٩٧) -، كلهم من طريق حسين المعلم، به.

وقال ابن كثير في «السيرة النبوية» المفردة ٣: ٥٨٠ بعد ما عزاه إلى أحمد: هذا
 غريب جداً، وقد روى أهل السنن بعض هذا الحديث، فأما ما فيه من أنه رخص
 لخزاعة أن تأخذ بثأرها من بني بكر إلى العصر، فلم أره إلا في هذا الحديث، وكأنه -
 إن صح - من باب الاختصاص لهم، مما كانوا أصابوا منهم ليلة الوتر. والله أعلم.
 وهو السبب الذي أوجب المسير إلى مكة وفتحها، والوتر: ماء لخزاعة بأسفل مكة،
 وقد قتلت بنو بكر خزاعياً عنده، وبعده: دخلت بنو بكر في عهد قريش، ودخلت بنو
 خزاعة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وروى ابن حبان من حديث ابن عمر نحو هذا وأطول منه (٥٩٩٦)، لكن ليس
 فيه تحديد: إلى العصر، ويؤكد أنه من حديث ابن عمر، وروده كذلك في «موارد
 الظمان» (١٦٩٩)، فما جاء في «الأحاديث الطوال» للطبراني الملحق بـ «معجمه
 الكبير» ٢٥: ٣١٧ (٥٩): عن عبد الله بن عمرو: فخطأ مطبعي، ومجاهد يروي عن
 كليهما، والله أعلم، وإسناده حسن.

فهذا حديث ابن عمر يُستدرك به على قول ابن كثير المذكور، كما يستدرك عليه

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة: «كُفُّوا السلاحَ إلا خِزَاعَةً عن بني بكر» فأذِنَ لهم حتى صلَّوا العصر، ثم قال لهم: «كُفُّوا السلاحَ»، فلقي من الغد رجل من خِزَاعَةٍ رجلاً من بني بكر، فقتله بالمزدلفة، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام خطيباً فقال: «إن أعدى الناس على الله من قَتَلَ في الحرم، ومن قَتَلَ غيرَ قاتله، ومن قتل بذُحُولِ الجاهلية».

٣٦٩٠٥ - ٣٨٠٦٠ - حدثنا شِبابَةُ بن سَوَّار قال: حدثنا المغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر قال: دخلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مكة وفي البيت وحول البيت ثلاث مئة وستون صنماً تُعبد من دون الله، قال: فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكُبِّتَ كُلُّها لوجوهها، ثم قال: ﴿جاء الحقُّ وزهقَ الباطل إن الباطل كان زهوقاً﴾، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

بمرسل عكرمة المتقدم برقم (٣٨٠٥٧) ففي آخره قوله: «إلى نصف النهار».

وقوله «بذحول الجاهلية»: جمع ذَحَل، وهو الثَّأر.

٣٨٠٦٠ - الآية الكريمة ٨١ من سورة الإسراء.

والحديث رواه المصنف في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (٤٣٠٣) - بهذا الإسناد، وحسنه الحافظ هناك، والبوصيري في «الإتحاف» (٦٢٩٦)، وعزاه في «كنز العمال» (٣٠١٦١) إلى المصنف فقط.

ورؤي نحوه من حديث ابن عباس، عند البخاري (١٦٠١، ٣٣٥٢، ٤٢٨٨)، وأبي داود (٢٠٢٠)، وأحمد ١: ٣٣٤، ٣٦٥.

ويتممه حديث ابن مسعود التالي.

وانظر ما سيأتي مرسلًا برقم (٣٨٠٦٣).

٤٨٨: ١٤ عليه وسلم البيت فصلى فيه ركعتين، فرأى فيه تمثال إبراهيم وإسماعيل وإسحاق، وقد جعلوا في يد إبراهيم الأُزلام يستقسم بها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قاتلهم الله، ما كان إبراهيم يستقسم بالأُزلام»، ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزعفران فلطَّخَهُ بتلك التماثيل.

٣٨٠٦١ - حدثنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلاث مئة وستون صنماً، فجعل يطعنُها بعود كان في يده ويقول: ﴿جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً﴾، ﴿جاء الحق وما يبدىء الباطل وما يعيد﴾.

٣٨٠٦٢ - حدثنا شُبابة بن سوار قال: حدثنا نعيم بن حكيم قال:

٣٨٠٦١ - الآية الأولى ٨١ من سورة الإسراء، والثانية ٤٩ من سورة سبأ.

وقد رواه المصنف في «مسنده» (١٧٨) بهذا الإسناد.

ورواه مسلم ٣: ١٤٠٨ (٨٧) عن المصنف، به.

ورواه البخاري (٢٤٧٨، ٤٢٨٧، ٤٧٢٠)، ومسلم - الموضع السابق -، والترمذي (٣١٣٨)، والنسائي (١١٢٩٧، ١١٤٢٨)، وأحمد ١: ٣٧٧ - ٣٧٨، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه مسلم (قبل ٨٨) من طريق ابن أبي نجيح، به.

٣٨٠٦٢ - في إسناد المصنف نعيم بن حكيم، وهو مختلف فيه، فيحسن حديثه إذا لم يأت بما ينكر عليه، لكن شيخه أبو مريم هو الثقي، وهو مجهول، ثم إن الحديث في يوم فتح مكة، وكان النصر فيه لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كل النصر، وكان الخزي فيه كل الخزي لقريش، فكيف يصح قول علي رضي الله عنه في

حدثني أبو مريم، عن عليّ قال: انطلق بي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى بي الكعبة، فقال: «اجلس»، فجلست إلى جنب الكعبة، وصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على منكبى، ثم قال لي: «انهض بي»، فنهضت به، فلما رأى ضعفي تحته قال: «اجلس»، فجلست فنزل عني وجلس لي فقال: «يا عليّ، اصعد على منكبى»، فصعدت على منكبه، ثم نهض بي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما نهض بي خيل إليّ أني لو شئت نلت أفق السماء، فصعدت على الكعبة، وتنحى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي: «ألقِ صنمهم الأكبر صنم قريش»، وكان من نحاس، وكان موثوداً بأوتاد من حديد في الأرض، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عالجه»، فجعلت أعالجه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي: «إيه»، فلم أزل أعالجه حتى استمكنت منه، فقال: «اقذفه»، فقففته ونزلت.

آخره: «فقففته فتكسر وتردّيت من فوق الكعبة، فانطلقت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم نسعى وخشنا أن يرانا أحد من قريش وغيرهم؟؟؟ كما جاء هذا في الموضع الأول عند الحاكم. وعند أحمد والنسائي: «...حتى توارينا بالبيوت...»! ونحوه رواية أبي يعلى، فهذا مما ينكر من حديث نعيم.

أما الحديث فقد رواه الحاكم ٢: ٣٦٦ - ٣٦٧ وصححه، من طريق ابن راهويه، بمثل إسناد المصنف، لكن قال الذهبي: إسناده نظيف والمتن منكر، فكأنه يعني ما ذكرته، أو شيئاً آخر.

ورواه من طريق نعيم: أحمد ١: ٨٤، وابنه عبد الله ١: ١٥١، والنسائي (٨٥٠٧)، وأبو يعلى (٢٨٧ = ٢٩٢)، والحاكم ٣: ٥ وصححه، مع أن فيه محمد ابن يونس بن موسى الكندي القرشي، وهو متهم، أما الذهبي فأحال على ما تقدم فقط.

٣٨٠٦٣ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم يوم الفتح وصورة إبراهيم وإسماعيل في البيت، وفي أيديهما القِداح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما لإبراهيم وللقداح؟! والله ما استقسم بها قط»، ثم أمر بثوب فبُلَّ ومحا به صُورهما.

٣٨٠٦٤ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي الخليل، عن مجاهد: أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم يوم الفتح والأنصابُ بين الركن والمقام، فجعل يكفؤها لوجوهها، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال: «ألا إن مكة حرامٌ أبداً إلى يوم القيامة، لم تحِلْ لأحد قبلي، ولا تحِلْ لأحد بعدي، غير أنها أُحِلَّت لي ساعة من النهار، لا يُختلَى خلالها، ولا يُنْفَر صيدها، ولا يُعْضَدُ شجرها، ٤٩٠: ١٤

٣٨٠٦٣ - هذا طرف من المرسل الذي تقدم مطوَّلاً برقم (٣٨٠٥٧)، وتقدم أن رجاله ثقات.

وقد روي نحوه مرفوعاً من طريق أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، به، وهو الذي ذكرت تخريجه في التعليق على رقم (٣٨٠٦٠).

٣٨٠٦٤ - وهذا طرف من ذاك المرسل الطويل المتقدم برقم (٣٨٠٥٧)، وتقدم أن رجاله ثقات، لكن تقدم هناك في الفقرة السابعة: أبو الخليل، عن سعيد بن جبيرة؟. وقد رواه البخاري (٤٣١٣) مرسلًا عن مجاهد، به، دون قصة الأنصاب والأزلام.

على أنه روي موصولاً من طريق مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، عند البخاري (١٥٨٧، ١٨٣٤، ٣١٨٩)، ومسلم ٢: ٩٨٦ (٤٤٥)، وأبي داود (٢٠١١)، والنسائي (٣٨٥٧، ٣٨٥٨).

ولا تُلْتَقَط لِقَطْعِهَا إِلَّا أَنْ تُعَرَّفَ»، فقام العباس فقال: يا رسول الله! إلا الإذخر، لصاغتنا وبيوتنا وقبورنا، فقال: «إلا الإذخر، إلا الإذخر».

٣٦٩١٠ - ٣٨٠٦٥ - حدثنا شعبة بن سوار قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمن بن مهران، عن عُمير مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة، فرأى في البيت صورة فأمرني فأثيته بدلو من ماء، فجعل يضرب تلك الصورة، ويقول: «قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون».

٣٨٠٦٦ - حدثنا علي بن مسهر ووكيع، عن زكريا، عن الشعبي، عن الحارث بن مالك ابن برصاء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: «لا تُغْزَى بعد اليوم إلى يوم القيامة».

٣٨٠٦٥ - تقدم برقم (٢٥٧٢٢).

٣٨٠٦٦ - ابن برصاء: البرصاء: أم الحارث أو جدته لأبيه.

والحديث رواه المصنف في «مسنده» (٥٣٢) بهذا الإسناد.

ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٩) عن المصنف، به.

ورواه من طريق المصنف: الطبراني ٣ (٣٣٣٥).

ورواه أحمد من طريق زكريا: ٣: ٤١٢، ٤: ٣٤٣، والحميدي (٥٧٢)، والترمذي (١٦١١) وقال: حسن صحيح، والطبراني ٣ (٣٣٣٣، ٣٣٣٤، ٣٣٣٦ - ٣٣٣٨)، والحاكم ٣: ٦٢٧ وسكت عنه هو والذهبي، والبيهقي في «السنن» ٩: ٢١٤، وفي «الدلائل» ٥: ٧٥ وقال تعليقا على الحديث: «أراد النبي صلى الله عليه وسلم - والله أعلم - أنها لا تُغْزَى بعده على كفر أهلها، فكان كما قال صلى الله عليه وسلم»، ونحوه في «السيرة النبوية» المفردة لابن كثير ٣: ٥٨١.

٣٨٠٦٧ - حدثنا علي بن مسهر ووكيعة، عن زكريا، عن الشعبي، عن عبد الله بن مطيع، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يُقتلُ قرشي صَبْرًا بعد هذا اليوم أبداً».

٣٨٠٦٨ - حدثنا أحمد بن مفضل قال: حدثنا أسباط بن نصر قال: ٤٩١: ١٤

٣٨٠٦٧ - تقدم برقم (٣٣٠٦٥) عن علي بن مسهر فقط.

٣٨٠٦٨ - إسناده المصنف - ومن معه - حسن، ووالد مصعب هو: سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

وقد رواه أبو يعلى (٧٥٣ = ٧٥٧) عن المصنف، به.

ورواه من طريق المصنف: الطحاوي ٣: ٣٣٠.

ورواه بمثل إسناده المصنف: أبو داود (٢٦٧٦، ٤٣٥٩) - ومن طريقه الحاكم ٣: ٤٥ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي -، والنسائي (٣٥٣٠)، والبخاري - «كشف الأستار» (١٨٢١) -، والطحاوي ٣: ٣٣١، والدارقطني ٣: ٥٩ (٢٣١)، ٤: ١٦٧ - ١٦٨ (٢٧)، والبيهقي ٨: ٢٠٢، ٢٠٥.

ورواه الحاكم ٢: ٥٤ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي ٩: ٢١٢ من طريق أسباط، به.

ومن أحاديث الباب: حديث سعيد بن يربوع المخزومي، عند أبي داود (٢٦٧٧)، والدارقطني ٢: ٣٠١ (٢٩٢)، ٤: ١٦٨ (٢٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٦٢ - ٦٣.

ومرسل مقسم مولى ابن عباس، عند عبد الرزاق (٩٧٣٩)، وفيها بعض اختلاف في تسمية الأربعة.

وتقدم آخر التعليق على رقم (٣٨٠٥٧) النقل عن ابن سعد ٢: ١٣٦: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدر دم ستة رجال وأربعة نسوة سماهم، وأصله =

زعم السدي، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، وقال: «اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة: عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابه، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح».

فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار، فسبق سعيد عماراً، وكان أشبَّ الرجلين فقتله، وأما مقيس بن صبابه فأدركه الناس في السوق فقتلوه.

وأما عكرمة: فركب البحر فأصابته عاصف، فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة: أخلصوا: فإن آلهتكم لا تُعني عنكم شيئاً هاهنا، فقال عكرمة: والله لئن لم يُنجني في البحر إلا الإخلاص، ما ينجيني في البر غيره، اللهم إن لك عهداً إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمداً حتى أضع يدي في يده فلا جدته عفواً كريماً، قال: فجاء، فأسلم.

وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح: فإنه اختبأ عند عثمان، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس للبيعة جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! بايع عبد الله، قال: فرفع رأسه فنظر إليه، ثلاثاً، كل ذلك يأبى، فبايعه بعد الثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأيي كففت يدي عن

لشيخه الواقدي ٢: ٨٢٥ من «المغازي»، وينظر لزيادة الفائدة «فتح الباري» ٤: ٦٠ - ٦١ (١٨٤٦)، ثم ٨: ١١ - ١٢ (٤٢٨٠)، و«السيرة الشامية» ٥: ٣٣٨.

وقوله في الفقرة الثانية عن سعيد بن حريث هو قاتل ابن خطل: سيأتي بعد حديث واحد أن قاتله أبو برزة الأسلمي، وانظر التعليق عليه.

٤٩٢: ١٤ بيعته فيقتله؟!»، قالوا: وما يُدرينا يا رسول الله ما في نفسك، ألا أومأت إلينا بعينك؟ قال: «إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة أعين».

٣٨٠٦٩ - حدثنا شبابة قال: حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر، فلما أن دخل نزع فقيلاً له: يا رسول الله! هذا ابن خطي متعلق بأستار الكعبة، فقال: «اقتلوه».

٣٩٣: ١٤ ٣٨٠٧٠ - حدثنا معتمر بن سليمان، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان: أن أبا برزة قتل ابن خطي وهو متعلق بأستار الكعبة.

٣٨٠٧١ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن ثمانين من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم عند صلاة الفجر، فأخذهم رسول الله صلى الله عليه

٣٨٠٦٩ - تقدم برقم (١٤٦١٦) من وجه آخر.

٣٨٠٧٠ - أبو عثمان هو: عبد الرحمن بن ملّ النهدي، و«الإسناد صحيح مع إرساله..» قاله في «الفتح» ٤: ٦١ (١٨٤٦)، وقال: «هو أصح ما ورد في تعيين قاتل ابن خطي، وبه جزم البلاذري وغيره من أهل العلم بالأخبار، وتُحْمَل بقية الروايات على أنهم ابتدروا قتله..». وانظر ما تقدم قريباً برقم (٣٨٠٦٨).

٣٨٠٧١ - الآية الكريمة ٢٤ من سورة الفتح.

وقد رواه أحمد ٣: ٢٩٠، والنسائي (١١٥١٠)، كلاهما بمثل إسناد المصنف.

ورواه مسلم ٣: ١٤٤٢ (١٣٣)، وأبو داود (٢٦٨١)، والترمذي (٣٢٦٤)، والنسائي (٨٦٦٧)، وأحمد ٣: ١٢٢، ١٢٤ - ١٢٥، كلهم من طريق حماد بن سلمة، به.

وسلم سلماً، فعفا عنهم، ونزل القرآن: ﴿وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم﴾.

٣٨٠٧٢ - حدثنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قالت أم هانئ: قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة وله أربع غدائر. تعني صفائر.

٣٨٠٧٣ - حدثنا وكيع قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء.

٣٨٠٧٤ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا موسى بن عبيدة،

٣٨٠٧٢ - تقدم برقم (٢٥٥٧٣).

٣٨٠٧٣ - تقدم أيضاً برقم (٢٥٤٥٢).

٣٨٠٧٤ - الآية الكريمة ١٣ من سورة الحجرات.

وتقدم برقم (٢٥٤٦٦) طرف دخوله صلى الله عليه وسلم مكة بشقة سوداء، وأزيد في تخريجه هنا:

موسى بن عبيدة: هو الربذي، وهو ضعيف، وقد روى الحديث عنه عبيد الله بن موسى، عند المصنّف.

وروى نصّ الخطبة: الترمذي (٣٢٧٠) من طريق عبد الله بن جعفر والد الإمام علي بن المديني، وهو ضعيف، عن عبد الله بن دينار.

وروى الحديث بتمامه: ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير» ابن كثير عند الآية الكريمة المذكورة، وساق سنده من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن موسى بن عبيدة، فالضعف باقٍ في الحديث.

لكن روى طرف طوافه صلى الله عليه وسلم على القصواء ويده الشريفة المحجن

عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. وعن أخيه عبد الله بن عبيدة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة حين دخلها وهو معتجر بشقة

يستلم به الأركان: ابن خزيمة (٢٧٨١) مختصراً، وابن حبان (٣٨٢٨) مطولاً، عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن عبد الله بن رجاء، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، وموسى هو ابن عقبة بيقين، وليس تحريفاً من ناسخ أو طابع، فقد جاء كذلك عند ابن حبان في «الإحسان»، و«موارد الظمان» (١٧٠٣)، و«إتحاف المهرة» (٩٨٥٧). وبهذا يصح الحديث.

ويزيد الأمر تأكيداً إخراج ابن خزيمة وابن حبان للحديث في صحيحهما، وأن عبد الله بن رجاء معروف بالرواية عن موسى بن عقبة.

وقوله هنا «وعن أخيه عبد الله بن عبيدة»: يريد أن موسى بن عبيدة يرويه عن عبد الله بن دينار وعبد الله بن عبيدة، كلاهما عن ابن عمر، أما رواية ابن دينار عن ابن عمر فهي ذي، وأما رواية ابن عبيدة: فهي عند أبي يعلى (٥٧٣٤ = ٥٧٦١)، لكن لم تذكر رواية بينهما، مع أنه أدرك الرواية عن عقبة بن عامر.

وحصل للصالحى وهَم غريب في «سيرته» ٥: ٣٦٤، ٣٦٦ إذ جعل هذا الحديث من رواية عبد الله بن عبيدة، ظنه هو صحابي الحديث!!.

وفي آخر الخبر: أذان بلال على ظهر الكعبة، وقد تقدم نحوه آخر المرسل الطويل المتقدم برقم (٣٨٠٥٥). وأفرد له البيهقي باباً خاصاً في «الدلائل» ٥: ٧٨ فذكره عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن بعض آل جبير بن مطعم، ومن مراسيل عروة بن الزبير، وسيأتي برقم (٣٨٠٨١)، ومن مراسيل ابن أبي مليكة، ساقه من طريق عبد الرزاق، وهو في «مصنفه» (١٩٤٦٤)، فانظره مع التعليق عليه، وسيأتي برقم (٣٧٠٨٠) عن الثقفى، عن أيوب، به.

وكذلك أفرد به باب خاص: الأزرقى في «أخبار مكة» ١: ٢٧٤ فروى فيه مرسل ابن أبي مليكة من وجه آخر، ثم ذكر رواية الواقدي للخبر مطولاً عن أشياخه.

بُرْدُ أَسْوَدَ، فطاف على راحلته القَصْوَاءَ وفي يده مِحْجَنَ يستلم به الأركان، قال: قال ابن عمر: فما وجدنا لها مُنَاخاً في المسجد حتى نزل على أيدي الرجال، ثم خُرِجَ بها حتى أُنيخت في الوادي، ثم خطب الناس على رجله، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال:

٢ - «أيها الناس! إن الله قد وَضَعَ عنكم عِيبَةَ الجاهلية وتَعَظَّمَهَا ٤٩٤: ١٤ بآبائها، الناس رجالان: فَبِرُّ تَقِيٍّ كريم على الله، وكافر شَقِيٍّ هَيْنٍ على الله، أيها الناس! إن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ أقول هذا، وأستغفر الله لي ولكم».

٣ - قال: ثم عدَّ إلى جانب المسجد فأثني بدلو من ماء زمزم فغسل منها وجهه، ما تقع منه قطرة إلا في يد إنسان، إن كانت قَدَرًا ما يَحْسُوهَا حَسَاها، وإلا مسحَ بها، والمشركون ينظرون، فقالوا: ما رأينا ملكاً قطُّ أعظمَ من اليوم، ولا قومًا أحقَّ من اليوم.

٤ - ثم أمر بلالاً فرقي على ظهر الكعبة، فأذَّن بالصلاة، وقام المسلمون فتجردوا في الأُزُر، وأخذوا الدُّلَاءَ وارتجزوا على زمزم يغسلون

وأما قوله في الفقرة الأولى «معتجر بشقة بُرد»: فالاعتجار: أن يلفَّ العمامة على رأسه ويردَّ طرفها على وجهه ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه. والشَّقَّة: القطعة من النسيج (القماش)، وهذا يتفق مع الرواية السابقة أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء.

وقوله في الفقرة الرابعة «ارتجزوا على زمزم»: أي: كانوا ينشدون الأشعار الخفيفة الوزن، تنشيطاً لهم وتعبيراً عن سرورهم بالنصر.

الكعبةَ ظهرَها وبطنَها، فلم يدَعُوا أثراً من المشركين إلا مَحَوْه أو غسلوه.

٣٦٩٢٠ - ٣٨٠٧٥ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا موسى بن عبيدة، عن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي ومحمد بن المنكدر قالوا: وكان بها يومئذ ستون وثلاث مئة وثن على الصفا، وعلى المروة صنم، وما بينهما محفوفٌ بالأوثان، والكعبةُ قد أحيطت بالأوثان، قال: فقال محمد بن المنكدر: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه قضيبٌ يشير به إلى الأوثان، فما هو إلا أن يشير إلى شيء منها فيتساقط، حتى أتى إسافاً ونائلة وهما قدامَ المَقامِ مستقبلَ باب الكعبة، فقال: «عَفْرُوهما»، فألقاهما المسلمون، قال: «قولوا»، قالوا: ما نقول يا رسول الله؟ قال: «قولوا: صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

٣٨٠٧٦ - حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا شيبان، عن يحيى قال: أخبرني أبو سلمة: أن أبا هريرة أخبره: أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عامَ فتح مكة بقتيل منهم قتلوه، فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال: «إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين، ألا وإنها لم تحِلْ لأحدٍ كان قبلي، ولا تحِلْ

٣٨٠٧٥ - مرسل، وفيه موسى بن عبيدة، وتقدم في الذي قبله أنه ضعيف.

وذكر في «كنز العمال» (٣٠٢٠١) هذا الحديث مع سنده، وعزاه لابن أبي شيبة فقط.

وهكذا جاء أول الخبر في النسخ و«كنز العمال»: ستون وثلاث مئة وثن على الصفا، وعلى المروة صنم.

٣٨٠٧٦ - تقدم أوله برقم (٣٧٦٩٣).

لأحد كان بعدي، ألا وإنها أُحِلَّتْ لي ساعةً من النهار، ألا وإنها ساعتِي هذه حرام، لا يُخْتَلَى شوْكُها، ولا يُعْضَدُ شجرها، ولا يَلْتَقَطُ ساقطُها إلا منشِدٌ، ومن قُتِلَ له قَتِيلٌ فهو بخير النظرين: إما أن يَقتُلَ، وإما أن يُفَادِيَ أهل القَتِيلِ».

قال: فجاء رجل يقال له: أبو شاه فقال: اكتبْ لي يا رسول الله! قال: «اكتبوا لأبي شاه»، فقال رجل من قریش: إلا الإذخرَ يا رسول الله! فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إلا الإذخر».

٣٨٠٧٧ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن الزهري قال: قال رجل من بني الدُّثُلِ بن بكر: لوددت أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت منه، فقال لرجل: انطلق معي، فقال: إني أخاف أن تقتلني خزاعة، فلم يزل به حتى انطلق، فلقيه رجل من خزاعة فعرفه فضرب بطنه بالسيف، قال: قد أخبرتك أنهم سيقتلونني، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن الله هو حَرَمُ مكة ليس الناسُ حَرَمَها، وإنما أُحِلَّتْ لي ساعة من نهار وهي بعدُ حَرَمٌ، وإنَّ أعدى الناسِ على الله ثلاثة: مَنْ قَتَلَ فيها، أو قَتَلَ غير قاتل، أو طلب بذُحُولِ الجاهلية، فلا دِينَ هذا الرجل».

٤٩٦: ١٤

٣٨٠٧٧ - عزاه في «كنز العمال» (٣٠٢٠٠) إلى ابن أبي شيبة فقط.

والحديث من مراسيل الزهري، وهي ضعيفة، والإسناد إليه صحيح.

نعم، كون مكة محرمة بتحريم الله تعالى، وأُحِلَّتْ تلك الساعة فقط: صحيح بعده أحاديث، والشطر الآخر منه تقدم برقم (٣٨٠٥٩).

قال عمرو بن مرة: فحدثت بهذا الحديث سعيد بن المسيب فقلت: أعدى الله، فقال: أعدى.

٣٨٠٧٨ - حدثنا يحيى بن آدم، عن ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح لما جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان فأسلم بمرّ الظهران، فقال له العباس: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل يحبّ هذا الفخر، فلو جعلت له شيئاً؟ قال: «نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن».

٣٨٠٧٩ - حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد، عن مجاهد، عن ابن ٤٩٧: ١٤

٣٨٠٧٨ - في إسناده المصنف - ومن معه - ابن إسحاق، وقد عنعن، ولم أره صرح بالسماع في مصدر آخر.

وقد رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٦) عن المصنف، به.

ورواه أبو داود (٣٠١٥) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩: ١١٨، وفي «الدلائل» ٥: ٣١ - بمثل إسناده المصنف.

ورواه البيهقي في «الدلائل» ٥: ٣١ من طريق زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق، به، ثم من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

ورواه أبو داود أيضاً (٣٠١٦) عن ابن عباس - ومن طريقه البيهقي كذلك ٩: ١١٨ - ١١٩ - لكن راويه عن ابن عباس لم يسم.

على أن المرفوع منه ثابت بما تقدم برقم (٣٨٠٥٤، ٣٨٠٥٥).

٣٨٠٧٩ - إسناده ضعيف لكونه من رواية يزيد بن أبي زياد عن مجاهد.

وقد رواه الدارقطني في «سننه» ٤: ٢٣٥ (١٠٩) بمثل إسناده المصنف.

عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذه حرم» يعني مكة «حرّمها الله يومَ خلق السموات والأرض، ووضع هذين الأخشين، لم تحلّ لأحد قبلي، ولا تحلّ لأحد بعدي، ولم تحلّ لي إلا ساعةً من النهار، لا يُعصد شوكتها، ولا ينفر صيدها، ولا يُختلى خلاها، ولا ترفع لقطتها إلا لمنشد»، فقال العباس: يا رسول الله! إن أهل مكة لا صبرَ لهم عن الإذخر لِقَيْنِهِمْ ولِبْنَانِهِمْ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إلا الإذخر».

٣٦٩٢٥ ٣٨٠٨٠ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة قال: لما فُتحت مكة صعد بلال البيت فأذّن، فقال صفوان بن أمية للحارث بن هشام: ألا ترى إلى هذا العبد، فقال الحارث: إن يكرهه الله يغيره.

٣٨٠٨١ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن بلالاً أذن يوم الفتح فوق الكعبة.

٣٨٠٨٢ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد

ورواه الطحاوي ٢: ٢٦٠ من طريق يزيد، به. لكن انظر ما تقدم برقم (٣٨٠٦٤).

٣٨٠٨٠ - مرسل رجاله ثقات، وانظر آخر التعليق على ما تقدم برقم (٣٨٠٧٤).

٣٨٠٨١ - مرسل أيضاً بإسناد حسن، وانظر ما تقدم برقم (٣٨٠٧٤).

٣٨٠٨٢ - مرسل، ومراسيل سعيد صحيحة، والإسناد إليه صحيح.

وقد رواه ابن سعد في «طبقاته» ٢: ١٣٩ من طريق يحيى، به، ولفظ آخره: «وخرج من أهل مكة بالّفين إلى حنين»، وذكره في «كنز العمال» (٣٠١٨٣) معزواً

ابن المسيّب قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح من المدينة
٤٩٨: ١٤ بثمانية آلاف أو عشرة آلاف، ومن أهل مكة بألفين.

٣٨٠٨٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن
سعيد بن أبي هند، عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب، عن أم هانئ
بنت أبي طالب قالت: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فرأى إليّ
رجلان من أحماشي من بني مخزوم، قالت: فخبأتهما في بيتي، فدخل
عليّ أخي عليّ بن أبي طالب، فقال: لأقتلنهما، قالت: فأغلقت الباب
عليهما، ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة وهو يغتسل
في جفنة إن فيها أثر العجين، وفاطمة ابنته تستره.

فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله أخذ ثوباً فتوشّح به

لابن أبي شيبه فقط.

وروى ابن إسحاق قال: حدثني الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن
ابن عباس، في حديث طويل، فيه: نزل مرّ الظهران في عشرة آلاف من المسلمين،
هكذا في «سيرة» ابن هشام ٣: ٣٩٩ - ٤٠٠، ورواه من طريق ابن إسحاق: الحاكم ٣:
٤٣ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وأسند البيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٩
إلى موسى بن عقبة في حديث طويل، في أوله: وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
- كما يقال - في اثني عشر ألفاً. وهو قول عروة بن الزبير، كما في «السيرة» لابن كثير
٣: ٥٣٩، ونقله الذهبي بطوله في «المغازي» من «تاريخ الإسلام» ص ٥٢٨ - ٥٢٩،
وجمع بينهما البيهقي ٥: ٢٦، وتقدم في الفقرة السادسة من الحديث المتقدم برقم
(٣٨٠٥٥) أنهم كانوا عشرة آلاف أو اثني عشر ألفاً.

٣٨٠٨٣ - تقدم بمثل هذا الإسناد مختصراً برقم (٣٤٠٧١)، ومن وجه آخر برقم

(٧٨٩٣).

ثم صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مِنَ الضُّحَى، ثُمَّ أَقْبَلَ فَقَالَ: «مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِأَمِّ هَانِيٍّ، مَا جَاءَ بِكَ؟»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! فَرَّ إِلَيَّ رَجُلَانِ مِنْ أَحْمَاسِيٍّ، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فزَعَمَ أَنَّهُ قَاتِلُهُمَا! فَقَالَ: «لَا، قَدْ أَجَرْنَا مِنْ أَجْرَتِ يَا أُمَّ هَانِيٍّ، وَأَمَّا مَنْ أَمْنَتْ».

٣٨٠٨٤ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي

٣٨٠٨٤ - أبو البختری: اسمه سعيد بن فیروز، وهو ثقة، لكنه كثير الإرسال، وحديثه هذا من هذا القبيل، فهو لم يسمع من أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. والجملة الثانية المرفوعة «لا هجرة بعد الفتح»: يأتي تخريجها في الحديث التالي.

وقد روى الحديث هذا: الإمام أحمد ٣: ٢٢، ٥: ١٨٧ بمثل إسناده المصنف.

وروى الطيالسي عن شعبة (٦٠١، ٩٦٧، ٢٢٠٥)، ومن طريق الطيالسي: رواه أبو نعيم في «معركة الصحابة» (٩)، والحاكم ٢: ٢٥٧ وصححه ووافقه الذهبي!، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ١٠٩ - ١١٠، ورواية البيهقي أن زيداً كان على صدقة قومه وأن رافعاً كان على عِرافة قومه.

ورواه الطبراني في الكبير ٤ (٤٤٤٤)، ٥ (٤٧٨٦) من وجهين آخرين عن شعبة، به.

والحيز: هو الجهة والناحية.

و«الناس» المذكورين في الحديث: هم - والله أعلم - المذكورون في قوله تعالى ﴿وَرَأَيْتِ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾، فهو صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين تبعوه قبل فتح مكة في ناحية من الفضل، وهؤلاء الذين أسلموا بعد الفتح في ناحية أخرى، لأنهم لم ينالوا شرف الهجرة وأجرها، فلهذا غضب مروان بن الحكم، والله أعلم، وكلام ابن كثير عند هذه السورة يشير إلى هذا.

وقد روى البخاري (١٤٥٢)، ومسلم ٣: ١٤٨٨ (٨٧) عن أبي سعيد نفسه:

البَخْتَرِي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لما نزلت هذه السورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قال: قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها، وقال: «الناسُ حِيْزٌ، وأنا وأصحابي حِيْزٌ»، وقال: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونية». فقال له مروان: كذبتَ، وعنده زيد بن ثابت ورافع بن خديج، وهما قاعدان معه على السرير، فقال أبو سعيد: لو شاء هذان لحدثاك، ولكن هذا يخاف أن تنزعه عن عِرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة، فسكتا، فرفع مروان الدرة ليضربه، فلما رأى ذلك قال: صدق.

٣٦٩٣٠ - ٣٨٠٨٥ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهادٌ ونية، وإذا استنفرتم فانفروا».

أن أعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال: «ويحك، إن شأن الهجرة لشديد، فهل لك من إبل؟» قال: نعم، قال: «فهل تُؤتي صدقتها؟» قال: نعم، قال: «فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يتركك من عملك شيئاً»، وقد جاءت رواية مسلم له بعد روايته: «لا هجرة بعد الفتح»، فتأمل ترتيب الإمام مسلم لأحاديث كتابه.

٣٨٠٨٥ - رواه مسلم ٣: ١٤٨٨ قبل (٨٦) عن المصنف، به.

ورواه مسلم - الموضع السابق -، وأحمد ١: ٣٥٥ بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (١٥٨٧، ١٨٣٤، ٢٨٢٥، ٣١٨٩)، ومسلم ٢: ٩٨٦ (٤٤٥)، ٣: ١٤٨٧ (٨٥) وما بعده، وأبو داود (٢٤٧٢)، والترمذي (١٥٩٠)، والنسائي (٧٧٩٣، ٨٧٠٣)، وأحمد ١: ٢٢٦، والدارمي (٢٥١٢)، كلهم من طريق منصور، به.

٣٨٠٨٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن أم يحيى بنت يعلى، عن أبيها قال: جئت بأبي يوم فتح مكة فقلت: يا رسول الله! هذا يبايعك على الهجرة، فقال: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية».

٣٨٠٨٧ - حدثنا ابن نمير، عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي حسين، عن عطاء، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية».

٣٨٠٨٦ - سيأتي الحديث من وجه آخر برقم (٣٨١٠٢).

وصحابي الحديث هو يعلى بن أمية، والذي يُنسب أحياناً إلى أمه - أو جدته - فيقال له: يعلى ابن مئنة.

وقد رواه عن المصنف: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٣) وسقط من مطبوعته ذكر: عبيد الله بن موسى.

وابن أبي زياد: هو القداح المكي، وهو ممن يحسن حديثه، لكن أم يحيى بنت يعلى: ترجمها الحافظ في آخر «الإصابة» القسم الأول، وتابعها مجاهد عند ابن أبي عاصم (١١٧٢)، وهو لم يسمع من يعلى، إلا أن الحديث يقوى بهذين الإسنادين، وانظر ما سيأتي.

وحديث مجاشع الآتي بعد حديث واحد يشهد لهذا.

٣٨٠٨٧ - رواه مسلم ٣: ١٤٨٨ (٨٦) بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٣٠٨٠، ٣٩٠٠، ٤٣١٢)، وابن حبان (٤٨٦٧) من طريق عطاء، عن عائشة موقوفاً عليها، وهذا ليس من قبيل الاختلاف والإعلال، إنما هو من قبيل التعامل مع الموقف والرواية بما يناسبه.

٥٠٠: ١٤ - ٣٨٠٨٨ - حدثنا محمد بن فضيل، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع بن مسعود قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي، قال: فقلت: يا رسول الله: بايعنا على الهجرة، فقال: «مضت الهجرة لأهلها»، فقلت: على مَن نبايعك يا رسول الله؟ قال: «على الإسلام والجهاد»، قال: فلقيت أخاه فسألته؟ فقال: صدق مجاشع.

٣٨٠٨٩ - حدثنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد، ثم أفطر، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٦٩٣٥ - ٣٨٠٩٠ - حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام حيثُ فتح مكة خمسَ عشرةَ يقصرُ الصلاة حتى سار إلى حنين.

٣٨٠٨٨ - أخو مجاشع: هو أبو معبد مجالد بن مسعود السلمي رضي الله عنه. والحديث رواه مسلم ٣: ١٤٨٧ (بعد ٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٦) عن المصنف، به.

ورواه البخاري (٢٩٦٢) من طريق ابن فضيل، به. ورواه البخاري أيضاً (٣٠٧٨، ٤٣٠٥، ٤٣٠٧)، ومسلم ٣: ١٤٨٧ (٨٣)، (٨٤)، وأحمد ٣: ٤٦٨، ٤٦٩، ٥: ٧١ من طريق أبي عثمان، به.

٣٨٠٨٩ - تقدم برقم (٩٠٦١، ٩٠٩٨).

٣٨٠٩٠ - تقدم أيضاً برقم (٨٢٨٠).

٣٨٠٩١ - حدثنا إسحاق بن منصور، عن الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس قال: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم ٥٠١: ١٤ فتح مكة آمن الناس إلا أربعة.

٣٨٠٩٢ - حدثنا عفان قال: حدثنا همام قال: حدثنا قتادة، عن أنس قال: أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ إلى آخر الآية مرجعه من الحديبية، وأصحابه مخالطو الحزن والكآبة، قال: «نزلت عليّ آية هي أحبُّ إليّ من الدنيا وما فيها جميعاً»، فلما تلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل من القوم: هنيئاً مريئاً، قد بين الله ما يفعل بك، فماذا يفعل بنا؟ فأنزل الله الآية التي بعدها ﴿ليُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ حتى ختم الآية.

٣٨٠٩١ - الحكم بن عبد الملك: ضعيف، وعدّ العقيلي في «ضعفائه» (٣١٤) هذا الحديث من مناكيره.

ومن طريق الحكم: رواه الدارقطني ٤: ١٦٧ (٢٦)، والطبراني في الأوسط (٦٥٧٣) بتمامه، والبيهقي في «الدلائل» ٥: ٦٠ بأكثره، وسُميت عندهم المرأة: أم سارة، وانظر الكلام على الفقرة الحادية عشرة من الحديث المتقدم برقم (٣٨٠٥٧)، وانظر أيضاً (٣٨٠٦٨).

٣٨٠٩٢ - رواه أحمد ٣: ٢٥٢، والبيهقي في «الدلائل» ٤: ١٥٨ بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٤١٧٢، ٤٨٣٤)، ومسلم ٣: ١٤١٣ (٩٧)، والترمذي (٣٢٦٣)، والنسائي (١١٤٩٨، ١١٥٠٢)، وأحمد ٣: ١٢٢، ١٣٤، ٢١٥، ٢٧٥، كلهم من طريق قتادة، به.

٣٨٠٩٣ - حدثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنا مكحول: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة تلقته الجنُّ بالشرِّ يرمونه، فقال جبرئيل: «تعوذُ يا محمد»، فتعوذُ بهؤلاء الكلمات، فدُحروا عنه، فقال: «أعوذُ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهنَّ برٌّ ولا فاجر، من شرِّ ما نزل من السماء وما يعرُج فيها، ومن شرِّ ما بثَّ في الأرض وما يخرج منها، ومن شرِّ الليل والنهار، ومن شرِّ كل طارقٍ إلا طارقاً يطرقُ بخيرٍ يا رحمن».

٣٨٠٩٤ - حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن حبيب قال: مرَّ خالد بن الوليد على اللات فقال:

يا عَزُّ كُفْرانِكَ لا سبْحانَكَ
إني رأيت الله قد أهانَكَ

٣٨٠٩٥ - حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق،

٣٨٠٩٣ - تقدم برقم (٢٤٠٦٦، ٣٠٢٣٤).

٣٨٠٩٤ - مرسل إسناده صحيح لولا عنعنة أبي إسحاق، وعبد الله بن حبيب: هو الثقة الثبت أبو عبد الرحمن السُّلَمي التابعي الجليل المقرئ.

وقد رواه الطبراني في الكبير ٤ (٣٨١١) عن عبد الله ابن الإمام أحمد، عن أبيه، عن أبي أسامة، به.

وتقدم الخبر برقم (٣٧٧٨٨)، وأضفت في أوله هناك كلمة «يا عَزُّ» من بعض المصادر، فأضفتها هنا أيضاً.

٣٨٠٩٥ - حديث مرسل، إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، بل قال عنه الصالح في «سيرته» ٥: ٣٥٨: جيد. لكن سُمي هنا المطلوب منه المفتاح: شبيه ابن عثمان، وهو ابن عثمان بن أبي طلحة العبدي الحَجَبي، وأمه هند بنت عمير

عن أبي السفر قال: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دعا شيبة بن عثمان بالمفتاح مفتاح الكعبة، فتلكأ فقال لعمر: «قم فاذهب معه، فإن جاء بها وإلا فاجلد رأسه»، قال: فجاء بها، قال: فأجالها في حجره وشيبة قائم، قال: فبكى شيبة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هاك فخذها، فإن الله قد رضي لكم بها في الجاهلية والإسلام».

٣٨٠٩٦ - حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي السوداء، عن ابن سابط: أن النبي صلى الله عليه وسلم ناول عثمان بن طلحة المفتاح من وراء الثوب.

٣٨٠٩٧ - حدثنا يعلى بن عبيد قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن

٥٠٣: ١٤

أخت مصعب بن عمير رضي الله عنه. وسُمي في الرواية السابقة رقم (٣٨٠٥٦) الفقرة العاشرة: عثمان بن طلحة، وهو ابن طلحة بن أبي طلحة العبدري الحنفي، فهما ابنا عم، وقد جمع ابن عبد البر - وتوبع - بين الروایتين في ترجمة عثمان بن طلحة من «الاستيعاب» ٣: ١٠٣٤ بأنه صلى الله عليه وسلم دفع مفاتيح الكعبة إليه وإلى شيبة بن عثمان بن أبي طلحة وقال: «خُذْهَا خالدة تالدة...»، فما جاء فيه في ترجمة شيبة بن عثمان ٢: ٧١٢: «دفع مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحة، أو إلى ابن عمه» فخطأ ناسخ أو طابع، صوابه: وإلى ابن عمه، والله أعلم.

٣٨٠٩٦ - تقدم برقم (٣٨٠٥٦).

٣٨٠٩٧ - ابن إسحاق مدلس، وقد عنعن هنا، لكنه صرح بالسماع في روايته للقصة بطولها في «سيرته»، انظرها في «سيرة» ابن هشام ٣: ٣٩٩.

وروى الحديث من طريق ابن إسحاق ذاك: البيهقي في «الدلائل» ٥: ١٩ - ٢٠، عن شيخه الحاكم، وهو في «المستدرک» ٣: ٤٣ لكنه اختصر محل الشاهد من أوله وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح لعشر مضت من رمضان.

٣٨٠٩٨ - حدثنا حفص، عن جعفر، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن تُطْمَس التماثيل التي حول الكعبة يوم فتح مكة.

٣٨٠٩٩ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر عام الفتح من الجعرانة، فلما فرغ من عمرته استخلف أبا بكر على مكة وأمره أن يعلم الناس المناسك، وأن يؤذن في الناس: من حج العام فهو آمن، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان.

٣٦٩٤٥ ٣٨١٠٠ - حدثنا أبو أسامة قال: حدثني عبد الحميد بن جعفر، عن

ورواه أحمد ١: ٣١٥، وابن سعد ٢: ١٣٧ - ١٣٨، والطبري في «تاريخه» ٢: ١٥٦، من طريق ابن إسحاق، به، بالعننة، وفي تحديد هذا التاريخ اختلاف في بعض الروايات، لكن قال الحافظ في «الفتح» ٤: ١٨١ (١٩٤٤): «الذي اتفق عليه أهل السير أنه خرج في عاشر رمضان، ودخل مكة لتسع عشر ليلة خلت منه».

وينظر الموضع المذكور من «دلائل البيهقي»، و«السيرة النبوية» المفردة لابن كثير ٣: ٥٣٩، و«فتح الباري» أول المجلد الثامن، من أجل الروايات المتعددة.

٣٨٠٩٨ - حديث مرسل، رجال إسناده ثقات.

وذكره في «كنز العمال» (٣٠١٩٩) وعزاه للمصنف فقط، وشواهد كثيرة، تقدم منها (٣٨٠٦٠، ٣٨٠٦٣، ٣٨٠٦٥، ٣٨٠٧٤، ٣٨٠٧٥).

٣٨٠٩٩ - تقدم الحديث برقم (١٤٩١٣).

٣٨١٠٠ - تقدم أيضاً برقم (٢٠٧٥٩، ٢٢٠٤٧، ٢٢٦٨٣).

يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح يقول: «إن الله ورسوله حرّما بيع الخمر والخنازير والميتة والأصنام»، قال: فقال رجل: يا رسول الله! ما ترى في شحوم الميتة، فإنها تُدهن بها السفن والجلود ويُستصبح بها؟ ٥٠٤: ١٤ قال: «قاتل الله اليهود! إن الله لما حرّم عليهم شحومها أخذوها فجعلوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها».

٣٨١٠١ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن الأزهر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح وأنا غلام شاب يسأل عن منزل خالد بن الوليد، وأُتي بشارب فأمرهم فضربوه بما في أيديهم، فمنهم من ضرب بالسطوح وبالنعل وبالعصا، وحثا عليه النبي صلى الله عليه وسلم التراب، فلما كان أبو بكر

٣٨١٠١ - تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٢٩٠٠١).

وقد رواه المصنف في «مسنده» (٦٩٣) بهذا الإسناد مختصراً.

ورواه البيهقي ٨: ٣٢٠ بمثل إسناد المصنف.

ورواه من طريق أسامة بن زيد - وهو الليثي -: أحمد ٤: ٨٨، ٣٥٠، ٣٥١، وأبو داود (٤٤٨٢)، ٥: ١٢٥ (٥٥ تعليقا)، والنسائي (٥٢٨١)، والحاكم ٤: ٣٧٤ - ٣٧٥ وسكت عنه هو والذهبي، والبيهقي ٨: ٣٢٠.

ورواه عبد الرزاق (٩٧٤١) عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن أزهر، ببعضه.

وعند بعضهم: يوم الفتح، وعند آخرين: يوم حنين. وينظر تمام تخريجه فيما تقدم.

أُتِي بِشَارِبِ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ: كَمْ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي ضَرَبَ؟ فَحَزَرَهُ أَرْبَعِينَ، فَضَرَبَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ.

٣٨١٠٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمَيَّةَ ابْنِ أَخِي يَعْلَى ابْنِ مُثَنَّى: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ يَعْلَى قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِي: أُمَيَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهَجْرَةِ، ٥٥: ١٤

٣٨١٠٢ - تقدم الحديث من وجه آخر برقم (٣٨٠٨٦).

«ابن أخي يعلى»: زدتُ كلمة (أخي) من رواية «المسند» ٤: ٢٢٣، والنسائي (٧٧٨٢، ٨٧٠٥)، ولولا إضافتها لصار «يعلى» جداً لعبد الرحمن، في حين أنه أخوه. وقد رواه أحمد ٤: ٢٢٣، والنسائي (٧٧٩١، ٨٦٩٥) من طريق الليث بن سعد، به.

ورواه أحمد ٤: ٢٢٣، ٢٢٣ - ٢٢٤، والنسائي (٧٧٨٢، ٨٧٠٥)، وابن حبان (٤٨٦٤)، والحاكم ٣: ٤٢٣ - ٤٢٤، وسكت عنه هو والذهبي، من طريق الزهري، به.

وعمر بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧: ٢٢٦.

أما أبوه عبد الرحمن بن أمية: فهو المترجم عند البخاري ٥ (٨٣٠)، وابن أبي حاتم ٥ (١٠٠٤) ونُقِلَ عن أبيه قوله فيه: لا يعرف، ولم يذكره ابن حبان، إنما ذكر ابن أخيه عبد الرحمن بن يعلى بن أمية ٥: ٨٨، وهو مذكور في «الإصابة» ممن روى عن أبيه.

ومما ينه إليه لإزالة إشكال: ما تقدم برقم (٣٨٠٨٦): أن يعلى ينسب إلى أبيه فيقال له: يعلى بن أمية، وينسب تارة إلى أمه - أو جدته - فيقال له: يعلى ابن منية، وحصل الأمران في هذه الرواية.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل أبايعه على الجهاد، فقد انقطعت الهجرة».

٣٨١٠٣ - حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا عبد الله بن

٣٨١٠٣ - رواه أحمد ٣: ٤٢٥، والحاكم ٢: ٦١ وصححه ووافقه الذهبي، والبيهقي ٦: ٧٨ بمثل إسناده المصنف، وقال الذهبي نفسه في تلخيصه «المهذب» (٩٢٦٦): «فيه إرسال» يشير إلى الانقطاع بين مجاهد والسائب.

قلت: نعم، هذا إسناده على رسم الصحيح، لكن بجمع طرقه يتبين أن فيه اضطراباً شديداً، فقد رواه من طريق وهيب: النسائي (١٠١٤٤)، والطبراني ٧ (٦٦١٨).

ورواه أحمد ٣: ٤٢٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٠)، والطبراني في الكبير ٥ (٥٣٠٩) من طريق مجاهد، عن السائب، به، وتقدم حكم الذهبي عليه بالإرسال.

ويروى من طريق مجاهد، عن قائد السائب - وهو مجهول -، عن السائب، هكذا رواه أحمد ٣: ٤٢٥، وأبو داود (٤٨٠٣)، وابن ماجه (٢٢٨٧)، والطبراني ٧ (٦٦١٩، ٦٦٢٠)، والبيهقي ٦: ٧٨.

وذكر المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧: ٢٢٩ أن هذا الوجه هو المحفوظ، على ضعفه.

ويروى من طريق مجاهد، عن قيس بن السائب: أنه قال: «كنتُ شريك النبي صلى الله عليه وسلم»، هكذا رواه الطبراني في الأوسط (١٥٤٥).

ويروى من طريق مجاهد، عن عبد الله بن السائب قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره، هكذا رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٨)، والطبراني في الأوسط (٨٧٥).

عثمان بن خُثَيْم، عن مجاهد، عن السائب: أنه كان يشارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الإسلام في التجارة، فلما كان يوم الفتح أتاه فقال: «مرحباً بأخي وشريكي، كان لا يداري ولا يماري، يا سائب! قد كنتَ تعمل أعمالاً في الجاهلية لا تُتَقَبَّلُ منك، وهي اليوم تتقبَّلُ منك». وكان ذا سَلَفٍ وصِلَةٍ.

٣٨١٠٤ - حدثنا حسين بن عليّ، عن حمزة الزيات قال: لما كان يوم فتح مكة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعلى مكة، ودخل خالد ابن الوليد من أسفل مكة، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تَقْتُلَنَّ»، فوضع يده في القتل، فقال: «ما حملك على ما صنعت؟»، فقال: يا رسول الله! ما قدرتُ على أن لا أصنعَ إلا الذي صنعتُ.

ذكر بعض هذه الوجوه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢: ٥٧٣، وزاد ما نقله هناك عن الزبير بن بكار بسنده إلى والد السائب، وأنه صلى الله عليه وسلم قال له ذلك، لذلك قال ابن عبد البر عقبه: هذا اضطراب لا يثبت به شيء، ولا تقوم به حجة.

ويزاد عليه: رواية ابن أبي عاصم له في «الآحاد والمثاني» (٦٩٢) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن السائب، لم يذكر مجاهداً. والله أعلم.

٣٨١٠٤ - حسين بن علي: هو الجعفي، وهو ثقة. وحمزة الزيات: هو الإمام المقرئ، وحديثه حسن، لكن حديثه هذا معضل.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٨: ١١ (٤٢٨٠) معنى هذا الحديث مفصلاً عن الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، وعن «مغازي» موسى بن عقبة التي سيقول عنها الحافظ هناك بعد صفحة - آخر ص ١٢ -: «هي أصح ما صُنِّفَ في ذلك عند الجماعة»، بل هذا قول الإمام مالك فيها، كما نقله الذهبي في «السير» ٦: ١١٥ في ترجمة موسى بن عقبة.

٣٦٩٥٠ - ٣٨١٠٥ - حدثنا هوزة بن خليفة قال: حدثنا ابن جريج قال: محمد ابن جعفر حدثني حديثاً رفعه إلى أبي سلمة بن سفيان وعبد الله بن عمرو، ٥٠٦: ١٤ عن عبد الله بن السائب قال: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فصلى في قِبَل الكعبة، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره، ثم استفتح سورة المؤمنين، فلما ذَكَرَ عيسى أو موسى أخذته سَعْلَةٌ فركع.

٣٨١٠٦ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا أبو مالك الأشجعي قال: حدثنا سالم بن أبي الجعد، عن محمد ابن الحنفية قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض حُجْرِهِ فجلس عند بابها، وكان إذا جلس

٣٨١٠٥ - هوزة بن خليفة: صدوق، وتوبع فيما تقدم برقم (٧٩٧٩) من قِبَل الإمام يحيى القطان.

ومحمد بن جعفر: هو محمد بن عباد بن جعفر المخزومي، أحد الثقات. وأبو سلمة بن سفيان: هو عبد الله المخزومي، ثقة أيضاً.

وعبد الله بن عمرو: هو المخزومي أيضاً، لا ابن العاص كما وهم فيه حجاج بن محمد المصيصي، وروح بن عبادة القيسي، وروايتهما عند أحمد ٣: ٤١١، ورواية حجاج عند مسلم ١: ٣٣٦ (١٦٣)، وجاء على الصواب عند عبد الرزاق (٢٧٠٧)، وعنه مسلم أيضاً، لكنه ميز روايته عن رواية حجاج. وانظر «تقييد المهمل» ٣: ٨١١. وانظر تمام تخريجه فيما تقدم.

٣٨١٠٦ - إسناده صحيح، لكنه من مراسيل محمد ابن الحنفية، وهو من الطبقة العليا من التابعين.

وذكره في «كنز العمال» (٣٠١٩٨) وعزاه إلى المصنف فقط.

وقوله صلى الله عليه وسلم أول الحديث: «أدعُ لي أبا بكر»: لم يُذكر من هو المخاطب.

وحده لم يأتِه أحد حتى يدْعُوهُ، قال: «ادْعُ لي أبا بكر»، قال: فجاء فجلس بين يديه فواجه طويلاً، ثم أمره فجلس عن يمينه، أو عن يساره، ثم قال: «ادْعُ لي عمر»، فجاء فجلس مجلس أبي بكر فواجه طويلاً، فرفع عمر صوته فقال: يا رسول الله! هم رأس الكفر، هم الذين زعموا أنك ساحر، وأنت كاهن، وأنت كذاب، وأنت مفتر، ولم يدع شيئاً مما كان أهل مكة يقولونه إلا ذكره، فأمره أن يجلس من الجانب الآخر، فجلس أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره.

ثم دعا الناس فقال: «ألا أحدثكم بمثل صاحبيكم هذين؟»، قالوا: نعم يا رسول الله، فأقبل بوجهه إلى أبي بكر فقال: «إن إبراهيم كان أليناً في الله من الدهن في اللبن»، ثم أقبل على عمر فقال: «إن نوحاً كان أشدَّ في الله من الحجر، وإن الأمر أمرُ عمر»، فتجهَّزوا فقاموا فتبعوا أبا بكر فقالوا: يا أبا بكر! إنا كرهنا أن نسأل عمر، ما هذا الذي ناجاك به رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قال لي: كيف تأمرني في غزو مكة؟ قال: قلت: يا رسول الله! هم قومك، قال: حتى رأيت أنه سيطيعني، قال: ثم دعا عمر فقال عمر: إنهم رأس الكفر، حتى ذكر كل سوء كانوا يقولونه، وإيمُ الله لا تذللُّ العرب حتى يذلَّ أهل مكة، فأمركم بالجهاد لتغزوا مكة.

٣٥ - ما ذكر في الطائف

٣٨١٠٧ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن أبي العباس، عن

عبد الله بن عمرو - وقال مرة: عن ابن عمر - قال: حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم يَنْلُ منهم شيئاً، فقال: «إنا قافلون غداً»، فقال المسلمون: نرجع ولم نفتتحه!، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أعدوا على القتال»، فعدوا فأصابهم جراح، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنا قافلون غداً»، فأعجبهم ذلك، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٥٠٨: ١٤ - ٣٨١٠٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن طلحة بن جبر، عن المطَّلِب بن عبد الله، عن مصعب بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عوف قال: لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة انصرف إلى الطائف، فحاصرهم تسعَ عشرةَ أو ثمانَ عشرةَ فلم يفتتحها، ثم أوغل رَوْحَة أو غَدوة، فنزل ثم هَجَرَ، ثم قال: «أيها الناس! إني فرط لكم،

الحديث ابن عمرو، أو ابن عمر؟ صَوَّبُوا أنه عبد الله بن عمر بن الخطاب، وينظر «تقييد المهمل» ٢: ٦٨٩ - ٦٩٠، و«المشارك» لعياض ٢: ١١٣، والنووي على مسلم ١٢: ١٢٣، و«فتح الباري» ٨: ٤٤.

وقد رواه مسلم ٣: ١٤٠٢ (٨٢) عن المصنف، به، من حديث ابن عمرو.

ورواه مسلم أيضاً، والنسائي (٨٥٩٩، ٨٨٧٢)، وابن حبان (٤٧٧٩) من طريق سفيان، به، من حديث ابن عمرو.

ورواه البخاري (٤٣٢٥، ٦٠٨٦، ٧٤٨٠)، وأحمد ٢: ١١، والحميدي (٧٠٦)، وليس فيه: عن أبي العباس، وأبو يعلى (٥٧٤٦ = ٥٧٧٣) بمثل إسناد المصنف، من حديث ابن عمر، وجاء في رواية أحمد: «قيل لسفيان: ابن عمرو؟ قال: لا، ابن عمر».

فأوصيكم بعترتي خيراً، وإن موعدكم الحوض، والذي نفسي بيده لتُقيمَنَّ الصلاة وتؤتُنَّ الزكاة أو لأبعثنَّ إليكم رجلاً مني أو كنتُ نفسي فليضربنَّ أعناق مقاتلتهم وليسبينَّ ذراريهم»، قال: فرأى الناس أنه أبو بكر أو عمر، فأخذ بيد عليّ فقال: «هذا».

٣٨١٠٩ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف، فجاءه أصحابه فقالوا: يا رسول الله! أحرقتنا نبال ثقيف، فادعُ الله عليهم، فقال: «اللهم اهدِ ثقيفاً»، مرتين.

قال: وجاءته خولة فقالت: إني نُبئت أن بنت خزاعة ذاتُ حلي، فنفلني حليها إن فتح الله عليك الطائف غداً، قال: «إن لم يكن أذن لنا في قتالهم؟» ٥٠٩: ١٤، فقال رجل - نراه عمر -: يا رسول الله! ما مُقامك على قوم لم يؤذن لك في قتالهم؟ قال: فأذن في الناس بالرحيل، فنزل الجعرانة، فقسم

٣٨١٠٩ - تقدم طرفه الأول برقم (٣٣١٦٣)، وينظر ما سيأتي برقم (٣٨١١٦).

وخولة: هي خولة - ويقال: خُويلة - بنت حكيم بن أمية السُّلمية، امرأة عثمان بن مظعون - كانت -، وطلبها هذا من النبي صلى الله عليه وسلم: ذكره الواقدي في «مغازيه» ٣: ٩٣٥ عن شيوخه الذين ذكرهم ص ٩٢٢، وذكره ابن إسحاق بلاغاً - «سيرة» ابن هشام ٣: ٤٨٤ - وعن ابن إسحاق: الطبري في «تاريخه» ٢: ١٧٣، لكن أسنده البيهقي في «الدلائل» ٥: ١٦٨ - ١٦٩ إلى عروة بن الزبير، وفي إسناده ابن لهيعة.

أما نزوله صلى الله عليه وسلم الجعرانة وقسمه فيها غنائم حنين: فسيأتي برقم (٣٨١١٨).

بها غنائم حنين، ثم دخل منها بعمرة، ثم انصرف إلى المدينة.

٣٦٩٥٥ - ٣٨١١٠ - حدثنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين.

٣٨١١١ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: خرج غلامان إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الطائف فأعتقهما، أحدهما أبو بكر، فكانا مؤكَّيَّه.

٣٨١١٢ - حدثنا أبو أسامة، عن كهْمَس، عن عبد الله بن شقيق قال:

٣٨١١٠ - تقدم برقم (٣٨١١٠) عن يزيد بن هارون، عن حجاج، به.

وهو بمثل هذا الإسناد عند أحمد ١: ٣٦٢.

٣٨١١١ - يقال في إسناده ما قيل في الذي قبله.

٣٨١١٢ - هذا مرسل بإسناد صحيح، وهو طرف من قصة محاصرة وادي القرى.

و«وادي القرى»: تقدم التعريف به برقم (٣٤١٨٦).

وقد مرَّ به النبي صلى الله عليه وسلم عقب فراغه من غزوة خيبر، ودعا أهله إلى الإسلام فأبوا أولاً، ثم استجابوا، وغنم منهم صلى الله عليه وسلم أثاثاً ومتاعاً وفيراً.

وقد روى تنمة الحديث مرسلًا كذلك: أبو عبيد في «الأموال» (٧٦٤) عن ابن علية، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، به.

ورواه متصلًا: البيهقي في «السنن» ٦: ٣٢٤ من طريق حماد بن زيد، عن بُدَيْل ابن مسيرة، وخالد الحذاء، والزبير بن الخريّت، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بلقين - بني القَيْن - بتمامه أيضاً، وقال ابن كثير في تفسير آية الأنفال ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأنَّ لله...﴾: إسناده صحيح.

كان النبي صلى الله عليه وسلم محاصراً وادي القرى.

٣٨١١٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا قيس، عن أبي حصين،

عن عبد الله بن سنان: أن النبي صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف خمسة وعشرين يوماً، يدعو عليهم في دُبُر كل صلاة. ٥١٠: ١٤

ومما جرى في وادي القرى: قصة مدغم وقد أصابه سهم عائر - لا يعرف راميهِ - فقتله، وهو في «الموطأ» ٢: ٤٥٩ (٢٥)، ومن طريقه البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم ١: ١٠٨ (١٨٣).

ومما جرى فيه أيضاً الحديث الآتي برقم (٣٨١٦١).

٣٨١١٣ - قيس: هو ابن الربيع الأسدي، وهو صدوق في نفسه، لكنه تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به، فحديث مثله ضعيف. وأبو حصين: عثمان بن عاصم الأسدي، ثقة.

وعبد الله بن سنان: هو الكوفي، وهو تابعي ثقة، ترجمه ابن أبي حاتم ٥ (٣٢٤).

وكونه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف خمسة وعشرين يوماً، هذا قولٌ قليل، وقيل غير ذلك، أقل وأكثر، وأكثر ما قيل: ما رواه مسلم ٢: ٧٣٦ (١٣٦)، وأحمد ٣: ١٥٧ عن أنس، في حديث طويل، وفي آخره: «ثم انطلقنا إلى الطائف فحاصرناهم أربعين ليلة، ثم رجعنا إلى مكة»، ونحوه من مراسيل مكحول عند ابن سعد ٢: ١٥٩، واستكثر هذا العدد، ورجح ابن حزم في «جوامع السيرة» ص ٢٤٣: «أنها بضع عشرة ليلة، وهو الصحيح بلا شك».

لكن شطره الثاني «يدعو عليهم دُبُر كل صلاة»: فيه نظر، فالذي تقدم برقم (٣٨١٠٩): «اللهم اهدِ ثقيفاً»، وتقدم في تخريجه أن الترمذي رواه موصولاً من حديث جابر وقال: حسن غريب. بل في بعض نسخه: حسن صحيح غريب، فهذا لا يتفق معه الدعاء عليهم دُبُر كل صلاة! والله أعلم.

٣٨١١٤ - حدثنا وكيع، عن سعيد بن السائب قال: سمعت شيخاً من بني عامر أحد بني سؤاة يقال له: عبيد الله بن مَعِيَّة، قال: أصيب رجلان يوم الطائف، قال: فحُملا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فأخبر بهما فأمر بهما أن يُدفنا حيث أُصيبا ولُقيَا.

٣٦٩٦٠ - ٣٨١١٥ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا نافع بن عمر، عن أمية

٣٨١١٤ - تقدم برقم (١٢٢٦٦).

٣٨١١٥ - أمية بن صفوان، وأبو بكر الثقفي: ذكرهما ابن حبان في «الثقات» ٤: ٤١، ٥: ٥٦٢، وأيضاً: أمية من رجال مسلم.

وقد رواه المصنف في «مسنده» (٦٠٣) بهذا الإسناد.

ورواه ابن ماجه (٤٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠١) عن المصنف، به.

ورواه عبد بن حميد (٤٤٢) بمثل إسناد المصنف.

ورواه أحمد ٣: ٤١٦، ٦: ٤٦٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠٢)، وابن حبان (٧٣٨٤)، والطبراني ٢٠ (٣٨٢)، والدارقطني في «أطراف الغرائب والأفراد» (٤٦٧٤)، والحاكم ١: ١٢٠، ٤: ٤٣٦ وصححه فيهما، ووافقه الذهبي، والبيهقي ١٠: ١٢٣، كلهم من طريق نافع، به.

وذكر الحافظ هذا الحديث في «الإصابة» ترجمة أبي زهير الثقفي، وعزاه إلى أحمد وابن ماجه والدارقطني في «الأفراد» وقال: بسند حسن غريب.

ومما يذكر أيضاً: أن الحافظ ذكر الحديث في «أطراف المسند» ٦: ٢٣١ (٨١٧٨) من رواية أحمد له عن يزيد بن هارون، عن نافع، بمثل إسناد المصنف هذا، وليس هو في مطبوعات «المسند».

و«النبأوة»: موضع معروف بالطائف، كما يقول البكري في «معجمه»

ابن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته بالنبأ أو بالنبأوة - والنبأوة من الطائف -: «تُوشِكُون أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار، وخياركم من شراركم»، قالوا: بَمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن والثناء السيء، أنتم شهداء الله في الأرض».

٣٨١١٦ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة قال: قال عبد الملك: قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو محاصرٌ ثقيفاً: «ما رأيت الملك منذ نزلتُ منزلي هذا»، قال: فانطلقتُ خولة بنت حكيم السلمية، فحدثتُ ذلك عمر، فأتى عمرُ النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له قولها فقال: «صدقتُ»، فأشار عمر على النبي صلى الله عليه وسلم بالرحيل، فارتحلَ النبي صلى الله عليه وسلم.

٣٨١١٧ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن

ص ١٢٩٣، ويحتمل صاحب «المعالم الأثيرة» ص ٢٨٥ أن يكون هو موضع مسجد عبد الله بن عباس رضي الله عنهما المعروف اليوم.

٣٨١١٦ - زائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وعبد الملك: هو ابن عمير اللخمي، وهو تابعي، فحديثه مرسل، ورجاله ثقات، وطراً على عبد الملك تغير، والشطر الأول منه لم أره في مصدر آخر. أما الثاني فتقدم قريباً برقم (٣٨١٠٩).

٣٨١١٧ - عمرو بن شعيب: له رواية قليلة عن بعض الصحابة، وجل روايته عن التابعين، فحديثه كالمعضل، وإسناده حسن.

ورواه عبد الرزاق (٩٤٩٨) من وجه آخر عن عمرو بن شعيب، به.

عمرو بن شعيب قال: لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعد الطائف قال: «أَدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمِخِيطَ، فَإِنَّ الْغُلُولَ نَارٌ وَعَارٌ وَشَنَارٌ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا الْخُمْسُ»، ثم تناول شعرة من بعير فقال: «مَا لِي مِنْ مَالِكُمْ هَذَا إِلَّا الْخُمْسُ، وَالْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ».

٣٨١١٨ - حدثنا محمد بن الحسن الأسدي قال: حدثنا إبراهيم بن

لكن روي موصولاً من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به، رواه كذلك أحمد ٢: ١٨٤، والنسائي (٦٥١٥)، والبيهقي ٦: ٣٣٦، ٩: ٧٥، وصرح ابن إسحاق بالسماع عند أحمد - الموضع الثاني - والبيهقي، وتويع، فرواه الطبراني في الأوسط (١٨٨٥)، والبيهقي ٧: ١٧، ٩: ١٠٢ من طريق محمد بن عجلان، وعمرو بن دينار، و٧: ١٧ من طريق عمرو بن دينار فقط، ومن طريق حماد بن سلمة، ثلاثهم: ابن عجلان، وابن دينار، وابن سلمة، عن عمرو بن شعيب، به.

٣٨١١٨ - عتبة: لم أر له ترجمة، أما الذي في «ثقات» ابن حبان ٧: ٢٧٠: «عتبة مولى ابن عباس»: فالظاهر أنه تحريف عما جاء في مرجعته: «التاريخ الكبير» ٦ (٣١٩٣): عتبة مولى بني عامر، و«الجرح» ٦ (٢٠٦٩): عتبة مولى ابن عامر. والله أعلم.

والحديث رواه أبو يعلى (٢٣٧٠ = ٢٣٧٤) عن المصنف، به.

ورواه الطبراني في الكبير ١١ (١٢٢٢٣) بمثل إسناد المصنف، لكن فيه: عمير مولى ابن عباس، بدلاً من عتبة، وعمير: هو ابن عبد الله الهلالي، ثقة.

ورواه ابن سعد ٢: ١٧١ من طريق إبراهيم بن طهمان، به، وفيه: عتبة.

وقوله «لليلتين بقيتا من شوال»: يحمل على أن ذلك تاريخ خروجه صلى الله عليه

طَهُمَان، عن أبي الزبير، عن عتبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطائف نزل الجِعْرانة فقسم بها الغنائم ثم اعتمر منها، وذلك لليلتين بقيتا من شوال.

٥١٢: ١٤ ٣٨١١٩ - حدثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن محمد بن عبد الرحمن ابن زرارة، عن أشياخه، عن الزبير: أنه مَلَك يوم الطائف خالاتٍ له فَأُعْتِقْنَ بِمِلْكِهِ إِيَّاهُنَّ.

٣٦ - ما حفظتُ في بعث مؤتة

٣٦٩٦٥ ٣٨١٢٠ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَ إلى مؤتة، فاستعمل زيدا، فَإِنْ قُتِلَ زيد فجعفر، فَإِنْ قُتِلَ جعفر فابن رواحة، فتخلف ابن رواحة فجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم، فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما خَلَّفَكَ؟»، قال: أجمع معك، قال: «لَعْدُوَّةٌ أَوْ رُوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

وسلم من الطائف، ويكون قد وصل الجعرانة في ذي القعدة، فيتفق مع حديث أنس في الصحيحين الذي ذكرته في التعليق على رقم (٣٨٠٩٩)، وفيه أن ذلك في ذي القعدة.

٣٨١١٩ - تقدم برقم (٢٠٤٤٩)، ومحمد بن عبد الرحمن بن زرارة: اتفقت النسخ هنا على هذا، كما اتفقت هناك على أنه محمد بن عبد الرحمن بن أبيزى، وانظر التعليق هناك.

٣٨١٢٠ - تقدم أيضاً برقم (١٩٦٤٩).

٣٨١٢١ - حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا الأسود بن شيبان، عن

٣٨١٢١ - الآية ٣٠ من سورة الزمر.

ولأبي قتادة رضي الله عنه حديث في قضاء الفائتة تقدم من وجه آخر برقم (٤٧٨٩).

وتقدم أيضاً طرفه الذي فيه: «ساقى القوم آخرهم شرباً» برقم (٢٤٧٠٨)، (٢٤٧٠٩).

وفي الفقرة الأولى: عبد الله بن رباح الأنصاري، وهو الصواب، وتحرف في ف، ع، ش إلى: عبد الرحمن.

وفي الفقرة الثانية «ثاب خير، ثاب خير»: هكذا الرسم في النسخ، واختلف النقط فيها، وفي رواية أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي: «ثاب خير، أو: بات خير، أو: ثاب خير، شك عبد الرحمن».

وفي آخر الفقرة الثانية كلمة «المسلول»: زيادة من ف، ر، وليست في المصادر أيضاً.

وفي الفقرة الرابعة «فزلوا واستتروا»: في ع، ش: فعدلوا واستتروا.

وفي الفقرة الثامنة «أمتهم» في الموضعين: من ت، م، وفي غيرهما: أمهم.

وفي الفقرة التاسعة حوار بين الشيخين رضي الله عنهما: وهو يختلف اختلافاً شديداً عما في رواية أحمد ٥: ٢٩٨.

أما رجال الإسناد: فتقات، إلا خالد بن سُمير فأخذوا عليه أوهامه في هذا الحديث، ولخصها صاحب «عون المعبود» ٢: ١١١، وصاحب «بذل المجهود» ٣: ٢٦٢ ثلاثة أوهام:

١ - قوله أول الخبر: «جيش الأمراء»، وجيش الأمراء هو جيش غزوة مؤتة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عليه ثلاثة أمراء، وأشار إلى رابع، ولم يكن صلى الله

خالد بن سُمَيْر قال: قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصاري - قال: وكانت الأنصار تُفَقِّهه - قال: حدثنا أبو قتادة فارسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم معهم، ومفاد عدة مواقف في هذا الحديث أنه كان فيهم، فقله «جيش الأمراء»: وهم.

٢ - قوله صلى الله عليه وسلم «من كان منكم يركع ركعتي الفجر...»، وهو وهم يختص برواية أبي داود.

٣ - قوله هنا وهناك في آخر الفقرة الخامسة «فليقتض معها مثلها»: لم يقل أحد بوجود قضاء مثلها معها، ولا باستحباب ذلك، وعُدَّ هذا من غلط الراوي، كما في «فتح الباري» ٢: ٧١ (٥٩٧)، وعلى التسليم بأنه قد قال بمقتضى ذلك بعضهم، فإنه من باب ندرة المخالف. والله أعلم.

وأقول: فسرَّ في «بذل المجهود» ٣: ٢٦٣ «جيش الأمراء» بـ «غزوة خيبر، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل خيبر أخذته الشقيقة، فلم يخرج للقتال، وإن أبا بكر أخذ راية رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نهض فقاتل قتالاً شديداً، ثم رجع، فأخذها عمر فقاتل قتالاً شديداً هو أشد من القتال الأول، ثم رجع، فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أما والله لأُعطيَّها غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله...، فهذه الغزوة تستحق أن تسمى بجيش الأمراء، لأنها تأمر فيها أمير بعد أمير، وهذا هو الموافق لسياق الحديث، والله أعلم».

لكن هذا لا يتفق أبداً مع ذكر خالد بن الوليد رضي الله عنهم جميعاً في القصة، إذ لم يكن أسلم يومئذ، فليس جيش الأمراء إلا جيش مؤتة. والله أعلم.

وينظر فيما يتعلق بأن خالداً سيف الله: ما تقدم برقم (٣٢٩٢٨ - ٣٢٩٣٠).

أما تخريج الحديث: فقد روي مطولاً ومختصراً في مصادر كثيرة، وهو في «كنز العمال» (٣٠٢٤٢) وقوِّمت منه كليّات.

ورواه بمثل إسناد المصنف: ابن سعد ٣: ٤٦ - ٤٧، والدارمي (٢٤٤٨)،

قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش الأمراء وقال: «عليكم زيدُ ابن حارثة، فإن أُصيب زيدُ فجعفر بن أبي طالب، فإن أُصيب جعفر فعبد الله بن رواحة»، فوثب جعفر فقال: يا رسول الله! ما كنت أرهبُ أن تستعمل عليَّ زيداً، فقال: «امض، فإنك لا تدري أيُّ ذلك خير».

٢ - فانطلقوا فلبثوا ما شاء الله، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر وأمر فنودي: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس إلى رسول الله

والطبري في «التاريخ» ٢: ١٥١، والطبراني في «الأحاديث الطوال» - مع «المعجم الكبير» ٢٥ (٥٣) -، وابن حبان (٧٠٤٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٤: ٣٦٧ - ٣٦٨.

ورواه من طريق الأسود بن شيبان: أحمد ٥: ٢٩٩، ٣٠٠ - ٣٠١، وأبو داود (٤٣٩)، والنسائي (٨١٥٩، ٨٢٨٢).

ومن طريق عبد الله بن رباح: رواه أحمد ٥: ٢٩٨، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٥، ٣٠٩، ومسلم ١: ٤٧٢ (٣١١)، وأبو داود (٤٣٨، ٤٤٢)، والترمذي (١٧٧، ١٨٩٤) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٦٨٦٧)، وابن ماجه (٦٩٨، ٣٤٣٤)، والدارمي (٢١٣٥)، وابن خزيمة (٤١٠)، وابن حبان (٦٩٠١).

وقوله أول الفقرة الثالثة «ممايلين عن الطريق»: لعله يريد: مائلين، بل لعل صواب: «ممايلين»: مائلين.

وفي أول الفقرة الرابعة «مكاناً خَمِراً»: أي: ساتراً. وعقدة من الشجر: مكان كثير الشجر.

وفي الفقرة السادسة «الميضأة»: وهي آلة الوضوء، كالإبريق مثلاً. ومعنى «ضِبْنُه»: حضنه. و«العُمَر»: القدح الصغير.

وفي الفقرة الثامنة «أرهقتهم صلاتهم»: أي: أخروها حتى كاد يخرج وقتها.

وقوله في آخره «متلوّم»: أي: منتظر مترقب.

صلى الله عليه وسلم فقال: «ثَابَ خَيْرٌ، ثَابَ خَيْرٌ - ثلاثاً - أُخْبِرَكُمْ عَنْ جَيْشِكُمْ هَذَا الْغَازِي: انْطَلَقُوا فَلَقُوا الْعَدُوَّ، فَقُتِلَ زَيْدٌ شَهِيداً فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَشَدَّ عَلَى الْقَوْمِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً، اشْهَدُوا لَهُ بِالشَّهَادَةِ وَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فَأُتِبَتْ قَدَمِيهِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ، ثُمَّ أَخَذَ اللَّوَاءُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَمْراءِ، هُوَ أَمَرُ نَفْسِهِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِكَ فَأَنْتَ تَنْصُرُهُ»، فَمِنْ يَوْمِئِذٍ سَمِّيَ: سَيْفُ اللَّهِ الْمَسْلُوقِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْفِرُوا فَأَمِدُّوا إِخْوَانَكُمْ، وَلَا يَتَخَلَفَنَّ مِنْكُمْ أَحَدٌ»، فَانْفَرُوا مَشَاءً وَرُكْبَاناً، وَذَلِكَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ.

٣ - فَبَيْنَمَا هُمْ لَيْلَةً مُمَاطِلِينَ عَنِ الطَّرِيقِ إِذْ نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مَالَ عَنِ الرَّحْلِ، فَأَتَيْتُهُ فِدَعَمْتُهُ بِيَدِي، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ يَدِ رَجُلٍ اعْتَدَلَ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟»، فَقُلْتُ: أَبُو قَتَادَةَ، فَسَارَ أَيْضاً، ثُمَّ نَعَسَ حَتَّى مَالَ عَنِ الرَّحْلِ، فَأَتَيْتُهُ فِدَعَمْتُهُ بِيَدِي، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ يَدِ رَجُلٍ اعْتَدَلَ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟»، فَقُلْتُ: أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ: فِي الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ، قَالَ: «مَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ شَقَقْتُ عَلَيْكَ مِنْذُ اللَّيْلَةِ»، قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَلَكِنْ أَرَى الْكَرَى أَوْ النِّعَاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْكَ، فَلَوْ عَدَلْتَ فَتَزَلْتَ حَتَّى يَذْهَبَ كَرَاكَ، قَالَ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَخْذُلَ النَّاسَ»، قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا بِأَبِي وَأُمِّي.

٤ - قَالَ: «فَابْغِنَا مَكَاناً خَمِيراً»، قَالَ: فَعَدَلْتُ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِذَا أَنَا بِعُقْدَةٍ مِنْ شَجَرٍ، فَجِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ عُقْدَةٌ مِنْ شَجَرٍ قَدْ أَصَبْتُهَا، قَالَ: فَعَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَلَ مَعَهُ مَنْ يَلِيهِ مِنَ أَهْلِ الطَّرِيقِ، فَتَزَلُّوا وَاسْتَرَوْا بِالْعُقْدَةِ مِنَ الطَّرِيقِ، فَمَا اسْتَيْقَظْنَا إِلَّا

بالشمس طالعةً علينا، فقمنا ونحن وهلين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رويداً رويداً» حتى تعالت الشمس، ثم قال: «من كان يصلي هاتين الركعتين قبل صلاة الغداة فليصلهما»، فصلاهما من كان يصليهما، ومن كان لا يصليهما.

٥ - ثم أمر فنودي بالصلاة، ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا، فلما سلم قال: «إنا نحمد الله، أنا لم نكن في شيء من أمر الدنيا يشغلنا عن صلاتنا، ولكن أرواحنا كانت بيد الله، أرسلها أنى شاء، ألا فمن أدركته هذه الصلاة من عبد صالح فليقض معها مثلها».

٦ - قالوا: يا رسول الله! العطش، قال: «لا عطش، يا أبا قتادة! أرني الميضأة»، قال: فأتيته بها فجعلها في ضبئه، ثم التقم فمها، فالله أعلم أنفت فيها أم لا؟ ثم قال: «يا أبا قتادة! أرني الغمر على الراحلة»، فأتيته بقدرح بين القدحين فصب فيه فقال: «اسق القوم»، ونادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفع صوته، «ألا من أتاه إناءه فليشربه»، فأتيت رجلاً فسقيته، ثم رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضلة القدرح، فذهبت فسقيت الذي يليه حتى سقيت أهل تلك الحلقة، ثم رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضلة القدرح، فذهبت فسقيت حلقة أخرى حتى سقيت سبعة رفق.

٧ - وجعلت أتناول أنظر هل بقي فيها شيء، فصب رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدرح فقال لي: «اشرب»، قال: قلت: بأبي أنت وأمي، إني لا أجد بي كثير عطش، قال: «إليك عني، فإني ساقى القوم منذ اليوم»، قال: فصب رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدرح فشرب، ثم صب في القدرح فشرب، ثم صب في القدرح فشرب، ثم ركب وركبنا.

٨ - ثم قال: «كيف ترى القوم صنعوا حين فَقَدُوا نَبِيَّهم وأرهقتهم صلاتهم؟!»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أليس فيهم أبو بكر وعمر! إن يطيعوهما فقد رَشِدُوا ورَشِدَتْ أُمَّتُهم، وإن يعصوهما فقد غَوَوْا وغَوَتْ أُمَّتُهم»، قالها ثلاثاً.

٩ - ثم سار وسرنا، حتى إذا كنا في نَحْرِ الظهيرة إذا ناسٌ يَتَّبِعُونَ ظلال الشجر فأتيناهم فإذا ناس من المهاجرين فيهم عمر بن الخطاب، قال: فقلنا لهم: كيف صنعتُم حين فقدتُم نبيكم وأرهقتكم صلاتكم؟ قالوا: نحن والله نخبركم، وثب عمر فقال لأبي بكر: إن الله قال في كتابه ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ وإني والله ما أدري لعل الله قد تَوَفَّى نبيه، فقم فصلٌ وانطلق، إني ناظرٌ بعدك ومتلوٌّ، فإن رأيتُ شيئاً وإلا لحقتُ بك، قال: وأقيمت الصلاة، وانقطع الحديث.

٣٨١٢٢ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرٍو: أنها سمعت عائشة تقول: لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعرف في وجهه

٣٨١٢٢ - إسناده صحيح، وينظر ما يأتي من وجه آخر عن السيدة عائشة برقم (٣٨١٢٧).

وقد رواه مسلم ٢: ٦٤٥ (قبل ٣١) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٦: ٥٨ - ٥٩، وابن حبان (٣١٥٥) بمثل إسناده المصنف.

ورواه البخاري (١٢٩٩، ١٣٠٥، ٤٢٦٣)، ومسلم (٣٠) وما بعده، وأبو داود (٣١١٣)، والنسائي (١٩٧٤)، وابن حبان (٣١٤٧)، كلهم من طريق يحيى بن سعيد، به.

الحزن، قالت عائشة: وأنا أطلع من شِقِّ الباب، فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! إن نساء جعفر، فذكر من بكائهن، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينهاهنَّ.

٣٨١٢٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن الشعبي زعم: أن جعفر بن أبي طالب قُتل يوم مؤتة بالبلقاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم اخلف جعفرًا في أهله بأفضل ما خلّفت عبدًا من عبادك الصالحين».

٣٨١٢٤ - حدثنا عبد الله بن إدريس ووكيع، عن إسماعيل، عن قيس قال: سمعت خالد بن الوليد يقول: لقد اندقَّ في يدي يوم مؤتة تسعة ٥١٧: ١٤ أسياف، فما صبرت في يدي إلا صفيحةً لي يمانية.

٣٦٩٧٠ - ٣٨١٢٥ - حدثنا جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن عطاء: أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى الثلاثة الذين قُتلوا بمؤتة، ثم صلَّى عليهم.

٣٨١٢٣ - تقدم برقم (٣٢٨٦٩).

٣٨١٢٤ - تقدم أيضاً برقم (١٩٧٨٩) عن وكيع فقط، وانظر أطرافه هناك.

وقد رواه البخاري (٤٢٦٥، ٤٢٦٦) من طريق إسماعيل - ابن أبي خالد -، عن قيس - ابن أبي حازم -، عن خالد رضي الله عنه.

٣٨١٢٥ - مرسل من مراسيل عطاء، وهي معروفة بالضعف، واقتصر في «كنز العمال» (٤٢٨٦٧) على عزوه إلى المصنف، وأقحم في أوله «عن حذيفة بن أسيد» خطأ.

٣٨١٢٦ - حدثنا عيسى بن يونس، عن صفوان بن عمرو السكسكي، عن عبد الرحمن بن جبير بن ثقيف قال: لما اشتد حزن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على مَنْ أصيب منهم مع زيد يوم مؤتة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَيُدْرِكَنَّ الْمَسِيحُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَقْوَامٌ إِنَّهُمْ لَمِثْلُكُمْ أَوْ خَيْرٌ» ثلاث مرات «وَلَنْ يُخْزِيَ اللَّهُ أُمَّةً أَنَا أَوْلُهَا وَالْمَسِيحُ أُخْرَاهَا».

٣٨١٢٧ - حدثنا عبد الله بن نمير قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: لما أتت وفاة جعفر عرفنا في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحزن، قالت: فدخل عليه رجل فقال: يا رسول الله! إن النساء يبكين، قال: «فارجع إليهن فأسكنهن»، فإن أبينَ فاحثٌ في وجوههن التراب»، قال: قالت عائشة: قلت في نفسي: والله ما تركتَ نفسك، ولا أنت مطيعٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٨١٢٨ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده قال: أخبرني الذي أَرْضَعَنِي مِنْ بَنِي مَرَّة، قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى جَعْفَرٍ يَوْمَ مُؤَتَةَ، نَزَلَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شِقْرَاءَ فَعَرَقَبَهَا، ثُمَّ مَضَى فِقَاتِلَ حَتَّى قُتِلَ. ٥١٨: ١٤

٣٨١٢٦ - تقدم برقم (١٩٦٩٠).

٣٨١٢٧ - تقدم أيضاً برقم (١٢٢٤٦).

٣٨١٢٨ - سبق برقم (١٩٧٥٩، ٣٤٣٦٠).

٣٨١٢٩ - حدثنا أبو أسامة، عن مهدي بن ميمون، عن محمد بن

٣٨١٢٩ - حديث مرسل، والحسن بن سعد: هو ابن سعد بن معبد الهاشمي، أحد التابعين الثقات، ومن دونه ثقة أيضاً. لكن روي عن الحسن هذا، عن عبد الله بن جعفر بإسناد صحيح، كما قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عون بن جعفر بن أبي طالب.

والحديث رواه أحمد ١: ٢٠٤، وابن سعد ٤: ٣٦ - ٣٧، وأبو داود (٤١٨٩)، والنسائي (٨١٦٠، ٨٦٠٤، ٩٢٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٤)، كلهم من طريق محمد بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن جعفر، به.

وقوله «فجاءت بثلاثة بنين»: اتفقت المصادر على ذلك، لكنها ذكرت اثنين منهما: محمداً، وشبهه بعمه أبي طالب، وعبد الله، وشبهه بخُلُقهِ وخُلُقهِ صلى الله عليه وسلم، ولا تسمي الثالث، وسماه هنا: عون الله، وانفرد ابن سعد بهذه اللفظة، وقال: «وأما عبد الله - في كتاب ابن معروف موضع «عبد الله: عون الله»، على أن المصادر القديمة تُثبت لجعفر ثلاثة أولاد: عبد الله، ومحمد، وعون، دون إضافة لفظ الجلالة، والثلاثة ولدوا في الحبشة أيام كان أبوهم جعفر وأمه أسماء بنت عميس فيها، رضي الله عنهم.

وكلام الحافظ في «الإصابة» ترجمة عون صريح في أن عوناً مذكور في هذا الحديث في رواية النسائي له، وليس كذلك.

وتقدم قول النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر: «أشبهتَ خلُقِي وخلُقِي» (٣٢٨٦٥ - ٣٢٨٦٨)، قال الحافظ في ترجمة عون أيضاً: «الحديثان صحيحان، وكلُّ منهما معدود فيمن كان أشبه النبي صلى الله عليه وسلم»، وينظر «فتح الباري» ٧: ٩٧، ٥٠٧.

وقوله آخر الحديث «فجعلت أهمهم تُفْرِح له»: فهذه اللفظة من أفرح يُفرح، والهمزة هي التي يسمونها همزة السلب، مثل قَسَطَ: بمعنى عدل، وأقَسَطَ: إذا ظلم

عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد قال: لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم خبرُ قتل زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة نَعَاهُمْ إلى الناس وترك أسماء حتى أفاضت من عبرتها، ثم أتاها فعرّأها وقال: «أدعي لي بني أخي»، قال: فجاءت بثلاثة بنين كأنهم أفرخ، قالت: فدعا الحلاق فحلق رؤوسهم، فقال: «أما محمد فشبيهه عمنا أبي طالب، وأما عونُ الله فشبيهه خلقي وخلقي، وأما عبد الله» فأخذ بيده فشالها ثم قال: «اللهم بارك لعبد الله في صفقة يمينه»، قال: فجعلت أمهم تُفرّج له، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أتخشين عليهم الضيعة وأنا وليهم في الدنيا والآخرة؟».

٣٦٩٧٥ - ٣٨١٣٠ - حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا قُطَيْبَةُ، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سالم بن أبي الجعد قال: أريهم النبي صلى الله عليه وسلم في النوم، فرأى جعفرًا مَلَكًا ذا جناحين مُضَرَّجًا بالدماء، وزيدًا مقابله على السرير، قال: وابن رواحة جالسًا معهم كأنهم معرضون عنه.

٥١٩: ١٤ - ٣٨١٣١ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة: أنه لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قتلُ جعفر وزيد وعبد الله بن رواحة، ذَكَرَ أمرهم فقال: «اللهم اغفر

وجانب العدل، وفرّج: دخل عليه السرور، وأفرح: أدخل عليه الهم والغم، فمعنى تفرّج له: تشكو أمر أولادها للنبي صلى الله عليه وسلم وعيّلهم، فلذلك قال لها عليه الصلاة والسلام ما قال. وينظر الحديث الآتي برقم (٣٨١٣٦).

٣٨١٣٠ - تقدم برقم (١٩٧١١، ٣٢٨٦٤).

٣٨١٣١ - تقدم أيضاً برقم (١٢١٠١، ٣٢٨٦٣).

لزيد، اللهم اغفر لجعفر وعبد الله بن رواحة».

٣٨١٣٢ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: جاء أسامة بن زيد بعد قتل أبيه، فقام بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فدمعت عيناه، فلما كان من الغد جاء فقام مقامه ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الآقي منك اليوم ما لقيتُ منك أمس؟!». لا

٣٨١٣٣ - حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا وائل بن داود قال: سمعت البهي يحدث: أن عائشة كانت تقول: ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة في جيش قطُّ إلا أمره عليهم، ولو بقي بعده لاستخلفه.

٣٨١٣٤ - حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا إسماعيل، عن مجالد بن سعيد، عن عامر: أن عائشة كانت تقول: لو أن زيداً حيٌّ لاستخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ٥٢٠: ١٤

٣٨١٣٥ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قطع بعثاً قبل مؤتة، وأمر

٣٨١٣٢ - تقدم كذلك برقم (٣٢٩٧٠) عن أبي أسامة، عن إسماعيل، به.

٣٨١٣٣ - سبق برقم (٣٢٩٧٣)، وينظر ما بعده.

٣٨١٣٤ - إسماعيل: هو ابن أبي خالد. ومجالد: ليس بالقوي، وتغير، لكن يشهد له ما قبله.

٣٨١٣٥ - تقدم برقم (٣٢٩٧١).

عليهم أسامة بن زيد، وفي ذلك البعث أبو بكر وعمر، قال: فكان أناس من الناس يطعنون في ذلك لتأثير رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة عليهم، قال: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس ثم قال: «إن أناساً منكم قد طعنوا عليّ في تأثير أسامة، وإنما طعنوا في تأثير أسامة كما طعنوا في تأثير أبيه من قبله، وإيم الله إن كان لحقيقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إليّ، وإن ابنه من أحب الناس إليّ من بعده، وإنني أرجو أن يكون من صالحكم، فاستوصوا به خيراً».

٣٨١٣٦ - حدثنا علي بن مسهر، عن الأجلح، عن الشعبي قال: لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل جعفر بن أبي طالب ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأته أسماء بنت عميس حتى أفاضت عبرتها وذهب بعض حزنها، ثم أتاها فعزّاها، ودعا بني جعفر فدعا لهم، ودعا لعبد الله بن جعفر أن يبارك له في صفقة يده، فكان لا يشتري شيئاً إلا ربح فيه.

فقلت له أسماء: يا رسول الله! إن هؤلاء يزعمون أنا لسنا من

٣٨١٣٦ - هذا حديث مرسل، إسناده حسن من أجل الأجلح، وتقدم (٢١٥٧) أن مراسيل الشعبي صحيحة.

وينظر لطرفه الأول ما تقدم قريباً برقم (٣٨١٢٩)، ولطرفه الثاني ما تقدم برقم (٣٢٨٦٢).

وقوله صلى الله عليه وسلم «كذبوا»: معناه: أخطؤوا، كما هو مشهور، إنما عبر بالكذب لبيان شدة خطئهم. وبعده في نسخة ف، ر: «ثم الجزء الثاني من المغازي»، وفي ر فقط: يتلوه الثالث بحول الله تعالى، بسم الله الرحمن الرحيم.

٥٢١: ١٤ المهاجرين! فقال: «كذبوا، لكم الهجرةُ مرتين: هاجرتم إلى النجاشي، وهاجرتم إليَّ».

٣٨١٣٧ - حدثنا أبو إسحاق الأزدي قال: حدثني أبو أويس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنت بمؤتة، فلما فقدنا جعفر بن أبي طالب طلبناه في القتلى فوجدنا فيه خمسينَ بين طعنةٍ ورميةٍ، ووجدنا ذلك فيما أقبل من جسده.

٣٧ - غزوة حنين وما جاء فيها

حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا أبو بكر

٣٨١٣٨ - حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق قال: قال

٣٨١٣٧ - أبو إسحاق الأزدي: هو إسماعيل بن أبان الوراق الكوفي أحد الثقات، توفي سنة ٢١٦ هـ، فهو من طبقة صغار شيوخ المصنف، لذلك أقلَّ من الرواية عنه، فليس له في «المصنَّف» - على سعة - غيره، وهو من رجال «التهذيب».

وللمصنَّف حديث آخر عنه، تجده في «الآحاد والمثاني» (٣٤١٥)، والطبراني في الكبير ٢٤ (٧٧١)، و«موضح أوهام الجمع والتفريق» ١: ٤١٤.

وهو في الأوسط للطبراني (٧١٦) لكن من غير طريق المصنف.

وكلمة «خمسین»: زدتها من رواية البخاري (٤٢٦٠)، ثم رواه عن ابن عمر بلفظ: «بضعاً وتسعين»، لكن اخترت إثبات اللفظة الأولى لاتفاق قوله هنا: «فيما أقبل من جسده» مع قوله هناك: «ليس منها شيء في دبره. يعني: في ظهره». وينظر «الفتح».

٣٨١٣٨ - تقدم طرفه الأخير برقم (٣٣٢٦٩).

وقد رواه البيهقي في «الدلائل» ٥: ١٣٤ - ١٣٥ من طريق المصنف، به.

رجل للبراء: هل كنتم وليتم يوم حنين يا أبا عُمارة؟ فقال: أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم ما ولي، ولكن انطلق جُفَاءً من الناس وحُسْرًا إلى هذا الحي من هوازن، وهم قوم رماة، فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد، قال: فانكشفوا، فأقبل القوم هنالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان بن الحارث يقود بغلته، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستنصر وهو يقول:

«أنا النبيُّ لا كذبُ أنا ابن عبد المطلب

٥٢٢: ١٤ اللهم نزل نصرَك»، قال: وكنا والله إذا احمرَّ البأس نَتَّقِي به، وإن الشجاع للذي يُحاذي به.

٣٨١٣٩ - حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لا والله ما

ورواه مسلم ٣: ١٤٠١ (٧٩) من طريق زكريا، وهو ابن أبي زائدة، به.

وكلمة «جفاء من الناس»: هكذا رسمت في النسخ، وهي رواية، ولها وجه صحيح، لكنها في «صحيح» مسلم بلفظ: «أخفاء من الناس»، جمع خفيف - وينظر لفظ البخاري (٢٩٣٠) -، أي: انطلق أناس متعجلون متسرِّعون إلى هوازن، فرشقهم هوازن بنبالها، وكان هؤلاء المتعجلون حُسْرًا - لا سلاح معهم - فانكشفوا ورجعوا.

وقال القاضي عياض رحمه الله في «شرح مسلم» ٦: ١٣٠: «وروى أبو إسحاق الحربي وأبو عبيد الهروي هذا الحرف «فانطلق جُفَاءً من الناس».. أي: سرعانهم، شبههم بجُفَاء السيل»، وتبعه النووي ١٢: ١١٨، ونحوه في «النهاية» ١: ٢٨١.

ومعنى «رجل من جراد»: جماعة منها.

٣٨١٣٩ - تقدم برقم (٢٦٥٩٤، ٣٤٢٦٩)، وانظر الحديث الذي قبله.

وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حَنْينَ دُبْرَهُ، قَالَ: وَالْعَبَّاسُ وَأَبُو سَفْيَانَ أَخِذَانِ بِلِجَامٍ بَغْلَتَهُ وَهُوَ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ»

٣٦٩٨٥ ٣٨١٤٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ مِنْ دَعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حَنْينَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَاءُ لَا تُعْبِدُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ».

٣٨١٤١ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَنْينَ جَمَعْتُ هَوَازِنُ وَغَطَّافَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمْعاً كَثِيراً، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ، قَالَ: وَمَعَهُ الطُّلُقَاءُ،

٣٨١٤٠ - تَقْدِمُ أَيْضاً بِرَقْمٍ (٣٠٢٠٠).

٣٨١٤١ - يَنْظُرُ مِنْ أَجْلِ مَقَالَةِ الْأَنْصَارِ مَا سَيَأْتِي بِرَقْمٍ (٣٨١٥٠، ٣٨١٥٢، ٣٨١٥٦).

وَقَوْلُهُ فِي أَوَّلِهِ «بِالنَّعَمِ وَالذَّرِيَةِ»: أَثْبَتَهُ هَكَذَا مِنْ رِوَايَةِ أَحْمَدَ، وَتَحَرَّفَ فِي النِّسْخِ إِلَى: بِالنَّفَرِ وَالذَّرِيَةِ.

وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ ٣: ١٩٠، ٢٧٩ - ٢٨٠ عَنْ عَفَانٍ، بِهِ.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٣٣، ٤٣٣٧)، وَمُسْلِمٌ ٢: ٧٣٥ - ٧٣٦ (١٣٥)، وَابْنُ حِبَانَ (٤٧٦٩)، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَوْنٍ، بِهِ.

وَالْوَادِي: الْمَكَانُ السَّهْلِيُّ الْفَسِيحُ، وَالشَّعْبُ: الطَّرِيقُ الْجَبَلِيُّ، فَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْضُلُ السَّيْرَ مَعَ الْأَنْصَارِ وَالْكَيْنُونَةِ مَعَهُمْ، وَلَوْ كَانُوا فِي طَرِيقٍ ضَيِّقٍ، وَعَيْشَ صَعْبٍ، عَلَى الْكَيْنُونَةِ مَعَ غَيْرِهِمْ.

قال: فجاءوا بالنَّعَم والذرية فجعلوا خلف ظهورهم، قال: فلما التقوا ولَّى الناس، والنبىُّ صلى الله عليه وسلم يومئذ على بغلة بيضاء، قال: فنزل فقال: «إني عبد الله ورسوله»، قال: ونادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما كلاماً، فالتفت عن يمينه فقال: «أيُّ معشر الأنصار»، فقالوا: لبيك يا رسول الله! نحن معك، ثم التفت عن يساره فقال: «أيُّ معشر الأنصار» فقالوا: لبيك يا رسول الله! نحن معك.

ثم نزل إلى الأرض، فالتقوا، فهزَموا وأصابوا من الغنائم، فأعطى النبىُّ صلى الله عليه وسلم الطلقاء وقسم فيها، فقالت الأنصار: نُدعى عند الشدة وتُقَسَّم الغنيمة لغيرنا! فبلغ ذلك النبىَّ صلى الله عليه وسلم فجمعهم وقعد في قبة فقال: «أيُّ معشر الأنصار! ما حديثٌ بلغني عنكم؟»، فسكتوا فقال: «يا معشر الأنصار! لو أن الناس سلكوا وادياً وسلكتِ الأنصار شِعْباً لأخذتُ شِعب الأنصار»، ثم قال: «أما تَرْضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله تَحُوزونه إلى بيوتكم؟» فقالوا: رضينا، رضينا يا رسول الله!.

قال: ابن عون: قال هشام بن زيد: قلت لأنس: وأنت شاهد ذلك؟ قال: وأين أغيبُ عن ذلك؟!

٣٨١٤٢ - حدثنا أبو أسامة، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن

٣٨١٤٢ - هذا طرف من حديث أنس الآتي من وجه آخر عنه برقم (٣٨١٥٤).

وقد أخرجه أحمد ٣: ١١٢، ١٩٨ بمثل إسناده المصنف.

وأخرجه أحمد أيضاً ٣: ٢٨٦، ومسلم ٣: ١٤٤٣ (قبل ١٣٥)، وعبد بن حميد

أنس قال: جاء أبو طلحة يوم حنين يُضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، ألم ترَ إلى أم سليم معها خنجر! فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا أم سليم! ما أردتِ إليه؟»، قالت: أردت إن دنا إليّ أحد منهم طعنته به!.

٣٨١٤٣ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين: «من قتل قتيلاً فله سَكْبُهُ»، فقتل يومئذ أبو طلحة عشرين رجلاً، فأخذ أسلابهم.

٣٨١٤٤ - حدثنا وكيع، عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف قال: انهزم المسلمون يوم حنين فتودوا: يا أصحاب سورة البقرة، قال: فرجعوا ولهم حنين. يعني: بكاء.

٣٨١٤٥ - حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا يوسف بن صهيب، عن

(١٢٠٢)، وابن حبان (٧١٨٥)، والطبراني في الكبير ٢٥ (٢٩١)، كلهم من طريق ثابت، به.

وللمصنف إسناده آخر به، فقد رواه مسلم (١٣٤) عنه، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، به.

٣٨١٤٣ - تقدم برقم (٣٣٧٥٦)، وهو طرف من الحديث الآتي من وجه آخر عن أنس برقم (٣٨١٥٤).

٣٨١٤٤ - تقدم أيضاً برقم (٣٤٢٥٨).

٣٨١٤٥ - رجال إسناده ثقات.

وقد جاء صدر الحديث في «كنز العمال» (٣٠٢٠٩) كما هنا: عبد الله بن بريدة:

عبد الله بن بريدة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين انكشف الناس عنه، فلم يبقَ معه إلا رجل يقال له: زيد آخذ بعنان شهباء، وهي التي أهداها له النجاشي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ويحك يا زيد! ادعُ الناس»، فنادى: أيها الناس، هذا رسول الله يدعوكم، فلم يجبه أحد عند ذلك، فقال: «ويحك! خُصَّ الأوس والخزرج»، فقال: يا معشر الأوس والخزرج، هذا رسول الله يدعوكم، فلم يجبه أحد عند ذلك، فقال: «ويحك! ادعُ المهاجرين فإن الله في أعناقهم بيعة»، قال: فحدثني بريدة أنه أقبل منهم ألف قد طرحوا الجُفون وكسروها، ثم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى فُتح عليهم.

٣٨١٤٦ - حدثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة قال:

أن رسول الله، لكن ذكر الحديث الحافظ في «المطالب العالية» (٤٣٠٧)، والبوصيري في «إتحاف الخيرة» (٦٣١٧) بسند المصنّف، وفيه عندهما «عن أبيه».

ورواه من طريق يوسف بن صهيب، عن عبد الله، عن أبيه: البزار (١٨٢٨) - من زوائده -، وهو كذلك من حديث بريدة في «مجمع الزوائد» ٦: ١٨١، و«الإتحاف» للبوصيري تحت الرقم السابق (٦٣١٧).

وكلام ابن كثير في «السيرة» المفردة ٣: ٦٣١ يوهم أنه في «مغازي» يونس بن بكير - أي: زوائده على «سيرة» ابن إسحاق - مرسل من مراسيل عبد الله بن بريدة، وهو - إن صح هذا - لا يعكر على الحديث، لما ذكرته من النقول المباشرة عن المصنّف بواسطة ابن حجر، والبوصيري.

وفي آخره «الجُفون»: جمع جَفَن، وهو غمد السيف.

٣٨١٤٦ - موسى بن عبيدة: هو الربذي، وهو وشيخه مولى غفرة ضعيفان، وحديثه - من حيث الطبقة - كالمعضل.

أخبرني عمر مولى غُفْرَةَ قال: نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلة كان عليها فجعل يصرخ بالناس: «يا أهل سورة البقرة! يا أهل بيعة الشجرة! أنا رسول الله ونبيه، وتوكلوا مدبرين؟!».

٣٨١٤٧ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت عبد الله بن أبي أوفى بيده ضربةٌ فقلت: ما هذا؟ فقال: ضُربتُها يوم حنين، قال: قلت له: وشهدتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيناً؟ قال: نعم.

٣٨١٤٨ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا موسى، عن أخيه

٥٢٦: ١٤

«يا أهل سورة البقرة»: روي هذا النداء عند ابن جرير في «تفسيره» ١٠: ١٠٠ من مرسل قتادة. وجاء عنده ١٠: ١٠١ من حديث العباس رضي الله عنه: «يا عباس ناد أصحاب السمرة»، وهو عند أحمد ١: ٢٠٧، ومسلم ٣: ١٣٩٨ (٧٦). وجمعت رواية الحميدي (٤٥٩) بين النداءين.

وكأنه خصَّ سورة البقرة لقول الله تعالى فيها: ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله﴾. ونداؤه أصحاب السَّمَرَةِ: ليدكرهم بالشجرة التي بايعوا تحتها على عدم الفرار، أو على الموت. انظر «صحيح البخاري» (٢٩٦٠، ٤١٦٩) مع «الفتح».

٣٨١٤٧ - «قال: نعم»: رواية البخاري (٤٣١٤) بمثل إسناده المصنف: «قال: قبل ذلك» أي: شهد ما قبل حنين. ولفظه في رواية أحمد ٤: ٣٥٥: «قال: نعم، وقبل ذلك».

٣٨١٤٨ - «أحد من المسلمين»: في ف، ر: أحد من الناس.

وهذا حديث مرسل، بإسناد ضعيف، موسى: هو ابن عُبَيْدة، وهو ضعيف، أما أخوه عبد الله فثقة. لكن يشهد له حديث محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عند أحمد ٢: ١٨٤، ٢١٨، والنسائي (٦٥١٥)، والطبراني ٥

عبد الله بن عُبَيْدَة: أن نفرًا من هوازنَ جاؤوا بعد الوقعة فقالوا: يا رسول الله! إنا نرغب في رسول الله، قال: «في أيِّ ذلك ترغبون، أفي الحسب أم في المال؟»، قالوا: بل في الحسب والأمهات والبنات، وأما المالُ فسيرزقنا الله، قال: «أما أنا فأرُدُّ ما في يدي وأيدي بني هاشم من عورتكم، وأما الناسُ فسأشفعُ لكم إليهم: إذا صليتُ إن شاء الله، فقوموا فقولوا كذا وكذا»، فعلمهم ما يقولون ففعلوا ما أمرهم به وشفَّعَ لهم، فلم يبقَ أحد من المسلمين إلا ردَّ ما في يديه من عورتهم غير الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن، أمسكا امرأتين كانتا في أيديهما.

٣٨١٤٩ - حدثنا محمد بن فضيل، عن أشعث، عن الحكم بن عتيبة قال: لما فرَّ الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين جعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»

(٥٣٠٤)، والبيهقي ٦: ٣٣٦ - ٣٣٧، ٩: ٧٥، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع من عمرو عند البيهقي في الموضوعين.

٣٨١٤٩ - هذا حديث معضل، وفيه أشعث بن سوار الكندي، وهو ضعيف. وذكره الحافظ في «الفتح» ٨: ٢٩ (٤٣١٥)، وما نسبته لغير المصنف، ولم يشر إلى ضعفه.

وقوله «والمشركون حوله صرعى»: ذكره الصالحي في «سيرته» ٥: ٤٨٥، لكن لم يزد قوله «بحساب الإكليل»، ومعناه - والله أعلم -: أنهم صرعى حوله كالدائرة. وهذا العدد - أربعة - إن صح خبره فإنما يحمل على لحظة من لحظات الموقف، وإلا فالذين ثبتوا أكثر، وينظر «الفتح» و«سيرة» الصالحي.

قال: فلم يبق معه إلا أربعة: ثلاثة من بني هاشم ورجل من غيرهم: علي بن أبي طالب، والعباس، وهما بين يديه، وأبو سفيان بن الحارث أخذ بالعنان، وابن مسعود من جانبه الأيسر قال: فليس يقبل نحوه أحد إلا قُتل، والمشركون حوله صرعى بحساب الإكليل.

٣٦٩٩٥ ٣٨١٥٠ - حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حميد، عن أنس بن مالك قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غنائم حنين الأقرع بن حابس مئة من الإبل، وعيينة بن حصن مئة من الإبل، فقال ناس من الأنصار: يُعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمنا ناساً تقطر سيوفنا من دمائهم، أو سيوفهم من دمائنا؟! فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل إليهم فجاؤوا فقال لهم: «فيكم غيركم؟» قالوا: لا، إلا ابنُ أختنا، قال: «ابن أخت القوم منهم»، فقال: «قلتم كذا وكذا! أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبعير وتذهبون بمحمد إلى دياركم؟!» قالوا: بلى يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الناس دثار والأنصار شعار، الأنصار كَرِشي وعَيْبتي، ولولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار».

٣٨١٥١ - حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا موسى بن عبيدة،

٣٨١٥٠ - تقدم طرفه الأخير برقم (٣٣٠٢٨).

٣٨١٥١ - «على من تكون الدبرة»: في ف فقط: على من تكون الدائرة.

«لا يستقبلها محمد أبداً»: كذا، وتحتمل أن تكون بالياء التحتية: لا يستقبلها، وفي «النهاية» ٤: ١٣٤: «لما قُتل عثمان قلت: لا أستقبلها أبداً. أي: لا أقبل هذه العثرة ولا أنساها»، فإن صح هذا فيكون المعنى هنا: إن محمداً - صلى الله عليه وسلم - في

عن عبد الله بن عبيدة: أن أبا سفيان وحكيم بن حزام وصفوان بن أمية خرجوا يوم حنين ينظرون على من تكون الدبّرة، فمرّ بهم أعرابي فقالوا: يا عبد الله! ما فعل الناس؟ قال: لا يستقبلها محمد أبداً - قال: وذلك حين تفرق عنه أصحابه -، فقال بعضهم لبعض: لربّ من قرّش أحبُّ إلينا من ربّ من الأعراب، يا فلان اذهب فأتنا بالخبر - لصاحب لهم - قال: فذهب حتى كان بين ظهرائي القوم، فسمعهم يقولون: يا للأوس يا للخزرج، وقد علّوا القوم، وكان شعار النبي صلى الله عليه وسلم.

٣٨١٥٢ - حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن أبي سعيد الخدري قال: لما قَسَم رسول الله صلى الله عليه وسلم السبي بالجعرانة أعطى عطايا قریشاً وغيرها من العرب، ولم يكن في الأنصار منها شيء، فكثرت القالة وفشت حتى قال قائلهم: أما رسول الله فقد لقي قومه! قال: فأرسل إلى سعد بن عبادة فقال: «ما مقالةً بلغتني عن قومك أكثروا فيها؟» قال: فقال له سعد: فقد كان ما بلغك، قال: «فأين أنت من ذلك؟»، قال: ما أنا إلا رجل من قومي، قال: فاشتدَّ غضبه وقال: «اجمع قومك ولا يكن معهم غيرهم»،

حال ضيق وعثرة لا تُنسى، والله أعلم.

ويقال في إسناده الحديث ما قيل في الذي تقدم قريباً برقم (٣٨١٤٨)، وكأنهما حديث واحد.

وقد ساق البيهقي في «الدلائل» ٥: ١٢٩ - ١٣٢ خبراً طويلاً فيه نحو هذا الخبر، من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، ومن طريق موسى بن عقبة.

٣٨١٥٢ - تقدم طرفه الأخير برقم (٣٣٠١٨).

قال: فجمعهم في حظيرة من حظائر السبي وقام على بابها وجعل لا يترك إلا مَنْ كان من قومه، وقد ترك رجالاً من المهاجرين، وردَّ أناساً، قال: ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم يُعرف في وجهه الغضب فقال:

«يا معشر الأنصار! ألم أجِدْكم ضُلَّالاً فهداكم الله؟»، فجعلوا يقولون: نعوذ بالله من غضب الله ومن غضب رسوله، «يا معشر الأنصار! ألم أجِدْكم عالَةً فأغناكم الله؟»، فجعلوا يقولون: نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، «يا معشر الأنصار! ألم أجِدْكم أعداءً فألَّفَ الله بين قلوبكم؟» فيقولون: نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، فقال: «ألا تُجيبون؟» قالوا: الله ورسوله أمّنٌ وأفضل.

٥٢٩: ١٤

فلما سُرِّي عنه قال: «ولو شئتم لقلتم فصَدَقْتُمْ وصَدَقْتُمْ: ألم نجدك طَريداً فأويناك، ومكذباً فصَدَقْنَاكَ، وعائلاً فأَسِينَاكَ، ومخدولاً فنصرناك؟» فجعلوا يبكون ويقولون: الله ورسوله أمّنٌ وأفضل، «أوجدتكم من شيء من دنيا أعطيتها قوماً أتألفهم على الإسلام، ووكلتكم إلى إسلامكم! لو سلك الناس وادياً أو شِعْباً وسلكتهم وادياً أو شِعْباً لسلكت واديتكم أو شِعْبكم، أنتم شِعَار، والناس دثار، ولولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار».

ثم رفع يديه حتى لَأَرَى ما تحت منكبيه فقال: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبعير، وتذهبون برسول الله إلى بيوتكم؟!»، فبكى القوم حتى أخضلوا لحاهم، وانصرفوا وهم يقولون: رضينا بالله رباً، وبرسوله حظاً ونصيباً.

٣٨١٥٣ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا يعلى ابن عطاء، عن أبي همام عبد الله بن يسار، عن أبي عبد الرحمن الفهري قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة حنين، فسرنا في يوم قاتظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر، فلما زالت الشمس لبست لأمتي وركبت فرسي، فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في فسطاطه فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، الرواح، حان الرواح، فقال: «أجل»، فقال: «يا بلال» فثار من تحت سمرّة كأن ظلّه ظل طائر، فقال: لبيك وسعديك وأنا فداؤك، فقال: «أسرج لي فرسي»، فأخرج سرجاً دفتاه من ليف، ليس فيهما أشر ولا بطر، قال: فأسرج.

٣٨١٥٣ - عبد الله بن يسار: ذكره ابن حبان في «ثقافته» ٥: ٥١.

والحديث رواه المصنف في «مسنده» (٥٧٦) بهذا الإسناد.

ورواه أحمد ٥: ٢٨٦، والدارمي (٢٤٥٢)، وابن سعد ٢: ١٥٦، والطبراني ٢٢ (٧٤١) بمثل إسناد المصنف.

ورواه أبو داود الطيالسي (١٣٧١) عن حماد - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٦٣) -.

ورواه من طريق حماد: أحمد ٥: ٢٨٦، والدارمي (٢٤٥٢)، وأبو داود (٥١٩١)، والحاثر - «بغية الباحث» (٧٠١) -، والطبراني ٢٢ (٧٤١).

ويشهد له عدة أحاديث ساقها البيهقي في «الدلائل» ٥: ١٣٧ منها: حديث العباس بن عبد المطلب، وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهما، عند مسلم ٣: ١٣٩٨، ١٤٠٢ (٧٦، ٨١)، وحديث ابن مسعود، عند أحمد ١: ٤٥٤، وغيرها، فتتظر عنده.

وقوله في الفقرة الثانية «فتشامت الخيلان»: أي: التقت وتقاربت خيل المسلمين وخيل الكافرين.

٢ - فركب وركبنا فصافقناهم عشيتنا وليلتنا، فتشامت الخيلان، فولى المسلمون مدبرين كما قال الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عباد الله! أنا عبد الله ورسوله»، ثم قال: «يا معشر المهاجرين! أنا عبد الله ورسوله»، ثم اقتحم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرسه فأخذ كفاً من تراب، فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم، وقال: «شاهت الوجوه» قال: فهزمهم الله.

٣ - قال يعلى بن عطاء: فحدثني أبناؤهم عن آبائهم أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه تراباً، وسمعنا صلصلة بين السماء والأرض كإمرار الحديد على الطست الحديد.

٣٨١٥٤ - حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن هوازن جاءت يوم حنين بالصبيان والنساء والإبل والغنم، فجعلوها صفوفاً يكثرّون على

٣٨١٥٤ - تقدم الطرف الأول منه برقم (٣٣٧٥٦، ٣٨١٤٣)، وحديث أبي قتادة تقدم برقم (٣٣٧٦٢)، وحديث أم سليم تقدم برقم (٣٨١٤٢).

وقد رواه هكذا مجموعاً: أحمد ٣: ٢٧٩ عن عفان، به.

ورواه من حديث حماد: الطيالسي (٢٠٧٩)، وأحمد ٣: ١٩٠، وأبو داود (٢٧١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٤٥)، وابن حبان (٤٨٣٨)، (٧١٨٥)، والحاكم ٢: ١٣٠ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، والبيهقي ٦: ٣٠٦ - ٣٠٧ ما بين مختصر ومطول.

وقوله آخر الفقرة الثانية «فقال عمر: لا والله»: قدّمتُ في التعليق على (٣٣٧٦٢) أن المعروف في الرواية هو أبو بكر رضي الله عنهما.

٥٣١: ١٤ رسول الله، فلما اتقوا ولّى المسلمون كما قال الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عباد الله! أنا عبد الله ورسوله»، ثم قال: «يا معشر المهاجرين أنا عبد الله ورسوله»، قال: فهزم الله المشركين ولم يُضْرَبْ بسيف ولم يُطعن برمح، قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ: «من قتل كافراً فله سَلْبُهُ»، قال: فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً، فأخذ أسلابهم.

وقال أبو قتادة: يا رسول الله! إني ضربت رجلاً على جبل العاتق وعليه درع له فأجْهَضْتُ عنه - وقد قال حماد: فأعْجَلْتُ عنه - قال: «فانظر من أخذها»، قال: فقام رجل فقال: أنا أخذتها فأَرْضِيْهَا وأعْطِنِيهَا - وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت - فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فقال عمر: لا والله لا يُفِيئُهَا الله على أسد من أَسَدِهِ ويعْطِيْكَهَا، قال: فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «صدق عمر».

ولقي أبو طلحة أم سليم ومعها خنجر فقال أبو طلحة: يا أم سليم! ما هذا معك؟ قالت: أردت إن دنا مني بعض المشركين أن أبْعِجَ به بطنه! فقال أبو طلحة: يا رسول الله! ألا تسمع ما تقول أم سليم؟ قالت: يا رسول الله! قَتَلَ مَنْ بَعَدَنَا مِنَ الطُّلُقَاءِ، انهزموا بك يا رسول الله، فقال: «إن الله قد كفى وأحسن».

٣٧٠٠٠ ٣٨١٥٥ - حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عكرمة بن عمار قال:

٣٨١٥٥ - تقدم - دون القصة - من حديث إياس بن سلمة برقم (٣٣٧٥٥)، (٣٣٧٦٣)، وهو عند أحمد ٤: ٤٩ - ٥٠، وأبو داود (٢٦٤٧) بمثل إسناده المصنف.

حدثني إياس بن سلمة قال: حدثني أبي قال: غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن فبينما نحن نتّضحّى وعامتنا مشاةً فينا ضَعْفَةٌ إذ جاء رجل على جمل أحمر، فانتزع طَلَقاً من حَقَبِهِ فَقَيَّدَ به جملة رجل شاب، ثم جاء يتغدّى مع القوم، فلما رأى ضعفهم وقلة ظهرهم خرج يعدو إلى جملة فأطلقه، ثم أناخه فقعد عليه ثم خرج يُركضه، واتبعه رجل من أسلم من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم على ناقة ورقاء هي أمثلُ ظهر القوم، فقعد فاتّبعه، فخرجت أعدو فأدركته ورأسُ الناقة عند ورك الجمل، وكنت عند ورك الناقة، وكنت تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبتيه بالأرض اخترطتُ سيفي فأضربُ رأسه، فندر، فجئت براحلته وما عليها أقوده، فأستقبلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً فقال: «من قتل الرجل؟»، فقالوا: ابن الأكوع، فنفلّه سلبه.

٥٣٣: ١٤ ٣٨١٥٦ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد قال: لما أفاء الله على رسوله يوم حنين ما أفاء قَسَمَ في الناس: في المؤلّفة قلوبهم، ولم يقسّم ولم يعطِ الأنصار

وقوله «نتّضحّى»: نأكل وقت الضحوة.

و«ضَعْفَةٌ»: ضَعَفٌ، أو «ضَعْفَةٌ»: ضِعَافٌ.

و«طَلَقاً - أو طَلَقاً -»: عقلاً من جلد.

و«حَقَبِهِ»: أي: حقب البعير، وهو ما يشد به الرحل إلى بطن البعير.

وقوله في آخره «فنفلّه سلبه»: كذا، والظاهر: فنفلّني سلبه.

٣٨١٥٦ - تقدم مختصراً برقم (٣٢٣٢٧، ٣٣٠٣٦)، وينظر أيضاً (٣٨١٤١)،

(٣٨١٥٠، ٣٨١٥٢).

شيئاً، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس، فخطبهم فقال: «يا معشر الأنصار! ألم أجِدْكم ضُلَّالاً فهداكم الله بي؟ وكنتم متفرِّقين فجمعكم الله بي؟ وعالَةً فأغناكم الله بي»، قال: كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله آمن. قال: «فما يمنعكم أن تُجيبوا؟»، قالوا: الله ورسوله آمن، قال: «لو شئتم قلتم: جئنا كذا وكذا، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبعير وتذهبون برسول الله إلى رحالكُم؟ لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار، لو سلك الناس وادياً أو شِعْباً لسلك وادي الأنصار وشعبهم، الأنصار شعار والناس دثار، وإنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

٣٨ - ما جاء في غزوة ذي قَرَد *

٣٨١٥٧ - حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر قال: حدثنا عكرمة بن

٥٣٤: ١٤

* - ذو قَرَد: موضع ماء في الجهة الشمالية الشرقية من المدينة المنورة، بعد الغابة (الخليل الآن)، وكان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه اشتراه وتصدق به على مارة الطريق.

أما تاريخ الغزوة: فكانت بعد عودة النبي صلى الله عليه وسلم من بني قريظة بقليل، وقبل يوم بني المصطلق، هكذا عند ابن هشام ٣: ٢٨١، ويرى البخاري أنها بعد بني المصطلق وبعد الحديبية قبل خير بثلاثة أيام، وانظر «الفتح» ٦: ٤٦٠ (٤١٩٤).

وعلى كل: فذكر المصنّف لها بعد فتح مكة وحنين والطائف: سلوك منه لعدم ذكر الأحداث حسب تسلسلها التاريخي.

٣٨١٥٧ - هذا الحديث من روائع القصص، وهو عند الإمام مسلم، وفيه زيادة

عمار قال: حدثني إياس بن سلمة، عن أبيه قال: قدمت المدينة زمن الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم، فخرجت أنا ورباح غلامٌ

من أوله وآخره، وقد جاء الإمام المصنف على ذكرِ بطولة سلمة بن الأكوع، ويرى القارئ الكريم في رواية مسلم بطولة أبي قتادة رضي الله عنهما، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهما - كما يأتي آخر القصة -: «خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا سلمة».

وقوله في أوله «قدمت المدينة زمن الحديبية»: هكذا في رواية أحمد، وفي النسخ: من الحديبية.

وفي النسخ أيضاً - من الفقرة الأولى -: أنا ورباح غلامٌ أبديّ، فالكلام الذي تجده بين كلمتي «غلام» و«أبديّ» زدته من رواية أحمد أيضاً، ونحوها رواية مسلم، لكن لفظة «أبديّ»: بالنون رجحها النووي على: «أبديّ»، بالباء، فأثبتها، لظهور معناها أكثر، والمعنى على الأول: أورده الماء مرة بعد مرة، وعلى الثاني: أخرجه إلى البادية. وفي الفقرة السادسة «فولى المشركون مدبرين»: في النسخ: فولوا المشركين مدبرين!.

وفي الفقرة الثامنة «ثنية ذي ثبير»: من النسخ، وفي «المسند»: ذي بئر، وفي الطبعة المحققة منه: ذي نثر، والله أعلم بالصواب.

وفي الفقرة التاسعة «أكوعي بكرة»: كذا، وفي رواية مسلم: أكوعه بكرة، وفي رواية «المسند»: أكوع بكرة. قال النووي في شرح لفظة مسلم ١٢: ١٨١: «أكوعه: هو برقع العين، أي: أنت الأكوع الذي كنت بكرة هذا النهار؟ ولهذا قال: نعم. وبكرة: منصوب غير منون، قال أهل العربية: يقال: أتيت بكرة - بالتثنية - إذا أردت أنك لقيته باكرًا في يوم غير معين، قالوا: وإن أردت بكرة يوم بعينه قلت: أتيت بكرة، غير مصروف، لأنها من الظروف غير المتمكنة.

وفي آخره «وقال: إن أظن»: من النسخ ورواية أحمد إلا ف، ر: إني أظن،

رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع

ورواية مسلم: أنا أظن، والمعنى: وأنا أظن أنك سبقتني.

والحديث رواه أتم مما هنا: مسلم ٣: ١٤٣٣ (١٣٢) عن الأئمة الثلاثة: المصنّف، به، وعن ابن راهويه، وعن الدارمي، ورواه ابن أبي عاصم (١٨٦٧) عن المصنّف مختصراً.

ورواه من طريق المصنّف: ابن حبان (٧١٧٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤: ١٨٢ - ١٨٦.

ورواه بمثل إسناده المصنّف: أحمد ٤: ٥٢ - ٥٤، وابن سعد ٢: ٨١ - ٨٤، وأبو داود (٢٧٤٦) مختصراً.

وهو من طريق عكرمة بن عمار عند مسلم أيضاً، وابن حبان (٧١٧٥)، وابن سعد ٤: ٣٠٦، والبيهقي في «الدلائل» ٤: ١٨٦.

وفي أوله: عبد الرحمن بن عيينة، هو ابن عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، وسيأتي ذكر أبيه منسوباً إلى جده بدر.

وقوله في الفقرة الثانية «اليوم يوم الرُّضْع»: معناه: اليوم يوم هلاك اللثام، والرُّضْع: اللثام، جمع راضع، والفعل الماضي منه رَضَعَ بالفتح والكسر، وحكاه في «النهاية» ٢: ٢٣٠.

وقوله في الفقرة الخامسة «الْبَرْح»: أي: الشدة.

وقوله في الفقرة التاسعة «حَلَّاهُمْ عَنْهُ»: جليتهم عنه.

وقول سلمة في آخر الحديث «لأنصاري» «اذهب إليك»: يريد إنذاره ببدء المسابقة.

وقوله «رَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرْفاً أَوْ شَرْفِينَ»: أي: حبست نفسي عن الجري الشديد موضعاً أو موضعين مرتفعين إلى أن جاوزتهما أستبقي نفسي لثلاثاً أنقطع.

الإبل، وخرجت معه بفرسٍ طلحةٌ أُندِيه مع الإبل، فلما كان بغلسٍ أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقتل راعيها، وخرج يطردها هو وأناس معه في خيل، فقلت: يا رباح، أقم على هذا الفرس فألحقه بطلحة، وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قد أغير على سرّحه.

٢ - قال: فقمّت على تلٍّ وجعلت وجهي من قبل المدينة ثم ناديت ثلاث مرات: يا صباّحاه، ثم اتّبعّت القوم معي سيفي وببلي فجعلت أرميهم وأعقر بهم، وذاك حين يكثر الشجر، قال: فإذا رجع إليّ فارس جلست له في أصل شجرة ثم رميت، فلا يقبل عليّ فارس إلا عقرت به، فجعلت أرميهم وأقول:

أنا ابن الأكوع واليومُ يومُ الرضّع

٣ - فألحقُ برجل فأرميه وهو على رحله، فيقع سهمي في الرجل، حتى انتظمتُ كتفه، قلت: خذها و: ٥٣٥: ١٤

أنا ابن الأكوع واليومُ يومُ الرضّع

٤ - فإذا كنت في الشجر أحرقتهم بالنبل، وإذا تضايقتِ الشيا عُلوت الجبل فردّيتهم بالحجارة، فما زال ذلك شأني وشأنهم، أتبعهم وأرتجز، حتى ما خلق الله شيئاً من ظهر النبي صلى الله عليه وسلم إلا خلفته وراء ظهري، واستنقذته من أيديهم.

٥ - قال: ثم لم أزل أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين رمحاً، وأكثر من ثلاثين بُردة، يستخفون منها، ولا يُلْقون من ذلك شيئاً إلا جعلت عليه آراماً من الحجارة، وجمعت على طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم،

حتى إذا امتدَّ الضحى أتاهم عيينة بن بدر الفزاري مُمدّاً لهم وهم في ثنية ضيقة، ثم علّوت الجبل فأنا فوقهم، قال عيينة: ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا من هذا البرح، ما فارقنا بسحر حتى الآن، وأخذ كل شيء في أيدينا وجعله وراء ظهره، فقال عيينة: لولا أن هذا يرى أن وراءه طلباً لقد ترككم، قال: ليقيم إليه نفر منكم، فقام إليّ نفر منهم أربعة، فصعدوا في الجبل، فلما أسمعتهم الصوت قلت لهم: أتعرفوني؟ قالوا: ومن أنت؟ قلت: أنا ابن الأكوع، والذي كرّم وجه محمد لا يطلبني رجل منكم فيدركني، ولا أطلبه فيفوتني، قال رجل منهم: إن أظن.

٦ - قال: فما برحتُ مقعدي ذاك حتى نظرت إلى فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلّلون الشجر، وإذا أولهم الأخرم الأسدي، وعلى أثره أبو قتادة فارسُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى أثر أبي قتادة المقدادُ الكندي، قال: فولّى المشركون مدبرين، وأنزل من الجبل فأعرض للأخرم فأخذ عنان فرسه، قلت: يا أخرم! أنذر بالقوم - يعني احذرهم - فإني لا آمن أن يقطعوك، فأتتد حتى يلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، قال: يا سلمة! إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر وتعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل بيني وبين الشهادة، قال: فخلّيت عنان فرسه فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة ويعطف عليه عبد الرحمن، فاختلفا طعنتين فعقر الأخرم بعبد الرحمن، وطعنه عبد الرحمن فقتله، وتحول عبد الرحمن على فرس الأخرم.

٧ - فلحق أبو قتادة بعبد الرحمن فاختلفا طعنتين فعقر بأبي قتادة، وقتله أبو قتادة، وتحول أبو قتادة على فرس الأخرم.

٨ - ثم إني خرجت أعدو في أثر القوم حتى ما أرى من غبار صحابة

النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، ويعرضون قبل غيوبة الشمس إلى شعب فيه ماء يقال له: ذو قَرَد، فأرادوا أن يشربوا منه فأبصروني أعدو وراءهم، فعطفوا عنه وشدُّوا في الثنية: ثنية ذي ثبير، وغربت الشمس فألحقُ بهم رجلاً فأرميه، فقلت: خذها

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ الْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

٩ - فقال: يا ثكلتني أُمي، أكوعي بُكْرَةَ، قلت: نعم أيَّ عدوِّ نفسه، وكان الذي رميته بُكْرَةَ، فأُتبعته بسهم آخر فعلق فيه سهمان، وتخلَّفوا فرسين، فجئتُ بهما أسوقهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذي حَلَّاهُم عنه: ذي قَرَد. ٥٣٧: ١٤

١٠ - فإذا نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم في خمس مئة، وإذا بلالٌ قد نحر جزوراً مما خلَّفت، فهو يشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كبدها وسنامها، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله! خلَّني، فانتخبُ من أصحابك مئة رجل، فأخذُ على الكفار بالعشوة فلا يبقى منهم مُخْبِرٌ إلا قتلته، قال: «أكنتَ فاعلاً ذاك يا سلمة؟»، قال: نعم، والذي أكرم وجهك، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأيت نواجذه في ضوء النار.

١١ - قال: ثم قال: «إنهم يُقَرِّون الآن بأرض غَطَفَان»، فجاء رجل من غطفان، قال: مرُّوا على فلان الغطفاني، فنحرَ لهم جزوراً، فلما أخذوا يكشطون جلدها رأوا غَبْرَةَ فتركوها وخرجوا هُرَّاباً، فلما أصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير فرساننا اليوم أبو قتادة، وخير رجالتنا سلمة»، فأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم الفارس والراجل جميعاً، ثم أردفني وراءه على العَضْبَاء راجعين إلى المدينة.

١٢ - فلما كان بيننا وبينها قريباً من ضحوة، وفي القوم رجل من الأنصار، كان لا يُسبق فجعل ينادي: هل من مُسابق؟ ألا رجل يسابق إلى المدينة؟ فعل ذلك مراراً، وأنا وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم مردفاً، قلت له: أما تُكرم كريماً ولا تَهَاب شريفاً؟ قال: لا، إلا رسول الله، قلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي خلّني، فلأسابق الرجل، قال: «إن شئت». ٥٣٨:١٤
قلت: اذهبْ إليك، فطَفَر عن راحلته، وثنيت رجليّ فطَفَرَت عن الناقة، ثم إني ربطتُ عليه شرفاً أو شرفين - يعني: استبقيت نَفْسِي -، ثم إني عَدَوْتُ حَتَّى أَلَحَقَهُ فَأَصُكَّ بَيْنَ كَتِفَيْهِ بِيَدِي، فقلت: سبقتك والله، أو كلمة نحوها، قال: فضحك وقال: إن أظن، حتى قدمنا المدينة.

٣٨١٥٨ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صُخَيْرَةَ العدوي، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذِي قَرَدٍ - أرض من أرض بني سُليم -، فصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَيْنِ: صف خلفه، وصف مُوَازِيَ العدو، فصلى بالصف الذي يليه ركعة، ثم نكص هؤلاء إلى مَصَافِّ هؤلاء، وهؤلاء إلى مصاف هؤلاء، فصلى بهم ركعة.

٣٨١٥٩ - حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان، عن الرُّكَيْنِ الفزاري، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف، فذكر مثل حديث ابن عباس.

٣٩- ما حفظ أبو بكر في غزوة تبوك

٥٣٩: ١٤

٣٨١٦٠ - حدثنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن

٣٧٠٠٥

٣٨١٦٠ - تقدم طرف منه بهذا الإسناد برقم (٣٤٣٥١).

وهو طرف من الحديث الطويل المعروف بقصة توبة كعب بن مالك رضي الله عنه، وسيأتي بتمامه من حديثه بعد حديث واحد.

وقد رواه الدارمي (٢٤٥٠) من طريق ابن المبارك، به، مختصراً جداً.

ورواه أحمد ٦: ٣٨٧ - ٣٩٠، وأبو داود (٢٦٣٠)، والترمذي (٣١٠٢)، وابن حبان (٣٣٧٠)، والبيهقي ٩: ١٥٠، كلهم من طريق معمر، به.

وقد اختلف فيه على الزهري:

١ - فرواه البخاري (٢٩٤٨) من طريق الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال: سمعت كعباً، وأكد ذلك البخاري في «تاريخه الكبير» أول ترجمة عبد الرحمن هذا ٥ (٩٩١)، وبرقم (٢٩٤٩، ٢٩٥٠) عنه، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك: أن كعباً.

٢ - ورواه هو (٤٤١٨)، ومسلم ٤: ٢١٢٠ (٥٣) عنه، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عبد الله بن كعب، عن كعب.

٣ - وأعقبه مسلم (٥٤، ٥٥) بروايته عن ابن أخي الزهري، وهو إلى الضعف أقرب، عنه، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن عبيد الله، عن كعب، فلذا ختم مسلم الباب به.

٤ - وروى طرفاً يسيراً منه: البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم ١: ٤٩٦ (٧٤) عنه، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه عبد الله، وعن عمه عبيد الله، عن كعب.

وقد تكلم الدارقطني في الرواية الأولى: رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك: سمعت كعباً، وأن هذا مرسل، وقوله «سمعت»: وهَمَّ، نقله الجياني في

عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد غزوة ورى غيرها حتى كان غزوة تبوك، سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرّ شديد واستقبل سفراً بعيداً، فجلى للمسلمين عن أمرهم، وأخبرهم بذلك ليتأهبوا أهبة عدوهم، وأخبرهم بالوجه الذي يريد.

«تقييد المهمل» ٢: ٦٣٢، كما تكلم الدارقطني في «التتبع» ٢٤٤ (١٠٥) في الرواية الرابعة، ونقل كلامه الحافظ في «هدي الساري» ٣٦٤ (٤٥)، وأحال على جوابه الذي قاله ص ٣٤٧ (القسم الأول).

على أن هذا وذاك لا يؤثران على صحة الحديث من حيث هو، إنما هو كلام على إسناد معين، وقد اعترف الدارقطني نفسه أول كلامه على الحديث في «التتبع» ص ٢٤٢، ٢٤٣ أن البخاري روى «حديث توبة كعب من طرقات صحاح»، «وأخرجه مسلم من طرقات صحاح».

لكن لا بد من التنبيه إلى أمرين حول الرواية الثالثة، أولهما: أن مسلماً ختم طرق الحديث بروايته من طريق الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عبيد الله بن كعب، عن أبيه كعب، ونقل عياض في «شرح» ٨: ٢٨٥ عن الدارقطني - وأصل كلامه في «التتبع» (١٠٤) - أن الصواب: عن عبد الله، لا عبيد الله، وأوضح الكلام النووي ١٧: ٩٩.

وأقول: لا عتب على مسلم في هذا، فإنه - كما قلت - ختم الباب بذلك، وهذا إيدان منه بعلّة في إسناد هذه الرواية، كما هو معلوم، وتقدم أن فيه ابن أخي الزهري.

ثانيهما: أن عياضاً ختم كلامه بقوله: «لم يذكر البخاري في «الصحيح» رواية من روى: عبيد الله»، وتبعه النووي فقال: «لم يذكر البخاري في «الصحيح» إلا رواية عبد الله مكبراً، مع تكراره الحديث». قلت: بل روى البخاري طرفاً منه برقم (٣٠٨٨) كما تقدم.

٣٨١٦١ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن العباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبي حميد الساعدي قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك حتى جئنا وادي القرى، وإذا امرأة في حديقة لها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اخرصوا»، قال: فخرص القوم، وخرص رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أوسق، وقال للمرأة: «أخصي ما يخرج منها حتى أرجع إليك إن شاء الله».

قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قدم تبوك، فقال: «إنها ستهب عليكم الليلة ريح شديدة، فلا يقومن فيها رجل، فمن كان له ٥٤٠: ١٤

٣٨١٦١ - رواه مسلم ٤: ١٧٨٦ (١٢) عن المصنف، به.

ورواه أحمد ٥: ٤٢٤ - ٤٢٥، وابن الجارود (١١٠٩)، وابن خزيمة (٢٣١٤)، وابن حبان (٤٥٠٣)، كلهم بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (١٤٨١، ١٨٧٢، ٣١٦١، ٣٧٩١، ٤٤٢٢)، ومسلم ٢: ١٠١١ (٥٠٣)، ٤: ١٧٨٥ - ١٧٨٦ (١١، ١٢)، والدارمي (٢٤٩٥)، وابن حبان (٦٥٠١)، كلهم من طريق عمرو، به.

وتسميته صلى الله عليه وسلم للمدينة المنورة «طابة»، وقوله عن جبل أحد «يحبنا ونحبه»: ثابت في مناسبات أخرى.

أما ذكر الراوي في آخر الفقرة الثانية «جبل طيء»: فمراده جبل أجأ وجبل سلمي الكائنين في مدينة حائل، وبينهما وبين تبوك قرابة سبع مئة كيلومتراً!

والوَسْق الواحد يساوي ٦٠ صاعاً، والصاع: عند الحنفية ٣٦٤٠ غراماً، فالوَسْق: يساوي ٤٠٠، ٢١٨ كيلو غراماً، وعند الجمهور: الصاع يساوي ١٧٢٨ غراماً تقريباً، فالوَسْق يساوي ٦٨٠، ١٠٣ كيلو غراماً، وانظر ما تقدم برقم (٧١١).

بعير فليوثق عقاله»، قال: قال أبو حميد: فعقلناها، فلما كان من الليل هبت ريح شديدة، فقام فيها رجل فألقته في جبلي طيء.

ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ملك أيلة، فأهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء، فكساه رسول الله صلى الله عليه وسلم برداً، وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم ببحرهم.

قال: ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جئنا وادي القرى، فقال للمرأة: «كم حديقتك؟»، قالت: عشرة أوسق، خرّص رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني متعجل، فمن أحب منكم أن يتعجل فليفعل»، قال: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى إذا أوفى على المدينة قال: «هذه طابة» فلما رأى أحداً قال: «هذا جبل يحبنا ونحبه».

٣٨١٦٢ - حدثنا خالد بن مَخْلَد، حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز

٣٨١٦٢ - «حدثني عبد الرحمن.. عن أبيه كعب»: هكذا في النسخ، ولا يستقيم إلا مع تأويل «عن أبيه» بمعنى: عن جده كعب، وقد روى الحديث الطبراني في الكبير من طريق المصنّف، وجاء في نسخه الخطية كما جاء هنا، لكن أضاف ناشره بين معقوفين «عن عبد الله بن كعب»، فالله أعلم؟.

وفي الفقرة الثانية «وظفت أغدو للحديث، ويشغلني الرجال»: من النسخ ورواية الطبراني، لكن في «الفتح» ٨: ١١٨ عن المصنّف: «وظفت أغدو للتجهز وتشغلني الرجال» وهو أليق بالكلام، بل لعله الصواب.

وفي آخر الفقرة الثانية «فلا أرى إلا رجلاً ممن عذر الله»: الذي في النسخ: فلا أرى إلا سي، لا أرى إلا رجلاً ممن عذر الله. وليست هذه الزيادة في رواية الطبراني

٥٤١: ١٤ الأنصاري قال: حدثني ابن شهاب قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب بن مالك، عن أبيه كعب قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما همّ ببني الأصفر أن يغزوهم جلى للناس أمرهم، وكان قلماً أراد غزوة إلا ورى عنها بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة، فاستقبل حراً شديداً،

ولا غيره ممن روايته قريبة من رواية المصنّف أو بعيدة، وكلمة «سيّ» التي بمعنى مثل لا تستعمل هكذا، وغلب على ظني أنها مقحمة فحذفها ونُبّهت.

وفي الفقرة الثالثة «فتكلم رجل آخر»: أفادت رواية الشيخين وغيرهما أنه معاذ بن جبل رضي الله عنه.

وفي الفقرة الخامسة «ربيع بن مرارة العمري»: هكذا في الرواية، وصوابه: مُرارة ابن الربيع العمري، من بني عمرو بن عوف، لا العامري.

وفي الفقرة العاشرة «صباحية خمسين ليلة»: الذي في النسخ: صباحية، فأثبت ما في رواية الطبراني.

وفي آخرها «خففت له»: كأنه يريد - إن صحّ - : أسرعت له، أو إليه، وعند غير المصنّف: دفعت له.

والحديث رواه الطبراني في الكبير ١٩ (٩٥) من طريق المصنّف، به.

ورواه الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه، عن جده كعب: أحمد ٣: ٤٥٦، ٤٥٦ - ٤٥٩، والبخاري (٤٤١٨)، ومسلم ٤: ٢١٢٠ (٥٣)، وأبو داود (٢١٩٥)، ٢٧٦٧، ٣٣٠٥، ٣٣٠٦، (٤٥٩٠)، والنسائي (٨١٠)، ٨٧٧٦، ٨٨٧٧، ٨٨٧٩، كلهم ما بين مختصر ومطول.

وله طرق أخرى كثيرة مختلفة في كتب السنة.

وقوله رضي الله عنه في آخر الحديث «ما أبلى الله رجلاً... ما أبلاني»: معناه: ما أنعم الله على أحد مثل ما أنعم عليّ بسبب الصدق.

وسفراً بعيداً، وعدواً جديداً، فكشف للناس الوجه الذي خرج بهم إليه، ليتأهبوا أهبة عدوهم.

٢ - فتجهّز رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتجهز الناس معه، وطفقت أغدو لأتجهّز، فأرجع ولم أقض شيئاً، حتى فرغ الناس وقيل: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم غادٍ وخارجٌ إلى وجهه، فقلت: أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم أدركهم، وعندي راحلتان، ما اجتمعتُ عندي راحلتان قطُّ قبلهما، فأنا قادر في نفسي قويّ بعدتي، فما زلتُ أغدو بعده وأرجع ولم أقض شيئاً حتى أمعن القوم وأسرعوا، وطفقت أغدو للحديث، ويشغلني الرجال، فأجمعت القعود حتى سبقني القوم، وطفقت أغدو فلا أرى إلا رجلاً ممن عذر الله، أو رجلاً مغموصاً عليه في النفاق، فيحزنني ذلك.

٣ - فطفقت أعدُّ العذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء وأهينُ الكلام، وقُدِّر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يذكرني حتى نزل تبوك، فقال في الناس بتبوك وهو جالس: «ما فعل كعب بن مالك؟»، فقام إليه رجل من قومي فقال: شَغَلَهُ بُرداه والنظرُ في عِطْفِيهِ! قال: فتكلم رجل آخر فقال: والله يا رسول الله! إن علمنا إلا خيراً، فصمّت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤ - فلما قيل: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظَلَّ قادماً زاح عني الباطل وما كنت أجمع من الكذب والعذر، وعرفت أنه لن يُنجيني منه إلا الصدق، فأجمعتُ صدقه، وصبّح رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقدم، فغدوت إليه فإذا هو في الناس جالس في المسجد، وكان إذا قدم من سفر دخل المسجد فركع فيه ركعتين ثم دخل على أهله،

فوجدته جالساً في المسجد فلما نظر إليّ دعاني فقال: «هلمّ يا كعب، ما خَلَّفَكَ عني؟»، وتبسّم تبسّم المُغْضَب، قال: قلت: يا رسول الله! لا عذر لي، ما كنت قطُّ أقوى ولا أيسرَ مني حين تخَلَّفْتَ عنك - وقد جاءه المتخلفون يحلفون فيقبلُ منهم ويستغفرُ لهم، ويكلُّ سرائرهم في ذلك إلى الله عز وجل - فلما صدّقته قال: «أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك ما هو قاضٍ»، فقمّت.

٥ - فقام إليّ رجال من بني سَلَمَة فقالوا: والله ما صنعت شيئاً، والله إن كان لكافيك من ذنبك الذي أذنبت استغفارُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لك، كما صنع ذلك بغيرك، فقد قبل منهم عذرهم واستغفر لهم، فما زالوا يلومونني حتى هممت أن أرجع فأكذّب نفسي، ثم قلت لهم: هل قال هذه المقالة أحد أو اعتذر بمثل ما اعتذرت به؟ قالوا: نعم، قلت: من؟ قالوا: هلال بن أمية الواقفي، وربيعه بن مُرارة العَمَري، وذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بداراً قد اعتذرا بمثل الذي اعتذرت به، وقيل لهما مثل الذي قيل لك.

٦ - قال: ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا، فطفقنا نغدو في الناس، لا يكلّمنا أحد، ولا يسلم علينا أحد، ولا يردُّ علينا سلاماً، حتى إذا وَفَتْ أربعون ليلةً جاءنا رسولُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنِ اعتزلوا نساءكم، فأما هلال بن أمية فجاءت امرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له: إنه شيخ قد ضعف بصره، فهل تكره أن أصنع له طعامه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربنك»، قالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا.

٧ - قال: فقال لي بعضُ أهلي: لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه

وسلم في امرأتك، كما استأذنت امرأة هلال بن أمية، فقد أذن لها أن تخدمه، قال: فقلت: والله لا أستأذنه فيها، وما أدري ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن استأذنته، وهو شيخ كبير وأنا رجل شاب، فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك حتى يقضي الله ما هو قاضٍ، وطفقنا نمشي في الناس ولا يكلمنا أحدٌ ولا يرد علينا سلاماً.

٨ - قال: فأقبلتُ حتى تسوّرتُ جداراً لابن عمٍّ لي في حائطه، فسلمت فما حرك شفّتيه بردّ السلام، فقلت: أنشدك بالله! أتعلمُ أنني أحب الله ورسوله، فما كلمني كلمة، ثم عدت فلم يكلمني حتى إذا كان في الثالثة أو الرابعة قال: الله ورسوله أعلم.

٩ - فخرجت، فإني لأمشي في السوق إذ الناسُ يشيرون إليّ بأيديهم، وإذا نَبَطِي من نَبَطِ الشام يسأل عني، فطفقوا يشيرون له إليّ حتى جاءني فدفع إليّ كتاباً من بعض قومي بالشام: إنه قد بلغنا ما صنع بك صاحبك وجفوّته عنك، فالحقُّ بنا، فإن الله لم يجعلك بدار هوانٍ ولا دار مَضِيعَةٍ، نُؤاسِكَ في أموالنا، قال: قلت: إنا لله، قد طمع في أهل الكفر، فيمّمتُ به تنوراً فسجّرت به.

١٠ - فوالله إني لعلّى تلك الحال التي قد ذكر الله: قد ضاقت علينا الأرض بما رَحُبَتْ، وضاقت علينا أنفسنا، صباحية خمسين ليلةً مذ نُهي عن كلامنا، أنزلت التوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صَلَّى الفجر، فذهب الناس يمشروننا، وركضَ رجلٌ إليّ فرساً، وسعى ساعٍ من أسلم فأوفى على الجبل، وكان الصوتُ أسرعَ من الفرس، فنادى: يا كعب بن مالك! أبشر، فخررتُ ساجداً وعرفتُ أن قد جاء الفرج، فلما جاءني الذي

سمعت صوته خففت له ثوبين بئسراه، ووالله ما أملك يومئذ ثوبين غيرهما.

١١ - واستعرتُ ثوبين، فخرجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني الناس فوجاً فوجاً يهتئونني بتوبة الله عليّ، حتى دخلت المسجد فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهتأني، وما قام إليّ من المهاجرين غيره، فكان كعب لا ينساها لطلحة، ثم أقبلتُ حتى وقفت على رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن وجهه قطعة قمر، وكان إذا سُرَّ استنار وجهه كذلك، فناداني: «هلمَّ يا كعب! أبشِّر بخير يومٍ مرَّ عليك منذ ولدتك أمك»، قال: فقلت: أمن عند الله أم من عندك؟ قال: «لا، بل من عند الله، إنكم صدقتم الله فصَدَقكم».

١٢ - قال: فقلت: إن من توبتي اليوم أن أخرج من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ»، قلت: أَمْسِكْ سَهْمِي بِخَيْرٍ، قال كعب: فوالله ما أبلى الله رجلاً في صدق الحديث ما أبلاني.

٣٨١٦٣ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن الحكم، عن مصعب بن سعد، عن سعد قال: لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك خَلَفَ عَلِيّاً فِي النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَخَلَّفَنِي فِي النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي!».

٣٨١٦٤ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن

٣٨١٦٤ - يونس: هو ابن عبيد، وهو معروف بالرواية عن الحسن، وقد تحرف في النسخ إلى: موسى، وأثبتته من «فضائل الصحابة» للإمام أحمد، وتقدم القول في مراسيل الحسن البصري (٧١٤)، والإسناد إليه صحيح.

وقد رواه أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٨٧) عن يزيد، عن سعيد، عن يونس، عن الحسن، به.

ورواه هكذا من مراسيل الحسن من وجه آخر إليه: ابن عساكر في «تاريخه» ص ٦٦ - ترجمة عثمان بن عفان - على أن ذلك كان يوم حنين، فقال عقبه: «كذا قال: يوم حنين، وإنما هو يوم تبوك».

على أن الحديث مسند ثابت من طرق غير هذه، فقد رواه أحمد ٥: ٦٣، والترمذي (٣٧٠١)، والحاكم ٣: ١٠٢ من حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه، وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وفي روايته كان عدد الدنانير ألف دينار.

ورواه أحمد ٤: ٧٥، والترمذي (٣٧٠٠) وغيرهما من حديث عبد الرحمن بن خباب السلمي رضي الله عنه، وفي إسناده فرقد أبو طلحة، مجهول، وقال الترمذي: غريب وليس صحيحاً كما زُعم، وفي هذه الرواية أن عثمان قال: عليّ ثلاث مئة بعير بأحلاسها وأقتابها، ولم يذكر الدنانير.

وفي رواية عمران بن حصين عند الطبراني ١٨ (٥٧٧) - ومن طريقه ابن عساكر ص ٥٦ ترجمة عثمان رضي الله عنه، وفيه: مئتا بعير بأقتابها وأحلاسها، ومئتا أوقية، ثم مئتا بعير بأقتابها وأحلاسها، ومئتا أوقية.

لكن في إسناده متروكان: العباس بن الفضل الأنصاري، وشيخه هشام بن زياد، وهو أبو المقدام هشام بن أبي هشام، واقتصر الهيثمي في «المجمع» ٦: ١٩١ على قوله: «العباس بن الفضل الأنصاري ضعيف»، وذكره الحافظ في «الفتح» ٨: ١١١ =

يونس، عن الحسن: أن عثمان أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنانير في غزوة تبوك، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلبها في حجره ويقول: «ما على عثمان بن عفان ما عمل بعد هذا».

٣٧٠١٠ ٣٨١٦٥ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حميد، عن أنس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة قال: «إن بالمدينة لأقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم من وادٍ إلا كانوا معكم فيه»، قالوا: يا رسول الله! وهم بالمدينة؟ قال: «نعم، وهم بالمدينة، حبسهم العذر».

وسكت عنه، ولكنه ليس داخلاً في شرطه المفهوم عنه غلطاً أنه لا يسكت إلا عن صحيح أو حسن، فهذا الشرط فيما يتعلق بسند البخاري أو متنه فقط، لا فيما يتعلق بشرحه، فلا مؤاخذه في سكوته.

إنما المؤاخذه في قوله عقبه: «وأخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبد الرحمن ابن حبان نحوه». وحبان: تحريف مطيعي صوابه: خَبَّاب، فالحديث في الترمذي كما تقدم، وعزوه إلى الحاكم وَهْم، ثم رأيت اقتصر على عزوه إلى الترمذي في ٥: ٤٠٨ (٢٧٧٨).

وعزاه في ٧: ٥٤ عزاه إلى أحمد والترمذي فقط.

ومن الثابت في هذا الباب: ما ذكره البخاري (٢٧٧٨) - وغيره -: «من جهَّز جيش العُسرة فله الجنة» فجهزه عثمان. وينظر قول قتادة السابق برقم (٣٢٦٩٤).

٣٨١٦٥ - رواه عبد بن حميد (١٤٠٢)، وأبو يعلى (٣٨٢٧ = ٣٨٣٩) - ومن طريقه وابن حبان (٤٧٣١) - بمثل إسناد المصنف.

ورواه البخاري (٢٨٣٨، ٢٨٣٩، ٤٤٢٣)، وابن ماجه (٢٧٦٤)، وأحمد ٣:

١٠٣، ١٨٢ من طريق حميد، به.

٣٨١٦٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا داود بن عمرو، عن بُسر بن عبيد الله الحضرمي، عن أبي إدريس الخولاني، حدثنا عوف بن مالك الأشجعي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام ولياليهنَّ للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم.

٣٨١٦٧ - حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا المسعودي، عن إسماعيل ابن أوسط، عن محمد بن أبي كبشة الأثماري، عن أبيه قال: لما كان في غزوة تبوك سارع ناس إلى أصحاب الحجر، فدخلوا عليهم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر فنودي: إن الصلاة جامعة، قال: فأتيته وهو ممسكٌ ببعيره وهو يقول: «على مَ تدخلون على قوم غضب الله

٣٨١٦٦ - تقدم برقم (١٨٦٤).

٣٨١٦٧ - المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله، وقد اختلط، لكن سماع البغداديين منه كان بعد الاختلاط، وجعفر بن عون كوفي، وتوبع، ومحمد بن أبي كبشة: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥: ٣٧١، وإسماعيل بن أوسط البجلي وثق، مع ما كان منه مع سعيد بن جبير رضي الله عنه.

والحديث رواه الطبراني في الكبير ٢٢ (٨٥٢) من طريق المصنف، به.

ورواه أحمد ٤: ٢٣١، والطبراني ٢٢ (٨٥١، ٨٥٢) من طريق المسعودي، به.

وكلام الهيثمي في «المجمع» ١٠: ٢٩٠ - ٢٩١ أولى من كلامه فيه ١٠: ٢٣٤ -

٢٣٥.

على أنه يشهد لإنكار النبي صلى الله عليه وسلم دخولهم على أصحاب الحجر: حديثُ ابن عمر عند البخاري في مواضع أولها (٤٣٣)، ومسلم ٤: ٢٢٨٥ (٣٨)، (٣٩).

عليهم؟!»، قال: فناداه رجل: تعجباً منهم يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أفلا أنبئكم بما هو أعجب من ذلك؟ رجل من أنفسكم يحدثكم بما كان قبلكم، وبما يكون بعدكم، استقيموا وسددوا، فإن الله لا يعاب بعذابكم شيئاً، وسيأتي الله بقوم لا يدفعون عن أنفسهم بشيء».

٤٠ - حديث عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي

٣٨١٦٨ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن

٣٨١٦٨ - الآية الكريمة ٩٤ من سورة النساء. و﴿السلام﴾: قراءة عاصم والكسائي وابن كثير وأبي عمرو بن العلاء، وقرأها ﴿السلم﴾: نافع وابن عامر وحمزة. وفي آخر الفقرة الثانية «فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيديه: لكم خمسون...»: هكذا في النسخ، ويؤيدها رواية ابن هشام: «رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال: بل تأخذون...»، ويؤيدها أيضاً كلمة «خمسون» بالرفع، وفي «الجامع الكبير» ٢: ٤٣٦، و«كنز العمال» (٤٠٢١٨): «فقال النبي صلى الله عليه وسلم: نديه لكم، خمسون في سفرنا...»، وهو وجهه.

وفي آخر الحديث «بين سدّي جبل»: كذا، والسدّ، بالسين والصاد، وبالفتح والضم: الجانب، والناحية، ولفظ ابن هشام ٣: ٦٢٨: «عمدوا إلى صدّين، فسَطَحوه بينهما»، فالصدُّ هنا: الجبل.

و«رضموا عليه من الحجارة»: أي: جعلوا بعضها فوق بعض، لكن الرضم لا يكون إلا من حجارة كبيرة.

وابن إسحاق: مدلس، وقد عنعن في الطرف الأول، لكنه صرح بالسماع في «سيرة» ابن هشام ٣: ٦٢٦ وغيرها.

عبد الله بن قُسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حَذَرْدِ الأسلمي، عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في

والقعقاع: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥: ٣٢٣.

وفي الطرف الثاني - الفقرة الثانية -: زيد بن ضميرة، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٦: ٣٢٥ باسم: زياد بن ضميرة، ومثله في رواية أبي داود (٤٤٩٦).

أما عمرو بن عبيد الذي في الطرف الثالث: فهو القَدْرِي الضال، وانظر تخريجه.

وقد روى ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٨) حديثاً لابن أبي حدرد عن المصنف بهذا الإسناد، وذكر الجملة الأولى منه، فلا يعرف القدر الذي أراده.

وروى الطرف الأول منه، من طريق ابن إسحاق: أحمد ٦: ١١، وابن الجارود (٧٧٧)، والطبري في «تفسيره» ٥: ٢٢٢ - ٢٢٣، وذكره ابن سعد ٢: ١٣٣ وأسائده به أول الجزء، وهو عند ابن هشام في «السيرة» كما تقدم.

وروى الطرف الثاني منه عن المصنف: ابن ماجه (٢٦٢٥) مختصراً.

ورواه عن ابن إسحاق: أبو داود (٤٤٩٦) - ومن طريقه: البيهقي ٩: ١١٦ -، وابن الجارود (٧٧٧)، وساق الطبري ٥: ٢٢٣ إسناده بمثل إسناد ابن الجارود، ولم يذكر المتن. وعزاه الحافظ في «الإصابة» ترجمة سعد بن ضمرة إلى أبي داود وحسن إسناده، وذكره ابن هشام أيضاً ٣: ٦٢٧.

أما الطرف الثالث - وهو الفقرة الرابعة: فشيخ ابن إسحاق فيه هو: عمرو بن عبيد القَدْرِي الضالّ المتهم بالكذب عامة، وعلى الحسن البصري خاصة، وقد جاء هذا الطرف عند ابن هشام أيضاً ٣: ٦٢٨ وفيه قول ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم عن الحسن البصري قال، فذكره، وكان هذا من ابن إسحاق لما وُصف به عمرو من العبادة والزهد.

وعامر بن الأَضْبَط: قيسي أشجعي، وأشجع من قيس عيلان، والأهْب: جمع إهاب. ومُتَبَّع: تصغير تقليل لكلمة متاع.

سرية إلى إضَم، قال: فلقينا عامر بن الأَضْبَط، قال: فحياً بتحية الإسلام، فنزعنا عنه، وحمل عليه محمّل بن جثّامة فقتله، فلما قتله سلبه بغيراً له وأهْباً ومُتَيْعاً كان له، فلما قدمنا جئنا بشأنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بأمره، فنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾ الآية.

٢ - قال ابن إسحاق: فأخبرني محمد بن جعفر، عن زيد بن ضُميرة قال: حدثني أبي وعمي - وكانا شهدا حيناً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - قالوا: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر، ثم جلس تحت شجرة، فقام إليه الأقرع بن حابس وهو سيد خندِف، يردُّ عن دم محمّل، وقام عيينة بن حصن يطلب بدم عامر بن الأَضْبَط القيسي - وكان أشجعياً - قال: فسمعت عيينة بن حصن يقول: لأذيقن نساءه من الحزن مثل ما أذاق نسائي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «تقبلون الدية؟»، فأبوا، فقام رجل من بني ليث يقال له: مَكَيْتِل فقال: والله يا رسول الله! ما شبّهت هذا القتل في غُرة الإسلام إلا كغنم وردت فرُميت فنفر آخرها، أسنن اليوم وغير غداً، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيديه: «لكم خمسون في سفرنا هذا، وخمسون إذا رجعنا»، قال: فقبلوا الدية.

٣ - قال: فقالوا: اتوا بصاحبكم يستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فجيء به، فوصف حليته، وعليه حلة قد تهيأ فيها للقتل، حتى أجلس بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما اسمك؟»، قال: مُحلّم بن جثّامة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيديه - ووصف أنه رفعهما -: «اللهم لا تغفر لمحمّل بن جثّامة»، قال: فتحدثنا بيننا أنه إنما أظهر هذا، وقد استغفر له في السرّ.

٥٤٩:١٤ ٤ - قال ابن إسحاق: فأخبرني عمرو بن عبيد، عن الحسن قال: قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَمَتُّهُ بِاللَّهِ ثُمَّ قَتَلْتَهُ؟»، فوالله ما مكث إلا سبعة حتى مات محلاً، قال: فسمعت الحسن يحلف بالله: لَدُفِنَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ تَلَفِظَهُ الْأَرْضُ، قال: فجعلوه بين سَدْيٍ جَبَلٍ وَرَضُمًا عَلَيْهِ مِنَ الْحِجَارَةِ، فَأَكَلَتْهُ السَّبَاعُ، فذكروا أمره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أما والله! إن الأرض لتُطْبِقَ عَلَى مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنْ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يُخْبِرَكُمْ بِحَرَمَتِكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ».

٤١ - ما ذكروا في أهل نجران، وما أراد النبي صلى الله عليه وسلم بهم

٣٨١٦٩ - حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلاعِنَ أَهْلَ نَجْرَانَ قَبَلُوا الْجِزْيَةَ أَنْ يُعْطَوْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ أَتَانِي الْبَشِيرُ بِهَلَكَةِ أَهْلِ نَجْرَانَ لَوْ تَمُّوا عَلَى الْمَلَاعِنَةِ حَتَّى الطَّيْرُ عَلَى الشَّجَرِ، أَوْ الْعَصْفُورُ عَلَى الشَّجَرِ»، وَلَمَّا غَدَا إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنِ وَحُسَيْنٍ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي خَلْفَهُ.

٣٧٠١٥ ٣٨١٧٠ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا مجالد بن

٣٨١٦٩ - تقدم برقم (٣٢٨٤٨) مختصراً.

٣٨١٧٠ - حديث مرسل، إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد، وهو ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره.

وقد ذكره في «كنز العمال» برقم (١٠١٥١)، وعزاه إلى المصنف فقط.

وبراءة الذمة منهم إن أكلوا الربا: ذُكِرَتْ فِي رِوَايَةِ أَبِي يُوسُفَ الْقَاضِي فِي

٥٥٠: ١٤ سعيد، عن الشعبي قال: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجران وهم نصارى «أن من بايع منكم بالربا فلا ذمة له».

٣٨١٧١ - حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد: أن عمر أجلى أهل نجران: اليهود والنصارى، واشترى بياض أرضهم وكرومهم، فعامل عمرُ الناس إن هم جاؤوا بالبقر والحديد من عندهم فلهم الثلثان ولعمرُ الثلث، وإن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر، وعاملهم النخل على أن لهم الخمُسَ، ولعمر أربعة أخماس، وعاملهم الكرم على أن لهم الثلث، ولعمر الثلثان.

٣٨١٧٢ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سالم قال: كان أهل

«الخراج» ص ٧١ - ٧٥، وهي طويلة استوعبت كُتِبَ النبي صلى الله عليه وسلم لهم وأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ رضي الله عنهم، وكان سبب إجلاء عمر لهم عن أرضهم هو نقضهم هذا العهد: عدم أكل الربا، وينظر «الأموال» لأبي عبيد (٥٠١ - ٥٠٥ إلى آخره)، وابن زنجويه (٧٣٢ - ٧٣٤)، و«مجموعة الوثائق السياسية» للدكتور محمد حميد الله (٩٤) فما بعده، ومصادره الكثيرة.

وقد أخبر القرآن الكريم عن تحريم الربا على اليهود، - والنصارى تبع لهم -، وذلك في سورة النساء: ١٦٠ - ١٦١: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيباتٍ أُحِلَّتْ لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً﴾ وأخذهم الربا وقد نُهوا عنه.

٣٨١٧١ - «ولعمر الثلثان»: كذا، ولا يصعب توجيهه.

٣٨١٧٢ - تقدم الخبر برقم (٣٢٦٦٧) عن أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وقد رواه مختصراً بمثل إسناد المصنف هذا: البلاذري في «فتوح البلدان» ص ٧٨.

وفي إسناده سالم، هو ابن أبي الجعد. وفي التهذيبين: روى عن عمر ولم يدركه.

نجران قد بلغوا أربعين ألفاً، قال: وكان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين، فتحاسدوا بينهم، قال: فأتوا عمر، فقالوا: إنا قد تحاسدنا بيننا فأجلنا، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كتب لهم كتاباً أن لا يُجلّوا، قال: فاغتنمها عمر فأجلاهم، فندموا فأتوه فقالوا: ٥٥١: ١٤ أَلْقُنَا، فأبى أن يُقيلهم، فلما قدم عليّ أتوه فقالوا: إنا نسألك بخطّ يمينك وشفاعتك عند نبيك إلا أفلتتنا، فأبى وقال: ويحكم، إن عمر كان رشيداً الأمر.

قال سالم: فكانوا يرون أن علياً لو كان طاعناً على عمر في شيء من أمره طعن عليه في أهل نجران.

٣٨١٧٣ - حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ بن زُفر، عن حذيفة قال: أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم أسقفاً نجران العاقبُ والسيدُ فقالا: ابعث معنا رجلاً أميناً حقّ أمين، فقال: «لأبعثنّ معكم رجلاً حقّ أمين»، فاستشرف لها أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، قال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، فأرسله معهم.

والطرف المرفوع منه - كتب لهم كتاباً أن لا يُجلّوا من أرضهم - مذكور معناه في المصادر التي ذكرتها في تخريج المرسل السابق رقم (٣٨١٧٠).

وقوله في آخره «قال سالم»: تقدم: قال الأعمش، والأمر سهل.

٣٨١٧٣ - تقدم برقم (٣٢٩٦٣).

وجملة «حقّ أمين»: تكررت في النسخ هنا. وهي مكررة في رواية مسلم وبعض روايات أحمد، فأثبتها.

٣٨١٧٤ - حدثنا ابن إدريس، عن أبيه، عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن المغيرة بن شعبة قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نجران فقالوا لي: إنكم تقرأون ﴿يَا أُخْتَ هَارُونَ﴾ وبين موسى وعيسى ما شاء الله من السنين؟ فلم أدر ما أجيبهم به، حتى رجعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال: «ألا أخبرتهم أنهم كانوا يُسمون بأنبيائهم والصالحين من قبلهم؟!». ٥٥٢: ١٤

٣٨١٧٥ - حدثنا معتمر، عن أبيه، عن قتادة قال: قال رسول الله ٣٧٠٢٠

٣٨١٧٤ - رواه مسلم ٣: ١٦٨٥ (٩) عن المصنف وغيره، به.

ورواه الطبراني ٢٠ (٩٨٦) من طريق المصنف، به.

ورواه أحمد ٤: ٢٥٢، ومسلم - الموضع السابق -، والترمذي (٣١٥٥) وقال: صحيح غريب، والنسائي (١١٣١٥)، وابن حبان (٦٢٥٠)، والطبراني ٢٠ (٩٨٦) كلهم بمثل إسناده المصنف.

٣٨١٧٥ - هذا حديث مرسل، ومراسيل قتادة شبه الريح عند يحيى القطان.

وقد ذكره السيوطي في «الجامع الكبير» ٢: ٨٠٤ - ٨٠٥، و«كنز العمال» (١٧٤٢)، وعزاه للمصنف فقط، وفيهما: يا أبا الحارث، وكذلك هو في «طبقات» ابن سعد ١: ٣٥٧: أبو الحارث.

وعند ابن إسحاق ١: ٥٧٣ - من «سيرة» ابن هشام - وعنه البيهقي في «الدلائل» ٥: ٣٨٣، وابن كثير في «السيرة» المفردة ٤: ١٠٦: أبو حارثة، ووصف هذا الرجل عندهم جميعاً بأنه: أسقفهم وحبرهم وإمامهم وصاحب مدراسهم. والأسقف: عالم النصارى، والمدراس: بيت مدرستهم، وكان عربي الأصل، من بني بكر بن وائل.

قلت: ويشهد لمرسل قتادة: مرسل الأزرق بن قيس، ذكره في «الدر المنثور» ٢: ٣٨ أعلى الصفحة، وعزاه إلى ابن سعد وعبد بن حميد، ولم أره في ابن سعد.

صلى الله عليه وسلم لأُسْقِفَ نجران: «يا أبا الحارث! أَسْلِمَ»، قال: إني مسلم، قال: «يا أبا الحارث! أَسْلِمَ»، قال: قد أَسْلَمْتَ قبلك، قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: «كذبتَ، منعك من الإسلام ثلاثة: ادَّعَاؤُكَ الله ولداً، وأَكْلُكَ الخنزير، وشُرْبُكَ الخمر».

٤٢ - ما جاء في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

٣٨١٧٦ - حدثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر قال:

وحديث جابر ذكره في آخر الصفحة، وعزاه إلى الحاكم، وابن مردويه، وأبي نعيم في «الدلائل»، وهو فيه (٢٤٤)، أما الحاكم: فليس فيه محل الشاهد، وقد تقدمت الإشارة إلى رواية الحاكم وأبي نعيم في تخريج الحديث السابق برقم (٣٢٨٤٨).

وشاهد ثالث: هو حديث ابن عباس عند أبي نعيم أيضاً (٢٤٥) لكنه من رواية محمد بن السائب الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، والكلبي: متهم، وأبو صالح: ضعيف ولا سيما في رواية الكلبي عنه. ومحل الشاهد في هذه الشواهد: تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم لكبيرهما حين دعاهما النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام فقالا: قد كنا مسلمين قبلك! فقال لهما: «كذبتما، إن شئتما أخبرتكما بما يمنعكما من الإسلام» قالوا: فهات، قال: «حبّ الصليب، وشرب الخمر، وأكل لحم الخنزير».

٣٨١٧٦ - الآية الأولى من سورة الزمر: ٣٠، والثانية من سورة الأنبياء: ٣٤، والثالثة من سورة آل عمران: ١٤٤.

والخبر رواه البزار (٨٥٢) - من زوائده - عن علي بن المنذر - وحديثه قوي - عن ابن فضيل، به.

وأصل الحديث في البخاري في مواضع منه، أولها (١٢٤١) من حديث السيدة

لما قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبو بكر في ناحية المدينة، فجاء فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسجى، فوضع فاه على جبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقبله ويبكي ويقول: بأبي وأمي طُيِّبَ حَيًّا وَطُيِّبَ مَيِّتًا، فلما خرج مرَّ بعمر بن الخطاب وهو يقول: ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يموت حتى يَقْتُلَ الله المنافقين، وحتى يُخْزِي الله المنافقين، قال: وكانوا قد استبشروا بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفعوا رؤوسهم، فقال: أيها الرجل! اربع على نفسك، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات، ألم تسمع الله يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾، وقال: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾.

قال: ثم أتى المنبر فصعد فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس!

عائشة رضي الله عنها، وكذلك هو في «صحيح» ابن حبان (٦٦٢٠) من حيث أنس.

ومما ينبغي ذكره: أن إنكار عمر المذكور المشهور على من يقول: إن محمداً صلى الله عليه وسلم قد مات، قد تراجع عنه عمر وندم على ما بدر منه، وهذا من مآثره رضي الله عنه، جاء ذلك عنه في آخر حديث أنس عند ابن حبان، ولفظه: «قام عمر فتشهد - قبل أبي بكر - ثم قال: أما بعد، فإني قد قلت لكم أمس مقالة لم تكن كما قلت، وإني والله ما وجدتُها في كتاب أنزله الله، ولا في عهدٍ عهده إليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكني كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبُرنا - يقول: حتى يكون آخرنا -»، وذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٣: ١٢ من وجه آخر وصححه، وانظر «صحيح» البخاري (٧٢١٩).

وهو في «سيرة» ابن هشام ٣: ٦٦٠ عن ابن إسحاق، حدثني الزهري، حدثني أنس، به، ونقله ابن كثير في «السيرة» ٤: ٤٩٢ - ٤٩٣ وقال: هذا إسناد صحيح.

إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهَكُمْ الَّذِي تَعْبُدُونَ فَإِنَّ إِلَهَكُمْ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَإِنْ كَانَ إِلَهَكُمْ الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَإِنَّ إِلَهَكُمْ لَمْ يَمُتْ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ حَتَّى خَتَمَ الْآيَةَ، ثُمَّ نَزَلَ، وَقَدْ اسْتَبَشَرَ الْمُسْلِمُونَ بِذَلِكَ وَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ، وَأَخَذَتِ الْمُنَافِقِينَ الْكَآبَةُ.

قال عبد الله بن عمر: فو الذي نفسي بيده لكانما كانت على وجوهنا أغطية فكُشِفَتْ.

٣٨١٧٧ - حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن أبيه: أنهم

٣٨١٧٧ - ابن جريج: هو الإمام عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أحد الثقات الأجلة، وأبوه عبد العزيز: أنكر عليه البخاري في «تاريخه» ٦ (١٥٤٦) حديثاً واحداً فقال: «لا يتابع عليه»، كما هو صريح كلام العقيلي ٣ (٩٦٧)، أما هو في ذاته فلا بأس به، لذا أدخله ابن حبان في «ثقاته» ٧: ١١٤.

وحديثه هذا مرسل، على حسب كلام ابن حجر في «التقريب» (٤٠٨٧) إذ قال عنه: من الرابعة، وهو معضل، على حسب كلام ابن حبان ٧: ١١٤: من أتباع التابعين، والأول أولى.

وقد روى هذا الحديث أبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (١٠٥) عن المصنف وأخيه عثمان، به.

ورواه عبد الرزاق (٦٥٣٤) - وعنه: أحمد ١: ٧ - عن ابن جريج، عن أبيه، به.

ورواه الترمذي (١٠١٨) وضعفه من حديث عائشة، عن أبيها رضي الله عنهما.

ورواه ابن ماجه (١٦٢٨) من حديث ابن عباس، عن الصديق أيضاً، وإسناده

ضعيف.

٥٥٤: ١٤ شَكُّوا فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَ يَدْفَنُونَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ لَا يَحْوُلُ عَنْ مَكَانِهِ، وَيُدْفَنُ حَيْثُ يَمُوتُ»، فَنَحَوْنَا فَرَأَيْنَاهُ فَحَفَرُوا لَهُ مَوْضِعَ فَرَأَيْنَاهُ.

٣٨١٧٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْيَمَنِ فَلَقَيْتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَّاعٍ، وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أَحَدَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا: إِنْ كَانَ حَقًّا مَا تَقُولُ فَقَدْ مَرَّ صَاحِبُكَ عَلَى أَجْلِهِ مِنْذُ ثَلَاثٍ، فَأَقْبَلْتُ وَأَقْبَلَا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ رَفَعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قَبْلِ الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْنَاهُمْ فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ

وَعَلَّقَ مَالِكٌ فِي «مَوْطِئِهِ» ١: ٢٣١ مَعْنَاهُ بِلَاغًا، وَكَلَامُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَمَهِيدِ» ٢٤: ٣٩٤ مَشْعُرٌ بِشُبُوتِهِ عِنْدَهُ، وَيَنْظُرُ تَمَامَ كَلَامِهِ هُنَاكَ ٢٤: ٣٩٨، أَمَّا الْحَافِظُ فَلَمْ يَحْسُنْهُ بِطَرَقِهِ فِي «الْفَتْحِ» ١: ٥٢٩ (٤٣٢)، وَصَحَّحَ الْمَوْقُوفَ مِنْ حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَيْدِ الْأَشْجَعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (٣٩٦)، وَفِي أَوَاخِرِهِ: أَنَّ الصَّدِيقَ قَالَ: يَدْفَنُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي قُبِضَ اللَّهُ فِيهِ رُوحُهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبُضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ، وَهُوَ عِنْدَ النَّسَائِيِّ (٧١١٩، ٧١٢٢)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «الدَّلَائِلِ» ٧: ٢٥٩، وَهُوَ الْأَمْرُ الَّذِي تَمَّ وَحَصَلُ بَاتِفَاقِهِمْ.

٣٨١٧٨ - سَيَتَكَرَّرُ طَرَفُهُ الْأَخِيرُ بِرَقْمِ (٣٨٤١٤).

وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٥٩)، وَأَحْمَدُ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ٤: ٣٦٣، ثَلَاثَتُهُمْ عَنِ الْمُصَنِّفِ، بِهِ.

وَيَنْظُرُ فِي «الْفَتْحِ» ٨: ٧٦ تَعْرِيفَ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِذِي الْكَلَّاعِ وَذِي عَمْرٍو، وَتَرْجُمَهُمَا فِي الْقِسْمِ الثَّلَاثِ مِنْ حُرُوفِ الذَّالِ مِنْ «الْإِصَابَةِ». وَابْنُ الْأَثِيرِ ذَكَرَ فِي «الْمَرْصَعِ» ٢٥٩ (١٣٧٧) ذَا الْكَلَّاعِ وَعَرَّفَ بِهِ بِاخْتِصَارٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَا عَمْرٍو.

والناس صالحون، قال: فقالا لي: أخبر صاحبك أنا قد جئنا، ولعلنا سنعود إن شاء الله، ورجعا إلى اليمن، قال: فأخبرت أبا بكر بحديثهم، قال: أفلا جئت بهم!.

قال: فلما كان بعدُ قال لي ذو عمرو: يا جرير! إن بك عليَّ كرامة، وإني مخبرك خبراً: إنكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمّرتُم في آخر، فإذا كانت بالسيف كانوا ملوكاً يغضبون غضب الملوك، ويرضون رضا الملوك. ٥٥٥: ١٤

٣٨١٧٩ - حدثنا جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات، قال: أقبل الناس يدخلون فيصلون عليه ثم يخرجون، ويدخل آخرون كذلك، قال: قلت لعطاء: يصلون ويدعون؟ قال: يصلون ويستغفرون.

٣٨١٨٠ - حدثنا حفص، عن جعفر، عن أبيه قال: لم يؤمَّ على النبي ٣٧٠٢٥

٣٨١٧٩ - هذا مرسل من مراسيل عطاء، وهي ضعيفة، وينظر مرسل محمد الباقر الذي يليه، ومرسل سعيد بن المسيب الآتي برقم (٣٨١٩٦).

وقد ذكره في «كنز العمال» (١٨٨٥٠) وعزاه للمصنف فقط.

ويشهد له حديث أبي عَسيب، عند أحمد ٥: ٨١ بإسناد صحيح، وحديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٦٢٨) بإسناد ضعيف، وفيهما: أنهم صلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسالاً أرسالاً.

وقد قال ابن كثير في «السيرة» المفردة ٤: ٥٢٨: «صلاتهم عليه فرادى لم يؤمهم أحد عليه: أمر مجمع عليه لا خلاف فيه».

٣٨١٨٠ - مرسل، رجاله ثقات، وينظر ما قبله، ورواه ابن سعد ٢: ٢٩١ - ٢٩٢

صلى الله عليه وسلم إمام، وكانوا يدخلون أفواجاً يصلون عليه ويخرجون.

٣٨١٨١ - حدثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم جعلت أم أيمن تبكي، فقيل لها: لم تبكين يا أم أيمن؟ قالت: أبكي على خبر السماء انقطع عنا.

٥٥٦: ١٤ ٣٨١٨٢ - حدثنا أبو أسامة، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر لعمر، أو عمر لأبي بكر: انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها، فانطلقا إليها فجعلت تبكي، فقالا لها: يا أم أيمن! إن ما عند الله خيرٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: قد علمتُ أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنني أبكي على خبر السماء انقطع عنا، فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها.

٣٨١٨٣ - حدثنا حفص، عن جعفر، عن أبيه قال: خرجت صفية

عن شيخه الواقدي، عن ابن عينة، عن جعفر، عن أبيه.

٣٨١٨١ - إسناده صحيح، وقد رواه من طريق سفيان الثوري أيضاً: ابن سعد ٨: ٢٢٦، والطبراني ٢٥ (٢٢٧)، وعنه: أبو نعيم في «الحلية» ٢: ٦٨، وعزاه الحافظ في أواخر ترجمة أم أيمن من «الإصابة» إلى ابن سعد وصحح إسناده.

٣٨١٨٢ - رواه مسلم ٤: ١٩٠٧ (١٠٣)، وابن ماجه (١٦٣٥) مختصراً، وأبو يعلى (٦٤ = ٦٩) من طريق سليمان بن المغيرة، به.

٣٨١٨٣ - الهَبْثَةُ: الأمر الشديد المختلف. والبيت - كما ترى - نَسَبَه لصفية، أي: بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم، ووالدة الزبير بن العوام. ونسبه

وقد قُبِضَ النبي صلى الله عليه وسلم وهي تَلَمَعُ بثوبها - يعني تشير به - وهي تقول:

قد كان بعدك أنباء وهنْثَة لو كنت شاهدَها لم تكثر الخُطْب

٣٨١٨٤ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن الذي وَلِيَ دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإِجْنَانَهُ أَرْبَعَةٌ نفر دون الناس: عليٌّ، وعباس، والفضل، وصالح مولى النبي صلى الله عليه وسلم، فلحدوا له ونصبوا عليه اللبن نَصْبًا.

٣٧٠٣٠ - ٣٨١٨٥ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: دخل قبر النبي صلى الله عليه وسلم عليٌّ، والفضل، وأسامه. ٥٥٧: ١٤

قال الشعبي: وحدثني مرحب - أو ابن أبي مرحب -: أن عبد الرحمن ابن عوف دخل معهم القبر.

في «طبقات» ابن سعد ٢: ٣٣٢ لهند بنت أُنْثاة أخت مسطح، ونسبه في «النهاية» ٥: ٢٧٧ - ٢٧٨ للسيدة فاطمة رضي الله عنهن جميعاً، وفسر الهنْثَة بما تقدم.

٣٨١٨٤ - تقدم برقم (١١٧٦٥)، وطرف آخر منه برقم (١١٠٤٦)، وسيأتي طرف آخر منه برقم (٣٨١٨٨).

٣٨١٨٥ - تقدم برقم (١١٧٦٤) من طريق ابن إدريس، عن إسماعيل، به. وانظر ما بعده.

وهذا مرسل أيضاً، رجال إسناده ثقات، وتقدم (٢١٥٧) أن مراسيل الشعبي صحيحة.

وقد رواه ابن سعد ٢: ٣٠٠ بمثل إسناده المصنف.

٣٨١٨٦ - حدثنا ابن إدريس، عن إسماعيل، عن الشعبي قال: غسَّلَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عليّ، والفضل، وأسامه. قال: وحدثني ابن أبي مرحب: أن عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر. قال: وقال الشعبي: من يَلِي المِيتَ إلا أهله!.

وفي حديث ابن إدريس، عن ابن أبي خالد: وجعل عليّ يقول: بأبي وأمي طُبِتَ حياً وميتاً.

٣٨١٨٧ - حدثنا ابن إدريس، عن ابن جريج، عن محمد بن عليّ قال: غُسِّلَ النبي في قميص، فولِيَ عليّ سِفْلَتَه، والفضلُ مُحْتَضَنُهُ، والعباس يصبُّ الماء، قال: والفضل يقول: أرحني قطعتَ وتيني، إني لأجد شيئاً ينزل عليّ. قال: وغُسِّلَ من بئر سعد بن خيثمة بقباء، وهي البئر التي يقال لها: بئر أريس، قال: وقد والله شربت منها واغتسلت.

٣٨١٨٨ - حدثنا عبد الأعلى وابن مبارك، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: أن علياً التمس من النبي صلى الله

٣٨١٨٦ - تقدم برقم (١١٧٦٤)، وانظر ما قبله.

٣٨١٨٧ - وهذا مرسل كذلك، رجال إسناده ثقات، ومحمد بن علي: هو السيد الباقر. وابن جريج مدلس لكنه صرح بالسماع عند البيهقي في كتابه.

وقد رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٧٧) عن ابن جريج، وابن سعد ٢: ٢٨٠، والبيهقي ٣: ٣٩٥، وفي «دلائل النبوة» ٧: ٢٤٥ من طريق ابن جريج، به.

٣٨١٨٨ - تقدم برقم (١١٠٤٦)، وهو طرف آخر من الحديث المتقدم برقم (٣٨١٨٤، ١١٧٦٥).

عليه وسلم ما يُلْتَمَس من الميت، فلم يجد شيئاً، فقال: بأبي وأمي طُبت حياً وطُبت ميتاً.

٣٨١٨٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن جعفر، عن أبيه قال: لما أرادوا أن يغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه قميص، فأرادوا أن ينزعوه، فسمعوا نداء من البيت: أن لا تنزعوا القميص.

٣٧٠٣٥ - ٣٨١٩٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفیان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة وابن عباس: أن أبا بكر قبّل النبيّ صلى الله عليه وسلم بعد ما مات.

٣٨١٩١ - حدثنا عبد العزيز بن أبان بن عثمان، عن معمر، عن

٣٨١٨٩ - تقدم أيضاً برقم (١٠٩٩٥).

٣٨١٩٠ - كأن هذا الخبر طرف من الخبر الآتي رقم (٣٨١٩٤).

وقد رواه البخاري (٤٤٥٥) عن المصنف، به.

ورواه أيضاً (٥٧٠٩، ٥٧١٢)، والنسائي (١٩٦٧، ٧١١٢)، وابن ماجه (١٤٥٧)، وأحمد ١: ٢٢٩، ٦: ٥٥، وأبو يعلى (٢٧ = ٢٧)، وابن حبان (٣٠٢٩)، كلهم بمثل إسناده المصنف.

وصنيع الصديق رضي الله عنه مروي عنه من وجوه كثيرة، ومنها أول خبر في هذا الباب (٣٨١٧٦).

٣٨١٩١ - «عبد العزيز بن أبان بن عثمان»: هكذا ورد اسم جدّه في النسخ، ولم أقف له على ترجمة، واحتمال تحريف «عثمان» عن «محمد» ليكون هو الذي تقدم تعليقه برقم (٤٤٢): بعيد، والله أعلم.

على أنه تابع عبد العزيز، عن معمر: ابن المبارك عند ابن سعد ٢: ٢٦٩ - ٢٧٠،

٥٥٩: ١٤ الزهري، عن أنس قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى الناس، فقام عمر في المسجد خطيباً فقال: لا أسمع أحداً يزعم أن محمداً قد مات، ولكن أرسل إليه ربّه كما أرسل إلى موسى ربّه، فقد أرسل الله إلى موسى فلبث عن قومه أربعين ليلة، والله إني لأرجو أن تُقطع أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنه مات.

٣٨١٩٢ - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن أنيس بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ونحن في المسجد وهو عاصبٌ رأسه بخِرقَةٍ في المرض الذي مات فيه، فأهوى قبل المنبر حتى استوى عليه فاتّبعناه، فقال: «والذي نفسي بيده! إني لقائمٌ على الحوض الساعة»، وقال: «إن عبداً عرضت عليه الدنيا وزينتها فاخترت الآخرة»، فلم يفتن لها أحد إلا أبو بكر، فذرفت عيناه فبكى، وقال: بأبي أنت وأمي، بل تفديك بآبائنا وأمّهاتنا وأنفسنا وأموالنا، قال: ثم هبط، فما قام عليه حتى الساعة. صلى الله عليه وسلم.

وابن حبان (٦٦٢٠)، فالخبر صحيح.

وتابع معمرأ: صالح بن كيسان، عند ابن سعد ٢: ٢٦٦.

والخبر طويل، وهو بتمامه عند ابن سعد وابن حبان.

وانظر ما كتبه تعليقا على ما تقدم برقم (٣٨١٧٦) بشأن إنكار عمر رضي الله عنه على من يقول: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٨١٩٢ - تقدم طرفه الأول من هذا الوجه برقم (٣٢٣٢٢)، وتقدم طرفه الآخر برقم (٣٢٥٨٩) من وجه آخر عن أبي سعيد رضي الله عنه.

٥٦٠: ١٤ ٣٨١٩٣ - حدثنا حاتم، عن جعفر، عن أبيه قال: لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أين أكونُ غدًا؟» قالوا: عند فلانة، قال: «أين أكون بعد غد؟»، قالوا: عند فلانة، فعرفن أزواجه أنه إنما يريد عائشة، فقلن: يا رسول الله! قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة.

٣٨١٩٤ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن موسى بن أبي عائشة قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: أتيت عائشة فقلت: حدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: نعم، مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقل فأغمي عليه، قالت: فأفاق، فقال: «ضعوا لي ماء في المِخْضَب»، ففعلنا، قالت: فاغتسل فذهب لينوء فأغمي عليه، قالت: ثم أفاق، فقال: «ضعوا لي ماء في المِخْضَب»، قالت: قد فعلنا، قالت: فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق، فقال: «أصلّي الناسُ بعد؟»، فقلنا: لا يا رسول الله! هم ينتظرونك، ٥٦١: ١٤

٣٨١٩٣ - هذا حديث مرسل، رجال إسناده ثقات.

وقد رواه مرسلًا ابن سعد ٢: ٢٣٣، عن شيخه الواقدي - ولا يضر هنا -، عن حاتم بن إسماعيل، به، مرسلًا ثم رواه عقبه موصولاً من حديث عائشة، لكن عن شيخه الواقدي أيضاً.

واستبطاء النبي صلى الله عليه وسلم ليومه عند عائشة رغبة منه أن يمرض عندها: هذا مروي عند البخاري (١٣٨٩، ٣٧٧٤، ٤٤٥٠، ٥٢١٧)، وعند مسلم ٤: ١٨٩٣ (٨٤) عن المصنّف. وجادة، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بإسناده إليها.

٣٨١٩٤ - تقدم أوله بهذا الإسناد برقم (٢٠٩٢)، وتاماً برقم (٧٢٤٦)، وثمة

تخريجه.

قالت: والناسُ عكوفٌ ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم عشاء الآخرة.

٢ - قالت: فاغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق، فقال: «أصلى الناس بعد؟»، قلت: لا، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر أن يصلي بالناس، قالت: فأتاه الرسول فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرُك أن تصلي بالناس، فقال: يا عمر! صل بالناس، قال: فقال: أنت أحق، إنما أرسل إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام.

٣ - ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجد خِفةً من نفسه، فخرج لصلاة الظهر بين العباس ورجلٍ آخر، فقال لهما: «أجلساني عن يمينه»، فلما سمع أبو بكر حسّه ذهب يتأخر، فأمره أن يثبّت مكانه، قالت: فأجلساه عن يمينه، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس، والناس يصلون بصلاة أبي بكر.

٤ - قال: فأتيت ابن عباس فقلت: ألا أعرض عليك ما حدثني عائشة؟ قال: هات، فعرضت عليه هذا فلم ينكر منه شيئاً إلا أنه قال: أخبرتك من الرجل الآخر؟ قال: فقلت: لا، فقال: هو عليّ رحمه الله.

٣٧٠٤٠ - ٣٨١٩٥ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نضرة،

٣٨١٩٥ - «وإن الإمام إنما يكون من المهاجرين»: سقطت من النسخ، وأثبتها من مصادر التخریج، إذ لا بد منها.

وهذا طرف من حديث رواه أحمد ٥: ١٨٥ - ١٨٦، وابن سعد ٣: ٢١٢،

٥٧٢: ١٤ عن أبي سعيد قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطباء الأنصار، فجعل الرجل منهم يقول: يا معشر المهاجرين! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استعمل رجلاً منكم قرّنه رجلاً منا، فنرى أن يلي هذا الأمر رجلاً من أحدهما منكم والآخر منا، قال: فتتابع خطباء الأنصار على ذلك، فقام زيد بن ثابت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين، وإن الإمام إنما يكون من المهاجرين، ونحن أنصاره كما كنا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام أبو بكر فقال: جزاكم الله خيراً يا معشر الأنصار! وثبت قائلكم، ثم قال: والله لو فعلتم غير ذلك لما صالحناكم.

٣٨١٩٦ - حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال قال:

والطبراني ٥ (٤٧٨٥)، والحاكم ٣: ٧٦ وصححه على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي، والبيهقي ٨: ١٤٣، كلهم بمثل إسناد المصنف. وفي تتمته مبايعة عليّ والزبير للصديق رضي الله عنهم.

ورواه الطيالسي (٦٠٢)، والبيهقي ٨: ١٤٣ من طريق وهيب، به.

ونقل البيهقي عن الإمام أبي علي النيسابوري، عن الإمام ابن خزيمة صاحب «الصحيح» قوله: «جاءني مسلم بن الحجاج فسألني عن هذا الحديث؟ فكتبت له في رقعة، وقرأت عليه، فقال: هذا حديث يسوى بدنة، فقلت: يسوى بدنة؟! يسوى بدنة». والبدره: قال في «القاموس»: «كيس فيه ألف، أو عشرة آلاف درهم، أو سبعة آلاف دينار». وصححه ابن كثير في «السيرة النبوية» ٤: ٤٩٥، وعلّق عليه بقوله: «فيه فائدة جليلة، وهي مبايعة علي بن أبي طالب، إما في أول يوم، أو في اليوم الثاني من الوفاة، وهذا حق...»، لكن انظر الآتي برقم (٣٨٢٠٠).

٣٨١٩٦ - هذا حديث مرسل، إسناده حسن من أجل خالد بن مخلد

حدثني عبد الرحمن بن حرملة قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وُضع على سريرته، فكان الناس يدخلون عليه زُمرًا زُمرًا يصلون عليه ويخرجون ولم يؤمَّهم أحد، وتوفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء. صلى الله عليه وسلم.

٤٣ - ما جاء في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وسيرته في الردة

٥٦٣: ١٤

٣٨١٩٧ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يحدث عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف قال: حجَّ عمر فأراد أن يخطب الناس خطبة، فقال عبد الرحمن بن عوف: إنه قد اجتمع عندك رَعاع الناس وسفلتهم، فأخَّر ذلك حتى تأتي المدينة، قال: فلما قدمت المدينة دنوت قريباً من المنبر، فسمعتة يقول:

وعبد الرحمن بن حرملة، وهما صدوقان، وهو من مراسيل سعيد بن المسيب، وهي معروفة بالصحة.

وقد رواه ابن سعد ٢: ٢٧٣، ٢٨٨، من طريق خالد بن مخلد، به.

وطرفه الأول تقدم برقم (٣٨١٧٩) من مرسل عطاء، أما وفاته صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين: فهذا معلوم مشهور، وأما قوله: «دُفن يوم الثلاثاء»: فهذا مخالف لقول الجمهور إن الدفن كان ليلة الأربعاء. وانظر ما تقدم تعليقا على رقم (١١٩٦١).

٣٨١٩٧ - الخبر إسناده صحيح، وهو طرف من الذي بعده.

وقوله «كانت فلتة»: قال في «النهاية» ٣: ٤٦٧: «أراد بالفلتة: الفجأة. والفلتة: كل شيء فعل من غير روية. وإنما بُودر بها خوف انتشار الأمر، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة، فعصم الله من ذلك ووقى». انتهى بتقديم وتأخير.

إني قد عرفت أن أناساً يقولون: إن خلافة أبي بكر فلتة، وإنما كانت فلتة، ولكن الله وقى شرها، إنه لا خلافة إلا عن مشورة.

٣٨١٩٨ - حدثنا عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي

٣٨١٩٨ - «عن عبد الله بن أبي بكر»: في ع، ش: عبد الملك، تحريف، والخبر في «سيرة» ابن هشام ٣: ٦٥٧ عن ابن إسحاق، عن عبد الله.

وفي الفقرة الأولى منه «غضباً ما رأيته غضب مثله»: من النسخ، و«فتح الباري» ١٢: ١٤٧ السطر التاسع، وفي ع، ش: غضباً شديداً...

وفي الفقرة الثامنة «السباق المتين»: من ف، ر، وفي غيرهما: السباق المبين.

وتقدم برقم (٢٩٣٧١) عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن عمر كلام نحو هذا في الرجم فقط، فكأنه طرف من هذا الحديث، من غير هذا الوجه.

أما هذا: فهو عن ابن إسحاق في «سيرة» ابن هشام كما تقدم، ونقله ابن كثير في «السيرة النبوية» المفردة ٤: ٤٩٣ عنه وصححه.

ومدار كثير من طرقة على الزهري، عن عبيد الله، به. وقد فرّق الحديث أصحاب المصنفات في كتبهم كثيراً بسبب طوله، وأوفى الروايات وأتمها وأقربها لرواية المصنف هنا: رواية أحمد له ١: ٥٥ من طريق مالك، عن الزهري، والبخاري (٦٨٣٠) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري.

وقد اعتمد الحافظ في «شرحه» ذكر مغايرات رواية ابن إسحاق وزياداتها.

وممن روى أطرافاً منه غير من ذكرته في تخريج ما تقدم برقم (٢٩٣٧١): مالك ٢: ٨٢٣ (٨)، والبخاري (٢٤٦٢)، وأبو داود (٤٤١٧)، والنسائي (٧١٥٦) - (٧١٦٠)، والدارمي (٢٣٢٢، ٢٧٨٤)، وابن حبان (٤١٣، ٤١٤)، وغيرهم.

وقوله في آخر الفقرة الأولى «أفناء العرب كلها»: الأفناء واحدها: الفئو، وهو

بكر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال:

الذي لا يُعلم ممن هو.

وقوله في الفقرة الرابعة «إن كانت كذلك»: معناه: قد كان كذلك، فيتنزل هنا قول قُطْرَب في تفسير «إن» بـ «قد»، كما حكاه عنه ابن هشام في «مغني اللبيب» ١: ٢٦.

وقوله في الفقرة الخامسة «أزور كلاماً»: معناه: أهيوه وأعدّه.

و«إذا هم عكّر هنالك على سعد»: أي: إذا هم مجتمعون عليه مزدحمون.

وفي آخرها قول الحباب بن المنذر: «أنا جُذِلَها المحكّك، وعُذِيَقها المُرَجَّب»: الجُذيل والعُذيق: تصغير جذل، وعَذَق: تصغير تعظيم. والجِذَل: «هو العود الذي يُنصب للإبل الجربى لتحتك به، أي: أنا ممن يُستشفى برأيه، كما تُستشفى الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود»، قاله في «النهاية» ١: ٢٥١.

والعَذَق: هو النخلة، والترجيب: التعظيم، وكانوا يُعَمِدون النخلة الكريمة - أي: يُسندونها - ببناء من حجارة أو خشب إذا خيف عليها لطولها وكثرة حملها. فهذا كان من تكريمهم للنخلة ومحافظتهم عليها، وقد يكون بوجه أخرى. وتنظر «النهاية» ٢: ١٩٧.

يريد رضي الله عنه: أنه صاحب الرأي الذي يُستشفى به ويستعان به ويعتمد عليه.

وفي آخر الفقرة الثامنة: قول عمر في سعد بن عباد رضي الله عنهما: «اقتلوه، قتله الله»: قال في «النهاية» ٤: ١٣ في معنى «اقتلوه»: «أي: اجعلوه كمن قُتل واحسبوه في عداد من مات وهلك، ولا تعتدوا بمشده، ولا تعرجوا على قوله».

وقال قبل سطر في معنى «قتله»: «أي: دفع الله شرّه»، وأصله لأبي موسى المديني في «المجموع المغيث» ٢: ٦٦٨، وزاد: «يقال: قتلت الشراب، أي دفعت سوائته بالماء»، أي: أضاف إلى الشراب ماء قراحاً ليكسر إسكراره، ومنه قول العلماء في تقرير المسألة العلمية أحياناً: فلان قتلها بحثاً، أي: أزال كل ما فيها من مشكل.

كنت اختلف إلى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب، أعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن، فأتيته في المنزل فلم أجده فقل: هو عند أمير المؤمنين، فانتظرت حتى جاء فقال لي: قد غضب هذا اليوم غضباً ما رأيته غضب مثله منذ كان، قال: قلت لِمَ ذاك؟ قال: بلغه أن رجلين من الأنصار ذكرا بيعة أبي بكر فقالا: والله ما كانت إلا فلتة، فما يمنع امرأ أن هلك هذا أن يقوم إلى من يحب فيضرب على يده فتكون كما كانت! قال: فهم عمر أن يكلم الناس، قال: فقلت: لا تفعل يا أمير المؤمنين، فإنك ببلد قد اجتمعت إليه أفناء العرب كلها، وإنك إن قلت مقالة حُمِلت عنك وانتشرت في الأرض كلها، فلم تدر ما يكون في ذلك، وإنما يعنك من قد عرفت أنه سيصير إلى المدينة.

٢ - فلما قدمنا المدينة رُحِت مهجراً حتى أخذت عضادة المنبر اليمنى، وراح إليّ سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل حتى جلس معي، فقلت: ليقولنَّ هذا اليوم مقالة ما قالها منذ استُخلف، قال: وما عسى أن يقول؟ قلت: ستسمع ذلك.

٣ - قال: فلما اجتمع الناس خرج عمر حتى جلس على المنبر، ثم حمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم قال: إن الله أبقي رسوله بين أظهرنا ينزل عليه الوحي من الله يُحِلُّ به ويحرِّم، ثم قبض الله رسوله فرفع معه ما شاء أن يرفع، وأبقى منه ما شاء أن يُبقي، فتشَبَّنا ببعض، وفاتنا بعض، فكان مما كنا نقرأ من القرآن: (لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم)، ونزلت آية الرجم، فرجم النبي صلى الله عليه وسلم ورجمنا معه، والذي نفس محمد بيده! لقد حفظتها وعلمتها وعَقَلْتُها، ولولا أن يقال: كتب عمر في المصحف ما ٥٦٥: ١٤

ليس فيه، لكتبها بيدي كتاباً، والرجم على ثلاثة منازل: حَمْلَ بَيْنَ، أو اعترافٌ من صاحبه، أو شهود عدل، كما أمر الله.

٤ - وقد بلغني أن رجلاً يقولون في خلافة أبي بكر إنها كانت فلتة، ولعمري إن كانت كذلك، ولكن الله أعطى خيرها ووقى شرها، وأيكم هذا الذي تنقطع إليه الأعناق كانهقطاعها إلى أبي بكر!

٥ - إنه كان من شأن الناس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي فأتينا فقيل لنا: إن الأنصار قد اجتمعت في بني ساعدة مع سعد بن عباد يبايعونه، فقامت وقام أبو بكر وأبو عبيدة بن الجراح نحوهم فزعين أن يحدثوا في الإسلام فتقاً، فلقينا رجلاً من الأنصار رجلاً صدق: عويم بن ساعدة، ومعن بن عدي، فقالا: أين تريدون؟ فقلنا: قومكم، لِمَا بلغنا من أمرهم، فقالا: ارجعوا فإنكم لن تُخالفوا، ولن يؤتى شيء تكرهونه، فأبينا إلا أن نمضي، وأنا أزور كلاماً أريد أن أتكلم به، حتى انتهينا إلى القوم وإذا هم عكروا هنالك على سعد بن عباد، وهو على سرير له مريض، فلما غَشِينَاهُمْ تَكَلَّمُوا فقالوا: يا معشر قريش! منا أمير ومنكم أمير، فقام الحُباب بن المنذر فقال: أنا جُذَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ، وعُذَيْقُهَا الْمُرْجَبُ، إن شئتم والله رددناها جَذَعَةً!

٥٦٦: ١٤

٦ - فقال أبو بكر: على رِسْلِكُمْ، فذهبت لأتكلّم فقال: أنصت يا عمر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا معشر الأنصار! إنا والله ما نُنكر فضلكم ولا بلاءكم في الإسلام، ولا حقكم الواجب علينا، ولكنكم قد عرفتم أن هذا الحيّ من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم، وأن العرب لن تجتمع إلا على رجل منهم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء، فاتقوا الله، ولا تُصدّعوا الإسلام، ولا تكونوا أول من أحدث في الإسلام، ألا

وقد رضيتُ لكم أحدَ هذين الرجلين - لي، ولأبي عبيدة بن الجراح - فأيهما ما بايعتم فهو لكم ثقة.

٧ - قال: فوالله ما بقي شيء كنت أحبُّ أن أقوله إلا وقد قاله يومئذٍ غيرَ هذه الكلمة، فوالله لأن أُقتل ثم أُحْيى، ثم أُقتل ثم أُحْيى في غير معصية أحبُّ إليَّ من أن أكون أميراً على قوم فيهم أبو بكر.

٨ - قال: ثم قلت: يا معشر الأنصار! يا معشر المسلمين! إن أولى الناس بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده: ثاني اثنين إذ هما في الغار، أبو بكر السباق المتين، ثم أخذت بيده، وبادرني رجل من الأنصار فضرب على يده قبل أن أضرب على يده، ثم ضربت على يده وتتابع الناس، وميلَ على سعد بن عبادَةَ فقال الناس: قُتل سعد، فقلت: اقتلوه، ٥٦٧: ١٤ قتله الله، ثم انصرفنا وقد جَمَعَ الله أمر المسلمين بأبي بكر، فكانت لَعَمْرُ الله فلتةً كما قُلتُم، أعطى الله خيرها ووَقَى شرها، فمن دعا إلى مثلها فهو الذي لا بيعة له ولا لمن بايعه.

٣٨١٩٩ - حدثنا حسين بن عليّ، عن زائدة، عن عاصم، عن زُرّ، عن عبد الله قال: لما قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، قال: فأتاهم عمر فقال: يا معشر الأنصار! أَلستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ قالوا: بلى، قال: فأَيُّكم تَطِيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر.

٣٧٠٤٥ - ٣٨٢٠٠ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثنا زيد ابن أسلم، عن أبيه أسلم: أنه حين بويع لأبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عليّ والزبير يدخلان على فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيشاورونها ويرتجعون في أمرهم، فلما بلغ ذلك عمر بن الخطاب خرج حتى دخل على فاطمة فقال: يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم! والله ما من الخلق أحدٌ أحبُّ إلينا من أبيك، وما من أحدٍ أحبُّ إلينا بعد أبيك منك، وإيم الله ما ذاك بمانعي إن اجتمع هؤلاء النفرُ عندك أن أمر بهم أن يُحرَّقَ عليهم البيت.

قال: فلما خرج عمر جاؤوها فقالت: تعلمون أن عمر قد جاءني وقد حلف بالله لئن عدُّتم ليحرَّقن عليكم البيت، وإيم الله ليمضينَّ لِمَا حلف عليه، فانصرفوا راشدين، فَرَوْا رأيكم ولا ترجعوا إليَّ، فانصرفوا عنها، فلم يرجعوا إليها حتى بايعوا لأبي بكر.

٣٨٢٠١ - حدثنا ابن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن أبا بكر وعمر لم يشهدا دفن النبي صلى الله عليه وسلم، كانا في الأنصار، فبويعا قبل أن يرجعا.

٣٨٢٠٢ - حدثنا ابن إدريس، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: دخل عمر على أبي بكر وهو آخذ بلسانه يُضْنِضُهُ، فقال له عمر: الله الله يا خليفة رسول الله! وهو يقول: هاه! إن هذا أوردني الموارد.

٣٨٢٠٠ - رواه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣: ٩٧٥ من طريق البزار، عن

أحمد بن يحيى، عن محمد بن بشر، به.

٣٨٢٠٣ - حدثنا وكيع، عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: قال رجل لأبي بكر: يا خليفة الله، قال: لست بخليفة الله، ولكني خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنا راضٍ بذلك.

٥٦٩: ١٤ ٣٨٢٠٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن مولى لربيع بن حراش، عن ربيعي، عن حذيفة قال: كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم، فاقتدوا بالَّذِينَ من بعدي» وأشار إلى أبي بكر وعمر «واهتدوا بهدي عمار، وما حدثكم ابن مسعود من شيء فصدّقوه».

٣٧٠٥٠ ٣٨٢٠٥ - حدثنا وكيع، عن سالم المرادي أبي العلاء، عن عمرو بن

٣٨٢٠٤ - تقدم برقم (٣٢٦٠٥).

٣٨٢٠٥ - «عمرو بن هرم»: هو الصواب، كما يستفاد من مصادر الترجمة والتخريج، وتحرف في النسخ إلى: عمرو بن مرة.

ورواه ابن سعد ٢: ٣٣٤ عن وكيع ومحمد بن عبيد الطنافسي، عن سالم، به، إلا أن فيه: وأبي عبد الله رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن حذيفة، وهو خطأ، صوابه ما أثبتته من النسخ، ومن مصادر التخريج.

وقد رواه - غير ابن سعد - من طريق سالم المرادي: أحمد ٥: ٣٩٩، وفي «فضائل الصحابة» (٤٧٩)، وابنه عبد الله في زوائده على «الفضائل» (١٩٨).

وللمصنف إسناد آخر به، فقد رواه ابن حبان (٦٩٠٢) عن أبي يعلى، عن المصنف، عن وكيع، عن سالم، عن عمرو بن هرم، عن ربيعي بن حراش وحده، به.

ورواه الترمذي (٣٦٦٣) من طريق وكيع، به، وسكت عنه.

ورواه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٣٣) من طريق سالم، به.

هَرَمٍ، عن رِبْعِيٍّ بن حِرَاشٍ وأبي عبد الله - رجلٍ من أصحاب حذيفة -،
عن حذيفة قال: كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثل
حديث عبد الملك بن عمير إلا أنه قال: «تمسكوا بعهدِ ابنِ أم عبد».

٣٨٢٠٦ - حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن محمد، عن رجل من
بني زُرَيْقٍ قال: لما كان ذلك اليوم خرج أبو بكر وعمر حتى أتيا الأنصار،
فقال أبو بكر: يا معشر الأنصار! إنا لا نُنْكِرُ حَقَّكُمْ، ولا ينكر حَقَّكُمْ
مؤمن، وإنا والله ما أصبنا خيراً إلا ما شاركتُمونا فيه، ولكن لا ترضى
العرب ولا تَقَرُّ إلا على رجل من قريش، لأنهم أفصح الناس ألسنة،
وأحسنُ الناس وجوهاً، وأوسطُ العرب داراً، وأكثرُ الناس شُجَّةً في
العرب، فاهلموا إلى عمر فبايعوه، قال: فقالوا: لا، فقال عمر: لم؟ فقالوا:
نخاف الأثرة، قال عمر: أما ما عشتُ فلا، قال: فبايعوا أبا بكر.

٥٧٠: ١٤

٢ - فقال أبو بكر لعمر: أنت أقوى مني، فقال عمر: أنت أفضل مني،
فقالاها الثانية، فلما كانت الثالثة قال له عمر: إن قوتي لك مع فضلك،
قال: فبايعوا أبا بكر.

٣ - قال محمد: وأتى الناسُ عند بيعة أبي بكر أبا عبيدة بن الجراح

٣٨٢٠٦ - من الآية ٤٠ من سورة التوبة.

وقد روى الفقرة الثانية من الخبر ابن سعد ٣: ٢١١ عن محمد بن عبد الله
الأنصاري، عن ابن عون، عن محمد - هو ابن سيرين -: أن أبا بكر قال لعمر، فذكره.
ليس في السند الرجل من بني زريق، فالخبر من مراسيل ابن سيرين، وهي صحيحة.

والفقرة الثالثة والرابعة عند ابن سعد أيضاً ٣: ١٨١.

فقال: أتأتوني وفيكم ثالث ثلاثة. يعني أبا بكر.

٤ - قال ابن عون: فقلت لمحمد: مَنْ ثالث ثلاثة؟ قال: قول الله: ﴿ثَانِيَانِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾.

٣٨٢٠٧ - حدثنا جعفر بن عون، عن أبي العُمَيْس، عن ابن أبي مليكة قال: سمعت عائشة وسئلت: يا أم المؤمنين من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتُخْلِفُ لو استخلف؟ قالت: أبو بكر، قال: ثم قيل لها: ثم من؟ قالت: ثم عمر، قيل: مَنْ بَعْدَ عمر؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، ثم انتهت إلى ذلك.

٣٨٢٠٨ - حدثنا ابن نمير، عن عبد الملك بن سَلْع، عن عبد خير قال: سمعت علياً يقول: قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على خير ما قبض عليه نبيٌّ من الأنبياء، وأثنى عليه صلى الله عليه وسلم، قال: ثم اسْتُخْلِفَ أبو بكر فعمل بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبسنته، ثم قُبِضَ أبو بكر على خير ما قبض عليه أحد، وكان خيرَ هذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم، ثم اسْتُخْلِفَ عمر فعمل بعملهما وستهما، ثم قُبِضَ على خير ما قبض عليه أحد، وكان خيرَ هذه الأمة بعد نبيها وبعد أبي بكر.

٣٨٢٠٧ - «عن أبي العميس»: هو الصواب، وتحرف في النسخ إلى: أبي العنيس. وانظر «المعجم الأوسط» للطبراني (٧٠٥٣)، و«تاريخ» ابن عساكر المجلد ٣٥، ٣٦ ص ٣٦٨.

«ثم انتهت إلى ذلك»: زيادة من نسخة ر فقط.

٣٨٢٠٨ - رواه عبد الله ابن الإمام أحمد في «زوائده على المسند» ١: ١٢٨ عن المصنف، ورواه قبل - الموضع نفسه - من طريق عبد الملك بن سلع، به.

٣٨٢٠٩ - حدثنا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: لما ارتدَّ من ارتدَّ على عهد أبي بكر أراد أبو بكر أن يجاهدهم فقال له عمر: أتقاتلهم وقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرَّم ماله ودمه إلا بحقه وحسابه على الله؟» فقال أبو بكر: أتئى لا أقاتل من فرَّق بين الصلاة والزكاة؟! والله لأقاتلن من فرق بينهما حتى أجمعهما، قال عمر: فقاتلنا معه فكان والله رشداً، فلما ظفر بمن ظفر به منهم قال: اختاروا بين خطتين: إما حربٌ مُجَلِّية، وإما الخِطة المُخْزِية، قالوا: هذه الحرب المُجَلِّية قد عرفناها، فما الخِطة المخزِية؟ قال: تشهدون على قتلانا أنهم في الجنة، وعلى قتلاكهم أنهم في النار. ٥٧٢: ١٤ ففعلوا.

٣٨٢١٠ - حدثنا يزيد بن هارون، عن عبد العزيز بن عبد الله بن ٣٧٠٥٥

٣٨٢٠٩ - تقدم برقم (٢٩٥٤٨، ٣٣٧٨٢).

٣٨٢١٠ - «عن عبد الواحد»: هو الصواب، وفي النسخ: عن عبد الرحمن. وحديثه حسن.

«بحظها وعنائها في الإسلام»: هكذا في النسخ، و«فضائل الصحابة»، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم، واختلفت في المصادر الأخرى الآتية، ومن معاني العناء: الحفظ والحراسة.

والخبر رواه بمثل إسناد المصنف: أحمد في «فضائل الصحابة» (٦٨).

وروى طرفه الثاني فقط: الحارث (٩٦٦) - من زوائده -، والطبراني في الصغير (١٠٥١)، والأوسط (٤٩١٠) - وهو في «مجمع البحرين» (٣٦٢٨) -، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٨٥)، كلهم من طريق عبد العزيز، به.

أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أنها كانت تقول: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل بأبي بكر ما لو نزل بالجمال لهاضها، اشراًب النفاق بالمدينة، وارتدت العرب، فوالله ما اختلفوا في نقطة إلا طار أبي بحظها وعنائها في الإسلام، وكانت تقول مع هذا: ومن رأى عمر بن الخطاب عرف أنه خلق غناء للإسلام، كان والله أحوذياً نسيج وحده، قد أعدّ للأمور أقرانها.

٤٤ - ما جاء في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه

٣٨٢١١ - حدثنا وكيع وابن إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زبيد بن الحارث: أن أبا بكر حين حضره الموت أرسل إلى عمر يستخلفه، فقال الناس: تستخلف علينا فظاً غليظاً، ولو قد وكينا كان أفضّ وأغلظ، فما

ورواه عبد الله ابن الإمام أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (٢١٧) من طريق عبد الواحد بن أبي عون، به.

وذكره البوصيري في «الإتحاف» (٨٨٣٦)، وابن حجر في «المطالب» (٣٨٨٠)، وعزيه إلى ابن أبي عمر أيضاً مع اختلاف في إسناده.

ومعنى «نقطة»: أمر وقضية. و«طار أبي»: أصاب الخير والصواب.

والأحوذي: الذي حدّق الأمور وأتقنها. ونسيج وحده: تعني أنه ليس له نظير. و«أعدّ للأمور أقرانها»: أي: أعدّ لكل أمر كفايته من الحيطة والرجال ونحو ذلك، والأقران: جمع قرن، وهو الكفؤ والمثيل.

و«خلق غناء للإسلام»: أي: دافعاً الشر عن الإسلام.

٣٨٢١١ - تقدم برقم (٣٢٦٧٦، ٣٥٥٧٤).

تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر؟! قال أبو بكر: أبرئني تُخَوِّنوني؟! أقول: اللهم استخلفتُ عليهم خيرَ خلقك.

٢ - ثم أرسل إلى عمر فقال: إني مُوصيك بوصية إن أنتَ حفظتها: إن الله حقاً بالنهار لا يقبله بالليل، وإن الله حقاً بالليل لا يقبله بالنهار، وإنه لا يقبل نافلة حتى تؤدَّى الفريضة، وإنما ثَقُلْتُ موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم في الدنيا الحقَّ وثَقَلَهُ عليهم، وحقَّ لميزان لا يُوضع فيه إلا الحقُّ أن يكون ثَقِيلاً، وإنما خَفَّتْ موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخَفَّتْ عليهم، وحقَّ لميزان لا يُوضع فيه إلا الباطل أن يكون خفيفاً. ٥٧٣: ١٤

٣ - وإن الله ذكر أهل الجنة بصالح ما عملوا، وأنه تجاوز عن سيئاتهم، فيقول القائل: لا أبلغ هؤلاء، وذكر أهل النار بأسوأ ما عملوا، وأنه ردَّ عليهم صالح ما عملوا، فيقول قائل: أنا خير من هؤلاء، وذكر آية الرحمة وآية العذاب، ليكون المؤمن راغباً وراهباً، لا يتمنى على الله غير الحق ولا يُلقى بيده إلى التهلكة.

٤ - فإن أنتَ حفظت وصيتي لم يكن غائبٌ أحبُّ إليك من الموت، وإن أنت ضيَّعت وصيتي لم يكن غائبٌ أبغضُ إليك من الموت، ولن تُعجزه.

٣٨٢١٢ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم قال: رأيت عمر بن الخطاب ويده عَسِيب نخل وهو يُجَلِّس الناس ويقول:

اسمعوا لقول خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فجاء مولى لأبي بكر - يقال له شديد - بصحيفة، فقرأها على الناس، فقال: يقول أبو بكر: اسمعوا وأطيعوا لمن في هذه الصحيفة، فوالله ما ألوئكم، قال قيس: فرأيت عمر بن الخطاب بعد ذلك على المنبر.

٣٨٢١٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: أفرسَ الناس ثلاثة: أبو بكر حين تفرَّس في عمر فاستخلفه، والتي قالت: ﴿استأجره إن خيرَ مَنْ استأجرت القويُّ الأمين﴾، والعزیزُ حين قال لامرأته: ﴿أكرمي مثواه﴾.

٣٨٢١٤ - حدثنا ابن فضيل، عن حصين، عن عمرو بن ميمون

٣٨٢١٣ - الآية الأولى ٢٦ من سورة القصص، والثانية ٢١ من سورة يوسف.

والخبر رواه بمثل إسناده المصنف: ابن جرير في «تفسيره» ١٢: ١٧٥، والحاكم ٢: ٣٤٥ - ٣٤٦ وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي.

و«أفرس الناس»: أشدهم وأسدُّهم فِراسة.

٣٨٢١٤ - تقدمت الفقرة الأولى من هذا الخبر برقم (٣٣٣٨٧).

وفي هذا الخبر قصة استشهاد عمر رضي الله عنه وما اتصل بها من خبر استخلاف عثمان رضي الله عنه بعده، وقد رواها ابن سعد ٣: ٣٣٧ بمثل إسناده المصنف وبطولها، لذلك أقدمت على إضافة بعض جُمَل منه.

ورواها البخاري مطوَّلة أيضاً برقم (١٣٩٢، ٣٧٠٠) من طريق حصين، به.

وقد فرَّق المصنف رحمه الله أخبار هذه الفاجعة فيما يلي إلى آخر الباب.

وقوله في الفقرة الثانية «فمات منهم تسعة»: هكذا في النسخ، وفي رواية البخاري: سبعة، وفي رواية لابن سعد ٣: ٣٤٨ - ستأتي برقم (٣٨٢٢٣) -: مات

قال: جئت وإذا عمرٌ واقفٌ على حذيفة وعثمان بن حنيف فقال: تخافان أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، فقال حذيفة: لو شئت لأضعفتُ أرضي، وقال عثمان: لقد حملتُ أرضي أمراً هي له مطيقة، وما فيها كثير فضل، فقال: انظراً ما لديكما: أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق، ثم قال: والله لئن سلّمني الله لأدعنّ أرامل أهل العراق لا يَحْتَجْنَ بعدي إلى أحد أبداً، قال: فما أتت عليه إلا أربعة حتى أصيب.

تسعة، أو أربعة، وعنده غير ذلك، وسيأتي في الفقرة الرابعة من رقم (٣٨٢٢٩) أن كليب بن البكير الليثي واحد منهم، وقد أصابته فِرَاسَة عمر.

والرجل الذي طرح برنساً على أبي لؤلؤة: هو عبد الله بن عوف الزهري، في رواية ابن سعد ٣: ٣٤٧.

وقول ابن عباس لعمر في الفقرة الثالثة «إن شئت فعلنا»: فُسِّرَ في رواية البخاري: أي: إن شئت قتلنا.

وجاءت الفقرة السابعة معترضة بين ما قبلها وما بعدها، وقوله «فأسكت الشيخان.. وخيركم للمسلمين؟»: هذا سقط من النسخ، وزدته من رواية البخاري وابن سعد، وقوله عقبه «قالوا: نعم» يقتضي هذه الزيادة.

وقوله في الفقرة نفسها «إن لك من القرابة.. والقَدَم»: ضبطها الحافظ في «الفتح» ٧: ٦٥، ٦٩ بفتح القاف وكسرها، فالفتح على معنى: الفضل، والكسر على معنى: السَّبَق.

وينظر من أجل هذه الفقرة والمشاورة رواية البخاري (٧٢٠٧).

وقول عمر رضي الله عنه في الفقرة الثامنة «ويتجاوز عن مسيئهم» «وأن يقاتل من ورائهم»: أضفت هاتين الجملتين من رواية البخاري وابن سعد أيضاً.

٢ - قال: وكان إذا دخل المسجد قام بين الصفوف فقال: استَوُوا، فإذا استَوُوا تقدّم فكبر، قال: فلما كَبُر طُعِن مكانه، قال: فسمعتَه يقول: قتلني الكلب - أو أكلني الكلب - قال عمرو: ما أدري أيُّهما قال؟ وما بيني وبينه غيرُ ابن عباس، فأخذ عمرُ بيد عبد الرحمن بن عوف فقدمه وطار العِلجُ وبيده سكين ذاتُ طرفين، ما يمرُّ برجل يميناً ولا شمالاً إلا طعنه حتى أصاب منهم ثلاثة عشر رجلاً، فمات منهم تسعة، قال: فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه بُرئساً ليأخذه، فلما ظن أنه مأخوذ تحرّ نفسه.

٣ - قال: فصلينا الفجر صلاة خفيفة، قال: فأما نواحي المسجد فلا يدرون ما الأمرُ إلا أنهم حيثُ فقدوا صوت عمر جعلوا يقولون: سبحان الله - مرتين - فلما انصرفوا كان أول من دخل عليه ابنُ عباس فقال: انظر من قتلني؟ قال: فجال ساعةً ثم جاء فقال: غلام المغيرة الصنّاع، وكان نجاراً، قال: فقال عمر: الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل يدّعي الإسلام، قاتله الله، لقد أمرت به معروفاً، قال: ثم قال لابن عباس: لقد كنتَ أنت وأبوك تُحبّان أن تكثرُ العلوج بالمدينة، قال: فقال ابن عباس: إن شئتَ فعلنا، فقال: بعد ما تكلموا بكلامكم، وصلّوا صلاتكم، ونسكوا نسككم؟.

٤ - قال: فقال له الناس: ليس عليك بأس، قال: فدعا بنبذ فشرب فخرج من جرحه، ثم دعا بلبن فشربه فخرج من جرحه، فظن أنه الموت، فقال لعبد الله بن عمر: انظر ما عليّ من الدّين فاحسبُه، فقال: ستة وثمانين ألفاً، فقال: إن وقى بها مالُ آل عمر فأدّها عني من أموالهم، وإلا فسَلُ بني عدي بن كعب، فإن تفي من أموالهم وإلا فسَلُ قريشاً ولا تعدّهم إلى

غيرهم، فأدّها عني.

٥ - اذهب إلى عائشة أم المؤمنين فسلمّ وقل: يستأذن عمر بن الخطاب - ولا تقل: أمير المؤمنين، فإني لست لهم اليوم بأمرٍ - أن يُدفن مع صاحبيه، قال: فأتاها عبد الله بن عمر فوجدها قاعدةً تبكي، فسلم ثم قال: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، قالت: قد والله كنتُ أريدُه لنفسِي، ولأُوثِرَتَه اليوم على نفسي، فلما جاء قيل: هذا عبد الله بن عمر، قال: فقال: ارفعاني، فأسندَه رجل إليه فقال: ما لديك؟ قال: أذنت لك، قال: فقال عمر: ما كان شيءٌ أهمّ عندي من ذلك، ثم قال: إذا أنا متُ فاحملوني على سريري، ثم استأذن فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنتُ لك فأدخلني، وإن لم تأذن فردّني إلى مقابر المسلمين، قال: فلما حُمِلَ كأنَّ الناس لم تصبهم مصيبةٌ إلا يومئذ، قال: فسلم عبد الله بن عمر وقال: يستأذن عمر بن الخطاب، فأذنت له حيث أكرمه الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر.

٥٧٧: ١٤

٦ - فقالوا له حين حضره الموت: استخلف، فقال: لا أجد أحداً أحقَّ بهذا الأمر من هؤلاء نفر الذين تُوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ، فأَيُّهم استخلفوا فهو الخليفة بعدي، فسميَ علياً وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعداً، فإن أصابت سعداً فذلك، وإلا فأَيُّهم استخلف فليستعن به، فإني لم أنزعه عن عجز ولا خيانة، قال: وجعل عبد الله بن عمر يشاورُ معهم وليس له من الأمر شيء.

٧ - قال: فلما اجتمعوا قال عبد الرحمن بن عوف: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة نفر، قال: فجعل الزبير أمره إلى عليٍّ، وجعل طلحة أمره إلى

عثمان، وجعل سعد أمره إلى عبد الرحمن، قال: فَأَتَمَرُ أَوْلَئِكَ الثَّلَاثَةُ حِينَ جُعِلَ الْأَمْرُ إِلَيْهِمْ، قال: فقال عبد الرحمن: أَيُّكُمْ يَتَبَرُّ مِنَ الْأَمْرِ وَيَجْعَلُ الْأَمْرَ إِلَيَّ، ولكم الله عليّ أن لا آلوَ عن أفضلكم وخيركم للمسلمين؟ فَأُسْكِتَ الشَّيْخَانُ: عليّ وعثمان، فقال عبد الرحمن: تَجْعَلَانِي إِلَيَّ وَأَنَا أَخْرَجَ مِنْهَا، فوالله لا آلوكم عن أفضلكم وخيركم للمسلمين؟ قالوا: نعم، فخلا بعليّ فقال: إِنْ لَكَ مِنَ الْقَرَابَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَدَمِ، وَلِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ لَثْنٌ اسْتُخْلِفْتَ لَتَعْدِلَنَّ، وَلَثْنٌ اسْتُخْلِفَ عِثْمَانُ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتَطِيعَنَّ؟ قال: فقال: نعم، قال: وخلا بعثمان فقال مثل ذلك، فقال له عثمان: نعم، ثم قال: يَا عِثْمَانُ! ابْطِ يَدُكَ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعَهُ، وبَايَعَهُ عَلِيٌّ وَالنَّاسُ.

٨ - ثم قال عمر: أَوْصِي الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْمَهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَيَعْرِفَ لَهُمْ حَرَمَتَهُمْ، وَأَوْصِيَهُ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ رِذْءُ الْإِسْلَامِ، وَغِيْظُ الْعَدُوِّ، وَجُبَاةُ الْأَمْوَالِ، أَنْ لَا يُوْخَذَ مِنْهُمْ فَيُوْهَمَ إِلَّا عَنْ رِضَا مِنْهُمْ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا: الَّذِينَ تَبَوَّؤَا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ أَنْ يَقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزَ عَنْ مُسِيئَتِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ، أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ فَتَرَدَّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ، وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ لَا يَكْلَفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ، وَأَنْ يُقَاتِلَ مِنْ وَرَائِهِمْ.

٣٧٠٦٠ - ٣٧٢١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ

٣٨٢١٥ - الْخَبَرُ بِتَمَامِهِ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ ٣: ٣٤٠ - ٣٤١ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، بِهِ.

عمرو بن ميمون الأودي: أن عمر بن الخطاب لما حُضِرَ قال: ادعوا لي علياً وطلحة والزبير وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وسعداً، قال: فلم يكلم أحداً منهم إلا علياً وعثمان، فقال: يا علي! لعل هؤلاء القوم يعرفون لك قرابتك وما آتاك الله من العلم والفقه، فاتقِ الله، وإن وليت هذا الأمر فلا ترفعن بني فلان على رقاب الناس، وقال لعثمان: يا عثمان! إن هؤلاء القوم لعلهم يعرفون لك صهرك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنك وشرfk، فإن أنت وليت هذا الأمر فاتقِ الله، ولا ترفعن بني فلان على رقاب الناس، فقال: ادعوا لي صهيباً، فقال: صل بالناس ثلاثاً، وليجتمع هؤلاء الرهط فليخلوا، فإن أجمعوا على رجل فاضربوا رأس من خالفهم.

٣٨٢١٦ - حدثنا ابن إدريس، عن طلحة بن يحيى، عن عميه عيسى ابن طلحة وعروة بن الزبير قالوا: قال عمر: ليصل لكم صهيب ثلاثاً، وانظروا فإن كان ذلك وإلا فإن أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم لا يُترك فوق ثلاثِ سُدَى.

٣٨٢١٧ - حدثنا ابن علية، عن سعيد، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى: أن عمر بن

وانظر ما سيأتي برقم (٣٨٢٢٥).

وسيدكر برقم (٣٨٢٢٦) من المراد ببني فلان.

٣٨٢١٦ - جاء هذا المعنى في آخر الخبر عند ابن سعد ٣: ٣٤٤ من وجه آخر.

٣٨٢١٧ - تقدم طرفه الأخير برقم (٢٤٩٧٦).

الخطاب قام خطيباً يوم الجمعة - أو خطب يوم الجمعة - فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، ثم قال: أيها الناس! إني قد رأيت رؤيا: كأن ديكاً أحمر نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ، ولا أرى ذلك إلا لحضور أجلي، وإن الناس يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه وخلافته والذي بَعَثَ به نبيُّه صلى الله عليه وسلم، فإن عَجَلَ بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الرهط الستة الذين تُوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ، فأَيُّهُمْ بايعتم له فاسمعوا له وأطيعوا، وقد عرفتُ أن رجالاً سيطعون في هذا الأمر، وإني قاتلتهم بيدي هذه على الإسلام، فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداءُ الله الكفرة الضُّلَّال.

٢ - إني والله ما أدعُ بعدي أهمَّ إليَّ من أمرِ الكَلالة، وقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما أغلظَ لي في شيء ما أغلظَ لي فيها حتى طعن بإصبعه في جنبي أو صدري، ثم قال: «يا عمر! تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر النساء»، وإن أعشُ فسأقضي فيها قضية لا يختلف فيها أحد: يقرأ القرآن أو لا يقرأ القرآن.

٣ - ثم قال: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار، فإني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، ويقسموا فيهم فيأهم، ويعدلوا فيهم، فمن أشكل عليه شيء رفعه إليَّ.

٤ - ثم قال: أيها الناس! إنكم تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين: هذا الثوم وهذا البصل، لقد كنت أرى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد ريحه منه فيؤخذ بيده حتى يُخرج به إلى

البقيع، فمن كان آكلهما لا بدّ فليُمْتَهَمَا طَبِخًا.

٥ - قال: فخطب بها عمر يوم الجمعة، وأصيب يوم الأربعاء لأربع بقين لذي الحجة.

٣٨٢١٨ - حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، عن أبي جَمْرَةَ، عن جارية بن قدامة السَّعْدِي قال: حججت العام الذي أُصيب فيه عمر، قال: فخطب فقال: إني رأيت أن ديكاً نَقَرَنِي نَقْرَتَيْنِ أو ثلاثاً، ثم لم تكن إلا جمعةً أو نحوها حتى أُصيب، قال: فَأُذِنَ لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أُذِنَ لأهل المدينة، ثم أُذِنَ لأهل الشام، ثم أُذِنَ لأهل العراق، فكنا آخرَ من دخل عليه وبطنه معصوبٌ ببردٍ أسود والدماء تسيل، كلما دخل قوم بكوا وأثنوا عليه، فقلنا له: أوصنا - وما سألته الوصيةَ أحدٌ غيرُنا - فقال: عليكم بكتاب الله، فإنكم لن تَضِلُّوا ما اتبعتموه، وأوصيكم بالمهاجرين فإن الناس يكثرون، ويقلُّون، وأوصيكم بالأنصار فإنهم شِعْبُ الإيمان الذي لجأ إليه، وأوصيكم بالأعراب فإنها أصلكم ومادَّتكم، وأوصيكم بدمتكم فإنها ذمة نبيكم صلى الله عليه وسلم، ورزقُ عيالكُم، قوموا عني، فما زادنا على هؤلاء الكلمات.

٣٨٢١٩ - حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: لما طُعِنَ عمر ماج الناس بعضهم في بعض، حتى كادت

٣٨٢١٨ - تقدم مختصراً برقم (٣١١٤٢) وثمة تخريجه.

٣٨٢١٩ - تقدم من وجه آخر عن أبي إسحاق، به برقم (٤٧٠٥).

الشمس أن تطلع، فنادى مناد: الصلاة، فقدموا عبد الرحمن بن عوف فصلّى بهم، فقرأ بأقصر سورتين في القرآن ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، و﴿إذا جاء نصر الله﴾، فلما أصبح دخل عليه الطبيب، وجرحه يسيل دماً، فقال: أيُّ الشراب أحب إليك؟ قال: النبيذ، فدعا بنبيذ فشربه ٥٨٢: ١٤ فخرج من جرحه، فقال: هذا صديد، اثتوني بلبن، فأتي بلبن، فشرب فخرج من جرحه، فقال له الطبيب: أوْصِهْ، فإني لا أظنك إلا ميتاً من يومك أو من غد.

٣٧٠٦٥ - ٣٨٢٢٠ - حدثنا إسحاق الرازي، عن أبي سنان، عن عطاء بن السائب، عن عامر قال: حلف بالله، لقد طعن عمر وإنه لفي النحل يقرؤها.

٣٨٢٢١ - حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن ابن مينا، عن المسور بن مخرمة قال: سمعت عمر - وإن إحدى أصابعي في جرحه هذه أو هذه أو هذه - وهو يقول: يا معشر قريش إني لا أخاف الناسَ عليكم، إنما أخافكم على الناس، إني قد تركت فيكم ثنتين لن تَبْرَحُوا بخير ما لزمتموهما: العدل في الحكم، والعدل في القَسَم، وإني قد تركتكم على مثل مَخْرَفَةِ النَّعَمِ إلا أن يَعُوجَ قومٌ فَيَعُوجَ بهم.

٣٨٢٢٠ - «عن عامر، قال: حلف بالله»: أي: قال عطاء بن السائب: حلف عامر الشعبي بالله. والذي في رواية البخاري (٣٧٠٠): «وربما قرأ سورة يوسف أو النحل».

٣٨٢٢١ - تقدم الخبر برقم (٣١٢٥١).

وقوله «أو هذه» الثانية: من النسخ هنا، وليست فيما تقدم، ولا في رواية البيهقي، ولفظة «أصابعي» تساعد على إثباتها.

٣٨٢٢٢ - حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة قال: دخلت أنا وابن عباس على عمر بعد ما طعن وقد أغمي عليه، فقلنا: لا ينتبه لشيء أفزع له من الصلاة، فقلنا: الصلاة يا أمير المؤمنين، فانتبه وقال: الصلاة، ولا حظ في الإسلام لامرئ ترك الصلاة، فصلّى وإن جرحه ليثعب دماً.

٣٨٢٢٣ - حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون قال: كنت أدعُ الصف الأول هيبةً لعمر، وكنت في الصف الثاني يوم أُصيب، فجاء فقال: الصلاة عباد الله، استووا، قال: فصلّى بنا، فطعنه أبو لؤلؤة طعنتين أو ثلاثاً، قال: وعلى عمر ثوب أصفر، قال: فجمعه على صدره ثم أهوى وهو يقول: ﴿وكان أمر الله قدراً مقدوراً﴾، فقتل وطعن اثني عشر أو ثلاثة عشر، قال: ومال الناس عليه فاتكأ على خنجره فقتل نفسه.

٣٨٢٢٤ - حدثنا ابن نمير، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن عبد الله بن الحارث الخزاعي قال: سمعت عمر يقول في خطبته: إني رأيتُ

٣٨٢٢٢ - نحو هذا عند ابن سعد ٣: ٣٥٠ عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن المسور، ليس فيه: سليمان بن يسار.

٣٨٢٢٣ - «فجمعه على صدره»: في ع، ش: فجعله على صدره.

ورواه ابن سعد ٣: ٣٤٨ بمثل إسناد المصنف، ثم رواه عن أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، به، بنحوه.

٣٨٢٢٤ - تقدم طرف منه برقم (٣٣٥٤٤) عن وكيع، عن سفيان، فانظره.

البارحة ديكاً تَقْرَنِي، ورأيتُه يُجْلِيهِ النَّاسُ عَنِي، وإِنِّي أَقْسَمُ بِاللَّهِ لئن بَقِيتَ لأَجْعَلََنَّ سَفْلَةَ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْعِطَاءِ عَلَى أَلْفَيْنِ أَلْفِينَ، فلمْ يَمَكْتُ إِلَّا ثَلَاثَةً حَتَّى قَتَلَهُ غَلَامٌ الْمَغِيرَةُ أَبُو لَوْلُؤَةٍ.

٣٧٠٧٠ - ٣٨٢٢٥ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ: مَا خَصَّ عَمْرٌ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الشُّوْرَى دُونَ أَحَدٍ إِلَّا أَنَّهُ خَلَا بَعْلِي وَعُثْمَانُ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ! اتَّقِ اللَّهَ فَإِنْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ بِهَذَا الْأَمْرِ فَلَا تَرْفَعْ بَنِي فُلَانٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَقَالَ لِلْآخِرِ مِثْلَ ذَلِكَ.

٣٨٢٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ عَمْرٌ لِعُثْمَانَ: اتَّقِ اللَّهَ، وَإِنْ وَلَّيْتُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَلَا تَحْمِلْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ، وَقَالَ لَعْلِي: اتَّقِ اللَّهَ، وَإِنْ وَلَّيْتُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَلَا تَحْمِلْ بَنِي هَاشِمٍ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ.

٣٨٢٢٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ زُرْعَةَ - عَالِمٍ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الشَّامِ - قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَنْ صَلَّى عَلَى عَمْرٍ؟ قَالَ: صَهِيْبٌ.

٣٨٢٢٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نَمِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ: أَنَّ عَمْرًا حِينَ طَعَنَ جَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَيَدْعُونَ لَهُ، فَقَالَ عَمْرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ:

٣٨٢٢٥ - تَقْدِمُ أَيْضًا بِرَقْمِ (٣١١٤٣).

٣٨٢٢٧ - «إِبْرَاهِيمُ بْنُ زُرْعَةَ»: يَنْظُرُ مِنْ هُوَ؟ وَلَيْسَ هُوَ بِإِبْرَاهِيمِ الْمُرْجَمِ عِنْدَ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٢ (٢٨١) لِاخْتِلَافِ الطَّبَقَةِ.

أبالإمارة تُزكونني؟ لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض وهو عني راضٍ، وصحبت أبا بكر فسمعت وأطعت، فتوفي أبو بكر وأنا سامع مطيع، وما أصبحتُ أخاف على نفسي إلا إمارتكم.

٣٨٢٢٩ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب وأشياخ قالوا: رأى عمر بن الخطاب في المنام فقال: رأيت ديكاً أحمر نقرني ثلاث نقرات بين الثُّنَّةِ والسُّرَّةِ - قالت أسماء بنت عميس أم عبد الله بن جعفر: قولوا له فليُوصِ، وكانت تعبرُ الرؤيا، فلا أدري أبلغه ذلك أم لا -، فجاءه أبو لؤلؤة الكافر المجوسيُّ عبد المغيرة بن شعبة، فقال: إن المغيرة قد جعل عليّ من الخراج ما لا أُطيق، قال: كم جعل عليك؟ قال: كذا وكذا، قال: وما عملك؟ قال: أجوب الأرحاء، قال: وما ذاك عليك بكثير، ليس بأرضنا

٥٨٥: ١٤

٣٨٢٢٩ - الخبر بسنده ونصّه في «كنز العمال» (٣٦٠٧٦). وكلمة «أطيق» في الفقرة الأولى أخذتها منه لأولويّتها.

وأبو سلمة ويحيى لم يدركا المشهد.

وقوله في الفقرة الأولى «الثُّنَّة»: أي: العانة.

و«أجوب الأرحاء»: الأرحاء: جمع رحي، وجوبها: قطعها.

وفي الفقرة الثانية «المحصَّب»: تقدم التعريف به برقم (٢١٩٢).

وفي الفقرة الرابعة ذكرت دِرّة عمر، وتقدم التعريف بها أيضاً برقم (٦٢٩٥)،

(١٥٧٨٩).

وفي الفقرة نفسها «وجرحه يثعب.. ودمه يثعب»: هكذا تكرر في النسخ، وهكذا في «كنز العمال».

أحدٌ يعملها غيرُك، ألا تصنع لي رحي؟ قال: بلى والله لأجعلنَّ لك رحيَّ يسمع بها أهل الآفاق!

٢ - فخرج عمر إلى الحج، فلما صَدَرَ اضْطَجَعَ بِالْمُحَصَّبِ، وجعل رداءه تحت رأسه، فنظر إلى القمر فأعجبه استواؤه وحسنه، فقال: بدأ ضعيفاً ثم لم يزل الله يزيده وينمِّيه حتى استوى، فكان أحسنَ ما كان، ثم هو يَنْقُصُ حتى يرجع كما كان، وكذلك الخلق كلُّه، ثم رفع يديه فقال: اللهم إن رِعيتي قد كثرت وانتشرت فاقبضني إليك غيرَ عاجز ولا مضِيع.

٣ - فَصَدَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَاتَتْ بِالْبَيْدَاءِ مَطْرُوحَةً عَلَى الْأَرْضِ يَمُرُّ بِهَا النَّاسُ لَا يَكْفُئُهَا أَحَدٌ، وَلَا يَوَارِيهَا أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ بِهَا كُلَيْبُ بْنُ الْبَكْرِ اللَّيْثِيُّ، فَأَقَامَ عَلَيْهَا حَتَّى كَفَّنَهَا وَوَارَاهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَقَالَ: مَنْ مَرَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالُوا: لَقَدْ مَرَّ عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ مَرَّ عَلَيْهَا مِنَ النَّاسِ، فَدَعَاهُ وَقَالَ: وَيْحَكَ! مَرَرْتَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَطْرُوحَةً عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَلَمْ تَوَارِهَا وَلَمْ تَكْفِنْهَا؟! قَالَ: مَا شَعَرْتُ بِهَا وَلَا ذَكَرَهَا لِي أَحَدٌ، فَقَالَ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَكُونَ فِيكَ خَيْرٌ، فَقَالَ: مَنْ وَارَاهَا وَمَنْ كَفَّنَهَا؟ قَالُوا: كُلَيْبُ بْنُ بَكْرِ اللَّيْثِيِّ قَالَ: وَاللَّهِ لَحَرِيٌّ أَنْ يَصِيبَ كُلَيْبٌ خَيْرًا.

٤ - فَخَرَجَ عُمَرُ يَوْقُظُ النَّاسَ بِدِرَّتِهِ لَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَقِيَهُ الْكَافِرُ أَبُو لَوْلُؤَةَ فَطَعَنَهُ ثَلَاثَ طَعَنَاتٍ بَيْنَ الثُّنَّةِ وَالسَّرَّةِ، وَطَعَنَ كُلَيْبَ بْنَ بَكْرِ فَأَجْهَزَ عَلَيْهِ، وَتَصَايَحَ النَّاسُ، فَرَمَى رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ بَيْرُتْسَ ثُمَّ اضْطَبَعَهُ إِلَيْهِ، وَحُمِلَ عُمَرُ إِلَى الدَّارِ فَصَلَّى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِالنَّاسِ، وَقِيلَ لِعُمَرَ: الصَّلَاةُ! فَصَلَّى وَجَرَحَهُ يَثْعَبٌ، وَقَالَ: لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ لَا صَلَاةَ

له، فصلى ودمه يشعب، ثم انصرف الناس عليه فقالوا: يا أمير المؤمنين، إنه ليس بك بأس، وإنا لنرجوا أن يُنسيء الله في أثرك ويؤخرك إلى حين، أو إلى خير.

٥ - فدخل عليه ابن عباس - وكان يُعجب به - فقال: اخرج فانظر من صاحبي؟ ثم خرج فجاء فقال: أبشر يا أمير المؤمنين! صاحبك أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن شعبة، فكبر حتى خرج صوته من الباب، ثم قال: الحمد لله الذي لم يجعله رجلاً من المسلمين، يحاجني بسجدة سجدتها لله يوم القيامة، ثم أقبل على القوم فقال: أكان هذا عن ملاء منكم؟ فقالوا: معاذ الله! لوددنا أنا فديناك بآبائنا، وزدنا في عمرك من أعمارنا، إنه ليس بك بأس.

٦ - قال: أي يرفأ، ويحك، اسقني، فجاءه بقدر فيه نبيذ حلو فشربه، فألصق رداءه ببطنه، قال: فلما وقع الشراب في بطنه خرج من الطعنات، قالوا: الحمد لله، هذا دم استكن في جوفك، فأخرجه الله من جوفك، قال: أي يرفأ، ويحك، اسقني لبناً، فجاء بلبن فشربه فلما وقع في جوفه خرج من الطعنات، فلما رأوا ذلك علموا أنه هالك.

٧ - قالوا: جزاك الله خيراً، قد كنت تعمل فينا بكتاب الله وتتبع سنة صاحبك لا تعدل عنها إلى غيرها، جزاك الله أحسن الجزاء، قال: بالإمارة تغبطونني، فوالله لوددت أني أنجو منها كفافاً لا علي ولا لي، قوموا فتشاوروا في أمركم، أمروا عليكم رجلاً منكم، فمن خالفه فاضربوا رأسه، قال: فقاموا وعبد الله بن عمر مسنده إلى صدره، فقال عبد الله: أتؤمنون وأمير المؤمنين حي؟ فقال عمر: لا، وليصل صهيب، ثلاثاً،

وانتظروا طلحة، وتشاوروا في أمركم، فأمرّوا عليكم رجلاً منكم، فإن خالفكم فاضربوا رأسه.

٨ - قال: اذهب إلى عائشة فاقراً عليها مني السلام، وقل: إن عمر يقول: إن كان ذلك لا يضرُّ بك ولا يضيق عليك فإنني أحب أن أدفن مع صاحبي، وإن كان يضرُّ بك ويضيق عليك فلعمري لقد دفن في هذا البقيع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمّهات المؤمنين من هو خير من عمر، فجاءها الرسول فقالت: إن ذلك لا يضرُّ بي ولا يضيق عليّ، قال: فادفنوني معهما. ٥٨٨: ١٤

٩ - قال عبد الله بن عمر: فجعل الموت يغشاه وأنا أمسكه إلى صدري، قال: ويحك ضَعْ رأسي بالأرض، قال: فأخذته غَشِيَةً فوجدت من ذلك، فأفاق فقال: ويحك ضع رأسي بالأرض، فوضعت رأسه بالأرض فعفّره بالتراب فقال: ويل عمرَ وويلَ أمّه إن لم يغفر الله له.

١٠ - قال محمد بن عمرو: وأهل الشورى: عليّ، وعثمان، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف.

٤٥ - ما جاء في خلافة عثمان وقتله رضي الله عنه

٣٨٢٣٠ - حدثنا ابن إدريس، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب قال: حججت في إمارة عمر فلم يكونوا يشكون أن الخلافة من بعده لعثمان. ٣٧٠٧٥

٣٨٢٣١ - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن سنان قال: قال عبد الله حين استُخلف عثمان: ما أَلَوْنَا عن أعلاها ذا فُوق.

٣٨٢٣٢ - حدثنا محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر قال: سمعت ابن مسعود يقول حين بويع عثمان: ما أَلَوْنَا عن أعلاها ذا فُوق.

٣٨٢٣٣ - حدثنا أبو أسامة، عن كَهَمَس، عن عبد الله بن شقيق قال: حدثني هَرَم بن الحارث وأَسامة بن خُرَيْم - قال: وكانا يغازيان، فحدثاني جميعاً ولا يشعر كل واحد منهما أن صاحبه حدثني - عن مُرَّة البَهْزِي قال: بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم في طريق من طرق المدينة فقال: «كيف تصنعون في فتنة تثور في أقطار الأرض كأنها صَيَّاصِي بقر؟»، قالوا: فنصنع ماذا يا نبي الله؟ قال: «عليكم بهذا وأصحابه»، قال: فأسرعت حتى عطفت على الرجل، فقلت: هذا يا نبي الله؟ قال: «هذا»، فإذا هو عثمان.

٥٨٩: ١٤

٣٨٢٣٤ - حدثنا إسماعيل ابن علي، عن ابن عون، عن الحسن قال:

٣٨٢٣١ - تقدم برقم (٣٢٦٩٥).

٣٨٢٣٢ - تقدم أيضاً برقم (٣٢٦٩٦).

٣٨٢٣٣ - سبق برقم (٣٢٦٨٧)، وينظر ما يأتي قريباً برقم (٣٨٢٤٥).

٣٨٢٣٤ - سيكرره المصنف برقم (٣٨٨٠٩)، وقَوِّمَتْ بعض الكلمات هنا على وَفْق ما يأتي.

وروى ابن سعد الخبر في «طبقاته» ٣: ٧٢ بمثل إسناد المصنف، وعنده زيادة بعض كلمات في أثناء الخبر، وهو أيضاً في «تاريخ» خليفة ص ١٧٠، وتماهه في ١٧٤.

أنبأني وثَّاب - وكان ممن أدركه عتيق أمير المؤمنين عمر، وكان يكون بعدُ بين يدي عثمان، قال: فرأيت في حلقة طعنتين، كأنهما كِيتان طُعِنهما يوم الدارِ دارِ عثمان -، قال: بعثني أمير المؤمنين عثمان، قال: أدع لي الأُشتر فجاء - قال ابن عون: أظنه قال: فطَرَحَت لأمير المؤمنين وسادة، وله وسادة - فقال: يا أشتَر! ما يريد الناس مني؟ قال: ثلاثاً ليس من إحداهنَّ بدُّ، يخيرُونك: بين أن تَخْلَعَ لهم أمرهم وتقول: هذا أمركم، اختاروا له من شئتم، وبين أن تُقَصِّرَ من نفسك، فإن أبيتَ هاتين فإن القوم قاتِلوك! ٥٩٠: ١٤ قال: ما من إحداهن بدُّ؟ قال: ما من إحداهن بدُّ.

٢ - قال: أما أن أخلع لهم أمرهم: فما كنت أخلع سربالاً سَرَبَلْنِيهِ اللهُ

وقوله في الفقرة الثانية «هذا أشبه بكلامه»: أي: بكلام عثمان، كما في رواية ابن سعد.

وقوله أول الفقرة الثالثة «لعل الناس»: هكذا في النسخ ورواية ابن سعد، والتقدير: لعل الناس يتراجعون، ونحو ذلك.

وقوله بعده «حتى سمعتُ»: عند ابن سعد: حتى سُمِعَ.

وابن عامر: هو عبد الله بن عامر بن كُريز، ابن خال عثمان، صحابي رؤية، وهو الذي افتتح خراسان، وأحرم منها بالعمرة شكراً لله تعالى، انظر ما تقدم برقم (١٢٨١٤، ١٢٨٣٨).

وفي آخره: «ثم دخلوا عليه»: هكذا في النسخ، وعند ابن سعد: ثم تَعَاوَوْا عليه، وذكره بهذا اللفظ في «النهاية» ٣: ٣: ٣٩٨ وقال: «التغاوي: التعاون في الشر».

والسَّرْبَال: القميص، كَتَى به عن الخلافة.

وفي آخره: رُوِيَ جَل: تصغير رجل، تصغير تحقير.

عز وجل أبداً - قال ابن عون: وقال غير الحسن: لأن أُقَدِّم فتضربَ عنقي أحبُّ إليَّ من أن أخلع أمر أمة محمد بعضها على بعض، قال ابن عون وهذا أشبه بكلامه - وأما أن أُقَصَّ لهم من نفسي، فوالله لقد علمت أن صاحبي بين يديَّ كانا يُقَصِّان من أنفسهما، وما يقوم بدني بالقصاص، وأما أن يقتلوني، فوالله لو قتلوني لا يَتَحَابُّون بعدي أبداً، ولا يقاتلون بعدي عدواً جميعاً أبداً.

٣ - قال: فقام الأشر وانطلق، فمكثنا فقلنا: لعل الناس، ثم جاء رُوَيْجِل كأنه ذئب، فاطَّلَعَ من الباب ثم رجع، وقام محمد بن أبي بكر في ثلاثة عشر حتى انتهى إلى عثمان، فأخذ بلحيته فقال بها، حتى سمعت وقع أضراسه، وقال: ما أغنى عنك معاوية! ما أغنى عنك ابن عامر! ما أغنتُ عنك كتبك! فقال: أرسل لي لحيتي ابن أخي، أرسل لي لحيتي ابن أخي.

٤ - قال: فأنا رأيته استعدى رجلاً من القوم يُعِينُهُ، فقام إليه بِمَشْقَصٍ حتى وَجَّأ به في رأسه فَأُثْبِتَهُ، قال: ثم مَهْ؟ قال: ثم دخلوا عليه حتى قتلوه.

٣٨٢٣٥ - حدثنا أبو أسامة، عن عبد الملك بن أبي سليمان قال:

٣٧٠٨٠

٣٨٢٣٥ - الآية ٨٩ من سورة هود.

والخبر سيكرره برقم (٣٨٨١٣).

وهو عند ابن سعد ٣: ٧١ بمثل إسناد المصنف.

ورواه مختصراً جداً خليفة في «تاريخه» ص ١٧١ من وجه آخر عن

عبد الملك، به.

٥٩١: ١٤ سمعت أبا ليلي الكندي قال: رأيت عثمان أطلع إلى الناس وهو محصور فقال: يا أيها الناس! لا تقتلوني واستعْبُونِي، فوالله لئن قتلتموني لا تقاتلون جميعاً أبداً، ولا تجاهدون عدواً أبداً، ولتختلفنَّ حتى تصيروا هكذا - وشبك بين أصابعه - ﴿ويا قوم لا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِي أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَالِحٍ وَمَا قَوْمٌ لَوْطٍ مِنْكُمْ بَعِيدٌ﴾. قال: وأرسل إلى عبد الله بن سلام فسأله فقال: الكفَّ الكفَّ، فإنه أبلغ لك في الحجة، فدخلوا عليه فقتلوه.

٣٨٢٣٦ - حدثنا ابن إدريس، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن عامر قال: سمعت عثمان يقول: إن أعظمكم عندي غناءً مَنْ كَفَّ سلاحه ويده.

٣٨٢٣٧ - حدثنا ابن إدريس، عن هشام، عن ابن سيرين قال: جاء زيد بن ثابت إلى عثمان فقال: هذه الأنصار بالباب، قالوا: إن شئت أن

وقوله رضي الله عنه «لا تقتلوني واستعْبُونِي»: كأنه يقول: لا تقتلوني واطلبوا مني أن أرجع عما تنقمونه عليّ وأسترضيكم. هكذا يستفاد من «النهاية» ٣: ١٧٥ في تفسير «يستعْب» ، وعند ابن سعد: استتَبُونِي، تحريف عن: استعْبُونِي.

وقوله بعده «لا تقاتلون جميعاً»: فيه شبه تكرار مع قوله «ولا تجاهدون عدواً»، والأولى: ما جاء في رواية ابن سعد: لا تصلّون جميعاً.

وانظر قول عبد الله سلام فيما تقدم برقم (٣٨٢٤٢).

٣٨٢٣٦ - تقدم برقم (٣٢٧٠١)، وسيأتي برقم (٣٨٨١٦).

٣٨٢٣٧ - سيأتي ثانية برقم (٣٨٨١٩)، وهشام: ابن حسان.

والخبر عند ابن سعد ٣: ٧٠ بمثل إسناد المصنف.

ورواه من وجه آخر عن زيد بن ثابت: خليفة في «تاريخه» ص ١٧٣.

نكون أنصار الله مرتين؟ فقال: أما قتالٌ فلا.

٣٨٢٣٨ - حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: قلت لعثمان يوم الدار: اخرج فقاتلهم! فإن معك من قد نصر الله بأقل منه، والله إن قتالهم لحلال، قال: فأبى وقال: من كان لي عليه سمع وطاعة فليطع عبد الله بن الزبير، وكان أمره يومئذ على الدار، وكان يومئذ صائماً.

٣٨٢٣٩ - حدثنا عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع: أن رجلاً يقال له جَهْجَاه تناول عصاً كانت في يد عثمان فكسرها بركبته، فرُمي في ذلك الموضع بأكلة.

٣٧٠٨٥ ٣٨٢٤٠ - حدثنا إسحاق الرازي، عن أبي جعفر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن عثمان أصبح يحدث الناس قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم الليلة في المنام فقال: يا عثمان! أفطر عندنا، فأصبح صائماً وقتل من يومه.

٣٨٢٤١ - حدثنا ابن إدريس، عن إسماعيل، عن قيس، عن سعيد

٣٨٢٣٨ - سيتكرر برقم (٣٨٨١٧)، والخبر عند ابن سعد ٣: ٧٠ بمثل إسناد المصنف.

وروى خليفة نحوه في «تاريخه» ص ١٧٣ من وجه آخر عن ابن الزبير.

٣٨٢٣٩ - تقدم الخبر برقم (٣٢٦٩٨).

٣٨٢٤٠ - ينظر ما تقدم برقم (٣١١٥٠، ٣٢٧١١)، وابن سعد ٣: ٧٥.

٣٨٢٤١ - سيكرره برقم (٣٨٨٢٠).

ابن زيد قال: لقد رأيتني موثقاً وعمراً وأختي على الإسلام، ولو أرفضاً أُحْدُ مما صنعتُم بعثمان كان حقيقاً.

٥٩٣: ١٤ - ٣٨٢٤٢ - حدثنا أبو أسامة، عن الأعمش، حدثنا أبو صالح قال: قال عبد الله بن سلام لما حُصر عثمان في الدار قال: لا تقتلوه، فإنه لم يبقَ من أجله إلا قليل، والله لئن قتلتموه لا تصلُّون جميعاً أبداً.

٣٨٢٤٣ - حدثنا أبو أسامة، عن صدقة بن أبي عمران قال: حدثنا أبو اليَعْفُور، عن أبي سعيد مولى عبد الله بن مسعود قال: قال عبد الله بن مسعود: والله لئن قتلتم عثمان لا تصيبون منه خلفاً.

٣٨٢٤٤ - حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة: أن رجلاً من قريش يقال له: ثُمَامَة كان على صنعاء، فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال البكاء، فلما أفاق قال: اليوم انتزعت النبوة - أو قال: الخلافة - من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وصارت ملكاً وجبرية، فمن غلب على شيء أكله.

والمعنى: أن عمر - قبل أن يُسلم - أوثقَ أخته فاطمة بنت الخطاب وزوجها سعيد ابن زيد بسبب إسلامهما. والجملة الثانية من الخبر عند خليفة بن خياط في «تاريخه» ص ١٧٦ - ١٧٧ من طريق إسماعيل، به.

٣٨٢٤٢ - سيأتي ثانية برقم (٣٨٨١٥) عن أبي معاوية، عن الأعمش، به.

٣٨٢٤٣ - سيتكرر برقم (٣٨٨١٨)، وكانت وفاة ابن مسعود قبل استشهاد عثمان بستين أو ثلاث، على الخلاف في سنة وفاته: سنة ٣٢ أو ٣٣.

٣٨٢٤٤ - تقدم الخبر برقم (٣١١٩٠، ٣٢٦٩٢).

٣٨٢٤٥ - حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: لما قُتل عثمان قام خطباء إيلياء، فقام من آخرهم رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له: مرة بن كعب فقال: لولا حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قمتُ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فتنة - أحسبه قال: فقرَّبها - فمرَّ رجل مقنَّع بردائه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا يومئذ وأصحابه على الحق»، فانطلقت فأخذت بوجهه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: هذا؟ فقال: «نعم» فإذا هو عثمان.

٣٨٢٤٦ - حدثنا ابن إدريس، عن ليث، عن زياد بن أبي المليح، عن أبيه، عن ابن عباس قال: لو أن الناس اجتمعوا على قتل عثمان لرُجموا بالحجارة كما رُجم قوم لوط.

٣٨٢٤٧ - حدثنا يزيد بن هارون، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين قال: أشرف عليهم عثمان من القصر فقال: ائتوني برجل أتاليه كتاب الله، فأتوه بصعصعة بن صوحان، وكان شاباً، فقال: أما وجدتُم أحداً تأتونني به غير هذا الشاب، قال: فتكلم صعصعة بكلام، فقال له عثمان: اتل، فقال: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ فقال: كذبت! ليست لك ولا لأصحابك، ولكنها لي ولأصحابي،

٣٨٢٤٥ - تقدم الحديث أيضاً برقم (٣٢٦٨٩). ويشهد له إسناده الآخر المتقدم برقم (٣٨٢٣٣، ٣٢٦٨٧).

٣٨٢٤٦ - سبق برقم (٣٢٦٩٧).

٣٨٢٤٧ - الآيات ٣٩ - ٤١ من سورة الحج.

ثم تلا عثمان: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنْ اللَّهُ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾، حتى بلغ ﴿وَالِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾.

٤٦ - ما جاء في خلافة عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه

٣٨٢٤٨ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح قال: كان

١٤: ٥٩٥ الحادي يحدو بعثمان وهو يقول:

إِنَّ الْأَمِيرَ بَعْدَهُ عَلِيٌّ وَفِي الزَّبِيرِ خَلْفٌ رَضِيٌّ

قال: فقال كعب: ولكنه صاحب البغلة الشهباء - يعني معاوية -، فقليل لمعاوية: إن كعباً يسخر بك ويزعمُ أنك تلي هذا الأمر! قال: فأتاه فقال: يا أبا إسحاق! كيف وها هنا عليّ والزبير وأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم! قال: أنت صاحبها.

٣٨٢٤٩ - حدثنا هشيم، عن العوام، عن إبراهيم التيمي قال: لما

بُويع أبو بكر قال: قال سلمان: أخطأتم وأصبتم، أما لو جعلتموها في أهل بيت نبيكم صلى الله عليه وسلم لأكلتموها رَغَدًا.

٣٨٢٥٠ - حدثنا يزيد بن هارون، عن عيينة بن عبد الرحمن بن

٣٧٠٩٥

جوشن، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: ما رَزَأَ عليٌّ من بيت مالنا حتى فارقنا، إلا جبةً محشوةً، وخميصةً دَرَابِجَرْدِيَّةً.

٣٨٢٤٨ - الخبر من «نسخة وكيع عن الأعمش» (٣٥).

٣٨٢٥٠ - تقدم الخبر برقم (٣٣٥٨١).

٣٨٢٥١ - حدثنا غندر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت عبيد الله بن أبي رافع قال: رأيت علياً حين ازدحموا عليه حتى أذموا رجله، فقال: اللهم إني قد كرهتهم وكرهوني، فأرحني منهم وأرحهم مني.

٥٩٦: ١٤ ٣٨٢٥٢ - حدثنا علي بن مسهر، عن الأجلح، عن الشعبي قال: اكتنف عبد الرحمن بن ملجم وشيب الأشجعي علياً حين خرج إلى الفجر، فأما شيب فضربه فأخطأه وثبت سيفه في الحائط، ثم أحصر نحو أبواب كندة، وقال الناس: عليكم صاحب السيف، فلما خشي أن يؤخذ رمى بالسيف ودخل في عرض الناس، وأما عبد الرحمن فضربه بالسيف على قرنه، ثم أحصر نحو باب الفيل، فأدركه عريض - أو عويض - الحضرمي، فأخذه فأدخله على علي، فقال علي: إن أنا مت فاقتلوه إن شئتم، أو دعوه، وإن أنا نجوت كان القصاص.

٣٨٢٥٣ - حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سالم، عن عبد الله بن

٣٨٢٥٣ - سيرويه المصنف ثانية برقم (٣٨٥٧٩).

و«عبد الله بن سبيع»: عبد الله هو الصواب، وتحرف في النسخ إلى: عبيد الله، وترجمه البخاري ٥ (٢٨٣) ومن بعده في: عبد الله. وأما سبيع: فمن النسخ، وهو قول قيل فيه، وقيل: سبيع. وهو في «ثقات» ابن حبان ٥: ٢٢.

والخبر رواه أحمد ١: ١٣٠، وأبو يعلى (٣٣٦ = ٣٤١)، وابن سعد ٣: ٣٤ بمثل إسناد المصنف.

ورواه أبو يعلى (٥٨٦ = ٥٩٠) من طريق جرير، عن الأعمش، به.

ورواه الضياء في «المختارة» ٢ (٤٠٥) من طريق أبي يعلى، وفيه الشاهد الذي أريده، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي أخبر علياً رضي الله عنه بأنه

سُبَيْعُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذَا، فَمَا يُنْتَظَرُ بِالْأَشْقَى،
قَالُوا: فَأَخْبِرْنَا بِهِ نُبِيرَ عِثْرَتِهِ، قَالَ: إِذَنْ تَاللَّهِ تَقْتُلُوا غَيْرَ قَاتِلِي، قَالُوا: أَفَلَا
تَسْتَخْلَفُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَتْرَكُكُمْ إِلَى مَا تَرَكُكُمْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالُوا: فَمَا تَقُولُ لِرَبِّكَ إِذَا لَقَيْتَهُ؟ قَالَ: أَقُولُ: اللَّهُمَّ تَرَكْتَنِي
فِيهِمْ ثُمَّ قَبَضْتَنِي إِلَيْكَ وَأَنْتَ فِيهِمْ، فَإِنْ شِئْتَ أَصْلَحْتَهُمْ، وَإِنْ شِئْتَ
أَفْسَدْتَهُمْ.

٥٩٧: ١٤ - ٣٨٢٥٤ - حَدَّثَنَا هَشِيمٌ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا
يَقُولُ: يَا لِلدَّمَاءِ! لَتُخْضَبَنَّ هَذِهِ مِنْ هَذَا. يَعْنِي لِحِيَّتَهُ مِنْ دَمِ رَأْسِهِ.

٣٧١٠٠ - ٣٨٢٥٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ،
عَنْ عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا يَحْبَسُ أَشْقَاهَا أَنْ يَجِيءَ فَيَقْتُلَنِي؟! اللَّهُمَّ إِنِّي
قَدْ سَمَّمْتَهُمْ وَسُمِّمُونِي، فَأَرْحِنِي مِنْهُمْ وَأَرْحَهُمْ مِنِّي.

سُخْضَبَنَّ لِحِيَّتَهُ مِنْ دَمِ رَأْسِهِ.

وَالْحَدِيثُ بغيرِ هَذَا الشَّاهِدِ مَرْوِيٌّ عِنْدَ الْبَزَارِ (٨٧١) وَغَيْرِهِ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ الْحِمَّانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ.

٣٨٢٥٤ - هَشِيمٌ: يَرْوِي عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عُمَرَانَ بْنَ أَبِي عَطَاءِ الْقَصَابِ، وَحَدِيثُهُ
حَسَنٌ، وَهُوَ مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَمَّا أَبُوهُ: فَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «الْكَنَى»
(٥٣٢): «أَبُو عَطَاءٍ سَمِعَ عَلِيًّا» فَقَطْ، وَلَمْ يَزِدْ، فَكَأَنَّهُ هَذَا؟ وَتَبِعَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ٩
(٢٠٤٠)، وَزَادَ قَوْلَهُ «رَوَى عَنْهُ» وَبَيَّضَ فَلَمْ يَزِدْ، فَلَوْ صَحَّ أَنَّهُ هَذَا لَكَانَ مُنَاسِبًا أَنْ
يَقُولَ: رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ عُمَرَانُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٣٨٢٥٥ - رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ ٣: ٣٤ بِمِثْلِ إِسْنَادِ الْمُصَنِّفِ.

٤٧ - ما جاء في ليلة العقبة*

٣٨٢٥٦ - حدثنا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن

* - العقبة: كل موضع يصعب ارتقاؤه في الجبل، والمراد هنا: موضع جمرة العقبة الأولى (الكبرى) التي يرمي عندها الحجاج.

وليالي العقبة التي اجتمع بها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن كان يقدم إلى الحج، يعرض نفسه الكريمة عليهم، ليعينوه على تبليغه رسالة ربه، وهذه الليالي عُرف تعدادها في كتب السيرة النبوية أنها ثلاث ليال، من يوم أن استجاب له نفر يسير: ستة رجال من الخزرج، فيقولون: ليلة العقبة الأولى، والعقبة الثانية، والعقبة الثالثة، هذا في تعداد ابن إسحاق، وعند موسى بن عقبة: ليلتان، لم يعتبر الليلة الأولى التي أشرت إليها: ليلة أن أسلم منهم ستة. انظر «سبل الهدى والرشاد» ٣: ٢٧١، و«سيرة» ابن هشام ١: ٤٢٨ بدء إسلام الأنصار - ٤٥٤ شروط البيعة في العقبة الأخيرة، وإلى قول ابن إسحاق يميل البيهقي في «الدلائل» ٢: ٤٣٣.

٣٨٢٥٦ - عبد الله بن أبي بكر: هو ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، تابعي صغير، لم يدرك الرواية عن صحابي سوى أنس بن مالك.

والخبر رواه ابن سعد ٣: ٦٠٢ بمثل إسناد المصنف. إلا أنه لم يسمّ النقباء الاثني عشر، وزاد: «وقال غير عبد الله بن إدريس في غير هذا الحديث: «ولا يجدنَّ أحد منكم في نفسه أن يؤخذ غيره، فإنما يختار لي جبريل»...»، وعدّهم ابن إسحاق كما هنا، وكلامه في «سيرة» ابن هشام ١: ٤٢٩ فيه زيادة على ما هنا في أنساب الرجال.

وروى الخبر ابن سعد ٣: ٦٠٣ بمثل هذا الإسناد، ولم يسق لفظه، ثم ساق عن شيخه الواقدي وغيره أسماءهم وترجم لهم.

وقوله هنا عن بني عوف بن الخزرج «وهم القواقل»: قال ابن هشام في «سيرته» ١: ٤٣٢: «إنما قيل لهم: القواقل لأنهم كانوا إذا استجار بهم الرجل دفعوا له سهماً وقالوا له: قَوِّلْ به يئثر حيث شئت. قال ابن هشام: القوقلة ضرب من المشي».

أبي بكر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة: «أَخْرِجُوا إِلَيَّ اثْنِي عَشَرَ مِنْكُمْ يَكُونُوا كُفْلَاءَ عَلَيَّ قَوْمِهِمْ، كَكِفَالَةِ الْحَوَارِيِّينَ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»، فكان نقيبَ بني النجار - قال ابن إدريس: وهم أخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم -: أسعدُ بن زرارَةَ أبو أَمَامَةَ، وكان نقيبي بني الحارث ابن الخزرج: عبد الله بن روَاحَةَ وسعد بن ربيع، وكان نقيبي بني سلمة: عبد الله بن عمرو بن حرام والبراء بن معرور، وكان نقيبي بني ساعدة: سعدُ بن عبادَةَ والمنذر بن عمرو، وكان نقيبَ بني زُرَيْقٍ: رافعُ بن مالك، وكان نقيبَ بني عوف بن الخزرج - وهم القواقل -: عبادَةُ بن الصامت، وكان نقيبي بني عبد الأشهل: أُسَيْدُ بن الحضير وأبو الهيثم بن التيهان، وكان نقيبَ بني عمرو بن عوف: سعدُ بن خيثمة.

٣٨٢٥٧ - حدثنا عبد الرحيم، عن مجالد، عن الشعبي، عن عقبة بن

أما ابن دريد في «الاشتقاق» ص ٤٥٦ فقال: «القوقلة: التغلغل في الشيء والدخول فيه». قلت: وهو لقب غَنَمِ بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، كما تجده في «الاشتقاق» أيضاً وغيره، لا كما قال ابن حزم في «الجمهرة» ص ٣٥٣ عن عَنَزٍ أَخِي غَنَمٍ: هو قوقل.

٣٨٢٥٧ - مجالد: هو ابن سعيد، وتقدم مراراً كثيرة أنه ليس بالقوي، وأنه تغير، لكنه توبع في الرواية الآتية. وعقبة بن عمرو: هو المعروف في الصحابة بكنيته: أبو مسعود الأنصاري البصري رضي الله عنهم جميعاً.

والحديث رواه عن المصنف: عبد بن حميد (٢٣٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨١٨).

ورواه من طريق المصنف: الطبراني في الكبير ١٧ (٧١٠).

ورواه أحمد في «المسند» ٤: ١٢٠، وفي «فضائل الصحابة» (١٧٦٥) - ومن

عَمَرُوا الْأَنْصَارِي قَالَ: وَعَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْلَ الْعُقْبَةِ يَوْمَ الْأَضْحَى وَنَحْنُ سَبْعُونَ رَجُلًا - قَالَ عُقْبَةُ: إِنِّي مِنْ أَصْغَرِهِمْ -، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَوْجِزُوا فِي الْخُطْبَةِ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ كَفَارَ قَرِيشٍ»، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! سَكُنَّا لِرَبِّكَ، وَسَكُنَّا لِنَفْسِكَ، وَسَلْنَا لِأَصْحَابِكَ، وَأَخْبَرْنَا مَا الثَّوَابُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَيْكَ.

فَقَالَ: «أَسْأَلُكُمْ لِرَبِّي: أَنْ تَوَافُوا بِهِ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي: أَنْ تَطِيعُونِي أَهْدِيَكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ، وَأَسْأَلُكُمْ لِي وَلِأَصْحَابِي أَنْ تُوَاسُونَا فِي ذَاتِ أَيْدِيكُمْ، وَأَنْ تَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ، فَإِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَلَكُمْ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةُ وَعَلَيَّ»، قَالَ: فَمَدَدْنَا أَيْدِيَنَا فَبَايَعَنَاهُ.

٥٩٩: ١٤ ٣٨٢٥٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: انْطَلَقَ الْعَبَّاسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «تَكَلَّمُوا وَلَا تُطِيلُوا الْخُطْبَةَ، إِنْ عَلَيْكُمْ عِيُونًا، وَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ كَفَارَ قَرِيشٍ»، فَتَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَكْنَى أَبَا أَمَامَةَ - وَكَانَ خَطِيبَهُمْ يَوْمَئِذٍ - وَهُوَ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَكُنَّا لِرَبِّكَ، وَسَكُنَّا لِنَفْسِكَ، وَسَلْنَا

طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢: ٤٥١ - عن يحيى بن زكريا، عن مجالد، به.

٣٨٢٥٨ - رجاله ثقات، ومراسيل الشعبي صحيحة، فهذا شاهد جيد للذي قبله.

وقد رواه ابن سعد ٤: ٩ بمثل إسناده المصنف.

ورواه أحمد في «المسند» ٤: ١١٩ - ١٢٠، وفي «فضائل الصحابة» (١٧٦٤)،

وابن سعد ٤: ٩، والبيهقي في «الدلائل» ٢: ٤٥٠ - ٤٥١، كلهم من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، به، وعندهم من وجه آخر إلى الشعبي أنه كان يقول: ما سمع الشَّيْبَ وَلَا الشَّبَانَ خُطْبَةً مِثْلَهَا، أَوْ خُطْبَةً أَقْصَرَ وَلَا أَبْلَغَ مِنْهَا.

لأصحابك، وما الثوابُ على ذلك؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أسألكم لربي: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، ولنفسي: أن تؤمنوا بي، وتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأبناءكم، ولأصحابي: المواساة في ذات أيديكم»، قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: «لكم على الله الجنة».

٣٨٢٥٩ - حدثنا الفضل بن دكين، عن الوليد ابن جُميع، عن أبي

٣٨٢٥٩ - قوله «فقال: أشدك بالله»: القائل: هو حذيفة، وفي رواية أحمد هو عمار، كما سيأتي.

وإسناده حسن من أجل الوليد بن عبد الله بن جُميع.

وقد رواه بمثل إسناد المصنف: أحمد ٥: ٣٩٠ - ٣٩١، ومن طريقه البيهقي ٣٣: ٩.

ورواه من طريق الوليد: مسلم ٤: ٢١٤٤ (١١)، وأحمد كذلك، ومن طريقه البيهقي أيضاً.

وللحديث تمة ينبغي ذكرها. وهي عند أحمد ومسلم فيما تقدم، وأفردها أحمد ٥: ٤٠٠ بالرواية بمثل إسناد المصنف، قال حذيفة: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غزوة تبوك، قال: فبلغه أن في الماء - الذي يَرِدُه - قلة، فأمر منادياً فنادى في الناس: «أن لا يسبقني إلى الماء أحد»، فأتى الماء، وقد سبقه قوم، فلعنهم».

ورواه أحمد ٥: ٤٥٣ - ٤٥٤ عن يزيد، عن الوليد، عن أبي الطفيل، وفيها تفصيل موضح للقصة أكثر.

وتقدم عند التعريف بغزوة تبوك برقم (٣٩٢٥٩): أنها سُميت غزوة العُسرة لقلة الماء، والمركوب، والنفقة، ومع ذلك فما رضي منهم صلى الله عليه وسلم أن يسبقوه إلى الماء، مع حاجتهم إليها.

الطفيل قال: كان بين حذيفة وبين رجل منهم من أهل العقبة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله، كم كان أصحاب العقبة؟ فقال

وقد كان عدد هؤلاء خمسة عشر رجلاً، اثني عشر رجلاً منهم سمعوا النداء وخالفوا، وثلاثة لم يسمعوا، كما جاءت الرواية، وكان ثمة نداء آخر، سأنتقله بعد قليل.

والروايات السابقة كلها تجعل الحديث من مسند أبي الطفيل، وقد رواه البزار (٢٨٠٠، ٢٨٠٣) من طريق الوليد، عن أبي الطفيل، عن حذيفة.

وقوله في أوله «كان بين حذيفة وبين رجل منهم من أهل العقبة..»: قال النووي في «شرح مسلم» ١٧: ١٢٥ - ١٢٦: «هذه العقبة ليست العقبة المشهورة، بمنى التي كانت بها بيعة الأنصار رضي الله عنهم، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فعصمه الله منهم».

وفي رواية أحمد التي أشرت إلى أنها موضحة للقصة ٥: ٤٥٣ ما خلاصته: لما أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أمر منادياً فنادى: إن رسول الله أخذ العقبة، فلا يأخذها أحد، فأقبل رهط مثلثون على الرواحل غشوا عماراً، فصار عمار يضرب وجوهها، ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عمار؛ هل عرفت القوم؟»، فقال عمار: قد عرفت عامة الرواحل، والقوم مثلثون! قال: «هل تدري ما أرادوا؟»، قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أرادوا أن ينفروا برسول الله فيطرحوه!»، قال: فسأل عمار رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر تمام الخبر.

فأفادت هذه الرواية أن السائل عمار لا حذيفة، وأبهمت المسئول، ويستفاد من رواية المصنف هذه أنه أبو موسى الأشعري، وعلى كل، فإن إيراد المصنف هذا الخبر مع أخبار ما جاء في ليالي العقبة التي عمّت بركتها المسلمين جميعاً، بل العالم كله، إنما هو في غير موقعه، فهذه عقبة كانت يوم تبوك، وأراد أهلها الإضرار برسول الله صلى الله عليه وسلم.

لذلك كتب الإمام محمد مرتضى الزبيدي على حاشية نسخته التي أرمز لها بحرف ت ما نصه:

القوم: فأخبره فقد سألك، فقال أبو موسى الأشعري: قد كنا نُخبر أنهم أربعة عشر، فقال حذيفة: وإن كنتَ فيهم فقد كانوا خمسة عشر، أشهد بالله أن اثني عشر منهم حربٌ لله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وعذَرَ ثلاثة، قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا علمنا ما يريد القوم. ٦٠٠: ١٤

٣٧١٠٥ - ٣٨٢٦٠ - حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى - وكان ممن بايع تحت الشجرة - يقول: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال: «اللهم مُنْزِلَ الكتاب، سريعَ الحساب، هازِمَ الأحزاب، اللهم اهْزِمْهُمْ وَزَلِّزْهُمْ».

٣٨٢٦١ - حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت ابن أبي أوفى يقول: كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

«حاشية. هذا غلط عجيب من المصنف، فإن أصحاب العقبة في الأحاديث الماضية من خيار خلق الله، وهم الذين سبقوا الأنصار بالإسلام، وذلك بمنى، وأصحاب العقبة في هذا الحديث - حديث حذيفة - من شرار خلق الله، أرادوا أن يرموا رسول الله من راحلته، وذلك بتبوك».

٣٨٢٦٠ - تقدم برقم (٣٠٢٠٢، ٣٤١٠٩، ٣٧٩٨٨) عن وكيع، عن إسماعيل، به.

٣٨٢٦١ - «ثُمَّنُ المهاجرين»: تحرفت في م، ت، ش، ع، س إلى: من المهاجرين.

والحديث رواه عن شعبة: الطيالسي (٨٢٠)، ومن طريقه: البيهقي ٥: ٢٣٥.

وهو من طريق شعبة عند البخاري - معلقاً - (٤١٥٥)، ومسلم ٣: ١٤٨٥ (٧٥)، وابن أبي عاصم (٢٣٦٤)، وابن حبان (٤٨٠٣).

الذين بايعوا تحت الشجرة ألفاً وأربع مئة، أو ألفاً وثلاث مئة، وكانت أسلمُ ثُمْنُ المهاجرين.

٣٨٢٦٢ - حدثنا عبدة بن سليمان، عن مجالد، عن عامر قال: أول من بايع تحت الشجرة أبو سنان الأسدي وهبٌ، أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعُك، قال: «على مَ تبايعني؟»، قال: على ما في نفسك، قال: فبايعه، قال: وأتاه رجل آخر فقال: أبايعك على ما بايعك عليه أبو سنان، فبايعه، ثم بايعه الناس.

٣٨٢٦٣ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل، عن عامر قال: السابقون الأولون: مَنْ أدرك بيعة الرضوان.

٦٠١: ١٤

٣٨٢٦٢ - في هذا الإسناد والذي تقدم برقم (٣٦٩٥٨) مجالد بن سعيد، وفيه ضعف، لكن تقدم هذا الحديث برقم (٣٣١٧٥، ٣٦٩١٩، ٣٦٩٣٤) من طريق إسماعيل، عن الشعبي، به.

٣٨٢٦٣ - «حدثنا إسماعيل»: في م: أخبرنا إسماعيل.

وجاء في آخر الخبر في نسخة ر: تم الجزء الثالث، وهو آخر المغازي، والحمد لله وحده، يتلوه الفتن.

هذا، وقد تمَّ بعون الله وفضله المجلد العشرون من «مصنَّف» ابن أبي شيبة، ويليه المجلد الحادي والعشرون، وأوله:

٤٠ - كتاب الفتن

١ - من كره الخروج في الفتنة وتعوذ منها

فهرس أبواب المجلد العشرين

- ٣٥..... صور النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق المجلد العشرين
- ٣٨ - كتاب الردّ على أبي حنيفة ٥٣
- ١ - رجم اليهودي واليهودية ٥٣
- ٢ - الصلاة في أعطان الإبل ٥٤
- ٣ - سهم الفارس والراجل من الغنيمة ٥٦
- ٤ - السفر بالمصحف إلى أرض العدو ٥٨
- ٥ - التسوية بين الأولاد في العطية ٥٩
- ٦ - بيع المدبر ٦٠
- ٧ - الصلاة على القبور ٦٠
- ٨ - إشعار الهدى ٦٢
- ٩ - من صلى خلف الصف وحده ٦٣
- ١٠ - الملاعة بالحمل ٦٤
- ١١ - القرعة في العتق ٦٥
- ١٢ - جلد السيد أمته إذا زنت ٦٦
- ١٣ - الماء إذا بلغ قُلَّتَيْن ٦٨
- ١٤ - صلاة المستيقظ في أوقات الكراهة ٦٩
- ١٥ - المسح على العمامة ٧١
- ١٦ - حكم زيادة ركعة خامسة سهواً ٧٢
- ١٧ - وجوب الدم على محرم لبس سراويل بعذر ٧٣
- ١٨ - الجمع بين الصلاتين في السفر ٧٤
- ١٩ - الوقف ٧٦
- ٢٠ - نذر الجاهلية ٧٧
- ٢١ - النكاح من غير ولي ٧٧

- ٢٢ - الصلاة عن الميت ٧٨
- ٢٣ - نفي الزاني والزانية ٨٠
- ٢٤ - بول الطفل ٨١
- ٢٥ - نكاح الملاعن بعد الملاعة ٨٢
- ٢٦ - إمامة الجالس ٨٣
- ٢٧ - شهود الرضاعة ٨٥
- ٢٨ - استئناف النكاح عند إسلام الزوج بعد إسلام زوجته ٨٦
- ٢٩ - تأخير المناسك بعضها عن بعض ، يوجب الدم ؟ ٨٨
- ٣٠ - تخليل الخمر ٩٠
- ٣١ - اغتيال ناكح المحارم ٩٠
- ٣٢ - ذكاة الجنين ٩١
- ٣٣ - أكل لحم الخيل ٩٢
- ٣٤ - الانتفاع بالمرهون ٩٣
- ٣٥ - خيار المجلس ٩٤
- ٣٦ - سجود السهو بعد الكلام ٩٥
- ٣٧ - أقل المهر عشرة دراهم ٩٦
- ٣٨ - هل يكون العتق صداقاً؟ ٩٨
- ٣٩ - اقتداء المتفل بالإمام في الفجر ٩٩
- ٤٠ - تكرار الجماعة ١٠٠
- ٤١ - قتل الحرّ بالعبد ١٠١
- ٤٢ - طلوع الشمس أثناء الصلاة ١٠١
- ٤٣ - كفارة الصوم ١٠٢
- ٤٤ - صلاة العيد في اليوم الثاني ١٠٣
- ٤٥ - بيع المصرة ١٠٤
- ٤٦ - حكم انتباز الخليطين ١٠٤
- ٤٧ - نكاح المحلل ١٠٦

- ٤٨ - تعريف اللقطة..... ١٠٧
- ٤٩ - بيع الثمر قبل بدو صلاحه..... ١٠٨
- ٥٠ - سن البلوغ..... ١١٠
- ٥١ - حكم الخرص في الثمر..... ١١١
- ٥٢ - إنفاق الأب على نفسه من مال ولده..... ١١٢
- ٥٣ - شرب أبوال الإبل..... ١١٤
- ٥٤ - حرم المدينة..... ١١٥
- ٥٥ - ثمن الكلب..... ١٢٠
- ٥٦ - نصاب قطع اليد في السرقة..... ١٢٢
- ٥٧ - غسل اليد قبل إدخالها في الإناء..... ١٢٢
- ٥٨ - ولوغ الكلب..... ١٢٤
- ٥٩ - بيع الرطب بالتمر..... ١٢٥
- ٦٠ - تلقي البيوع..... ١٢٦
- ٦١ - تخمير رأس محرم مات..... ١٢٧
- ٦٢ - فقؤ عين المتطلع..... ١٢٧
- ٦٣ - اقتناء الكلب..... ١٢٩
- ٦٤ - حكم الأوقاص في الزكاة..... ١٣١
- ٦٥ - هل على المسافر أضحية..... ١٣٢
- ٦٦ - المرأة تُهلّ بعمرة ثم تحيض..... ١٣٤
- ٦٧ - التسييح للرجال..... ١٣٥
- ٦٨ - خنق سب الرسول صلى الله عليه وسلم..... ١٣٧
- ٦٩ - كسر القصعة وضماتها..... ١٣٨
- ٧٠ - حكم العرايا..... ١٤٠
- ٧١ - اختيار الأربع من الزوجات والاقتصار عليهن بعد الإسلام..... ١٤١
- ٧٢ - اشتراط الولاء للبائع في البيع..... ١٤١
- ٧٣ - الضربة والضربتان في التيمم..... ١٤٣

- ٧٤ - الوكالة عن الشراء ١٤٤
- ٧٥ - الطمأنينة في الصلاة وتعديل الأركان فيها ١٤٥
- ٧٦ - من زرع أرض قوم ١٤٦
- ٧٧ - ما تتلفه الماشية بالليل ١٤٧
- ٧٨ - العقيقة ١٤٩
- ٧٩ - وضع الخشبة على جدار الجار ١٥٠
- ٨٠ - الجمع بين الأحجار والماء في الاستطابة ١٥٠
- ٨١ - الطلاق قبل النكاح ١٥١
- ٨٢ - القضاء بيمين وشاهد ١٥٢
- ٨٣ - مال العبد عند البيع ١٥٤
- ٨٤ - خيار الشرط ١٥٥
- ٨٥ - ركوب الهدى ١٥٨
- ٨٦ - الأكل من الهدى ١٥٩
- ٨٧ - هبة المسروق للسارق ١٦٠
- ٨٨ - صلاة الوتر على الراحلة ١٦١
- ٨٩ - سؤر السنور ١٦٣
- ٩٠ - المسح على الجوربين ١٦٤
- ٩١ - وجوب الوتر ١٦٦
- ٩٢ - الجلستان في خطبة الجمعة ١٦٨
- ٩٣ - قضاء سنة الفجر بعد صلاة الصبح ١٦٩
- ٩٤ - الصلاة بين القبور ١٧١
- ٩٥ - صدقة الخيل والرقيق ١٧٢
- ٩٦ - رفع الإمام صوته بآمين ١٧٤
- ٩٧ - صلاة الليل وفصل شفع الوتر ١٧٥
- ٩٨ - الوتر بركعة واحدة ١٧٧
- ٩٩ - الجلوس على جلود السباع ١٨٠

- ١٠٠ - كلام الإمام أثناء الخطبة ١٨٢
- ١٠١ - هل في الاستسقاء صلاة وخطبة ١٨٣
- ١٠٢ - وقت العشاء ١٨٥
- ١٠٣ - القسامة ١٨٦
- ١٠٤ - صلاة الطواف بعد صلاة الفجر ١٨٩
- ١٠٥ - شراء السيف المحلّى بنوع حليته ١٩٠
- ١٠٦ - قضاء الأربع قبل الظهر ١٩٢
- ١٠٧ - الصلاة على الشهيد ١٩٣
- ١٠٨ - تخليل اللحية ١٩٤
- ١٠٩ - القراءة في الوتر ١٩٥
- ١١٠ - القراءة في الجمعة والعيد ١٩٧
- ١١١ - المذي وأثر الاحتلام في الثوب ١٩٩
- ١١٢ - الصلاة أثناء الخطبة ٢٠١
- ١١٣ - قضاء القاضي بشهود زور ٢٠٢
- ١١٤ - هل تُقتل المرأة إذا ارتدت؟ ٢٠٣
- ١١٥ - الصلاة في خسوف القمر ٢٠٤
- ١١٦ - الأذان والإقامة عند قضاء الفائتة ٢٠٦
- ١١٧ - البُر بالبر مثلاً بمثل يداً بيد ٢٠٧
- ١١٨ - هل تجوز الصدقة على الفقير القادر على الكسب؟ ٢٠٨
- ١١٩ - النهي عن بيع وشرط ٢٠٨
- ١٢٠ - من وَجَدَ متاعه عند مفلس ٢٠٩
- ١٢١ - المزارعة ٢١٠
- ١٢٢ - النهي عن بيع حاضرٍ لبادٍ ٢١١
- ١٢٣ - حكم التصديق لآل محمد صلى الله عليه وسلم ٢١٣
- ١٢٤ - ردُّ السلام في الصلاة بالإشارة ٢١٦
- ١٢٥ - هل فيما دون خمسة أوسق صدقة؟ ٢١٦

- ٣٩ - كتاب المغازي ٢٢١
- ١ - ما ذكر في أبي يكسوم وأمر الفيل ٢٢١
- ٢ - ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ٢٢٣
- ٣ - ما جاء في النبي صلى الله عليه وسلم ابن كم كان حين أنزل عليه ٢٢٨
- ٤ - ما جاء في مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ٢٣٠
- ٥ - في أذى قريش للنبي صلى الله عليه وسلم وما لقي منهم ٢٣٦
- ٦ - حديث المعراج حين أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم ٢٤٤
- ٧ - في النبي صلى الله عليه وسلم حين عرض نفسه على العرب ٢٥٢
- ٨ - إسلام أبي بكر رضي الله عنه ٢٥٣
- ٩ - إسلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٢٥٦
- ١٠ - إسلام عثمان بن عفان رضي الله عنه ٢٥٧
- ١١ - إسلام الزبير رضي الله عنه ٢٥٧
- ١٢ - إسلام أبي ذر رضي الله عنه ٢٥٧
- ١٣ - إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٢٦٢
- ١٤ - إسلام عتبة بن غزوان رضي الله عنه ٢٦٣
- ١٥ - إسلام عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ٢٦٣
- ١٦ - أمر زيد بن حارثة رضي الله عنه ٢٦٤
- ١٧ - إسلام سلمان رضي الله تعالى عنه ٢٦٥
- ١٨ - إسلام عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه ٢٦٧
- ١٩ - إسلام جرير بن عبد الله رضي الله عنه ٢٦٩
- ٢٠ - ما قالوا في مهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وقدوم من قدم ٢٧٠
- ٢١ - ما ذكر في كتب النبي صلى الله عليه وسلم وبعوثه ٢٨١
- ٢٢ - ما جاء في الحبشة، وأمر النجاشي، وقصة إسلامه ٢٩٣
- ٢٣ - في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم: كم غزا ٢٩٧
- ٢٤ - غزوة بدر الأولى ٢٩٨
- ٢٥ - غزوة بدر الكبرى، وما كانت، وأمرها ٣٠٠

- ٢٦ - هذا ما حفظ أبو بكر في أُحُد وما جاء فيها ٣٤٣
- ٢٧ - غزوة الخندق ٣٦٨
- ٢٨ - ما حفظتُ في بني قريظة ٣٨٨
- ٢٩ - ما حفظت في غزوة بني المُصْطَلِق ٣٩٢
- ٣٠ - غزوة الحديبية ٣٩٤
- ٣١ - غزوة بني لَحْيَان ٤٢٦
- ٣٢ - ما ذُكر في نجد وما نقل عنها ٤٢٨
- ٣٣ - غزوة خيبر ٤٣٢
- ٣٤ - حديث فتح مكة ٤٤٨
- ٣٥ - ما ذُكر في الطائف ٤٩٨
- ٣٦ - ما حفظتُ في بعث مُؤْتَةَ ٥٠٦
- ٣٧ - غزوة حنين وما جاء فيها ٥١٩
- ٣٨ - ما جاء في غزوة ذي قَرَد ٥٣٤
- ٣٩ - ما حفظ أبو بكر في غزوة تبوك ٥٤١
- ٤٠ - حديث عبد الله بن أبي حَدرٍ الأسلمي ٥٥٣
- ٤١ - ما ذكروا في أهل نجران، وما أراد النبي صلى الله عليه وسلم بهم ٥٥٦
- ٤٢ - ما جاء في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ٥٦٠
- ٤٣ - ما جاء في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وسيرته في الردة ٥٧٣
- ٤٤ - ما جاء في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٥٨٤
- ٤٥ - ما جاء في خلافة عثمان وقتله رضي الله عنه ٦٠٠
- ٤٦ - ما جاء في خلافة عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ٦٠٨
- ٤٧ - ما جاء في ليلة العقبة ٦١١
- فهرس أبواب المجلد العشرين ٦١٨